خُطُواتُ سُلُوكٍ ومَدَد

عَلَى هَدْيِ الأَدَبِ المُفْرَد

المُسَمَّى

امْتِثالٌ وأَدَب

وُصُولٌ بِلا تَعَب

د. سعيد أبو الأسعاد

خُطُواتُ سُلُوكٍ ومَدَد

عَلَى هَدْيِ الأَدَبِ المُفْرَد

المُسَمَّى

امْتِـثَالٌ وأَدَب

وُصُولٌ بِلا تَعَب

د. سعيد أبو الأسعاد

اللهُمَّ

يا مُفَتِّحَ الأَبْوابِ

افْتَحْ لَنا خَيْرَ باب

بطاقة فهرسة أثناء النشر
إعداد الهيئة المصرية العامة لدار الكتب والوثائق القومية
إدارة الشئون الفنية

أبو الأسعاد / سعيد
خطوات سلوك ومدد على هدي الأدب المفرد
سعيد أبو الأسعاد . ـ ط ١
الجيزة : شركة الفتح للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠١٣
٤٤٦ ص ، ٢٥ سم
تدمك : ٢١٠٢ ٣ ٥٨٤٢ ٩٧٧ ٩٧٨
١ - الأخلاق الإسلامية
أ- العنوان ٢١٢

حقوق الطبع والنشر محفوظة للناشر ولا يسمح بإعادة نشر هذا العمل كاملاً أو أي قسم من أقسامه بأي شكل من أشكال النشر إلا بإذن كتابي من الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

مُفْتَتَحُ أَبْوابِ الكِتابِ

﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ ﴿١﴾ قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴿٢﴾ مَّٰكِثِينَ فِيهِ أَبَدًا ﴿٣﴾ ﴾[1].

الحَمْدُ لِلّهِ الَّذي رَأَفَ بِخيرَةِ الأُمَمِ مِنْ عِبادِهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ خَيْرَ رُسُلِهِ وعُبَّادِهِ ، فَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ سَبيلَ مَحَبَّتِهِ ومَرْضاتِهِ ، هِيَ اتِّباعُ نَبِيِّهِ ﷺ فِي أَقْوالِهِ وأَفْعالِهِ وتَقْريراتِهِ ، فَقالَ عَزَّ مِنْ قائِلٍ فِي مُحْكَمِ آياتِهِ : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾[2].

والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ المُؤَيَّدِ بِالشَّرْعِ المَديد ، وعَلَى آلِهِ وصَحْبِهِ الَّذينَ اتَّبَعُوهُ بِخُطُواتِ تَسْديد ، فَبَسَطَ اللّهُ لَهُمْ مِنْ جَزيلِ نِعَمِهِ ونالُوا مِنْهُ العِزَّ والتَّأْييد ، وأَدْخَلَهُمْ رَبُّهُمْ فِي حَضْرَةِ : ﴿ وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ فاجْعَلْنا اللهُمَّ يا رَبَّنا مِنَ الَّذينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسانٍ وسارُوا عَلَى نَهْجِ ما بَدَأُوهُ مِنَ البِناءِ والتَّشْييد ، بِجاهِ نَبِيِّكَ المُصْطَفَى طَه السَّعيد ﷺ ، فَأَنْتَ وَلِيُّ ذَلِكَ والقادِرُ عَلَيْهِ وأَنْتَ المُبْدِئُ المُعيد .

---

(١) سُورَةُ الكَهْفِ : الآيات ١ ـ ٣ .

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْران : مِنَ الآيَة ٣١ .

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ

فَهَذِهِ أَبْوابٌ تُبَيِّنُ ما لا بُدَّ مِنْهُ لِطالِبِ سَعادَةِ الدُّنْيا والآخِرَةِ مِنْ سُلُوكٍ وآداب ، مِمَّا صَحَّ سَنَدُهُ عَنْ حَضْرَةِ النَّبِيِّ الأَوَّاب ﷺ ، وجَمْعِ الصَّحابَةِ الأَنْجاب رضي الله عنهم ، وإِنْ كانَ عِلْمُ ذَلِكَ مُسْتَقِرّاً الإيمانُ بِهِ عِنْدَ كُلِّ مُسْلِم تَلَفَّظَ بِكَلِمَتَي الشَّهادَتَيْنِ (بِأَنْ يَقُولَ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ) ، فَأَوَّلُ واجِبٍ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يَأْتِيَ بِكَلِمَتَي الشَّهادَتَيْنِ ، طَرَفَي اللَّيْلِ وطَرَفَي النَّهارِ ، قَوْلاً واعْتِقاداً وعَمَلاً ، لأَنَّها المُوجِبَةُ لِلدُّخُولِ فِي سِياجِ الإِسْلام ، وبِها أَرْسَلَ اللهُ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ ومُنْذِرِينَ ، وبِها يُقامُ سِياجُ العَدْلِ والتَّوادُدِ والتَّآلُفِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْض ، سَواءٌ فِي ذَلِكَ عالِمُهُمْ وجاهِلُهُمْ .

ثُمَّ إِنَّ الأَدَبَ مَنْشُودُ كُلِّ مَنْ صَفَتْ نَفْسُهُ وزَكَى مَعْدِنُهُ فَيَصِيرُ الأَدَبُ صِفَةً لازِمَةً لَهُ وجِبْلَةً مَفْطُوراً عَلَيْها ، وقَدْ يَكُونُ تَشَبُّهاً وتَخَلُّقاً ، وقَدْ يُدْرِكُ اللاَّحِقُ السَّابِقَ إِنْ رُزِقَ رُسُوخاً وثَباتاً ، والأَدَبُ مَلَكَةٌ تَعْصِمُ مَنْ تَمَكَّنَتْ مِنْهُ عَمَّا يَشِينُهُ ، وهُوَ تَعَلُّمُ رِياضَةِ النَّفْسِ ومَحاسِنِ الأَخْلاقِ وفِعْلِ الفَضائِلِ وتَرْكِ النَّقائِصِ والرَّذائِل .

لَقَدْ حَفَلَ القُرْآنُ الكَرِيمُ بِالدَّعْوَةِ إِلَى الأَدَبِ وبَيانِهِ والتَّحَلِّي بِهِ ؛ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (لَيْسَ مِنْ مُؤَدِّبٍ إِلاَّ وهُوَ يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى أَدَبُهُ وإِنَّ

أَدَبَ اللهِ القُرْآن)[١] .

قالَتْ أُمُّ المُؤْمِنينَ السَّيِّدَةُ عائِشَةُ رضي الله عنها فِي حَقِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ : (كانَ خُلُقُهُ القُرْآن)[٢] ، وقالَ ﷺ : (القُرْآنُ مَأْدُبَةُ اللهِ فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَأْدُبَتِهِ ما اسْتَطَعْتُمْ)[٣] .

فَمِمَّا أَدَّبَ اللهُ بِهِ الأُمَّةَ مَعَ مَقامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ :

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ۝٢ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾[٤] .

وَمِنْ آدابِ المَتْبُوعِ مَعَ أَتْباعِهِ :

﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[٥] .

وَمِنَ الأَدَبِ مَعَ الوالِدَيْنِ :

﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ۝٢٣ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا﴾[٦] .

---

(١) فَضائِلُ القُرْآن : الدَّارِمي .

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ .

(٣) فَضائِلُ القُرْآن : الدَّارِمي .

(٤) سُورَةُ الحُجُرات : الآيَتان ٢ ، ٣ .

(٥) سُورَةُ الشُّعَراء : الآيَة ٢١٥ .

(٦) سُورَةُ الإِسْراء : الآيَتان ٢٣ ، ٢٤ .

وِمِنْ أَدَبِ السَّيْرِ فِي الطَّرِيق :

﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا﴾ (١) .

وكَما حَفَلَ الكِتابُ العَزيزُ بالتَّحَلِّي بالأَدَبِ والدَّعْوَةِ إِلَيْهِ ، حَفَلَ الوَحْيُ الثَّانِي (السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ) بِذَلِكَ وحَدَّدَتْ عَلاقاتِ النَّاسِ وضَبَطَتْها بِمَعاييرِ الأَدَبِ عَلَى أَرْقَى ما تَكُونُ العَلاقاتُ الإِنْسانِيَّةُ ، وقَدْ قالَ ﷺ : (ما نَحَلَ والِدٌ وَلَداً مِنْ نُحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ) (٢) .

لَقَدْ بَثَّ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الآدابَ فِي أَصْحابِهِ ﷺ الَّذِينَ تَأَدَّبُوا بِأَدَبِهِ وتَشَرَّبُوا بِحُبِّهِ ؛ فَمِمَّا أَدَّبَهُمْ بِهِ :

أَدَبُ اللِّباس : وفِيهِ حَدِيثُ المَنْعِ مِنْ جَرِّ الثِّيابِ خُيَلاءَ ، وحَدِيثُ الكاسِياتِ العارِياتِ ، وحَدِيثُ مَنْعِ الرِّجالِ مِن لُبْسِ الحَرِيرِ .

أَدَبُ الأَكْل : وفِيهِ حَدِيثُ البَسْمَلَةِ عِنْدَ بَدْءِ الأَكْلِ والحَمْدُ بَعْدَهُ ، وحَدِيثُ الأَمْرِ بالأَكْلِ باليُمْنَى ، وحَدِيثُ المَنْعِ مِنْ أَنْ يَقْرِنَ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ إِذا أَكَلَ مَعَ جَماعَةٍ ، وحَدِيثُ ما عابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَعاماً قَطُّ إِذا اشْتَهاهُ أَكَلَهُ وإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ .

أَدَبُ الشُّرْب . وفِيهِ حَدِيثُ البَسْمَلَةِ وحَدِيثُ مَنْعِ التَّنَفُّسِ فِي الإِناءِ ، والمَنْعِ مِنَ الشُّرْبِ وهُوَ قائِمٌ .

---

(١) سُورَةُ الإِسْراء : الآيَة ٣٧ .

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ ، والإِمامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ .

أَدَبُ دُخُولِ الخَلاءِ : وفيهِ الاسْتِعاذَةُ مِنَ الشَّياطِينِ عِنْدَ الدُّخُولِ إلَى مَحَلِّ قَضاءِ الحاجَةِ ، وتَقْدِيمُ اليُسْرَى عِنْدَ الدُّخُولِ واليُمْنَى عِنْدَ الخُروجِ ، إلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآدابِ النَّبَوِيَّةِ الَّتي غَطَّتْ حَياةَ النَّاسِ فِي مُخْتَلِفِ أَحْوالِها عَلَى أَرْقَى ما تَكُونُ الآدابُ فِي العُرْفِ الإِنْسانِيِّ عِنْدَ ذَوِي الفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ .

ولَقَدِ اهْتَمَّتِ الأُمَّةُ بِأَمْرِ الأَدَبِ مِنْ عَهْدِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، فَدَعَتْ وتَحَلَّتْ بِهِ لِما عَلِمُوهُ مِنْ قِيمَتِهِ العالِيَةِ واحْتِياجِ الأُمَّةِ إلَيْهِ فِي اتِّساقِ حَياتِها عَلَى نَحْوٍ مَرْضِيٍّ عَنْهُ ؛ فالْتَزَمُوهُ وتَجَمَّلُوا بِحُلاه .

قالَ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِين رَحِمَهُ اللَّهُ تَعالَى : (كانُوا يَتَعَلَّمُونَ الهَدْيَ كَما يَتَعَلَّمُونَ العِلْمَ) ؛ والهَدْيُ : هُوَ السِّيرَةُ والهَيْئَةُ والطَّرِيقَة .

وقالَ مَخْلَدُ بنُ الحَسَنِ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ المُبارَكِ رَحِمَهُما اللَّهُ : (نَحْنُ إلَى كَثِيرٍ مِنَ الأَدَبِ أَحْوَجُ مِنَّا إلَى الحَدِيث) .

وسُئِلَ الإمامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعالَى : كَيْفَ طَلَبُكَ للأَدَب ؟

فَقالَ : (طَلَبُ المَرْأَةِ المُضِلَّةِ وَلَدَها لَيْسَ لَها غَيْرُهُ) .

ولِكَثْرَةِ ما جاءَ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي شَأْنِ الأَدَبِ خَصَّ أَهْلُ الحَدِيثِ الأَدَبَ فِي مُؤَلَّفاتِهِمْ بِكُتُبٍ وأَبْواب ؛ فالإمامُ مُسْلِمٌ خَصَّ الأَدَبَ بِكِتابٍ فِي صَحِيحِهِ ، وسارَ عَلَى هَذا النَّهْجِ الأَئِمَّةُ التِّرْمِذِيُّ والنَّسائِيُّ وأَبُو

داوُدَ وابنُ ماجه ، وخَتَمَ الإمامُ مالِكٌ المُوطَّأَ بِكِتابِ الجامِعِ وأَوْرَدَ فِيهِ جُمْلَةً عَظِيمَةً مِنَ الآدابِ ، وكَذَلِكَ فَعَلَ الدَّارِمِي فَأَوْرَدَ أَحادِيثَ الأَدَبِ تَحْتَ تَرْجَمَةِ الاسْتِئْذانِ والرَّقائِق ، وسارَ عَلَى هَذا النَّهْجِ عَدَدٌ مِنَ المُحَدِّثِينَ فِيما خَرَّجُوهُ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ .

وجاءَ السَّادَةُ الصُّوفِيَّةُ (عُلماءُ التَّزْكِيَةِ والسُّلُوكِ) فَعَكَفُوا عَلَى دَرْسِ هَذِهِ النُّصُوصِ وشَرَحُوها وأَلَّفُوا فِيها ، فَغَدا عِلْماً لَهُ مُؤَلَّفاتُهُ وقَواعِدُهُ ومُصْطَلَحاتُهُ .

وإِنَّ أَوَّلَ وأَجَلَّ كِتابٍ جَمَعَ طائِفَةً كَبِيرَةً ونُخْبَةً مُخْتارَةً مِنَ الأَحادِيثِ والآثارِ فِي الآدابِ والأَخْلاقِ النَّبَوِيَّةِ (الَّتِي هِيَ الأُسْوَةُ الحَسَنَةُ للأُمَّةِ المُسْلِمَةِ) هُوَ كِتابُ (الأَدَبُ المُفْرَد) لإِمامِ الأَئِمَّةِ وعَلَمِ الأُمَّةِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ فِي الحَدِيث : أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْماعِيلَ البُخارِي ، المَوْلُود سَنَةَ (١٩٤ هـ) ، والمُتَوَفَّى سَنَةَ (٢٥٦ هـ) رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى وجَزاهُ عَنِ المُسْلِمِينَ وسُنَّةِ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ خَيْرَ الجَزاء .

هَذا ، ولَمَّا كانَ كِتابُ (الجامِعُ الصَّحِيحُ) للإِمامِ البُخارِيِّ يَتَضَمَّنُ كِتاباً بِعُنْوانِ (الأَدَب) أُضِيفَ إِلَى اسْمِ كِتابِهِ المُسْتَقِلِّ فِي الأَدَبِ لَفْظُ (المُفْرَد) إِيذاناً بِانْفِرادِهِ عَنِ (الجامِعِ الصَّحِيح) .

وبَعْدَ قُرُونٍ عَدِيدَةٍ ، قَيَّضَ اللهُ بِفَضْلِهِ لِشَرْحِ هَذا الكِتاب (الأَدَب

المُفْرَد) وإيضاحِ مَعانِي أَحادِيثِهِ وما فِيها مِنَ الآدابِ ومَكارِمِ الأَخْلاقِ ومَحاسِنِ الشِّيَمِ والفَرائِدِ : العَلَّامَةَ المُحَقِّقَ المُحَدِّثَ الكَبِيرَ الشَّيْخ (فَضْل اللهِ الجَيْلانِي) الأُسْتاذَ فِي الجامِعَةِ العُثْمانِيَّةِ بِحَيْدَر آباد - الهِنْد ، والمُتَوَفَّى (سَنَةَ ١٣٩٩هـ) رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى .

﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ (١) .

ولَمَّا كانَ مَدارُ طَرِيقِ التَّصَوُّفِ وقُطْبُ رَحاهُ الَّذي تَدُورُ فِي فَلَكِهِ الأَشْباحُ وتَشْرَئِبُّ إِلَيْهِ الأَرْواحُ مُؤَسَّساً بُنْيانُهُ عَلَى الآدابِ والأَخْلاقِ حَتَّى قالَ قائِلُهُمْ : التَّصَوُّفُ خُلُقٌ فَمَنْ زادَ عَنْكَ فِي الخُلُقِ فَقَدْ زادَ عَنْكَ فِي التَّصَوُّفِ ، وصاحَ سالِكُهُمْ : مَنْ ذاقَ عَرَف ، ومَنْ حُرِمَ انْحَرَف .

فَكانَ مِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَكُونَ مُرِيدُو التَّصَوُّفِ الإِسْلامِيِّ ورُوَّادُهُ أَوْلَى بِكُلِّ ما وَرَدَ عَنِ الحَبِيبِ الأَعْظَم ﷺ فِي كِتابِ الأَدَبِ المُفْرَدِ ، عَقِيدَةً وسُلُوكاً ، وخاصَّةً أَنَّ مَنْ قامَ بِالاعْتِناءِ بِهِ ؛ أَعْنِي صاحِبَ كِتاب (فَضْلُ اللهِ الصَّمَد فِي تَوْضِيحِ الأَدَبِ المُفْرَد) لَبِسَ الخِرْقَةَ الصُّوفِيَّةَ عَلَى قَدَمِ سَيِّدِي عَبْدِ القادِرِ الجَيْلانِي ، فَكانَ كَبَقِيَّةِ القَوْمِ دَيْدَنُهُ : ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ﴾ .

فَمِنْهاجُ الصُّوفِيَّةِ هُوَ نَهْجُ ما جاءَ فِي الكِتابِ والسُّنَّة ، وهَذا بِفَضْلِ اللهِ

---

(١) سُورَةُ الحَدِيد : مِنَ الآيَة ٢١ .

عَيْنُ المِنَّة ﴿ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَنِعْمَةً ﴾ .

وأَسْأَلُ اللَّهَ الحَنَّانَ المَنَّانَ الَّذي وَجَّهَ إِلَيْنا كِتابَ (الأَدَب المُفْرَد) بِمَحْضِ فَضْلٍ وامْتِنان ، ويَسَّرَ لَنا مُوالاتَهُ بِالعِنايَةِ والإِتْقان ، فَراقَ صُورَةً ومَعْنًى ولَفْظاً ومَبْنًى ، وجاءَ عَلَى ما يُقِرُّ النَّواظِرَ ويَسُرُّ الخَواطِرَ ، أَنْ يَجْلُوَ صَدَأَ الأَوْهام والأَذْهان ، ويَفْتَحَ أَقْفالَ قُلُوبِنا لِلْكَشْفِ عَنْ مَعانِي القُرْآن ، ويَكْشِفَ ما غَمَّ ورانَ لَدَى كُلِّ إِنْسانٍ قَرَأَهُ بِعَقِيدَةٍ وإِمْعان ، فَيَتَمَثَّلَهُ سُلُوكاً بَعْدَ أَنْ ذاقَ حَلاوَةَ الإيمان (وذَلِكَ هُوَ التَّجْدِيدُ الَّذي يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ الإيمان ، لا التَّبْدِيدُ الَّذي يَعْتَنِقُهُ أَرْبابُ الزَّيْغِ والبُهْتان) ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ والقادِرُ عَلَيْهِ وهُوَ البَرُّ الرَّحِيمُ الرَّحْمٰنُ دائِمُ الإِحْسان .

وصَلَّى اللَّهُ وسَلَّمَ وبارَكَ عَلَى السِّراجِ الوَقَّاد ، مُؤَدِّبِ الرُّوَّاد ، والمَبْعُوثِ رَحْمَةً وأُسْوَةً لِلعِباد ، سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ أَعْظَمِ رَسُولٍ وأَكْرَمِ نَبِيٍّ وهاد ، وعَلَى آلِهِ وصَحْبِهِ ومَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسانٍ إِلَى يَوْمِ التَّناد .

مصر المحروسة

الثلاثاء

٣٠ شعبان ١٤٣٤ هـ

٩ يوليو ٢٠١٣ م

الرَّاجِي رَحْمَةَ رَبِّهِ الجَوَّاد

سعيد أبو العلا حمزة سعد

١ - بابٌ (الأَرْواحُ جُنودٌ مُجَنَّدَةٌ)

عَنْ أُمِّ المُؤْمِنينَ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : سَمِعْتُ النَّبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ :

(الأَرْواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَما تَعارَفَ مِنْها ائْتَلَفَ ، وما تَناكَرَ مِنْها اخْتَلَفَ) .

والمُرادُ الإِخْبارُ عَنْ مَبْدَأِ كَوْنِ الأَرْواحِ وتَقَدُّمِها عَلَى الأَجْسادِ ، أَي أَنَّها خُلِقَتْ أَوَّلَ خَلْقِها عَلَى قِسْمَيْنِ مِنَ ائْتِلافٍ واخْتِلافٍ، كالجُنُودِ المَجْمُوعَةِ إِذا تَقابَلَتْ وتَواجَهَتْ ، ومَعْنَى تَقابُلِها ما جَعَلَها اللهُ عَلَيْهِ مِنَ السَّعادَةِ والشَّقاوَةِ والأَخْلاقِ فِي مَبْدَأِ الخَلْقِ ، فَإِذا تَلاقَتِ الأَجْسادُ الَّتي فِيها الأَرْواحُ فِي الدُّنْيا ائْتَلَفَتْ عَلَى حَسَبِ ما خُلِقَتْ عَلَيْهِ ؛ ولِذا نَرَى الإِنْسانَ الخَيِّرَ يُحِبُّ الأَخْيارَ ويَمِيلُ إِلَيْهِمْ ، والإِنْسانَ الشِّرِّيرَ يُحِبُّ الأَشْرارَ ويَمِيلُ إِلَيْهِمْ .

٢ - بابٌ (الهَدْيُ والسَّمْتُ الحَسَنُ)

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ :

(الهَدْيُ الصَّالِحُ ، والسَّمْتُ الصَّالِحُ ، والاقْتِصادُ ، جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ) .

أَي أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ لَوازِمٌ لأَمْرِ النُّبُوَّةِ ، بِمَعْنَى أَنَّ مَن اصْطَفاهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ وجَعَلَهُ نَبِيًّا فَلا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هَدْيُهُ بَعْدَ النُّبُوَّةِ صالِحاً ، فالحَدِيثُ

يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ :

الأَوَّلُ : أَنْ يَكُونَ المُرادُ جُزْءاً مِنْ خَمْسَةٍ وعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ الصِّفاتِ اللَّازِمَةِ للنُّبُوَّةِ ، فيَكُونُ مِنْ إِطْلاقِ المَلْزُومِ وإِرادَةِ اللَّازِمِ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ المُرادُ صِفَةً مِنْ خَمْسٍ وعِشْرِينَ صِفَةً مِنْ صِفاتِ الأَنْبِياءِ وأَرادَ بالصِّفاتِ ما يَعُمُّ المَلْزُومَ واللَّازِمَ مِنْ بابِ عُمُومِ المَجازِ، يُرِيدُ أَنَّ هَذِهِ الخِلالَ مِنْ شَمائِلِ الأَنْبِياءِ ومِنْ خِصالِهِمُ المَحْمُودَةِ ، فاقْتَدُوا بِهِمْ فِيها وتابِعُوهُمْ عَلَيْها ، ويَحْتَمِلُ وَجْهاً يَعْنِي هَذِهِ مِمَّا جاءَتْ بِهِ النُّبُوَّةُ ودَعا إِلَيْهِ الأَنْبِياءُ ، ووَجْهاً آخَرَ وهُوَ أَنَّ مَنِ اجْتَمَعَتْ لَهُ هَذِهِ الخِصالُ لَقِيَهُ النَّاسُ بِالتَّعْظِيمِ والتَّوْقِيرِ وأَلْبَسَهُ اللهُ لِباسَ التَّقْوَى الَّذي يَلْبَسُهُ الأَنْبِياءُ فَكَأَنَّها جُزْءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ .

● حَدَّثَ زَيْدُ بنُ وَهْبٍ ، قالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ :

(إِنَّكُمْ فِي زَمانٍ كَثِيرٌ فُقَهاؤُهُ ، قَلِيلٌ خُطَباؤُهُ ، قَلِيلٌ سُؤَّالُهُ ، كَثِيرٌ مُعْطُوهُ ، العَمَلُ فِيهِ قائِدٌ لِلْهَوَى [1] ، وسَيَأْتِي مِنْ بَعْدِكُمْ زَمانٌ قَلِيلٌ فُقَهاؤُهُ ، كَثِيرٌ خُطَباؤُهُ ، كَثِيرٌ سُؤَّالُهُ ، قَلِيلٌ مُعْطُوهُ ، الهَوَى فِيهِ قائِدٌ ، اعْلَمُوا أَنَّ حُسْنَ الهَدْيِ - فِي آخِرِ الزَّمانِ - خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ العَمَلِ) .

---

(١) الهَوَى : العِلْمُ الَّذي يُقابِلُ عِلْمَ الحَقِّ .

٣ - بابٌ (التَّبرُّكُ بالاسْمِ الحسَنِ)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ السَّائِب ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ عامَ الحُدَيْبِيَةِ ، حِينَ ذَكَرَ عُثْمانُ بنُ عفَّانَ أَنَّ سُهَيْلاً قَدْ أَرْسَلَهُ إليْهِ قَوْمُهُ ، صالَحُوهُ عَلَى أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُمْ هَذا العامَ ويُخَلُّوها لَهُمْ قابِلَ ثَلاثَةٍ ، فَقالَ النَّبيُّ ﷺ حِينَ أَتَى ، فَقِيلَ : أَتَى سُهَيْلٌ : (سَهَّلَ اللهُ أَمْرَكُمْ) .

وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إِذا خَرَجَ لِحاجَتِهِ يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْمَعَ : يا نَجِيحُ يا راشِدُ .

٤ - بابٌ (العَيْنُ حَقٌّ)

عَنْ حابِسِ بنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ :

(لا شَيْءَ فِي الْهام (١) ، وأَصْدَقُ الطِّيَرَةِ الفَأْلُ ، والعَيْنُ حَقٌّ) .

والعَيْنُ حَقٌّ : أَيِ النَّظَرُ باسْتِحْسانٍ مَشُوبٍ بِحَسَدٍ مِنْ خَبِيثِ الطَّبْعِ يَحْصُلُ لِلْمَنْظُورِ مِنْهُ ضَرَرٌ ، وإِنَّما التَّأْثِيرُ لِلرُّوحِ ، ولِشِدَّةِ ارْتِباطِها بالعَيْنِ نُسِبَ الفِعْلُ إِلَى العَيْنِ .

وقَوْلُهُ حَقٌّ أَي إِصابَتُها أَمْرٌ مُتَحَقِّقٌ ، ولَها تَأْثِيرٌ مَقْضِيٌّ بِهِ فِي الأَنْفُسِ والأَمْوالِ فِي الوَضْعِ الإِلَهِي ، وفيهِ دَلِيلٌ عَلَى ما لا نُدْرِكُهُ بِالحِسِّ ولَمْ نَدْرِ سَبَبَهُ ، فَلا مَساغَ للإِنْكارِ عَلَيْهِ إِذا أَثْبَتَهُ الشَّرْعُ .

---

(١) الهام : اسْمُ طَيْرٍ مِنْ طَيْرِ اللَّيْلِ ، وقِيلَ هِيَ البُومَةُ كانوا يَتَشاءَمُونَ بها ، والعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ رُوحَ القَتِيلِ إذا لَمْ يُدْرَكْ ثَأْرُهُ تَصِيرُ هامَةً وتَصْرُخُ :اسْقُونِي اسْقُونِي ، وإِذا أُدْرِكَ ثَأْرُهُ طارَت ، فَجاءَ الإِسْلامُ ونَفَى ذَلِكَ .

٥ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ لَمْ يَتطَيَّر)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال :

(عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ بِالمَوْسِمِ أَيَّامَ الحَجِّ ، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَةُ أُمَّتِي ، قَدْ مَلأُوا السَّهْلَ والجَبلَ ، قالُوا : يا مُحَمَّدُ أَرَضِيتَ ؟ قالَ : نَعَمْ ، أَيْ رَبِّ ، قالَ : فَإِنَّ مَعَ هَؤُلاءِ ، سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسابٍ ، وهُمُ الَّذينَ لا يَسْتَرْقُونَ ولا يَكْتَوُونَ ، ولا يَتَطَيَّرونَ ، وعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) ، قالَ عُكَّاشَةُ : فادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنهُمْ ، قالَ : (اللهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ) ، فَقالَ رَجُلٌ آخَرُ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قالَ : (سَبَقَكَ بِها عُكَّاشَة) .

قالَ الإِمامُ النَّوَوِي : يَحْتَمِلُ هَذا أَنْ يَكُونَ مَعْناهُ سَبْعُونَ أَلْفاً مِنْ أُمَّتِكَ غَيْرُ هَؤُلاء .

وقالَ الشَّيْخُ فَضْلُ اللهِ الجَيْلانِي : وهُوَ الظَّاهِرُ كَما تَقْتَضِيهِ كَلِمَةُ (مَعَ) ، وفِي بَعْضِ الرِّواياتِ ما يُؤَيِّدُهُ ، ويَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْناهُ : فِي جُمْلَتِهِمْ سَبْعُونَ أَلْفاً ، ويَحْتَمِلُ أَنْ يَزِيدَ اللهُ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفاً ، وثَلاثَ حَثَياتٍ مِنْ حَثَياتِ الرَّبِّ عَزَّ وجَلَّ .

(وهُمُ الَّذِينَ) : هَذِهِ صِفَةُ الأَوْلِياءِ المُعْرِضِينَ عَنِ الأَسْبابِ ، لا يَلْتَفِتُونَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ العَلائِقِ ، وتِلْكَ دَرَجَةُ الخَواصِّ ، والعَوامُّ رُخِّصَ لَهُمْ فِي

التَّداوِي والمُعالَجات ، ومَنْ صَبرَ عَلى البَلاءِ وانْتَظَرَ الفرَجَ مِنَ اللهِ تَعالَى بِالدُّعاءِ كانَ مِنْ جُمْلَةِ الخَواصِّ ، ومَنْ لَمْ يَصْبِرْ رُخِّصَ لَهُ فِي الرُّقْيَةِ والعِلاج، ألا تَرَى أنَّهُ ﷺ قَبلَ مِنَ الصِّدِّيقِ جَمِيعَ مالِهِ ، وأَنْكَرَ عَلَى آخَرَ فِي مِثْلِ بَيْضَةِ الحَمام ذَهَباً .

إنَّ تَعاطِيَ الأَسْبابِ فِي هَذا العالَمِ واجِبٌ ، ولَكِنْ لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ هَذا التَّعاطِي رُكُونُ القَلْبِ إلَى اللهِ ، فَإنَّهُ يُوَلِّدُ المُسَبَّبَ مِنَ السَّبَبِ إذا أَرادَ ﴿وَمَا يُمۡسِكۡ فَلَا مُرۡسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ نَعَمْ يَجِبُ عَلَيْهِ الإِجْمالُ فِي الطَّلَبِ ، وأَنْ لا يَنْهَمِكَ فِي الدُّنْيا بِحَيْثُ لا يَذْهَبُ عَنْهُ سَبَبٌ مِنْ أَسْبابِ الدُّنْيا إلَّا تَسَقَّطَ عَلَيْهِ سُقُوطَ الصَّقْرِ عَلَى صَيْدِهِ .

أَمَّا الاسْتِرْقاءُ فَأَنْ تَسْأَلَ آخَرَ أَنْ يَرْقِيَكَ فَهَذا هُوَ المَكْرُوهُ ، فَأَمَّا أَنْ تَرْقِيَ غَيْرَكَ بِدُعاءٍ أَوْ نَحْوِهِ فَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ بَلْ مُسْتَحَبٌّ ، فَقَدْ كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقِي ، وكَذَلِكَ إذا جاءَ إنْسانٌ فَرَأَى أَلَمَكَ فَرَقاكَ ولَمْ تَسْأَلْ فَلَيْسَ هَذا بِاسْتِرْقاءٍ ، وقَدْ ثَبَتَ أَنَّ السَّيِّدَةَ عائِشَةَ رضي الله عنها رَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، وقَدْ جاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَسْماءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ رضي الله عنها أَنْ تَسْتَرْقِيَ لِبَنِي جَعْفَرٍ رضي الله عنهم .

٦ - بابٌ (الشُّؤْمُ فِي الفَرَس)

عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(إِنْ كانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي المَرْأَةِ والفَرَسِ والمَسْكَنِ) .

(إِنْ كانَ الشُّؤْمُ) : إِنَّما يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الثَّلاثَةَ أَكْثَرُ ما يَتَشاءَمُ النَّاسُ بِهِ لِمُلازَمَتِهِمْ إِيَّاهُ ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ أَباحَ الشَّرْعُ لَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ وَيَسْتَبْدِلَ بِهِ غَيْرَهُ مِمَّا تَطِيبُ بِهِ نَفْسُهُ وَيَسْكُنُ إِلَيْهِ خاطِرُهُ ، ولَمْ يُلْزِمْهُ الشَّرْعُ أَنْ يُقِيمَ فِي مَنْزِلٍ يَكْرَهُهُ أَوْ مَعَ امْرَأَةٍ يَكْرَهُها أَوْ ما يَنْسَحِبُ عَلَى الفَرَسِ فِي زَمانِنا هَذا مِنْ سَيَّارَةٍ ونَحْوِها بَلْ قَدْ فَسَحَ لَهُ الشَّرْعُ فِي تَرْكِ ذَلِكَ كُلِّهِ ، لَكِنْ مَعَ اعْتِقادِ أَنَّ اللَّهَ تَعالَى هُوَ الفَعَّالُ لِما يُرِيدُ ، ولَيْسَ لِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الأَشْياءِ أَثَرٌ بِذاتِهِ فِي الوُجُودِ .

٧ - بابٌ (العُطاس)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ :

(إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ العُطاسَ ، ويَكْرَهُ التَّثاؤُبَ ، فَإِذا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ ، وأَمَّا التَّثاؤُبُ فَإِنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطانِ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ ، فَإِذا قالَ هاهَ ، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ) .

(فَإِذا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقٌّ) : اسْتُدِلَّ بِالفاءِ (الدَّالَّةِ عَلَى عَدَمِ التَّراخِي) عَلَى اسْتِحْبابِ مُبادَرَةِ العاطِسِ بِالتَّحْمِيدِ ، ويَنْبَغِي أَنْ يَتَأَنَّى فِي حَقِّهِ حَتَّى يَسْكُنَ ، ولا يُعاجِلَهُ بِالتَّشْمِيتِ ، وفِي العَطْسَةِ

حَرَكَةٌ شَدِيدَةٌ وضَغْطَةٌ كَبِيرَةٌ وكَثِيراً ما تَكُونُ مُفاجأَةً ، ولا يَبْعُدُ أَنْ يَزُولَ مِنْها المَفْصَلُ أَوِ العَصَبُ أَوِ العِرْقُ عَنْ مَواضِعِها ، وتَكُونَ باعِثاً لِلأَلَمِ والوَجعِ فَنَدَبَتِ الشَّرِيعَةُ الحَمْدَ بَعْدَها لِسَلامَةِ الأَعْضاءِ ، ولِخِفَّةِ البَدَنِ بِدَفْعِ الأَذَى والثِّقَلِ مِنَ الدِّماغِ وزَوالِ مَوادِّ النَّزْلَةِ ، وهَذِهِ كُلُّها مِنْ مِنَنِ اللّهِ تَعالَى ، فَيَجِبُ بِها الحَمْدُ ، ولا أَقَلَّ مِنَ الاسْتِحْبابِ والمُسْتَحَبُّ أَنْ يَجْهَرَ بِالحَمْدِ حَتَّى يَسْمَعَهُ النَّاسُ ، و(الحَمْدُ لِلّه) يُسْتَحَبُّ لِلْعاطِسِ أَنْ يَقُولَهُ عَقِبَ عُطاسِهِ ولَوْ فِي الصَّلاةِ ، ولَكِنْ يُسِرُّ بِه، وقالَ جَماعَةٌ مِنْ عُلَمائِنا : إِنَّ التَّشْمِيتَ فَرْضُ عَيْنٍ لأَنَّهُ جاءَ بِلَفْظِ الوُجُوبِ الصَّرِيحِ وبِلَفْظِ الحَقِّ الدَّالِّ عَلَيْهِ ، وبِلَفْظِ (عَلَى) الظَّاهِرِ فيهِ ، وبِصِيغَةِ الأَمْرِ الَّتِي هِيَ حَقِيقَةٌ فِيهِ .

أَمَّا التَّثاؤُبُ فَهُوَ (مِنَ الشَّيْطانِ) : أَي يُحِبُّ أَنْ يَرَى الإِنْسانَ مُتَثائِباً لِكَيْ تُشَوَّهَ صُورَتُهُ فَيَضْحَكَ مِنْهُ ، ولا يَكُونُ التَّثاؤُبُ إِلَّا مِنْ ثِقَلِ البَدَنِ وامْتِلائِهِ واسْتِرْخائِهِ ، وهُوَ لا يَمْتَلِئُ إِلَّا إِذا تَبِعَ شَهْوَتَهُ وتَوَسَّعَ فِي المَآكِلِ ، ولا يَتَّبِعُ الشَّهَواتِ إِلَّا مَنْ يَتَّبِعُ الشَّيْطانَ فِي كُلِّ ما يَأْمُرُ بِهِ . وَرَدُّهُ ما اسْتَطاعَ بِأَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ ، ويَقُولُ : أَعُوذُ بِاللّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ ، وإِذا كانَ فِي الصَّلاةِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُمْسِكَ عَنِ القِراءَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ لِئَلَّا يَتَغَيَّرَ نَظْمُ قِراءَتِهِ .

٨ - بابٌ (ما يَقُولُ إذا عَطَسَ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ:

(إذا عَطَسَ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ للهِ، فَإِذا قالَ فَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِذا قالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكَ اللهُ ويُصْلِحُ بالَكَ).

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ مَنْ عَطَسَ وحَمِدَ ولَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَوْ كانَ ولَمْ يُشَمِّتْهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَرُدَّ جوابَ التَّشْمِيتِ لأَنَّ المَلائِكَةَ يُشَمِّتُونَهُ؛ بِأَنْ يَقُولَ: السَّلامُ عَلَيْنا وعَلَى عِبادِ اللهِ الصَّالِحين.

٩ - بابٌ (حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ سِتٌّ)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلام قالَ: أَخْبَرَنا الفَزارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابن زِيادِ بنِ أَنْعَمَ الإِفْرِيقِيِّ، قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُمْ كانُوا غُزاةً فِي البَحْرِ زَمَنَ مُعاوِيَةَ فانْضَمَّ مَرْكَبُنا إِلَى مَرْكَبِ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ، فَلَمَّا حضَرَ غَداؤُنا أَرْسَلْنا إِلَيْهِ فَأَتانا، فَقالَ: دَعَوْتُمُونِي وأَنا صائِمٌ فَلَمْ يَكُنْ لِي بُدٌّ مِنْ أَنْ أُجِيبَكُمْ لأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ سِتَّ خِصالٍ واجِبَةٍ إِنْ تَرَكَ مِنْها شَيْئاً فَقَدْ تَرَكَ حَقًّا واجِباً لأَخِيهِ عَلَيْهِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذا لَقِيَهُ، ويُجِيبُهُ إِذا دَعاهُ،

ويُشَمِّتُهُ إِذا عَطَسَ ، ويَعُودُهُ إِذا مَرِضَ ، ويَحْضُرُهُ إِذا ماتَ(١) ، ويَنْصَحُهُ إِذا اسْتَنْصَحَهُ) .

١٠ - بابٌ (إِذا عَطَسَ مِراراً)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : (شَمِّتْهُ واحِدَةً وثِنْتَيْنِ وثَلاثاً ، فَما كانَ بَعْدَ هٰذا فَهُوَ زُكامٌ) .

١١ - بابٌ (إِذا عَطَسَ اليَهُودِيُّ)

عَنْ أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قالَ : كانَ اليَهُودُ يَتَعاطَسُونَ (٢) عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجاءَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ : يَرْحَمُكُمُ اللهُ ، فَكانَ يَقُولُ : (يَهْدِيكُمُ اللهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ) .

١٢ - بابٌ (قِيامُ الرَّجُلِ لأَخِيهِ)

● حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ صالِحٍ قالَ : حَدَّثَني اللَّيْثُ قالَ : حَدَّثَني عَقِيلٌ عَنِ ابْنِ شِهابٍ قالَ : أَخْبَرَني عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ كَعْبِ بنِ مالِكٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ كَعْبٍ - وكانَ قائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بنَ مالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكٍ ، فَتابَ اللهُ عَلَيْهِ ، وآذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيْنا حِينَ صَلَّى صَلاةَ الفَجْرِ ، فَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً يُهَنِّؤُنَنِي

---

(١) يَحْضُرُهُ إِذا ماتَ : يُشَيِّعُ جِنازَتَهُ . (٢) يَتَعاطَسُونَ : يَتَكَلَّفُونَ العُطاسَ ويَسْتَدْعُونَهُ .

بِالتَّوْبَةِ ، يَقُولُونَ : لِتَهْنِك تَوْبَةُ اللهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ المَسْجِدَ ، فَإِذا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صافَحَنِي وهَنَّأَنِي ، واللهِ ما قامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ المُهاجِرِينَ غَيْرُهُ لا أَنْساها لِطَلْحَةَ .

● عَنْ أُمِّ المُؤْمِنينَ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : ما رَأَيْتُ أَحَداً مِنَ النَّاسِ كانَ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَلاماً ولا حَدِيثاً ولا جِلْسَةً مِنْ فاطِمَةَ ، قالَتْ : وكانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذا رَآها قَدْ أَقْبَلَتْ رَحَّبَ بِها ثُمَّ قامَ إِلَيْها ، فَقَبَّلَها ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِها فَجاءَ بِها حَتَّى يُجْلِسَها فِي مَكانِهِ ، وكانَتْ إِذا أَتاها النَّبِيُّ ﷺ رَحَّبَتْ بِهِ ثُمَّ قامَتْ إِلَيْهِ فَقَبَّلَتْهُ ، وإِنَّها دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ، فَرَحَّبَ وقَبَّلَها وأَسَرَّ إِلَيْها ، فَبَكَتْ ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْها ، فَضَحِكَتْ ، فَقُلْتُ لِلنِّساءِ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى أَنَّ لِهَذِهِ المَرْأَةِ فَضْلاً عَلَى النِّساءِ ، فَإِذا هِيَ مِنَ النِّساءِ[1] : بَيْنَما هِيَ تَبْكِي إِذا هِيَ تَضْحَكُ ، فَسَأَلْتُها : ما قالَ لَكِ ؟ قالَتْ : إِنِّي إِذاً لَبَذِرَةٌ[2] ؟ فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَتْ : أَسَرَّ إِلَيَّ فَقالَ : (إِنِّي مَيِّتٌ)[3] ، فَبَكَيْتُ ، ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيَّ فَقالَ : (إِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي بِي لُحُوقاً) ، فَسُرِرْتُ بِذَلِكَ وأَعْجَبَنِي .

---

(١) فَإِذا هِيَ مِنَ النِّساءِ : واحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَو عَلَى عادَتِهِنَّ .

(٢) لَبَذِرَةٌ : البَذِرُ مَنْ يُفْشِي السِّرَّ ويُظْهِرُ ما يَسْمَعُهُ . (٣) إِنِّي مَيِّتٌ : فِي هَذا الوَجَعِ .

وخُلاصَةُ ما قِيلَ فِي القِيام أَنَّهُ يَقَعُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ :

(١) الأَوَّلُ مَحْظُورٌ ؛ وهُوَ أَنْ يَقَعَ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُقامَ لَهُ تَكَبُّراً وتَعاظُماً عَلَى القائِمينَ إِلَيْهِ .

(٢) الثَّانِي مَكْرُوهٌ ؛ وهُوَ أَنْ يَقَعَ لِمَنْ لا يَتَكَبَّرُ ولا يَتَعاظَمُ عَلَى القائِمِينَ ؛ ولَكِنْ يُخْشَى أَنْ يَدْخُلَ نَفْسَهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ ما يُحْذَرُ ، ولِما فِيهِ مِنَ التَّشَبُّهِ بِالجَبابِرَة .

(٣) الثَّالِثُ جائِزٌ ؛ وهُوَ أَنْ يَقَعَ عَلَى سَبِيلِ البِرِّ والإِكْرام لِمَنْ لا يُرِيدُ ذَلِكَ ويُؤْمَنُ مَعَهُ التَّشَبُّهُ بِالجَبابِرَةِ .

(٤) الرَّابِعُ مَنْدُوبٌ ؛ وهُوَ أَنْ يَقُومَ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَرَحاً بِقُدومِهِ لِيُسَلِّمَ عَلَيْهِ ، أَوْ إِلَى مَنْ تَجَدَّدَتْ لَهُ نِعْمَةٌ فَيُهَنِّئُهُ بِحُصُولِها ، أَوْ مُصِيبَةٌ فَيُعَزِّيهِ بِسَبَبِها .

١٣ - بابٌ (العَيَّاب)

حَدَّثَنا مُحَمَّدٌ قالَ : حَدَّثَنا بِشْرُ بنُ مُحَمَّدٍ قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ قالَ : حَدَّثَنا إِسْرائِيلُ بنُ أَبِي إِسْحاقَ عَنْ أَبِي إِسْحاقَ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الله بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قالَ : (**إِذا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ صاحِبِكَ فاذْكُرْ عُيُوبَ نَفْسِكَ**) .

دَأَبَ عُلَماءُ التَّصَوُّفِ ؛ وهُمْ (عُلَماءُ تَزْكِيَةِ النُّفُوسِ وعُلَماءُ السُّلُوكِ

إِلَى مَلِكِ المُلُوكِ) عَلَى تَرْبِيَةِ مُرِيدِيهِمْ بِتَزْكِيَةِ نُفُوسِهِمْ فِي أَطْوارِها السَّبْعَةِ ، فَيَنْقُلُونَهُمْ مِنَ النَّفْسِ الأَمَّارَةِ إِلَى النَّفْسِ اللَّوَّامَةِ إِلَى النَّفْسِ المُلْهَمَةِ إِلَى النَّفْسِ المُطْمَئِنَّةِ إِلَى النَّفْسِ الرَّاضِيَةِ إِلَى النَّفْسِ المَرْضِيَّةِ إِلَى النَّفْسِ الكامِلَةِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ لِلمُرِيدِ : ها أَنْتَ وربُّك .

ودَيْدَنُ هَؤُلاءِ الشُّيُوخِ ومِيزانُهُمْ : (مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ عَرَفَ رَبَّهُ) ؛ فَمَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالحُدُوثِ عَرَفَ رَبَّهُ بِالْقِدَمِ ، ومَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالفَناءِ عَرَفَ رَبَّهُ بِالبَقاءِ ، ومَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالضَّعْفِ عَرَفَ رَبَّهُ بِالقُوَّةِ ، ومَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالجَهْلِ ، عَرَفَ رَبَّهُ بِالعِلْمِ ، وهَكَذا يَسُوسُ الشَّيْخُ نُفُوسَ المُرِيدِينَ كَما كانَ يَسُوسُ نَفْسَهُ مِنْ قَبْلُ ، ويَكُونُ فِي تَرْبِيَةِ الشَّيْخِ لِمُرِيدِيهِ مَعْنَى التَّخَلُّقِ بِأَخْلاقِ اللهِ سُلُوكاً حَقِيقِيًّا يَظْهَرُ جَلِيًّا فِي حَياتِهِمُ العَمَلِيَّةِ .

﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ﴾ (١).

١٤ - بابٌ (صِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي العُمْرِ)

عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) .

---

(١) سُورَةُ الأَنْعام : مِنَ الآيَة ١٢٢ .

١٥ - بابٌ (فَضْلُ صِلَةِ الرَّحِم)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : أَتى رَجُلٌ النَّبيَّ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللّهِ إنَّ لِي قَرابَةً أَصِلُهُمْ ويَقْطَعُونَ ، وأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ ويُسِيئُونَ إلَيَّ ، ويَجْهَلُونَ عَلَيَّ وأَحْلُمُ عَنْهُمْ ، قالَ ﷺ : **(لَئِنْ كانَ كَما تَقُولُ كَأَنَّما تُسِفُّهُمُ المَلَّ ولا يَزالُ مَعَكَ مِنَ اللّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ ، ما دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ)** .

(تُسِفُّهُمُ المَلَّ) : تَطْرَحُ لَهُمْ سُفُوفَ الرَّماد ؛ قالَ الإمامُ النَّوَوِيُّ : كَأَنَّما تُطْعِمُهُمُ الرَّمادَ الحارَّ ، وهُوَ تَشْبِيهٌ لِما يَلْحَقُهُمْ مِنَ الأَلَمِ بِما يَلْحَقُ آكِلَ الرَّمادِ الحارِّ مِنَ الأَلَم ، ولا شَيْءَ عَلَى هَذا المُحْسِنِ ، بَلْ يَنالُهُمُ الإِثْمُ العَظِيمُ فِي قَطِيعَتِهِ وإِدْخالِهِمُ الأَذَى عَلَيْهِ ، وقِيلَ: مَعْناهُ أَنَّكَ بِالإِحْسانِ إِلَيْهِمْ تُخْزِيهِمْ وتَحْقِرُهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ لِكَثْرَةِ إِحْسانِكَ وقَبِيحِ فِعْلِهِمْ مِنَ الخِزْيِ والحَقارَةِ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ كَمَنْ يَسِفُّ المَلَّ ، وقِيلَ : ذَلِكَ يَأْكُلُونَهُ مِنْ إِحْسانِكَ كالمَلِّ يَحْرِقُ أَحْشاءَهُمْ ، قالَ المُلَّا عَلِي القارِي : المَلُّ الرَّمادُ الحارُّ الَّذي يُحْمَى لِيُدْفَنَ فِيهِ الخُبْزُ لِيَنْضُجَ ، أَي تَجْعَلُ المَلَّةَ لَهُمْ سُفُوفاً يَسِفُّونَهُ ؛ والمَعْنَى إِذا لَمْ يَشْكُروا فَإِنَّ أَخْذَ عَطائِكَ حَرامٌ عَلَيْهِمْ ونارٌ فِي بُطُونِهِمْ .

١٦ - بابٌ (لَيْسَ الواصِلُ بِالمُكافِئِ)

عَنْ عَبْدِ اللّهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(لَيْسَ الواصِلُ بِالمُكافِئِ ولَكِنَّ الواصِلَ الَّذي إِذا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَها) .

لا يُعَدُّ الواصِلُ بِصِلَتِهِ إِلَى مَنْ وَصَلَهُ ، لَكِنَّ الوَاصِلَ مَنْ يَتَفَضَّلُ عَلَى صاحِبِهِ بِمَعْرُوفٍ ، بَلْ يُعْطِي مَنْ مَنَعَهُ مِنْ مَعْرُوفِهِ ؛ قالَ الحافِظُ : هَهُنا ثَلاثُ دَرَجاتٍ : واصِلٌ ، ومُكافِئٌ ، وقاطِعٌ ؛ فالواصِلُ مَنْ يَتَفَضَّلُ ولا يُتَفَضَّلُ عَلَيْهِ ، والمُكافِئُ مَنْ يَصِلُ ولا يَزِيدُ عَلَى ما يَأْخُذُ ، والقاطِعُ الَّذي يُتَفَضَّلُ عَلَيْهِ وهُوَ لا يَتَفَضَّلُ ، وكَما تَقَعُ المُكافَأَةُ بِالصِّلَةِ مِنَ الجانِبَيْنِ كَذلِكَ تَقَعُ بِالمُقاطَعَةِ مِنَ الجانِبَيْنِ ، فَمَنْ بَدَأَ حِينَئِذٍ فَهُوَ الواصِلُ ، فَإِنْ جُوزِيَ سُمِّيَ مَنْ جازاهُ مُكافِئاً .

١٧ - بابٌ (بِرُّ الوالِد)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عُمَرَ رضي الله عنهما قالَ :

(رِضا الرَّبِّ فِي رِضا الوالِدِ ، وسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الوالِدِ) .

١٨ - بابٌ (بِرُّ الأُمِّ)

حَدَّثَنا أَبو عاصِم عَنْ بَهْزِ بنِ حَكِيم ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ أَبَرُّ ؟ قالَ : (أُمَّكَ) قُلْتُ مَنْ أَبَرُّ ؟ قالَ : (أُمَّكَ) ، قُلْتُ مَنْ أَبَرُّ ؟ قالَ : (أُمَّكَ) قُلْتُ مَنْ أَبَرُّ ؟ قالَ : (أَباكَ ، ثُمَّ الأَقْرَبَ فالأَقْرَبَ) .

إِنْ كانَ حَقُّ الوالِدِ أَعْظَمَ مِنْ حَقِّ الوالِدَةِ ، فَإِنَّ الأُمَّ مُقَدَّمَةٌ فِي الإِجْماعِ

فِي البِرِّ عَلَى الأَبِ وأَنْ يَكُونَ لِلأُمِّ ثَلاثَةُ أَمْثالِ ما لِلأَبِ مِنَ البِرِّ ؛ وذَلِكَ لِتَحَمُّلِ المَشاقِّ فِي الحَمْلِ والوَضْعِ حَتَّى تَكادَ تَمُوتُ ، ولا أَقَلَّ مِنْ أَنْ تَذُوقَهُ فِي كُلِّ وَضْعٍ إذا ضَرَبَها الطَّلْقُ ، ثُمَّ المِحْنَةُ زَمَنَ الرَّضاعِ إِلَى أَنْ يَكْبُرَ الوَلَدُ ويَسْتَغْنِيَ عَنْ خِدْمَتِها ، فَهَذِهِ تَنْفَرِدُ بِها الأُمُّ وتَشْقَى بِها ثُمَّ تُشارِكُ الأَبَ فِي الإِنْفاقِ والتَّرْبِيَةِ وأَنْواعٍ مِنَ المُؤُونَةِ والخِدْمَةِ ما داما حَيَّيْنِ ؛ أُخِذَ ذَلِكَ مِنْ تَكْرارِ حَقِّ الأُمِّ ، والأَظْهَرُ أَنْ يَكُونَ تَأْكِيداً ومُبالَغَةً فِي رِعايَةِ حَقِّ الأُمِّ ، وذَلِكَ لِتَهاوُنِ أَكْثَرِ النَّاسِ فِي حَقِّ الأُمِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الأَبِ ، لأَنَّ أَمْرَ الأُمِّ كُلَّهُ فِي البَيْتِ تَحْتَ السُّتُورِ ولا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَيَجْتَرِئُ النَّاسُ عَلَى عُقُوقِها أَكْثَرَ مِنْ عُقُوقِ الوالِدِ حَياءً مِنَ النَّاسِ ، وكَذا قُوَّتُهُ تَزْجُرُ عَنِ الجُرْأَةِ عَلَيْهِ ، وضَعْفُها يَحْمِلُ الدَّنِيءَ عَلَى الإِساءَةِ إِلَيْها ، ولا يَبْعُدُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ بالَغَتْ فِي البِرِّ بِها أَكْثَرَ مِنَ البِرِّ بِالأَبِ مُواساةً لَها ومُراعاةً لِضَعْفِ قُلُوبِ النِّساءِ وشَفَقَةً عَلَى الوَلَدِ ، مَعَ أَنَّ الأَبَ لَيْسَ أَنْقَصَ حَقًّا مِنْ حُقُوقِها ، لأَنَّ الأُمَّ لِلِينِ طَبْعِها وضَعْفِ بِنْيَتِها لا تَسْتَطِيعُ أَحْياناً أَنْ تَتَحَمَّلَ إِباءَ وَلَدِها وسُوءَ خُلُقِهِ فَتَعْجَلَ أَنْ تَغْضَبَ فَتُسْرِعَ بِالدُّعاءِ عَلَيْهِ .

١٩ - بابٌ (بِرُّ والِدَيْهِ وإِنْ ظَلَماهُ)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قالَ : (ما مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ والِدانِ مُسْلِمانِ ، يُصْبِحُ

إلَيْهِما مُحْتَسِباً ، إلَّا فتَحَ لهُ اللهُ بابَيْنِ (يَعْنِي : مِنَ الجَنَّةِ) وإنْ كانَ واحِداً ، فَواحِدٌ، وإنْ أَغْضَبَ أَحَدَهُما لَمْ يَرْضَ اللهُ عَنْهُ حَتَّى يَرْضى عَنْهُ ، قِيلَ : وإنْ ظَلَماهُ قالَ : وإنْ ظَلَماهُ) .

والقاعِدَةُ عِنْدَ العُلَماءِ أَنْ يَمْتَثِلَ الوَلَدُ فِي المُباحاتِ دُونَ المَنْهِيَّاتِ ، وإنْ ظَلَماهُ والِداهُ بِالأُمورِ الدُّنْيَوِيَّةِ لا الأُخْرَوِيَّةِ ، ولا يَجِبُ عَلَى الوَلَدِ طاعَتُهُما فِي كُلِّ ما يَأْمُرانِ بِهِ ولا فِي كُلِّ ما يَنْهَيانِ عَنْهُ .

٢٠ - بابٌ (جَزاءُ الوالِدَيْنِ)

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ :

(لا يَجْزِي وَلَدٌ والِدَهُ ، إلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكاً فَيَشْتَرِيَهُ فَيَعْتِقَهُ) .

● حَدَّثَنا آدَمُ قالَ : حَدَّثَنا شُعْبَةُ قالَ : حَدَّثَنا سَعِيدُ بنُ أَبي بُرْدَةَ قالَ : سَمِعْتُ أَبي (هُوَ أَبُو بُرْدَةَ بنُ أَبي مُوسَى الأَشْعَرِي) يُحَدِّثُ أَنَّهُ : شَهِدَ ابنُ عُمَرَ رَجُلاً يَمانِيًّا يَطُوفُ بِالبَيْتِ ، حَمَلَ أُمَّهُ وَراءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ .

إنِّي لَها بَعِيرُها المُذَلَّلْ ❁ إنْ أُذْعِرَتْ رِكابُها لَمْ أُذْعَرْ

حَمَلْتُها أَكْثَرَ مِمَّا حَمَلَتْ ❁ فَهَلْ تَرَى جازَيْتُها يا ابْنَ عُمَرْ

قالَ ابنُ عُمَر رضي الله عنه :لا ، ولا بِزَفْرَةٍ واحِدَةٍ [1] .

---

(١) الزَّفْرَةُ مِنَ الزَّفِيرِ وهُوَ تَرَدُّدُ النَّفَسِ حَتَّى تَخْتَلِفَ الأَضْلاعِ ، وهَذا يَعْرِضُ لِلمَرْأَةِ عِنْدَ الوَضْعِ .

٢١ - بابٌ (بِرُّ الوالِدِ المُشْرِك)

حَدَّثَنا الحُمَيْدِيُّ ، قالَ : حَدَّثَنا ابنُ عُيَيْنَةَ ، قالَ : حَدَّثَنا هِشامُ ابنُ عُرْوَةَ قالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قالَ : أَخْبَرَتْنِي أَسْماءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، قالَتْ : أَتَتْنِي أُمِّي راغِبَةً (أَي أَتَتْ طامِعَةً فِي بِرِّ بِنْتِها وصِلَتِها) فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ (أَي جاءَتْ فِي المُدَّةِ الَّتي عاهَدَ ﷺ المُشْرِكينَ بِالحُدَيْبِيَةِ) فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَفَأَصِلُها ؟ قالَ : (نَعَمْ)، قالَ ابنُ عُيَيْنَةَ : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ فِيها : ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [1] .

٢٢ - بابٌ (دَعْوَةُ الوالِدَيْنِ)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ المَظْلُومِ ، ودَعْوَةُ المُسافِرِ ، ودَعْوَةُ الوالِدَيْنِ عَلَى وَلَدِهِما) .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

(ما تَكَلَّمَ مَوْلُودٌ مِنَ النَّاسِ فِي مَهْدٍ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام وصاحِبُ جُرَيْجٍ)، قِيلَ يا نَبِيَّ اللهِ وما صاحِبُ جُرَيْجٍ ؟ قالَ : (فَإِنَّ جُرَيْجاً كانَ رَجُلاً راهِباً فِي صَوْمَعَةٍ لَهُ ، وكانَ راعِي بَقَرٍ يَأْوِي إِلَى أَسْفَلِ صَوْمَعَتِهِ وكانَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ القَرْيَةِ تَخْتَلِفُ إِلَى الرَّاعِي ، فَأَتَتْ أُمُّهُ يَوْماً ،

---

(١) سُورَةُ المُمْتَحَنَة : مِنَ الآيَة ٨ .

فَقالَتْ : يا جُرَيْجُ ، وهُوَ يُصَلِّي ، فَقالَ فِي نَفْسِهِ وهُوَ يُصَلِّي : أُمِّي وصَلاتِي ، فَرَأَى أَنْ يُؤْثِرَ صَلاتَهُ ، ثُمَّ صَرَخَتْ بِهِ الثَّانِيَةَ ، فَقالَ فِي نَفْسِهِ : أُمِّي وصَلاتِي ، فَرَأَى أَنْ يُؤْثِرَ صَلاتَهُ ، ثُمَّ صَرَخَتْ بِهِ الثَّالِثَةَ فَقالَ : أُمِّي وصَلاتِي ، فَرَأَى أَنْ يُؤْثِرَ صَلاتَهُ ، فَلَمَّا لَمْ يُجِبْها ، قالَتْ : لا أَماتَكَ اللهُ يا جُرَيْجُ حَتَّى تَنْظُرَ فِي وُجُوهِ المُومِساتِ [1] ، ثُمَّ انْصَرَفَتْ فَأُتِيَ المَلِكُ بِتِلْكَ المَرْأَةِ وَلَدَتْ ، فَقالَ : مِمَّنْ ؟ قالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ ، قالَ : أَصاحِبُ الصَّوْمَعَةِ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، قالَ : اهْدِمُوا صَوْمَعَتَهُ وأْتُونِي بِهِ ، فَضَرَبُوا صَوْمَعَتَهُ بِالفُؤُوسِ حَتَّى وَقَعَتْ ، فَجَعَلُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ بِحَبْلٍ ثُمَّ انْطُلِقَ بِهِ ، فَمُرَّ بِهِ عَلَى المُومِساتِ فَرَآهُنَّ فَتَبَسَّمَ وهُنَّ يَنْظُرْنَ إِلَيْهِ فِي النَّاسِ ، فَقالَ المَلِكُ : ما تَزْعُمُ هَذِهِ ؟ قالَ : ما تَزْعُمُ ؟ قالَ : تَزْعُمُ أَنَّ وَلَدَها مِنْكَ ، قالَ : أَنْتِ تَزْعُمِينَ ؟ قالَتْ : نَعَمْ ، قالَ : أَيْنَ هَذا الصَّغِيرُ ؟ قالُوا : هُوَ ذا فِي حِجْرِها ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقالَ : مَنْ أَبُوكَ ؟ قالَ : راعِي البَقَرِ ، قالَ المَلِكُ : أَنَجْعَلُ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قالَ : لا ، قالَ : مِنْ فِضَّةٍ ؟ قالَ : لا ، قالَ : فَما نَجْعَلُها ؟ قالَ : رُدُّوها كَما كانَتْ ، قالَ : فَما الَّذِي تَبَسَّمْتَ ؟ قالَ : أَمْراً عَرَفْتُهُ ، أَدْرَكَتْنِي دَعْوَةُ أُمِّي ، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ) .

---

(١) المُومِسات : مُفْرَدُها المَرْأَةُ المُجاهِرَةُ بِالفُجُور .

٢٣ - بابُ (برُّ الوالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِما)

● حَدَّثَنا أَبو نُعَيْم ، قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ الغَسِيلِ [١] ، قالَ : أَخْبَرَنِي أُسَيْدُ بنُ عَلِيِّ بن عُبَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبا أُسَيْدٍ [٢] يُحَدِّثُ القَوْمَ ، قالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ رَجُلٌ : يا رَسُولَ اللهِ هَلْ بَقِيَ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِما أَبَرُّهُما ؟ قالَ : **(نَعَمْ خِصالٌ أَرْبَعٌ : الدُّعاءُ لَهُما ، والاسْتِغْفارُ لَهُما وإِنْفاذُ عَهْدِهِما ، وإِكْرامُ صَدِيقِهِما وصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قِبَلِهِما)** .

القَرابَةُ قَدْ تَكُونُ مِنْ جِهَةِ الرَّضاعَةِ ومِنْ جِهَةِ الصِّهْرِيَّةِ ومِنْ جِهَةِ الوِلادَةِ ؛ فالمَقْصُودُ القَرابَةُ الَّتِي تَكُونُ مِنْ جِهَةِ الأَبَوَيْنِ .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(إِذا ماتَ العَبْدُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلاثٍ : صَدَقَةٍ جارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صالِحٍ يَدْعُو لَهُ) .

وَلَدٌ صالِحٌ : أَي مُؤْمِنٌ ، لأَنَّ الصَّلاحَ لا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الإِيمانِ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [٣] ،

---

(١) الغَسِيلُ : هُوَ حَنْظَلَةُ الَّتي غَسَّلَتْهُ المَلائِكَةُ يَوْمَ أُحُدٍ لأَنَّهُ اسْتُشْهِدَ وهُوَ جُنُبٌ .

(٢) أَبو أُسَيْد : مالِكُ بنُ رَبِيعَةَ السَّاعِدِي صاحِبُ رايَةِ بَني ساعِدَةَ يَوْمَ الفَتْحِ ، وهُوَ آخِرُ مَنْ ماتَ مِنَ البَدْرِيِّينَ سَنَةَ ٦٠ هـ ، وهُوَ ابنُ (٧٨) سَنَة .

(٣) سُورَةُ العَنْكَبُوت : الآيَة ٩ .

وقِيلَ : صَلاحُ الوَلَدِ لا يَكْفِي فِي جَرَيانِ الثَّوابِ لِوالِدِهِ ، بَلْ لا بُدَّ مِنْ دُعائِهِ لَهُ ، والصَّحِيحُ أَنَّهُ يَحْصُلُ الثَّوابُ بِكُلِّ عَمَلٍ صالِحٍ مِنَ الوَلَدِ سَواءٌ دَعا لأَبِيهِ أَوْ لَمْ يَدْعُ ، لأَنَّ اللَّهَ يُثِيبُ العَبْدَ بِكُلِّ فِعْلٍ يَتَوَقَّفُ وُجُودُهُ بِوَجْهٍ ما عَلَى كَسْبِهِ مُباشَرَةً أَوْ تَسَبُّباً ، والقَيْدُ حَضٌّ لِلْوَلَدِ عَلَى الدُّعاءِ لِيَنْفَعَ أَباهُ مِنْ جِهَتَيْنِ ، كَما أَنَّ غارِسَ الشَّجَرِ وبانِيَ الخانِ مَثَلاً يَكُونُ لَهُ أَجْرُ شِبَعِ المُسْلِمِ وراحَتِهِ سَواءٌ دَعا لَهُ الآكِلُ والآوِي أَمْ لا .

وقَدْ نَظَمَ الحافِظُ السُّيُوطِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - نَظْماً شارِحاً لِهَذا الحَدِيثِ الشَّرِيفِ ، فَقالَ :

إِذا مـاتَ ابْـنُ آدَمَ جـاءَ يَجْـرِي ❁ عَلَـيْهِ الأَجْـرُ عِـدَّ ثَـلاثَ عَشْـرِ
عُـلُومٌ بَثُّـها ، ودُعـاءُ نَـجْـلٍ ❁ وغَرْسُ النَّخْلِ ، والصَّدَقاتُ تَجْرِي
وِراثَـةُ مُصْحَـفٍ ، ورِباطُ ثَغْـرٍ ❁ وحَفْـرُ الْبِـئْرِ ، أَوْ إِجْـراءُ نَهْـرِ
وبَـيْـتٌ لِلْغَـرِيبِ بَـنـاهُ يَـأْوِي ❁ إِلَـيْـهِ ، أَوْ بِـنـاءُ مَـحَـلِّ ذِكْـرِ
وتَـعْلِـيـمٌ لِقُـرْآنٍ كَـرِيـمٍ ❁ شَـهِـيـدٌ لِلْقِـتـالِ لأَجْـرِ بِـرِّ
كَـذا مَـنْ سَنَّ صـالِحَةً لِيَقْضِي ❁ فَخُـذْهـا مِنْ أَحـادِيـثٍ بِشِـعْـرِ

٢٤ - بابُ (بِرُّ مَنْ كانَ يَصِلُهُ أَبُوهُ)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بنُ صالِحٍ ، قالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ خالِدِ بنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ دِينار ، عَنِ ابنِ عُمَرَ (عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ

رضي الله عنه): مَرَّ أعْرابيٌّ في سَفَرٍ ، فكانَ أبو الأعْرابيِّ صَدِيقاً لِعُمَرَ رضي الله عنه فقالَ الأعْرابيُّ : أَلَسْتَ ابنَ فُلانٍ ، قالَ : بَلَى ، فَأَمَرَ لَهُ ابنُ عُمَرَ بِحِمارٍ كانَ يَسْتَعْقِبُ [1]، ونَزَعَ عِمامَتَهُ عَنْ رَأْسِهِ فَأَعْطاهُ ، فَقالَ بَعْضُ مَنْ مَعَهُ : أَما يَكْفِيهِ دِرْهَمان ؟ فَقالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (**احْفَظْ وُدَّ أَبِيكَ لا تَقْطَعْهُ ، فَيُطْفِئَ اللهُ نُورَكَ**) .

والمُرادُ احْفَظْ صَدِيقَ أَبِيكَ بِالإِحْسانِ والمَحَبَّةِ ، لا سِيَّما بَعْدَ مَوْتِهِ ، ولا تَهْجُرْهُ فَيُذْهِبَ اللهُ نُورَ إِيمانِكَ .

٢٥ - بابٌ (مَنْ عالَ جارِيَتَيْنِ أَوْ واحِدَةً)

عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(**مَنْ كانَ لَهُ ثَلاثُ بَناتٍ ، يُؤْوِيهِنَّ ، ويَكْفِيهِنَّ ، ويَرْحَمُهُنَّ ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ الْبَتَّةَ**) ، فَقالَ رَجُلٌ مِنْ بَعْضِ القَوْمِ : وثِنْتَيْنِ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : (**وثِنْتَيْنِ**) .

زادَ الإمامُ أَحْمَدُ : فَرَأَى بَعْضُ القَوْمِ أَنْ لَوْ قالَ (واحِدَة) لَقالَ (واحِدَة). وقَوْلُهُ ﷺ : (مَنْ كانَ لَهُ ثَلاثُ بَناتٍ) : فِيهِ تَأْكِيدُ حَقِّ البَناتِ لِما فِيهِنَّ مِنَ الضَّعْفِ غالِباً عَنِ القِيامِ بِمَصالِحِ أَنْفُسِهِنَّ ، بِخِلافِ الذُّكُورِ لِما فِيهِمْ مِنَ القُوَّةِ وجَزالَةِ الرَّأْيِ وإِمْكانِ التَّصَرُّفِ

---

(١) كانَ ابنُ عُمَرَ يَسْتَصْحِبُ حِماراً يَسْتَرِيحُ عَلَيْهِ إذا ضَجِرَ مِنْ رُكُوبِ البَعِيرِ .

فِي الأُمُورِ إِلَى أَنْ يَحْصُلَ اسْتِغْنَاؤُهُنَّ عَنْهُ بِزَوْجٍ أَوْ غَيْرِهِ ، واخْتُلِفَ فِي المُرادِ بِالإِحْسانِ هَلْ يَقْتَصِرُ بِهِ عَلَى القَدْرِ الواجِبِ أَوْ بِما زادَ عَلَيْهِ ؟ قالَ الحافِظُ : والظَّاهِرُ الثَّانِي ، فَإِنَّ المَرْأَةَ فِي حَدِيثِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها : (آثَرَتْ بِالتَّمْرَةِ ابْنَتَيْها عَلَى نَفْسِها) فَوَصَفَها النَّبِيُّ ﷺ بِالإِحْسانِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ فَعَلَ مَعْرُوفاً لَمْ يَكُنْ واجِباً عَلَيْهِ أَوْ زادَ عَلَى القَدْرِ الواجِبِ عُدَّ مُحْسِناً .

٢٦ - بابٌ (مَنْ عالَ ثَلاثَ أَخَواتٍ)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(لا يَكُونُ لأَحَدٍ ثَلاثُ بَناتٍ ، أَوْ ثَلاثُ أَخَواتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ ، إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ) .

٢٧ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ عالَ ابْنَتَهُ المَرْدُودَة)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ صالِحٍ ، قالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِسُراقَةَ بنِ جُعْشُم : (أَلا أَدُلُّكَ عَلَى أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ أَوْ مِنْ أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ ؟) قالَ : بَلَى يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ ﷺ : **(ابْنَتُكَ مَرْدُودَةً إِلَيْكَ ، لَيْسَ لَها كاسِبٌ غَيْرُكَ)** .

المَرْدُودَةُ : أَي الَّتِي رُدَّتْ إِلَى أَبِيها وأُمِّها وقَدْ ماتَ عَنْها زَوْجُها أَوْ طَلَّقَها أَوْ فُقِدَ مَثَلاً ، ويُقاسُ عَلَيْها كُلُّ قَرِيبَةٍ بانَ عَنْها زَوْجُها .

٢٨ - بابٌ (الدُّعاءُ بِكَثْرَةِ المالِ والوَلَدِ)

عَنْ أَنَس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْم فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وسَمْنٍ ، قالَ : (أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقائِهِ وتَمْرَكُمْ فِي وِعائِهِ فَإِنِّي صائِمٌ) ، ثُم قامَ ﷺ إِلَى ناحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ المَكْتُوبَةِ ، فَدَعا لأُمِّ سُلَيْمٍ وأَهْلِ بَيْتِها ، فَقالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةً ، قالَ : ما هِيَ ؟ قالَتْ : خادِمُكَ أَنَسٌ ، ادْعُ اللهَ لَهُ ، فَدَعا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ ، كانَ فِي آخِرِ دُعائِهِ أَنْ قالَ : (**اللهُمَّ أَكْثِرْ مالَهُ ووَلَدَهُ وبارِكْ لَهُ**) .

إِنَّ الدُّعاءَ بِكَثْرَةِ المالِ والوَلَدِ لا يُنافِي خَيْرَ الآخِرَةِ ، وإِنَّ فَضْلَ التَّقَلُّلِ مِنَ الدُّنْيا يَخْتَلِفُ باخْتِلافِ الأَشْخاصِ ، ولَيْسَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ هَذِهِ القِصَّةِ أَنَّ أَبا طَلْحَةَ (زَوْجُ أُمِّ سُلَيْم) كانَ حاضِراً ، فَيَدُلُّ عَلَى جَوازِ دُخُولِ بَيْتِ الرَّجُلِ فِي غَيْبَتِهِ ، بِشَرْطِ أَنْ يَسْتَيْقِنَ أَنَّهُ يَأْمَنُ عَلَيْهِ ويَفْرَحُ بِقُدُومِهِ .

٢٩ - بابٌ (قُبْلَةُ الصِّبْيانِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَسَنَ بنَ عَلِيٍّ ، وعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بنُ حابِسٍ التَّمِيمِيُّ جالِسٌ ، فَقالَ الأَقْرَعُ : إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ ما قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَداً ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قالَ : (**مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ**) .

أَراهُ النَّبيُّ ﷺ أَنَّ بَعْضَ الصِّفاتِ الَّتي جُبِلَتْ عَلَيْها الطِّباعُ مَحْمُود
وأَنَّ اسْتِيفاءَها أَمامَ النَّاسِ لَيْسَ بِمَذْمُومٍ بِشَرْطِ أَنْ لا يَدَعَ الحَياءَ
مَوْضِعِهِ ومِنْهُ الرَّحْمَةُ بِالصَّغِيرِ ، ولا يَنْبَغِي قَهْرُ الطَّبْعِ إِذا كانَ
نَهْجٍ سَوِيٍّ .

٣٠ - بابٌ (أَدَبُ الوالِدِ وبِرُّهُ لِوَلَدِهِ)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ ، قالَ : حَدَّثَنا الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ
الوَليدِ بنِ نُمَيْرِ بنِ أَوْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَباهُ يَقُولُ : كانُوا يَقُولُونَ :
(الصَّلاحُ مِنَ اللهِ ، والأَدَبُ مِنَ الآباءِ) .

الصَّلاحُ مِنَ اللهِ : أَي مِنْ عَطِيَّةِ اللهِ .

الأَدَبُ : وهُوَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ رِياضَةٍ مَحْمُودَةٍ يَتَخَرَّجُ بِها الإِنْسانُ
فَضِيلَةٍ مِنَ الفَضائِلِ ؛ وهُوَ الأَخْذُ بِمَكارِمِ الأَخْلاقِ ، وبِعِبارَةٍ أُخْرَ
الوُقُوفُ مَعَ المُسْتَحْسَناتِ ، وبِعِبارَةٍ أُخْرَى : اسْتِعْمالُ ما يُحْمَدُ
وفِعْلاً ، وبِعِبارَةٍ أُخْرَى : هُوَ تَعْظِيمُ مَنْ فَوْقَكَ والرِّفْقُ بِمَنْ دُونَكَ
قالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الأَدَبُ مَلَكَةٌ تَعْصِمُ مَنْ كانَتْ فِيهِ عَمَّا يَشِينُهُ ، والج
آدابٌ ، والآدابُ تُطْلَقُ عَلَى العُلُومِ والمَعارِفِ عُمُوماً وعَلَى المُسْتَظْرَفِ م
فَقَط ويُطْلِقُونَها عَلَى ما يَلِيقُ بِالشَّيْءِ أَوِ الشَّخْصِ ، فَيُقالُ : آدابُ الدَّ
وآدابُ القاضِي .

والأَدَبُ يَتَأَدَّبُ بِهِ الأَدِيبُ مِنَ النَّاسِ ، سُمِّيَ أَدَباً لأَنَّهُ يَأْدِبُ النَّاسَ إِلَى المَحامِدِ ويَنْهاهُمْ عَنِ المَقابِحِ .

وأَصْلُ الأَدَبِ الدَّعْوَةُ ، ومِنْها المَأْدَبَةُ (وهُوَ مُحَرَّكاً الظَّرْفَ) لأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُو إِلَى مَحَبَّةِ مَنْ تَحلَّى بِهِ ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى التَّعْلِيمِ ؛ يُقالُ أَدَّبَهُ تَأْدِيباً إِذا عَلَّمَهُ الأَدَبَ وراضَ أَخْلاقَهُ ، فَإِنَّ التَّعْلِيمَ خَيْرُ ما يَدْعُو إِلَى تَأْدِيبِ النَّفْسِ وجِلاءِ الذَّوْقِ وتَهْذِيبِ الطَّبْعِ .

ويُرادُ بالأَدَبِ فِي الاصْطِلاحِ : الكَلامُ الجَمِيلُ الَّذي يَتْرُكُ فِي نَفْسِ سامِعِهِ أَوْ قارِئِهِ أَثَراً قَوِيًّا يَحْمِلُهُ عَلَى اسْتِعادَتِهِ والاسْتِزادَةِ مِنْهُ والمَيْلِ إِلَى مُحاكاتِهِ وكَذا أَدَّبْتُهُ إِذا عاقَبْتُهُ عَلَى إِساءَتِهِ لأَنَّهُ سَبَبٌ يَدْعُو إِلَى حَقِيقَةِ الأَدَبِ .

والتَّأْدِيبُ قَرِيبٌ مِنَ النَّدْبِ لأَنَّ النَّدْبَ لِثَوابِ الآخِرَةِ ، والتَّأْدِيبَ لِتَهْذِيبِ الأَخْلاقِ وإِصْلاحِ العاداتِ ، وقَدْ يُطْلِقُهُ الفُقَهاءُ عَلَى المَنْدُوبِ .

والأَدَبُ أَدَبانِ : أَدَبُ شَرِيعَةٍ ، وأَدَبُ سِياسَةٍ ؛ فَأَدَبُ الشَّرِيعَةِ ما أَدَّى الفَرْضَ ، وأَدَبُ السِّياسَةِ ما عَمَرَ الأَرْضَ ، وكِلاهُما يَرْجِعُ إِلى العَدْلِ الَّذي بِهِ سَلامَةُ السُّلْطانِ وعِمارَةُ البُلْدانِ ؛ لأَنَّ مَنْ تَرَكَ الفَرْضَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ، ومَنْ خَرَّبَ الأَرْضَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ .

٣١ - بابٌ (الوَصاةُ بِالجارِ)

● حَدَّثَنا إِسْماعِيلُ بنُ أَبي أُوَيْس ، قالَ : حَدَّثَنِي مالِكٌ [١] عَنْ يَحْيَ
ابنِ سَعِيدٍ ، قالَ أَخْبَرَنِي أبو بَكْرِ بنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ [٢] ، عَنْ عائِشَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (**ما زالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجارِ حَتَّ
ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**) .

حِفْظُ الجارِ مِنْ كَمالِ الإيمانِ ، وَيَحْصُلُ امْتِثالُ الوَصِيَّةِ بِإِيصالِ ضُرُو
الإِحْسانِ إِلَيْهِ بِحَسَبِ الطَّاقَةِ ، كالهَدِيَّةِ والسَّلامِ وطَلاقَةِ الوَجْهِ عِ
لِقائِهِ وتَفَقُّدِ حالِهِ ومُعاوَنَتِهِ فِيما يَحْتاجُ إِلَيْهِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، وكَ
أَسْبابِ الأَذَى عَنْهُ حِسِّيَّةً كانَتْ أَوْ مَعْنَوِيَّةً عَلَى اخْتِلافِ أَنْواعِهِ .

● حَدَّثَنا صَدَقَةُ [٣] ، قالَ : أَخْبَرَنا ابنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ نا

---

(١) مالِكُ بنُ أَنَس الأَصْبَحِي : إمامُ دارِ الهِجْرَةِ ، حُجَّةُ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ ، وُلِدَ سَنَةَ ٩٣ هـ ، وحُ
بِهِ ثَلاثَ سِنِينَ ، وتُوفِّيَ صَبِيحَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ سَنَةَ ١٧٩ هـ ، وكانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ابنَ خَمْ
وثَمانِينَ سَنَةً .
وأَصَحُّ الأَسانِيدِ : مالِكٌ عَنْ نافِعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا .

(٢) عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ سَعْدِ بنِ زُرارَةَ الأَنْصارِيَّة ، كانَتْ فِي حِجْرِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ عائِشَةَ ، تُوفِّيَتْ سَنَةَ ١٠٦هـ ، وهِيَ بِنْتُ سَبْعٍ وسَبْعِينَ سَنَةً .

(٣) صَدَقَةُ بنُ الفَضْلِ أَبو الفَضْلِ المَروزِي الحافِظ ، أَحَدُ الرَّحَّالِينَ ، ثِقَةٌ صاحِبُ حَدِيثٍ وسُ
وفَضْلٍ ؛ قالَ وَهْبُ بنُ جَرِير : جَزَى اللهُ صَدَقَةَ ويَعْمُرَ وإِسْحاقَ عَنِ الإِسْلامِ خَيْراً ، أَحْيَوا السُّ
بِأَرْضِ الشَّرْقِ ، ماتَ سَنَةَ نَيِّفٍ وعِشْرِينَ ومِائَتَيْنِ .

ابنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الخُزاعِيِّ [1]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (**مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جارِهِ ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ**) .

(فَلْيَقُلْ خَيْراً) : إِنَّ الإِنْسانَ لَمْ يَفْضُلْ عَلَى سائِرِ الحَيَواناتِ إِلَّا بِالنُّطْقِ المُتَرْجِمِ عَنْ مَطالِبِ عَقْلِهِ الَّذي أَنْعَمَ اللهُ بِهِ عَلَيْهِ ، قالَ الشَّاعِرُ :

خُلِقَ اللِّسانُ لِنُطْقِهِ وكَلامِهِ ۞ لا لِلسُّكُوتِ فَذاكَ حَظُّ الأَخْرَسِ

وقالَ آخَرُ :

لَوْلا الْكَلامُ لَما تَبَيَّنَّا الْهُدَى ۞ وتَعَطَّلَتْ فِي دِينِنا الْأَحْكامُ

فَزِنِ الْكَلامَ إِذا أَرَدْتَ تَكَلُّماً ۞ وَدَعِ الْفُضُولَ فَفِي الْفُضُولِ مَلامُ

وقَدْ جَمَعَ عَلِي ظَرِيف الأَعْظَمِي فِي كِتابِهِ (الدُّرّ والياقُوت فِي مَحاسِنِ السُّكُوت) أَزْيَدَ مِنْ ثَلاثِينَ حَدِيثاً أَكْثَرُها مُحْتَجٌّ بِهِ ، وأَزْيَدَ مِنْ مائَتَي مَثَلٍ .

قالَ الإِمامُ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي الأُمِّ : إِذا أَرادَ أَحَدُكُمُ الكَلامَ فَعَلَيْهِ أَنْ يُفَكِّرَ فِي كَلامِهِ ، فَإِنْ ظَهَرَتِ المَصْلَحَةُ تَكَلَّمَ ، وإِنْ شَكَّ لَمْ

---

(١) أَبو شُرَيْحٍ الخُزاعِي : اسْمُهُ خُوَيْلِد بنُ عَمْرٍو ، أَسْلَمَ يَوْمَ الفَتْحِ ، مِنْ عُقَلاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ ، ماتَ بِالمَدِينَةِ سَنَةَ ٦٨ هـ .

يَتكَلَّمْ حَتَّى تَظْهَرَ المَصْلَحَةُ ، وإِنَّ لِلكَلام شُروطاً مَنْ تَعدَّاها زَلَّ :

الأَوَّلُ : أَنْ يَكُونَ لِداعٍ يَدْعُو إِلَيْهِ ، إِمَّا جَلْبِ نَفعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرَرٍ ، فَإِنَّ ما لا داعِيَ لَهُ هَذَيان ، ورُبَّ مُتَكَلِّمٍ أَبانَ جَهْلَهُ بِالكَلامِ وأَعْرَبَ عَنْ نَقْصِهِ بِالسُّؤالِ إِذا لَمْ يَكُنْ داعٍ إِلَيْهِ .

الثَّانِي : أَنْ يَأْتِيَهُ فِي مَوْضِعِهِ ؛ لأَنَّ الكَلامَ فِي غَيْرِ حِينِهِ لا يَقَعُ مَوْقِعاً يُنْتَفَعُ بِهِ .

الثَّالِثُ : أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى قَدْرِ الحاجَةِ ؛ فَإِنَّ الكَلامَ إِنْ لَمْ يَنْحَصِرْ بِالحاجَةِ كانَ حَصْراً إِنْ قَصَّرَ وهَذْراً إِنْ أَكْثَرَ .

والرَّابِعُ : أَنْ يَكُونَ فَصِيحاً مُهَذَّباً فَلا يَأْتِي بِكَلامٍ مُسْتَكْرَهِ اللَّفْظِ مُخْتَلِّ المَعْنَى ، فَمَنْ عُرِفَ بِالفَصاحَةِ لَحَظَتْهُ العُيُونُ بِالوَقار .

قالَ الإِمامُ الغَزالِي رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى : كُلُّ عُضْوٍ يَقْتَصِرُ عَلَى مَنْفَعَةٍ سِوَى اللِّسانِ فَإِنَّهُ صَغِيرٌ جِرْمُهُ وعَظِيمٌ طاعَتُهُ .

فَمَنْ أَطْلَقَ عَذَبَةَ اللِّسانِ مَلَكَهُ الشَّيْطانُ ولا يَنْجُو مِنْ شَرِّهِ إِلَّا أَنْ يُلْجِمَهُ الشَّرْعُ ، وأَعْصَى الأَعْضاءِ مِنَ الإِنْسانِ اللِّسانُ ، فَإِنَّهُ لا تَعَبَ فِي تَحْرِيكِهِ ولا مُؤُونَةَ فِي إِطْلاقِهِ ، وقَدْ تَساهَلَ الخَلْقُ فِي الاحْتِرازِ مِنْ آفاتِهِ وغَوائِلِهِ ، والحَذَرِ مِنْ مَصايِدِهِ وحَبائِلِهِ .

نَعَمْ ، إِنْ عَلِمَ أَنَّ قَوْلَهُ الحَقَّ يُصادِفُ مَوْقِعاً وقَبُولاً ولا يَسْتَعْقِبُهُ

الاسْتِكْبارُ بِصِدْقِ القَوْلِ تَعَيَّنَ أَنْ يَقُولَهُ ، وإلَّا فالسُّكُوتُ أَوْلَى ، ورُبَّ كَلِمَةٍ أَدْنَتْ أَجَلاً وقَطَعَتْ دُوَلاً ومَنَعَتْ أَمَلاً ، وأَمَّا الرُّسُلُ - عَلَيْهِمُ السَّلامُ - فَأُلْزِمُوا بِالبَلاغِ وكُلِّفُوا هِدايَةَ العِبادِ ، ولَوْ لازَمُوا الصُّمُوتَ لَمْ يُؤَدُّوا الأَمانَةَ ولَمْ يَنْصَحُوا العِباد .

(أَوْ لِيَصْمُتْ) : الصَّمْتُ أَبْلَغُ مِنَ السُّكُوتِ لأَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِيما لا قُوَّةَ لِلنُّطْقِ ، وصَمَتَ صَمْتاً وصُمُوتاً إذا سَكَتَ مَعَ القُدْرَةِ ، وإِنْ عَجَزَ لِفَسادِ الآلَةِ فَهُوَ الخَرَسُ ، أَوْ لِتَوَقُّفِها فَهُوَ العِيُّ .

وكَثْرَةُ الكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ ، وأَبْعَدُ شَيْءٍ عَنِ اللهِ القَلْبُ القاسِي ، والنُّطْقُ بِالخَيْرِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّمْتِ لأَنَّ نَفْعَهُ مُتَعَدٍّ ، وفَضْلُ الصَّمْتِ لا يَتَعَدَّى عَنْهُ ، ومَنْ سَكَتَ عَنِ الحَقِّ فَهُوَ شَيْطانٌ إِنْ ضَلَّ عَنْ سُكُوتِهِ أَحَدٌ أَوْ كادَ أَنْ يَضِلَّ .

فَإِنْ لَمْ تَجِدْ قَوْلاً سَدِيداً تَقُولُهُ ❁ فَصَمْتُكَ عَنْ غَيْرِ السَّدادِ سَدادُ

٣٢ - بابٌ (يَبْدَأُ بِالجارِ ولَوْ كانَ يَهُودِيًّا)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلام ، قالَ : أَخْبَرَنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عَنْ داوُدَ ابنِ شابورٍ وأَبِي إِسْماعِيلَ ، عَنْ مُجاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنه : أَنَّهُ ذُبِحَتْ لَهُ شاةٌ ، فَجَعَلَ يَقُولُ لِغُلامِهِ : أَهْدَيْتَ لِجارِنا اليَهُودِيِّ ؟ أَهْدَيْتَ لِجارِنا اليَهُودِيِّ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

(ما زالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ) .

٣٣ - بابٌ (لا يَشْبَعْ دُونَ جارِهِ)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ ، قالَ : أَخْبَرَنا سُفيانُ ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بنِ أَبي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ المُساوِرِ ، قالَ : سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ ابنَ الزُّبَيْرِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَيْسَ المُؤْمِنُ الَّذي يَشْبَعُ وجارُهُ جائِعٌ) .

٣٤ - بابٌ (الجارُ الصَّالِح)

عَنْ نافِعِ بنِ عَبْدِ الحارِث رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قالَ :

(مِنْ سَعادَةِ المَرْءِ المُسْلِمِ المَسْكَنُ الواسِعُ ، والجارُ الصَّالِحُ ، والمَرْكَبُ الهَنِيءُ) .

السَّعادَةُ : مُعاوَنَةُ الأُمُورِ الإِلَهِيَّةِ للإِنْسانِ عَلَى نَيْلِ الخَيْرِ ؛ فَإذا رُزِقَ المُسْلِمُ بِجارٍ صالِحٍ يُحْسِنُ إِلَيْهِ ويَكُفُّ عَنْهُ أَذاهُ فَهِيَ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ يَجِبُ عَلَيْهِ الشُّكْرُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ ، وأَمَّا سِعَةُ المَنْزِلِ بَعْدَ الجارِ الصَّالِحِ بِحَيْثُ لا يَضِيقُ عَمَّا يَحْتاجُ إِلَيْهِ فَتِلْكَ نِعْمَةٌ واسِعَةٌ أَيْضاً ، وأَمَّا المَرْكَبُ الهَنِيءُ إِذا لَمْ يَشْغَلْ قَلْبَ راكِبِهِ بِما يَتَأَذَّى عَنْهُ فِي حَرَكاتِهِ ومَشْيِهِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، فَكَذَلِكَ .

(الصَّالِح) : الصَّلاحُ الاعْتِدالُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وذَكَرَ الفُقَهاءُ أَنَّ الصَّالِحَ

مَنْ كانَ مَسْتُوراً غَيْرَ مَهْتُوكٍ ولا صاحِبَ رِيبَةٍ ، مُسْتَقِيمَ الطَّرِيقَةِ سَلِيمَ النَّاحِيَةِ كامِنَ الأَذَى قَلِيلَ السُّوءِ لَيْسَ بِمُعاقِرِ النَّبِيذِ ولا يُنادِمُ عَلَيْهِ الرِّجالَ ، ولَيْسَ بِقَذَّافٍ لِلْمُحْصَناتِ ولا مَعْرُوفاً بِالكَذِبِ ؛ فَهَذا عِنْدَنا مِنْ أَهْلِ الصَّلاحِ .

٣٥ - بابٌ (الجارُ السُّوء)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ مِنْ دُعاءِ النَّبِيِّ ﷺ :

(اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جارِ السُّوءِ فِي دارِ المُقامِ ، فَإِنَّ جارَ الدُّنْيا يَتَحَوَّلُ) .

المُقامُ والمُقامَةُ بِمَعْنَى المَصْدَرِ أَي الإِقامَةُ أَي مَوْضِعُ الإِقامَةِ ؛ والمُرادُ هُنا دارُ المُقامِ فِي الدُّنْيا وهِيَ دارُ الإِقامَةِ المُؤَقَّتَةِ فِي الدُّنْيا أَمَّا دارُ المُقامَةِ فَهِيَ دارُ الإِقامَةِ الدَّائِمَةِ فِي الآخِرَةِ وهِيَ الجَنَّةُ ، وبِهَذا يَتَّضِحُ أَنَّهُ لَيْسَ المُرادُ بِدارِ المُقامِ هُنا الجَنَّةَ ؛ لأَنَّهُ لا يُتَصَوَّرُ فِيها الأَذَى مِنْ أَحَدٍ ؛ قالَ تَبارَكَ وتَعالَى : ﴿ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ (١) .

أَمَّا قَوْلُهُ ﷺ : (فَإِنَّ جارَ الدُّنْيا يَتَحَوَّلُ) : فَهَذا إِخْبارٌ عَنْ حَقِيقَةِ الدُّنْيا أَنَّها دارُ مَمَرٍّ وزَوالٍ ، بِتَغَيُّرِ الأَحْوالِ أَوْ بِانْقِضاءِ الآجالِ .

---

(١) سُورَةُ فاطِر : الآيَة ٣٥ .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يا رَسُولَ اللهِ إِنَّ فُلانَةَ تَقُومُ اللَّيْلَ وتَصُومُ النَّهارَ ، وتَفْعَلُ وتَتَصَدَّقُ ، وتُؤْذِي جيرانَها بِلِسانِها !؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (**لا خَيْرَ فِيها ، هِيَ مِنْ أَهْلِ النّارِ**) ، قالُوا : وفُلانَةٌ تُصَلِّي المَكْتُوبَةَ وتَصَدَّقُ بِأَثْوارٍ [1] ولا تُؤْذِي أَحداً ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (**هِيَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**) .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(**واللهِ لا يُؤْمِنُ ، واللهِ لا يُؤْمِنُ ، واللهِ لا يُؤْمِنُ**) ، قِيلَ : مَنْ يا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقالَ : (**مَنْ لا يَأْمَنُ جارُهُ بَوائِقَهُ**) .

(**بَوائِقَهُ**) : جَمْعُ بائِقَةٍ أَي غائِلَتُهُ وشَرُّهُ ، فالبائِقَةُ الدّاهِيَةُ والمَهْلَكُ والأَمْرُ الشَّدِيدُ يُوافِي بَغْتَةً .

٣٦ - بابٌ (لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولَوْ فِرْسِنَ شاةٍ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(**يا نِساءَ المُسْلِماتِ ! يا نِساءَ المُسْلِماتِ ! لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولَوْ فِرْسِنَ شاةٍ**) .

(**فِرْسِنَ شاةٍ**) : هُوَ مَدَقُّ السّاقِ مِنَ الغَنَمِ والبَقَرِ ، وهُوَ عَظْمٌ قَلِيلُ اللَّحْمِ ؛ أُشِيرَ بِذَلِكَ إِلَى المُبالَغَةِ فِي إِهْداءِ الشَّيْءِ اليَسِيرِ وقَبُولِهِ ، لا

---

(١) أَثْوار : جَمْعُ ثَوْر ، القِطْعَةُ مِنَ الأَقِط ، وهُوَ الجُبْنُ المُجَفَّفُ الَّذي يُتَّخَذُ مِنْ مَخِيضِ لَبَنِ الغَنَم .

إِلَى حَقِيقَتِهِ ، لأَنَّهُ لَمْ تَجْرِ العادَةُ بِإِهْدائِهِ .

٣٧ - بابٌ (الكَرَمُ)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلامٍ ، قالَ : أَخْبَرَنا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ، قالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ ؟ قالَ : (**أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقاهُمْ**) قالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذا نَسْأَلُكَ، قالَ : (**فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ ابنُ نَبِيِّ اللهِ ابنِ خَلِيلِ اللهِ**) قالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذا نَسْأَلُكَ ، قالَ : (**فَعَنْ مَعادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِي ؟**) قالُوا : نَعَمْ ، قالَ : (**فَخِيارُكُمْ فِي الجاهِلِيَّةِ خِيارُكُمْ فِي الإِسْلامِ إِذا فَقِهُوا**) .

(أَكْرَمُهُمْ) : اعْلَمْ أَنَّ الشَّرَفَ الَّذي يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَكْتَسِبَهُ (بَلْ يَجِبُ عَلَيْنا أَنْ نَطْلُبَهُ) هُوَ الشَّرَفُ بِحَسَبِ التَّقْوَى ، ومَنْ أَرادَ أَنْ يَكْسِبَ هَذا فَلْيَكْسِبْهُ فَإِنَّ اللهَ جَعَلَ المَرْءَ مِنَّا قادِراً عَلَيْهِ مُخْتاراً فِيهِ بِأَنْ نَخْتارَ الإِيمانَ والتَّقْوَى ونَصْرِفَ الهِمَّةَ إِلَى الأَعْمالِ الصَّالِحَةِ ، ونَتَحَمَّلَ المَشاقَّ فِيها ، ونَتْرُكَ المَلاذَّ الَّتي تَمْنَعُ عَنْها ، ونَكْبَحَ العَنانَ عَنِ المَعاصِي والآثامِ ، وأَمَّا الأَكْرَمُونَ الَّذينَ سَلَفُوا وسَبَقُونا فَيَجُوزُ نَشْرُ فَضائِلِهِمْ لِلتَّأَسِّي بِهِمْ والفَرَحِ بِها والسُّرُورِ بارْتِباطِنا مَعَهُمْ ، فَكَما لا يَسُوغُ لَنا أَنْ نَجْحَدَ فَضْلَهُمْ فَكَذا لا يَجُوزُ لَنا أَنْ نَقْتَصِرَ عَلَى

الفَخْرِ بِهِمْ ونَفْتَرَّ بالتَّعاظُمِ بِهِمْ ؛ ولِذا نَبَّهَ ﷺ أَنَّ شَرَفَ النَّسَبِ فَقَطْ لا يَكْفِي لِلْمَرْءِ فِي نَيْلِ الدَّرَجاتِ ، بَلْ لا بُدَّ مِنَ الإيمانِ والعِلْمِ واكْتِسابِ العَمَلِ الصَّالِحِ وطَرْحِ الكَسَلِ ونَبْذِ الرَّاحَةِ وبَذْلِ الوُسْعِ فِي تَحْصِيلِهِما حَتَّى يَكُونَ المُسْلِمُ فَقِيهاً ، فَذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوَّلَ ما هُوَ أَحْرَى بِالتَّقْدِيمِ فَقالَ : (أَكْرَمُهُمْ أَتْقاهُمْ) ، مِنْ غَيْرِ انْتِماءٍ إِلَى شَرَفِ الآباءِ والافْتِخارِ بِفَضائِلِهِمْ ، ولَمَّا قالُوا : لا نَسْأَلُ عَنْ هَذا ، ذَكَّرَهُمْ ﷺ بِالَّذي اجْتَمَعَ فِيهِ شَرَفُ الذَّاتِ وعِزُّ الصِّفاتِ مِنَ النُّبُوَّةِ والعِلْمِ والفِقْهِ وكَرَمِ الأَخْلاقِ ومَجْدِ الآباءِ مَعَ جَمالِ الصُّورَةِ وحُسْنِ السِّيرَةِ ، ولَمَّا قالُوا رضي الله عنهم : لا نَسْأَلُ عَنْ هَذا ، قالَ ﷺ لَهُمْ ما مَعْناهُ : إِنَّ السَّابِقِينَ أَحْرَزُوا فَضائِلَ الأَعْمالِ وصارُوا رُؤَساءَ وكُبَراءَ لِجُودِهِمْ وبَذْلِهِمْ أَمْوالَهُمْ وإعانَتِهِمُ المَلْهُوفِينَ ، ولا يَنْفَعُنا الانْتِسابُ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِذا صِرْنا مِثْلَهُمْ خِياراً فُقَهاءَ .

(مَعادِنُ العَرَبِ) أَيْ أُصُولُهُمُ الَّتِي يَنْتَسِبُونَ إِلَيْها ويَتَفاخَرُونَ بِها ، وإِنَّما عَبَّرَ ﷺ عَنِ القَبائِلِ بِالمَعادِنِ لِما فِيها مِنَ الاسْتِعْدادِ المُتَفاوِتِ ، أَوْ شَبَّهَهُمْ بِالمَعادِنِ لِكَوْنِهِمْ أَوْعِيَةً لِلشَّرَفِ كَما أَنَّ المَعادِنَ أَوْعِيَةٌ لِلْجَواهِرِ الثَّمِينَةِ ، أَوْ تَشْبِيهٌ فِي قَبُولِ إِسْلامِهِمْ وأَخْذِهِمُ القُرْآنَ والحِكْمَةَ عَلَى مَراتِبَ لا تُحْصَى .

(إِذا فَقِهُوا) : بِكَسْرِ القافِ أي إذا فَهِمُوا وعَلِمُوا ، وبِضَمِّها إذا صاروا فُقَهاءَ عُلَماءَ ، والفِقْهُ جَعَلَهُ العُرْفُ خاصًّا بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ ، وعِنْدَ طائِفَةٍ بِعِلْمِ الفُروعِ مِنْها ، والمَعْنَى أَنَّ أَصْحابَ المُرُوءاتِ ومَكارِمِ الأَخْلاقِ في الجاهِلِيَّةِ إِذا أَسْلَمُوا وفَقِهُوا فَهُمْ خِيارُ النَّاسِ وأَفاضِلُهُمْ .

٣٨ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيماً)

عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قالَ :

(أَنا وكافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذا) ، وأَشارَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ والوُسْطَى .

(كافِلُ اليَتِيمِ) : القَيِّمُ بِأَمْرِ اليَتِيمِ وبِمَصالِحِهِ .

٣٩ - بابٌ (فَضْلُ المَرْأَةِ إِذا تَصَبَّرَتْ عَلَى وَلَدِها ولَمْ تَتَزَوَّجْ)

عَنْ عَوْفِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(أَنا وامْرَأَةٌ سَفْعاءُ الخَدَّيْنِ ، امْرَأَةٌ آمَتْ مِنْ زَوْجِها ، فَصَبَرَتْ عَلَى وَلَدِها ، كَهاتَيْنِ فِي الجَنَّةِ) .

(سَفْعاءُ الخَدَّيْنِ) : السَّفْعَةُ سَوادٌ مَعَ لَوْنٍ آخَر ، أَي تَغَيَّرَ لَوْنُها لِما تُكابِدُ مِنَ المَشَقَّةِ والضَّنْك .

(آمَتْ) : آمَتِ المَرْأَةُ مِنْ زَوْجِها تَئِيمُ إِذا ماتَ عَنْها زَوْجُها أَوْ قُتِلَ فَأَقامَتْ لا تَتَزَوَّج .

٤٠ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ ماتَ لَهُ وَلَدٌ)

عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﵁ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ ماتَ لَهُ ثَلاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ ، فاحْتَسَبَهُمْ ، دَخَلَ الجَنَّةَ) قُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ واثْنان ؟ قالَ ﷺ : (واثْنان) .

٤١ - بابٌ (النَّبِيُّ ﷺ فَرَطٌ لأُمَّتِهِ)

عَنِ ابنِ عَبَّاس ﵄ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ كانَ لَهُ فَرَطانِ مِنْ أُمَّتي أَدْخَلَهُ اللهُ تَعالَى بِهِما الجَنَّةَ) ، فَقالَتِ السَّيِّدَةُ عائِشَةُ ﵂ : فَمَنْ كانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِك ؟ قالَ ﷺ : (ومَنْ كانَ لَهُ فَرَطٌ يا مُوفَّقة) ، قالَتْ : فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِك ؟ قالَ : (فَأَنا فَرَطٌ لأُمَّتي لَنْ يُصابُوا بِمِثْلِي) .

٤٢ - بابٌ (سُوءُ المِلْكَة)

حَدَّثَنا عِصامُ بنُ خالِدٍ ، قالَ : حَدَّثَنا حَرِيزُ بنُ عُثْمانَ عَنِ ابنِ هانِئٍ عَنْ أَبي أُمامَةَ [١] ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : (الكَنُودُ الَّذي يَمْنَعُ رِفْدَهُ ، ويَنْزِلُ وَحْدَهُ ، ويَضْرِبُ عَبْدَهُ)

(سُوءُ المِلْكَةِ) : إِساءَةُ الرَّجُلِ الصُّحْبَةَ لِمَمالِيكِهِ .

(الكَنُودُ) : الكافِرُ بِنِعْمَةِ اللهِ .

---

(١) أَبو أُمامَة : صُدَيُّ بنُ العَجْلان الباهِلِي ، آخِرُ مَنْ بَقِيَ مِنَ الصَّحابَةِ ﵃ بِالشَّام ، تُوفِّيَ بِحِمص سَنَةَ ٨١ هـ ، وهُوَ ابنُ ٩٦ سَنَةً .

(رِفْدَهُ) : صِلَتَهُ وعَطِيَّتَهُ .

(وَحْدَهُ) : مُنْفَرِداً عَنِ النَّاسِ ولا يَصِلُ مِنْ نَفْسِهِ أَحَداً حَتَّى يُشارِكَهُ فِي الطَّعامِ وغَيْرِهِ .

٤٣ - بابٌ (لا تَقُلْ قَبَّحَ اللهُ وَجْهَهُ)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ ، قالَ : حَدَّثَنا ابنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابنِ عَجْلانَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ، قالَ : (**لا تَقُولَنَّ : قَبَّحَ اللهُ وَجْهَكَ وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ خلَقَ آدمَ** عليه السلام **على صُورَتِهِ**) .

(خلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ) : اخْتَلَفَ العُلَماءُ فِي بَيانِ مَعْناهُ ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ وَكَلَ عِلْمَهُ إِلَى اللهِ وكَفَّ لِسانَهُ عَنِ الكَلامِ فِيهِ ، ومِنْهُمْ مَنْ أَوَّلَهُ وقالَ : الصُّورَةُ الصِّفَةُ ؛ أَي خَلَقَ آدَمَ مُظْهِراً لِصِفاتِهِ : الوُجودُ والحَياةُ والعِلْمُ والقُدْرَةُ والسَّمْعُ والبَصَرُ والكَلامُ وما يَتْبَعُها ، أَي وَضَعَ اللهُ صِفاتِهِ فِيهِ لَكِنْ عَلَى سَبِيلِ الأَمانَةِ لا بِطَرِيقِ المَوْهِبَةِ ؛ أَي لِيَسْتَعْمِلَها حَسَبَ مَرْضاةِ اللهِ وأَمْرِهِ ، ولا يَخُونُ بِالتَّصَرُّفِ بِها خِلافَ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ ، فَكَما أَنَّ آدَمَ مَخْلُوقٌ فَصِفاتُهُ كَذَلِكَ مَخْلُوقَةٌ وصِفاتُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ ، فَشَتَّانَ ما بَيْنَهُما .

وقالَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ : هُوَ المُرادُ بِالأَمانَةِ الَّتي ذَكَرَها اللهُ فِي القُرْآنِ والتَّكْلِيفُ فَرْعٌ عَلَيْهِ .

وقالَ بَعْضُهُمْ : الإِضافَةُ لِلتَّشْرِيفِ كَبَيْتِ اللَّهِ ، وقِيلَ الضَّمِيرُ لآدَمَ ؛ أَي خَلقَهُ أَوَّلَ أَمْرِهِ بَشَراً سَوِيًّا بِطُولِ سِتِّينَ ذِراعاً لا كَما هُوَ حالُ وَلَدِهِ يُخْلَقُ أَحَدُهُمْ صَغِيراً ثُمَّ يَكْبَرُ شَيْئاً فَشَيْئاً ، ولا كَما يَزْعُمُ بَعْضُ الطَّبِيعِيِّينَ أَنَّ الإِنْسانَ إِنَّما تَوَلَّدَ مِنَ الحَيَوانِ وأَنَّ الأَصْلَ فِيهِ حَيَواناتٌ دَبِيبَةٌ ثُمَّ تَرَقَّتْ إِلَى أَنْ كانَ مِنْها الإِنْسانُ ، أَوْ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي لا يُشارِكُهُ فِيها أَحَدٌ .

٤٤ - بابٌ (هَلْ يَجْلِسُ خادِمُهُ مَعَهُ إِذا أَكَلَ ؟)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قالَ :

(إِذا جاءَ أَحَدَكُمْ خادِمُهُ بِطَعامِهِ ، فَلْيُجْلِسْهُ فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ ، فَلْيُناوِلْهُ مِنْهُ) .

فِيهِ دِلالَةٌ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ بِالإِجْلاسِ لَيْسَ بِأَمْرِ عَزِيمَةٍ ؛ بَلْ أَمْرُ نَدْبٍ قالَ الإِمامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعالَى ، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الحَدِيثَ : هَذا عِنْدَنا واللَّهُ أَعْلَمُ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَوَّلُهُما أَنَّ إِجْلاسَهُ مَعَهُ أَفْضَلُ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ بِواجِبٍ ، أَوْ يَكُونَ بِالخِيارِ بَيْنَ أَنْ يُجْلِسَهُ أَوْ يُناوِلَهُ ، والثَّانِي : أَنَّ الأَمْرَ لِلنَّدْبِ مُطْلَقاً .

٤٥ - بابٌ (هَلْ يَقُولُ سَيِّدِي)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قالَ :

(لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وأَمَتِي ، ولا يَقُولَنَّ المَمْلُوك : رَبِّي ورَبَّتِي ، ولْيَقُلْ : فَتايَ ، وفَتاتِي ، وسَيِّدِي ، وسَيِّدَتِي ، كُلُّكُمْ مَمْلُوكُونَ ، والرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ) .

وإِنْ كانَ لَفْظُ (السَّيِّد) يُطْلَقُ عَلَى اللَّهِ تَعالَى ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مُخْتَصٍّ بِهِ اخْتِصاصَ الرَّبِّ ولا يُسْتَعْمَلُ كاسْتِعْمالِهِ .

● حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ ، قالَ : حَدَّثَنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ ، قالَ : حَدَّثَنا أَبو مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، قالَ : قالَ أَبِي [١] : انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالُوا : أَنْتَ سَيِّدُنا ، قالَ ﷺ : (السَّيِّدُ اللَّهُ)، قالُوا : وأَفْضَلُنا فَضْلاً ، وأَعْظَمُنا طَوْلاً ، قالَ : فَقالَ ﷺ : (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ ، ولا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطانُ) .

(السَّيِّدُ اللَّه) : أَحالَ ﷺ الأَمْرَ عَلَى الحَقِيقَةِ ، لأَنَّ السُّؤْدَدَ حَقِيقَةً لِلَّهِ تَعالَى تَعْظِيماً لِرَبِّهِ ومُراعاةً لآدابِ الشَّرِيعَةِ والطَّرِيقَةِ ، وهُوَ سُبْحانَهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَواصِيَ الخَلْقِ ويَتَوَلَّى أَمْرَهُمْ ويَسُوسُهُمْ ، وإِنَّ الخَلْقَ كُلَّهُمْ عَبِيدُهُ ، وهَذا لا يُنافِي السِّيادَةَ المَجازِيَّةَ والسِّيادَةَ الإِضافِيَّةَ المُعْطاةَ لأَفْرادِ الإِنْسانِ ، وإِنَّما مَنَعَهُمْ مِنْ أَنْ يَدْعُوهُ سَيِّداً مَعَ قَوْلِهِ ﷺ : (أَنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ولا فَخْرَ) ، لِئَلَّا يَحْسَبُوا السِّيادَةَ

---

(١) أَبِي : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ الشِّخِّير الحَرَشِي العامِرِي ، وَفَدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّنَةِ العاشِرَةِ مِنَ الهِجْرَةِ .

بِالنُّبُوَّةِ مِنْ أَسْبابِ الدُّنْيا مِنْ أَجَلِ أَنَّهُمْ كانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالإِسْلامِ ، وكانَ لَهُمْ رُؤَساءٌ يُعَظِّمُونَهُمْ ويَنْقادُونَ لأَمْرِهِمْ .

(قُولُوا بِقَوْلِكُمْ) : أَي قَوْلُكُمُ الَّذي جِئْتُمْ لأَجْلِهِ وقَصَدْتُمْ بِالوِفادَةِ عَلَيْنا ، ودَعُوا ما سِواهُ مِمَّا لا يَعْنِيكُمْ ، أَوْ قُولُوا بِقَوْلِ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ وادْعُونِي نَبِيًّا ورَسُولاً كَما سَمَّانِي اللَّهُ تَعالَى فِي كِتابِهِ ، ولا تُسَمُّونِي سَيِّداً كَما تُسَمُّونَ رُؤَساءَكُمْ وعُظَماءَكُمْ سادَةً ، ولا تَجْعَلُونِي مِثْلَهُمْ ، فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِهِمْ إِذْ كانُوا يَسُودُونَكُمْ فِي أَسْبابِ الدُّنْيا وأَنا أَسُودُكُمْ بِالنُّبُوَّةِ .

(لا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ) : أَي لا يَتَّخِذَنَّكُمْ جَرِيًّا ، أَي كَثِيرُ الجَرْيِ فِي طَرِيقِهِ ومُتابَعَةِ خُطُواتِهِ ، فَإِنَّ الجَرْيَ مَظَنَّةُ العَثارِ ، أَي كُونُوا فِي قَوْلِكُمْ كالماشِي عَلَى رِسْلِهِ ، ولا يَحْمِلَنَّكُمُ الشَّيْطانُ عَلَى الجَرْيِ مَعَهُ .

٤٦ - بابٌ (الرَّجُلُ راعٍ فِي أَهْلِهِ ، والمَرْأَةُ راعِيَةٌ)

حَدَّثَنا أَبو اليَمانِ ، قالَ : أَخْبَرَنا شُعَيْبُ بنُ أَبي حَمْزَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ : أَخْبَرَنا سالِمٌ [1] عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (كُلُّكُمْ راعٍ ، وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الإِمامُ راعٍ وهُوَ مَسْؤُولٌ

---

(١) سالِمُ بنُ عَبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ؛ قالَ الإمامُ مالكٌ : لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فِي زَمانِهِ أَشْبَهَ بِمَنْ مَضَى مِنَ الصَّالِحينَ فِي الزُّهْدِ والفَضْلِ والعَيْشِ مِنْهُ ، كانَ أَهْلُ المَدِينَةِ يَكْرَهُونَ اتِّخاذَ أُمَّهاتِ الأَوْلادِ ، حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ القُرَّاءُ السَّادَةُ عَلِيُّ بنُ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَبي طالِبٍ ، والقاسِمُ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ أَبي بَكْرٍ الصِّدِّيق ، وسالِمُ بنُ عَبد الله بن عُمَر ، وكانُوا أَبْناءَ أَخَوات .

عَنْ رَعِيَّتِهِ ، والرَّجُلُ راعٍ فِي أَهْلِهِ ، والمَرْأَةُ راعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِها ، والخادِمُ فِي مالِ سَيِّدِهِ) .

٤٧ - بابٌ (مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْروفٌ فَلْيُكافِئْهُ)

عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(مَنِ اسْتَعاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ ، ومَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ ، ومَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْروفاً فَكافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ، فادْعُوا لَهُ حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ كافَأْتُمُوهُ) .

(مَنِ اسْتَعاذَ بِاللهِ) : مُسْتَجِيراً بِكُمْ مِنْ أَذاكُمْ أَوْ أَذى غَيْرِكُمْ ، أَوْ مُتَوَسِّلاً بِاللهِ تَعالَى مُسْتَعْطِفاً بِهِ .

(فَأَعِيذُوهُ) : وارْفَعُوا عَنْهُ الأَذَى واجْعَلُوهُ فِي حِصْنِكُمْ .

(فَأَعْطُوهُ) : تَعْظِيماً لاسْمِ اللهِ ، وشَفَقَةً عَلَى خَلْقِ اللهِ .

(مَعْروفاً) : مِنَ القَوْلِ أَوِ الفِعْلِ .

(فَكافِئُوهُ) : فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِ مِثْلَ ما أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ .

(فَإِنْ لَمْ تَجدوا ما تُكافِئُوهُ) : والأَصْلُ ما تُكافِئُونَهُ ؛ حُذِفَتِ النُّونُ تَخْفِيفاً .

(فادْعُوا لَهُ) : أَيْ كافِئُوهُ بِالدُّعاءِ ، ظاهِرُ الحَدِيثِ أَنْ يَدْعُوَ فِي وَجْهِهِ أَوْ عِنْدَ النِّعْمَةِ .

(حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ قَدْ كافَأْتُمُوهُ) : أَيْ كَرِّرُوا الدُّعاءَ حَتَّى تَظُنُّوا أَنَّكُمْ قَدْ أَدَّيْتُمْ حَقَّهُ .

٤٨ - بابٌ (مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ :

(لا يَشْكُرُ اللّهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ) .

(مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاس) : مَنْ ذا الَّذي لَيْس مَغْمُوراً فِي نِعَم اللّه ؟ لَكِنَّ النَّاسَ مُتَفاوتُونَ بِطَبَائِعِهِم ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَعْرِفُ قَدْرَ النِّعْمَةِ ويُدْرِكُها ويَشْكُرُ عَلَيْها ، ومِنْهُمْ مَنْ لا يَعْرِفُ النِّعْمَةَ ولا يُقَدِّرُها فَلا يَشْكُرُ عَلَيْها بَلْ يَكْفُرُها ، لا سِيَّما إِذا كانَتِ النِّعْمَةُ كَفَتْهُمْ عَمَّا يُطْغِيهِمْ ويَضُرُّهُمْ فِي دِينِهِمْ أَوْ دُنْياهُمْ فَمَنْ كانَ بِطَبْعِهِ شاكِراً يَشْكُرُ اللّهَ ويَشْكُرُ النَّاسَ ، ومَنْ لا يَعْرِفُ قَدْرَ اللّهِ وقَدْرَ نِعْمَتِهِ فَلا يَشْكُرُ اللّهَ، فَكَذلِكَ مَنْ لا يَعْرِفُ قَدْرَ مَعْروفِ خَلْقِهِ فَلا يَشْكُرُهُمْ .

ومَعْنَى الحَدِيثِ - واللّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوابِ - : مَنْ كانَتْ عادَتُهُ أَنَّهُ لا يَشْكُرُ النَّاسَ عَلَى مَعْروفِهِمْ وهُوَ يَعْلَمُ مَسَرَّةَ النَّاسِ بِذَلِكَ وهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَتَمَنَّوْنَ مِنْهُ الشُّكْرَ ويَرْجُونَ مِنْهُ الزِّيادَةَ عَلَى ذَلِكَ ، فَكَيْفَ يَشْكُرُ اللّهَ وهُوَ لا يَعْرِفُ أَنَّ اللّهَ تَعالَى يُطالِبُهُ بِالشُّكْرِ ، أَوْ مِنْ تَمام شُكْرِ نِعَمِ اللّهِ أَنْ يَشْكُرَ الوَسائِلَ والوَسائِطَ ، ومَنْ لَمْ يَشْكُرْ مَنْ بِهِ وَصَلَتْ إِلَيْهِ نِعْمَةٌ فَكَأَنَّهُ لَمْ يُوَفِّ شُكْرَ اللّهِ تَعالَى .

٤٩ - بابٌ (أَهْلُ المَعْروفِ فِي الدُّنْيا أَهْلُ المَعْروفِ فِي الآخِرَةِ)

عَنْ قَبيصَةَ بنِ بُرْمَةَ الأَسَدِيِّ رضي الله عنه قالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :

(أَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الدُّنْيا ، هُمْ أَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ ، وأَهْلُ المُنْكَرِ فِي الدُّنْيا ، هُمْ أَهْلُ المُنْكَرِ فِي الآخِرَةِ) .

(أَهْلُ المَعْروفِ فِي الدُّنْيا) : خَرَجَ هَذا الحَديثُ مَخْرَجَ المَثَلِ ، والمَعْنَى أَنَّ مَنْ يَصْنَعُ المَعْروفَ فِي الدُّنْيا إِلَى النَّاسِ يَأْتِي إِلَيْهِ المَعْروفُ والخَيْرُ مِنَ اللهِ بَدَلَ مَعْروفِهِ فِي الدُّنْيا ، وقِيلَ : مَنْ أَرادَ بَذْلَ جاهِهِ لأَصْحابِ الجَرائِمِ الَّتي لا تَبْلُغُ الحُدودَ فَيَشْفَعُ فِيهِمْ شَفَّعَهُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ فِي أَهْلِ التَّوْحيدِ فِي الآخِرَةِ ، ورُوِيَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي مَعْناهُ : (يَأْتِي أَصْحابُ المَعْروفِ يَوْمَ القِيامَةِ فَيُغْفَرُ لَهُمْ بِمَعْروفِهِمْ ، وتَبْقَى حَسَناتُهُمْ جامَّةً ، فَيُعْطُونَها لِمَنْ زادَتْ سَيِّئاتُهُ عَلَى حَسَناتِهِ ، فَيَجْتَمِعُ لَهُمُ الإِحْسانُ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ) .

٥٠ - بابٌ (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ)

عَنْ أَبي ذَرٍّ الغِفارِيِّ رضي الله عنه قالَ : قِيلَ : يا رَسُولَ اللهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بالأُجُورِ ؛ يُصَلُّونَ كَما نُصَلِّي ويَصُومُونَ كَما نَصُومُ ويَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوالِهِمْ ؟ قالَ ﷺ : **(أَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ ما تَصَدَّقُونَ ؟ إِنَّ بِكُلِّ**

تَسْبِيحَةٍ وتَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وبُضْعُ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ) ، قِيلَ : فِي شَهْوَتِهِ صَدَقَةٌ ؟ قالَ ﷺ : (لَوْ وُضِعَ فِي الحَرام ، أَلَيْسَ كانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ ؟ فَكَذَلِكَ إِنْ وَضَعَها فِي الحَلالِ كانَ لَهُ أَجْرٌ) .

(الدُّثُور) : جَمْعُ دُثْر ، وهُوَ المالُ الكَثِير .

(الأُجُور) : جَمْعُ أَجْر : الثَّوابُ ؛ وفِيهِ مَعْنَى المُصاحَبَةِ ؛ أَي ذَهَبَ أَهْلُ الأَمْوالِ بِالدَّرَجاتِ العُلَى واسْتَصْحَبُوها مَعَهُمْ فِي الدُّنْيا والعُقْبَى ولَمْ يَتْرُكُوا لَنا شَيْئاً ، فَما حالُنا ؟

قالَ ابنُ دَقِيقِ العِيدِ فِي شَرْحِ العُمْدَةِ : الَّذِي تَقْتَضِيهِ الأُصُولُ أَنَّهُما إِنْ تَساوَيا فِي إِتْيانِ الطَّاعاتِ واجْتِنابِ المُنْكَراتِ وحَصَلَ الرُّجْحانُ بِالعِبادَةِ المالِيَّةِ أَنْ يَكُونَ الغَنِيُّ أَفْضَلَ لا شَكَّ فِي ذَلِكَ ، وإِنَّما النَّظَرُ فِيما إِذا تَساوَيا فِي أَداءِ الواجِبِ فَقَط ، وانْفَرَدَ كُلُّ واحِدٍ بِمَصْلَحَةِ ما هُوَ فِيهِ ، فَإِذا كانَتِ المَصالِحُ مُتَقابِلَةً فَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ يَرْجِعُ إِلَى تَفْسِيرِ الأَفْضَلِيَّةِ ، فَإِنْ فُسِّرَ الأَفْضَلُ بِزِيادَةِ الثَّوابِ فَالقِياسُ أَنَّ المَصالِحَ المُتَعَدِّيَةَ أَفْضَلُ مِنَ الأَعْمالِ القاصِرَةِ ، وإِنْ كانَ الأَفْضَلُ بِمَعْنَى الأَشْرَفِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى صِفاتِ النَّفْسِ فَالَّذِي يَحْصُلُ لِلنَّفْسِ مِنَ التَّطْهِيرِ لِلأَخْلاقِ والرِّياضَةِ لِدَرْءِ سُوءِ الطِّباعِ بِسَبَبِ الفَقْرِ أَشْرَفُ ؛ فَيَتَرَجَّحُ الفُقَراءُ ، ولِهَذا المَعْنَى ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ إِلَى تَرْجِيح

الفَقِيرِ الصَّابِرِ ؛ لأَنَّ مَدارَ الطَّرِيقِ عَلَى تَهْذِيبِ النَّفْسِ ورِياضَتِها ، وذَلِكَ مَعَ الفَقْرِ أَكْثَرُ مِنْهُ مَعَ الغِنَى ، لأَنَّ المالَ كَثِيراً ما يَصْحَبُ الغَوائِلَ المُطْغِيَةَ بِخِلافِ الفَقْرِ وإِنْ كانَ قَدْ تَتْبَعُهُ الأَخْلاقُ الرَّدِيئَةُ والمُرْدِيَةُ (شَرْحُ عُمْدَةِ الأَحْكامِ بِتَصَرُّفٍ) .

وأَحَقُّ أَنْ يُذْكَرَ فِيهِ أَنَّ الغِنَى وَصْفُ الرَّبِّ والفَقْرَ وَصْفُ العَبْدِ ، وأُمِرْنا بِالتَّخَلُّقِ بِأَخْلاقِ اللهِ ، ولَمْ نُؤْمَرْ إِلَّا بِشَرافَتِها وكَمالِها إِلَّا ما خَصَّهُ الدَّلِيلُ كالكِبْرِ فَإِنَّ العَبْدَ نُهِيَ عَنْهُ ، قالَ ابنُ عَطاءِ اللهِ السَّكَنْدَرِي الصُّوفِيُّ الشَّهِيرُ صاحِبُ الحِكَمِ العَطائِيَّةِ : إِنَّ الغَنِيَّ الشَّاكِرَ أَفْضَلُ مِنَ الفَقِيرِ الصَّابِرِ ، وإِنْ كانَ الصَّبْرُ عَلَى المَصائِبِ لِلفَقِيرِ العاجِزِ أَكْثَر ، لَكِنَّ الصَّبْرَ عَنِ المَعاصِي وكَبْحِ العَنانِ عَنْ جِماحِ النَّفْسِ لِلغَنِيِّ القادِرِ أَكْبَر .

(البُضْعُ) : الفَرْجُ .

قالَ ابنُ قَيِّمِ الجُوزِيَّة : فَفِي المُباضَعَةِ كَمالُ اللَّذَّةِ وكَمالُ الإِحْسانِ إِلَى الحَبِيبَةِ وحُصُولُ الأَجْرِ ودَفْعُ المَوادِّ الرَّدِيئَةِ ، فَإِنْ صادَفَ ذَلِكَ وَجْهاً حَسَناً وخُلُقاً دَمِثاً وعِشْقاً وافِراً ورَغْبَةً تامَّةً واحْتِساباً لِلثَّوابِ ، فَتِلْكَ اللَّذَّةُ الَّتِي لا يُعادِلُها شَيْءٌ ، ولا سِيَّما إِذا وافَقَتْ كَمالَها ، فَإِنَّها لا تَكْمُلُ حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ جُزْءٍ مِنَ البَدَنِ بِقِسْطٍ مِنَ اللَّذَّةِ ؛ فَتَأْخُذُ العَيْنُ

بِالنَّظَرِ إِلَى المَحْبُوبِ والأُذُنُ بِسَماعِ كَلامِهِ والأَنْفُ بِشَمِّ رائِحَتِهِ والفَمُ بِتَقْبِيلِهِ واليَدُ بِلَمْسِهِ ، وتَعْتَكِفُ كُلُّ جارِحَةٍ عَلَى ما تَطْلُبُهُ مِنْ لَذَّتِها وتُقابِلُهُ مِنَ المَحْبُوبِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ لَمْ تَزَلِ النَّفْسُ مُتَطَلِّعَةً إِلَيْهِ فَلا تَسْكُنُ كُلَّ السُّكُونِ ، ولِذَلِكَ تُسَمَّى المَرْأَةُ سَكَناً لِسُكُونِ النَّفْسِ إِلَيْها ؛ فَكُلُّ لَذَّةٍ أَعانَتْ عَلَى لَذَّاتِ الآخِرَةِ فَهِيَ مَحْبُوبَةٌ مَرْضِيَّةٌ لِلرَّبِّ تَعالَى ، وصاحِبُها يَلْتَذُّ بِها مِنْ وَجْهَيْنِ : مِنْ جِهَةِ تَنَعُّمِهِ وقُرَّةِ عَيْنِهِ ، ومِنْ جِهَةِ إِيصالِها إِلَى مَرْضاةِ رَبِّهِ وإِفْضائِهِ إِلَى لَذَّةٍ أَكْمَلَ مِنْها ؛ نَعَم .. عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَنِبَ اللَّذَّةَ الَّتِي تَعْقُبُها غايَةُ الأَلَمِ وتُفَوِّتُ عَلَيْهِ أَعْظَمَ اللَّذَّاتِ ، ولِهَذا يُثابُ المُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ ما يَلْتَذُّ بِهِ مِنَ المُباحاتِ إِذا قَصَدَ بِهِ الإِعانَةَ والتَّوَصُّلَ إِلَى لَذَّةِ الآخِرَةِ ونَعِيمِها .

واعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ اللَّذَّةَ تَتَضاعَفُ وتَتَزايَدُ بِحَسَبِ ما عِنْدَ المَرْءِ مِنَ الإِقْبالِ عَلَى اللهِ وإِخْلاصِ العَمَلِ لَهُ والرَّغْبَةِ فِي الدَّارِ الآخِرَةِ ، فَإِنَّ الشَّهْوَةَ والإِرادَةَ المُنْقَسِمَةَ فِي الصُّوَرِ اجْتَمَعَتْ لَهُ فِي ذاتٍ واحِدٍ ، والخَوْفُ والهَمُّ والغَمُّ الَّذي فِي اللَّذَّةِ المُحَرَّمَةِ كُلُّها مَعْدُومٌ فِي جَنْبِ لَذَّتِهِ ، فَإِذا اتَّفَقَ لَهُ مَعَ هَذا صُورَةٌ جَمِيلَةٌ ورُزِقَ حُبَّها ورُزِقَتْ حُبَّهُ وانْصَرَفَتْ دَواعِي شَهْوَتِهِ إِلَيْها وقَصَرَ بَصَرَهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَى سِواها ونَفْسَهُ عَنِ التَّطَلُّعِ إِلَى غَيْرِها ، فَهَذا أَطْيَبُ نَعِيمٍ يُنالُ مِنَ الدُّنْيا ،

وجَعلَهُ النَّبيُّ ﷺ ثالِثَ خَيْرَي الدُّنْيا والآخِرَةِ وهِيَ : قَلْبٌ شاكِرٌ ولِسانٌ ذاكِرٌ ، وزَوْجَةٌ حَسْناءُ إذا نَظَرَ إلَيْها سَرَّتْهُ وإذا غابَ عَنْها حَفِظَتْهُ فِي نَفْسِها ومالِهِ .

قالَ العَلَّامَةُ الطَّبِيبُ مُهَذَّبُ الدِّينِ أَبو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ أَحْمَدَ بن عَلِيٍّ البَغْدادِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦١٠هـ فِي المُخْتاراتِ : فَإذا عَمِلَهُ بِاعْتِدالٍ أَنْعَشَ الحَرارَةَ الغَرِيزِيَّةَ وقَوَّاها وخَفَّفَ البَدَنَ ونَشَّطَ النَّفْسَ وفَرِحَ وأَزالَ الهَمَّ والفِكْرَ وسَكَّنَ الغَضَبَ وقَلَّلَ الحِدَّةَ ، ولَوْ أَسْرَفَ فِي اسْتِعْمالِهِ لاسْتَضَرَّ .

٥١ - بابٌ (المُسْلِمُ مِرْآةُ أَخِيهِ)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(المُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ ، والمُؤْمِنُ أَخُو المُؤْمِنِ ، يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ ، وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرائِهِ) .

(المُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ) : كَما أَنَّ المِرْآةَ تُرِي النَّاظِرَ ما فِيهِ مِنَ العُيُوبِ ولَوْ كانَ أَدْنَى شَيْءٍ ، كَذلِكَ أَخُوهُ المُؤْمِنُ يُخْبِرُ بِعُيُوبِ أَخِيهِ شَفَقَةً عَلَيْهِ لِئَلَّا يَبْقَى عَلَيْهِ إلَى آخِرِ وَقْتِهِ شَيْءٌ مِنْها ، فَالمُؤْمِنُ يَطَّلِعُ عَلَى عُيُوبِهِ بِإعْلامِ أَخِيهِ المُؤْمِنِ كَما يَطَّلِعُ عَلَى قَبائِحِ وَجْهِهِ وجَسَدِهِ بِالنَّظَرِ فِي المِرْآةِ ؛ فَيَنْبَغِي لِلمُؤْمِنِ أَنْ يُمِيطَ الأَذَى والعَيْبَ عَنْ نَفْسِهِ ، ويَشْتَغِلَ

بِإِصْلاحِ حالِهِ بِأَيِّ وَجْهٍ يَتَيَسَّرُ لَهُ ، وكَذا واجِبٌ عَلَيْهِ إماطَةُ الأَذَى والعَيْبِ عَنْ أَخِيهِ .

(أَخُو المُؤْمِنِ) : أَي ناصِحُهُ ومُعاضِدُهُ .

(يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ) : أَي يَمْنَعُ ضَياعَهُ وهَلاكَهُ ، فَيَجْمَعُ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ ويَضُمُّها إِلَيْه .

● عَنِ المُسْتَوْرِدِ بنِ شَدَّادٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(مَنْ أَكَلَ بِمُسْلِمٍ أَكْلَةً ، فَإِنَّ اللّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَها مِنْ جَهَنَّمَ ، ومَنْ كُسِيَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّ اللّهَ يَكْسُوهُ مِنْ جَهَنَّمَ ، ومَنْ قامَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ مَقامَ رِياءٍ وسُمْعَةٍ فَإِنَّ اللّهَ يَقُومُ بِهِ مَقامَ رِياءٍ وسُمْعَةٍ يَوْمَ القِيامَةِ) .

(مَنْ أَكَلَ بِمُسْلِمٍ أَكْلَةً) : الرَّجُلُ يَكُونُ صَدِيقاً لأَحَدٍ ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى عَدُوِّهِ فيَتَكَلَّمُ فِيهِ بِغَيْرِ الجَمِيلِ لِيُجِيزَهُ عَلَيْهِ بِجائِزَةٍ فَأَطْعَمَهُ ذَلِكَ العَدُوُّ أَكْلَةً أَوْ كَساهُ ثَوْباً فَلا يُبارَكُ لَهُ فِيهِ بَلْ يُعَذَّبُ بِهِ ، أَيْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِرْآةً لأَخِيهِ المُسْلِمِ ولا يُعِينُ عَلَى إِزالَةِ عَيْبِ ذَلِكَ الأَخِ بِالاطِّلاعِ عَلَى عَيْبِهِ بَلْ يَكُونُ ضِدًّا لَهُ حَيْثُ يُفْشِي عُيُوبَهُ إِلَى عَدُوِّهِ لِيَعْتَرِيَهُ العارُ والشَّنارُ فَيُعَذِّبُهُ اللّهُ بِهِ .

(مَنْ قامَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ مَقامَ رِياءٍ وسُمْعَةٍ) : ذَكَرُوا لِهَذِهِ العِبارَةِ مَعْنَيَيْنِ : أَحَدُهُما أَنَّ الباءَ لِلتَّعْدِيَةِ ، أَيْ مَنْ أَقامَ رَجُلاً مَقامَ سُمْعَةٍ أَوْ

رِياءٍ (كَما هُوَ فِي رِوايَةٍ) ووَصَفَهُ بِالصَّلاحِ والتَّقْوَى والكَرامَةِ ، وشَهَرَهُ بِها لِيَمِيلَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَيُعْطُوهُ المالَ ويَشْتَرِكُ هُوَ فِيهِ ويَتَّخِذُهُ حِبالَةً ومَصْيَدَةً إِلَى تَحْصِيلِ أَغْراضِ نَفْسِهِ وجَمْعِ حُطامِ الدُّنْيا (مَعَ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِصالِحٍ) فَإِنَّ اللّٰهَ تَعالَى يَقُومُ لَهُ أَي بِعَذابِهِ وتَشْهِيرِهِ وإِظْهارِ أَنَّهُ كَذَّاب .

وثانِيهُما : أَنَّ الباءَ لِلمُلابَسَةِ ؛ قِيلَ هُوَ أَقْوَى وأَنْسَبُ ، أَيْ مَنْ قامَ بِسَبَبِ رَجُلٍ مِنَ العُظَماءِ مِنْ أَهْلِ المالِ والجاهِ مَقاماً يَتَظاهَرُ فِيهِ بِالصَّلاحِ والتَّقْوَى لا لِلّٰهِ ، لِيَعْتَقِدَ فِيهِ ذَلِكَ العَظِيمُ ويَصِيرَ إِلَيْهِ ، فَيأْتِي إِلَيْهِ المالُ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ ويَزِيدُ فِي جاهِ هَذا المُرائِي أَقامَهُ اللّٰهُ مَقامَ المُرائِينَ ويَفْضَحُهُ يَوْمَ القِيامَة .

٥٢ - بابٌ (ما لا يَجُوزُ مِنَ اللَّعِبِ والمِزاح)

عَنْ يَزِيدَ بنِ سَعِيدٍ (١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : (**لا يَأْخُذْ أَحَدُكُمْ مَتاعَ صاحِبِهِ لاعِباً ولا جادًّا ، فَإِذا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَصا صاحِبِهِ ، فَلْيَرُدَّها إِلَيْه**) .

(لاعِباً ولا جادًّا) : هُوَ أَنْ يَسْرِقَهُ مِنْهُ لاعِباً يُرِيدُ أَنْ يُحْزِنَهُ ثُمَّ يَسُرُّهُ بِرَدِّهِ عَلَيْهِ ، فالآخِذُ لاعِبٌ فِي سَرِقَتِهِ ، وفِي أَنْ يُحْزِنَهُ جادٌّ ، والظَّاهِرُ

(١) يَزِيدُ بنُ سَعِيد : صحابِيٌّ جَلِيلٌ ، أَسْلَمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّة .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ كِلا الطَّرِيقَيْنِ : أَخْذُهُ لاعِباً ، وأَخْذُهُ جادًّا الأَوَّلُ لإيصالِ الحُزْنِ إلَى المُسْلِمِ ، والثَّانِي لِكَوْنِهِ سَرِقَةً .

وفِي رِوايَة : (لاعِباً جادًّا) : أَيْ لا يَأْخُذُهُ عَلَى سَبِيلِ الهَزْلِ ثُمَّ يَحْبِسُهُ فَيَصِيرُ ذَلِك جادًّا .

٥٣ - بابٌ (الدَّالُّ عَلَى الخَيْرِ)

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصارِيِّ رضي الله عنه ، قالَ : جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : إِنِّي أُبْدِعَ بِي فاحْمِلْنِي ، قالَ ﷺ : (لا أَجِدُ ، ولَكِنِ ائتِ فُلاناً فَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْمِلَكَ) ، فَأَتاهُ فَحَمَلَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقالَ : (**مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فاعِلِه**) .

(أُبْدِعَ بِي) : أُبْدِعَ أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَأْنِي ، أَي خِلافُ عادَتِي ، وهُوَ الانْقِطاعُ عَنِ المَسِيرِ مِنَ الكَلالِ أَوْ بِالعَطَبِ ؛ جَعَلَ انْقِطاعَهُ عَمَّا كانَ مُسْتَمِرًّا عَلَيْهِ إِبْداعاً بِهِ أَيْ إِنْشاءً لأَمْرٍ خارِجٍ عَمَّا اعْتادَ ، وأَبْدَعَتِ النَّاقَةُ : عَطِبَتْ وكَلَّتْ .

(فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فاعِلِه) أَيْ إِنَّ لِفاعِلِه ثَواباً ، ولا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ قَدْرُ ثَوابِهِما سَواء .

٥٤ - بابٌ (العَفْوُ والصَّفْحُ عَنِ النَّاسِ)

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلامٍ ، قالَ : أَخْبَرَنا مُحَمَّدُ بنُ فُضَيلِ بنِ غَزْوانَ

عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طاوُسٍ [1] ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : (عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا ، وإذا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ) .

(عَلِّمُوا) : عَلِّمُوا النَّاسَ ما يَلْزَمُهُمْ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ .

(الغَضَبُ) : فَوَرانُ دَمِ القَلْبِ أَوِ العِرْقِ لِدَفْعِ المُؤْذِياتِ قَبْلَ وُقُوعِها والانْتِقامِ بَعْدَ وُقُوعِها ، وغالِباً ما يَكُونُ مِنْ نَزَغاتِ الشَّيْطانِ ، يَخْرُجُ بِهِ الإِنْسانُ عَنِ اعْتِدالِ حالِهِ ويَتَكَلَّمُ بِالباطِلِ ويَفْعَلُ المَذْمُومَ ويَنْوِي الحِقْدَ والبُغْضَ وغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ القَبائِحِ ، وهَذِهِ كُلُّها مِنْ آثارِ سُوءِ الخُلُقِ ، ورُبَّما بَلَغَ الكُفْرَ كَما وَقَعَ لِجَبْلَةَ بنِ الأَيْهَمِ ، ولا يَغْضَبُ إِلَّا مَنْ يَذْكُرُ أَنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلّٰهِ وأَنَّ الأَفْعالَ مِنْ خَلْقِ اللّٰهِ ، وأَمَّا اعْتِذارُ الغَضْبانِ بِأَنَّ الغَضَبَ لَيْسَ دَفْعُهُ فِي وُسْعِهِ بَلْ هُوَ مَقْهُورٌ عَلَيْهِ ؛ فَهَذا مِنْ عَدَمِ وَقارِهِ وغَفْلَتِهِ عَنِ اللّٰهِ وقِلَّةِ عِلْمِهِ مَعَ تَمَكُّنِهِ مِنْ أَسْبابِ الغَضَبِ والاجْتِنابِ عَنْها ، وهُوَ يَذْهَلُ عَنْ أَنَّ الغَفْلَةَ والنِّسْيانَ لَمْ يَكُونا مِنَ اخْتِيارِهِ ، لَكِنَّ أَسْبابَ الغَفْلَةِ (اخْتِيارُها وتَرْكُها) كِلاهُما فِي اخْتِيارِهِ وقُدْرَتِهِ ، ولَوْلا ذَلِكَ لَمْ يُكَلَّفْ كَظْمَ الغَيْظِ والكَفَّ عَنِ الغَضَبِ ، ولَمَّا كانَ اجْتِنابُ الأَسْبابِ فِي قُدْرَتِهِ واخْتِيارِهِ كانَ عَلَيْهِ

---

(١) طاوُس بنُ كَيْسان ، أَبو عَبْد الرَّحْمٰن اليَماني ، قِيلَ اسْمُهُ ذَكْوان وطاوسٌ لَقَبُهُ ، أَدْرَكَ خَمسينَ مِنَ الصَّحابَةِ رضي الله عنهم ، قالَ ابنُ عَبَّاس رضي الله عنهما : إِنِّي لأَظُنُّهُ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ ، كانَ مِنْ عُبَّادِ أَهْلِ اليَمَنِ ، حَجَّ أَرْبَعِينَ حَجَّةً ، كانَ مُسْتَجابَ الدَّعْوَةِ ، تُوفِّيَ سَنَةَ ١٠٦ هـ .

أَنْ يَجْتَنِبَ تِلْكَ الأَسْبابَ ولا يَخْتارَها ويَحْتاطَ مِنْها بَلْ لا يَتَعَرَّضُ لِما يُقَرِّبُهُ مِنْها .

وأَكْثَرُ ما يَنْشَأُ مِنْهُ الغَضَبُ هُوَ الكِبْرُ ؛ إذا وَقَعَ أَمْرٌ خِلافَ ما يُريدُهُ فَيَحْمِلُهُ الكِبْرُ عَلَى الغَضَبِ ، فَالَّذي يَتَذَكَّرُ عَظَمَةَ رَبِّهِ تَعالَى وقُدْرَتَهُ عَلَيْهِ ، تَذْهَبُ مِنْهُ عِزَّةُ النَّفْسِ ويَسْلَمُ مِنْ شَرِّ الغَضَبِ .

(فَلْيَسْكُتْ) : الغَضْبانُ مُكَلَّفٌ بِالسُّكوتِ حالَ غَضَبِهِ ، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ مُؤاخَذاً إذا تَكَلَّمَ ، وقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ الغَضْبانَ بِما يُسَكِّنُهُ مِنْ أَقْوالٍ وأَفْعالٍ ؛ كالتَّعَوُّذِ والوُضُوءِ وتَبْدِيلِ الهَيْئَةِ الَّتي كانَ فِيها حالَ الغَضَبِ .

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلامٍ ، قالَ : حَدَّثَنا أبو مُعاوِيَةَ ، قالَ : حَدَّثَنا هِشامٌ عَنْ وَهْبِ بنِ كَيْسانَ [1]، قالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ الزُّبَيْرِ [2] يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ : ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [3]، قالَ : (واللهِ ما أَمَرَ بِها أَنْ تُؤْخَذَ إلَّا مِنْ أَخْلاقِ النَّاسِ ، واللهِ لآخُذَنَّها مِنْهُمْ ما صَحِبْتُهُمْ) .

---

(١) وَهْبُ بنُ كَيْسانَ : أبو نُعَيمٍ المُعَلِّمُ ، ثِقَةٌ ، تُوُفِّيَ سَنَةَ ١٢٧ هـ .

(٢) عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبيرِ بنِ العَوَّامِ : وُلِدَ بالمَدِينَةِ بَعْدَ الهِجْرَةِ ، وقِيلَ إنَّهُ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ بها في الإسْلامِ ، كانَ شُجاعاً بَطَلاً وفارساً مِغْواراً وخَطِيباً بَلِيغاً ، وكانَت الحِجازُ والعِراقُ واليَمَنُ ومِصْرُ في يَدِهِ تِسْعَ سِنِينَ بَعْدَ وَفاةِ مُعاوِيَةَ بنِ يَزِيدَ ، وقاتَلَهُ الحَجَّاجُ وحاصَرَهُ بِمَكَّةَ وقَتَلَهُ سَنَةَ ٧٤ هـ .

(٣) سُورَةُ الأَعْرافِ : الآيَةَ ١٩٩ .

﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ : بالمُجامَلَةِ وحُسْنِ المُعامَلَةِ وتَرْكِ المُقابَلَةِ ، ولَفْظُ المُصنِّفِ فِي الصَّحِيحِ وأَبِي داوُدَ أَنْ يَأْخُذَ العفْوَ مِنْ أَخْلاقِ النَّاسِ .

رَوَى الطَّبَرِيُّ مُرْسَلاً أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ حِينَ نَزَلَتْ قالَ : لا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ ، ثُمَّ عادَ جِبْرِيلُ وقالَ : يا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ ، وتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ ، وتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ .

رَوَى مُحَمَّدُ بنُ الحارِثِ الهِلالِيُّ أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : يا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَيْتُكَ بِمَكارِمِ الأَخْلاقِ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ ، ويُؤَيِّدُ تَفْسِيرَ ابنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه ما رُوِيَ عَنْ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ : أَمَرَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ بِمَكارِمِ الأَخْلاقِ ، ولَيْسَ فِي القُرْآنِ آيَةٌ أَجْمَعَ لِمَكارِمِ الأَخْلاقِ مِنْها ؛ ووَجَّهُوهُ بِأَنَّ الأَخْلاقَ ثَلاثَةٌ بِحَسَبِ القُوَى الإِنْسانِيَّةِ : عَقْلِيَّةٌ ، وشَهَوِيَّةٌ ، وغَضَبِيَّةٌ ؛ فَالعَقْلِيَّةُ الحِكْمَةُ ومِنْها الأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ ، والشَّهَوِيَّةُ العِفَّةُ ومِنْها أَخْذُ العَفْوِ ، والغَضَبِيَّةُ الشَّجاعَةُ ومِنْها الإِعْراضُ عَنِ الجاهِلِينَ .

وأَنْتَ تَرَى أَنَّ فِي العَفْوِ صِلَةَ القاطِعِينَ والصَّفْحَ عَنِ الظَّالِمِينَ وإِعْطاءَ المانِعِينَ ، وفِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ تَقْوَى اللهِ وصِلَةُ الرَّحِمِ وصَوْنُ اللِّسانِ

مِنَ الكَذِبِ وغَضُّ الطَّرْفِ عَنِ الحُرُماتِ والتَّبَرُّؤُ مِنْ كُلِّ قَبِيحٍ ؛ لأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَأْمُرَ بِالمَعْرُوفِ وهُوَ يُلابِسُ شَيْئاً مِنَ المُنْكَرِ ، وفِي الإِعْراضِ عَنِ الجاهِلِينَ الصَّبْرُ والحِلْمُ وتَنْزِيهُ النَّفْسِ عَنْ مُقابَلَةِ السَّفِيهِ بِما يُفْسِدُ الدِّينَ ويُسْقِطُ المُرُوءَةَ .

والعَفْوُ ضِدُّ الجُهْدِ ؛ أَي خُذْ ما عَفا لَكَ مِنْ أَفْعالِ النَّاسِ وأَخْلاقِهِمْ وما أَتَى مِنْهُمْ وتَسَهَّلَ مِنْ غَيْرِ كُلْفَةٍ ، ولا تُدافِعْهُمْ ، ولا تَطْلُبْ مِنْهُمُ الجَهْدَ وما يَشُقُّ عَلَيْهِمْ حَتَّى لا يَنْفِرُوا ، قالَ الشَّاعِرُ :

خُذِي العَفْوَ مِنِّي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي ۞ ولا تَنْطِقِي فِي سَوْرَتِي حِينَ أَغْضَبُ

٥٥ - بابٌ (الانْبِساطُ إِلَى النَّاسِ)

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سِنان ، قالَ : حَدَّثَنا فُلَيْحُ بنُ سُلَيْمان ، قالَ : حَدَّثَنا هِلالُ بنُ عَلِيٍّ ، عَنْ عَطاءِ بنِ يَسارٍ ، قالَ : لَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرِو بنِ العاص ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي التَّوْراةِ قالَ فَقالَ : (أَجَلْ ! واللهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْراةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي القُرْآنِ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾[1] ، وحِرْزاً لِلأُمِّيِّينَ أَنْتَ عَبْدِي ورَسُولِي ، سَمَّيْتُكَ المُتَوَكِّلَ ، لَيْسَ بِفَظٍّ ولا غَلِيظٍ ولا صَخَّابٍ فِي الأَسْواقِ ، ولا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، ولَكِنْ

---

(١) سُورَةُ الأَحْزاب : الآيَة ٤٥ .

يَعْفو ويَغْفِرُ ، ولَنْ يَقْبِضَهُ اللهُ تَعالَى ، حَتَّى يُقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوْجاءَ ؛ بِأَنْ يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ويَفْتَحُوا بِها أَعْيُناً عُمْياً ، وآذاناً صُمًّا ، وقُلُوباً غُلْفاً) .

(حِرْزاً) : أَي حِصْناً ، أَي حافِظاً ؛ عَلَى طَرِيقِ الاسْتِعارَة .

(المُتَوَكِّل) : المُرادُ بِالتَّوَكُّلِ اعْتِقادُ ما دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ ولَيْسَ المُرادُ بِهِ تَرْكَ الأَسْبابِ والاعْتِمادَ عَلَى ما يَأْتِي مِنَ المَخْلُوقِينَ لأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَجُرُّ إِلَى ضِدِّ ما يَراهُ مِنَ التَّوَكُّلِ ، وقَدْ سُئِلَ الإمامُ أَحْمَدُ عَنْ رَجُلٍ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ أَوْ فِي المَسْجِدِ وقالَ : لا أَعْمَلُ شَيْئاً حَتَّى يَأْتِيَنِي رِزْقِي ، فَقالَ : هَذا رَجُلٌ جَهِلَ العِلْمَ ، فَقَدْ قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ اللهَ جَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي) ، وقالَ : (لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَما يَرْزُقُ الطَّيْرَ ، تَغْدُو خِماصاً وتَعُودُ بِطاناً) فَذَكَرَ ﷺ أَنَّها تَغْدُو وتَرُوحُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ ، وكانَ الصَّحابَةُ يَتَّجِرُونَ ويَعْمَلُونَ فِي نَخِيلِهِمْ والقُدْوَةُ بِهِمْ رضي الله عنهم .

وقالَ الحافِظُ : وقالَتْ طائِفَةٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ لا يَسْتَحِقُّ اسْمَ التَّوَكُّلِ إِلَّا مَنْ لا يُخالِطُ قَلْبَهُ خَوْفُ غَيْرِ اللهِ تَعالَى حَتَّى لَوْ هَجَمَ عَلَيْهِ أَسَدٌ لا يَنْزَعِجُ ، وحَتَّى لا يَسْعَى فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لِكَوْنِ اللهِ ضَمِنَهُ لَهُ ..(أَقُولُ :

وهَذِهِ طائِفَةٌ لا تَتَعَدَّى العَشَرات فِي جُمُوعِ الصُّوفِيَّةِ الَّتِي تَجاوَزَتْ عَشَرات المَلايين ؛ فَمِثْلُ هَؤُلاءِ يُسَلَّمُ لَهُمْ حالَهُمْ ، ولا نَقْتَدِي بِهِمْ ، ولا نَعْتَدِي عَلَيْهِمْ) .

أَمَّا قَوْلُ جُمْهُورِ الصُّوفِيَّةِ : يَحْصُلُ التَّوَكُّلُ بِأَنْ يَثِقَ بِوَعْدِ اللهِ ويُؤْمِنَ بِأَنَّ قَضاءَهُ واقِعٌ ، ولا يَتْرُكَ اتِّباعَ السُّنَّةِ فِي ابْتِغاءِ ما لا بُدَّ مِنْهُ مِنْ مَطْعَمٍ ومَشْرَبٍ وتَحَرُّزٍ مِنْ عَدُوٍّ بِإِعْدادِ السِّلاحِ وإِغْلاقِ البابِ ونَحْوِ ذَلِكَ ، ومَعَ ذَلِكَ فَلا يَطْمَئِنُّ إِلَى الأَسْبابِ بِقَلْبِهِ ، بَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّها لا تَجْلِبُ نَفْعاً ولا تَدْفَعُ ضَرَراً ؛ بَلِ السَّبَبُ والمُسَبَّبُ فِعْلُ اللهِ والكُلُّ بِمَشِيئَتِهِ ، فَإِذا وَقَعَ فِي قَلْبِ المَرْءِ رُكُونٌ إِلَى السَّبَبِ قَدَحَ فِي تَوَكُّلِهِ وهُمْ مَعَ ذَلِكَ عَلَى قِسْمَيْنِ : واصِلٌ ، وسالِكٌ .

فالأَوَّلُ صِفَةُ الواصِلِ ، وهُوَ الَّذي لا يَلْتَفِتُ إِلَى الأَسْبابِ ولَوْ تَعاطاها .

وأَمَّا السَّالِكُ : فَيَقَعُ لَهُ الالْتِفاتُ أَحْياناً إِلَّا أَنَّهُ يَدْفَعُ ذَلِكَ عَنْ نَفْسِهِ بِالطُّرُقِ العِلْمِيَّةِ والأَذْواقِ الحالِيَّةِ إِلَى أَنْ يَرْتَقِيَ إِلَى مَقامِ الواصِلِ .

وقالَ أَبو القاسِمِ القُشَيْرِي التَّوَكُّلُ مَحَلُّهُ القَلْبُ ، وأَمَّا الحَرَكَةُ الظَّاهِرَةُ فَلا تُنافِيهِ إِذا تَحَقَّقَ العَبْدُ أَنَّ الكُلَّ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، فَإِنْ تَيَسَّرَ شَيْءٌ فَبِتَيْسِيرِهِ ، وإِنْ تَعَسَّرَ فَبِتَقْدِيرِهِ .

ومِنَ الأَدِلَّةِ عَلَى مَشْروعِيَّةِ الاكْتِساب حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه :

(أَفْضَلُ ما أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وكانَ داوُدُ يَأْكُلُ مِنْ كَسْبِهِ) .

قالَ اللهُ تعالَى : ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ﴾ وقالَ تَعالَى : ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ ، وأَمَّا قَوْلُ القائِلِ : كَيْفَ نَطْلُبُ ما لا نَعْرِفُ مَكانَهُ ؟ فَجوابُهُ : أَنَّهُ يَفْعَلُ السَّبَبَ المَأْمُورَ بِهِ ويَتَوَكَّلُ عَلَى اللهِ فِيما يَخْرُجُ عَنْ قُدْرَتِهِ ، فَيَشُقُّ الأَرْضَ مَثَلاً ويُلْقِي الحَبَّ ويَتَوَكَّلُ عَلَى اللهِ فِي إنْباتِهِ وإنْزالِ الغَيْثِ ، ويُحَصِّلُ السِّلْعَةَ مَثَلاً ويَنْقُلُها ويَتَوَكَّلُ عَلَى اللهِ فِي إلْقاءِ الرَّغْبَةِ فِي قَلْبِ مَنْ يَطْلُبُها مِنْهُ ، بَلْ رُبَّما كانَ التَّكَسُّبُ واجِباً لِقادِرٍ عَلَى الكَسْبِ يَحْتاجُ عِيالُهُ لِلنَّفَقَةِ ، فَمَتَى تَرَكَ ذَلِكَ كانَ عاصِياً .

(لَيْسَ) : كَذا وَقَعَ بِصِيغَةِ الغَيْبَةِ عَلَى طَرِيقِ الالْتِفاتِ ، ولَوْ جَرَى عَلَى النَّسَقِ الأَوَّلِ لَقالَ : لَسْتَ .

(بِفَظٍّ) : سَيِّءِ الخُلُقِ وخَشِنِ الكَلامِ : الفَظاظَةُ فِي القَوْلِ ، وغِلَظُ القَلْبِ فِي الفِعْلِ .

(ولا غَلِيظٍ) : لا يُعارِضُهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ لأَنَّ النَّفْيَ مَحْمُولٌ عَلَى طَبْعِهِ الَّذي جُبِلَ عَلَيْهِ ، والأَمْرَ مَحْمُولٌ عَلَى المُعالَجَةِ ، أَوِ النَّفْيَ بِالنِّسْبَةِ لِلمُؤْمِنينَ والأَمْرَ بِالنِّسْبَةِ لِلكافِرِين .

والمُرادُ بِالكُفَّارِ المُحارِبُونَ والمُعانِدُونَ ، وإلَّا فَهُوَ ﷺ رَحْمَةٌ لِلعالَمِين .

(ولا صَخَّاب) : الصَّخَبُ : الضَّجَّةُ واضْطِرابُ الأَصْواتِ لِلخِصام ، أَي لا يَرْفَعُ صَوْتَهُ عَلَى النَّاسِ لِسُوءِ خُلُقِهِ ، ولا يُكْثِرُ الصِّياحَ عَلَيْهِمْ .

● عَنْ مُعاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيانَ [1] ﷺ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

(إِنَّكَ إِذا اتَّبَعْتَ الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ)، فَإِنِّي لا أَتَّبِعُ الرِّيبَةَ فَأُفْسِدَهُمْ .

(الرِّيبَةُ فِي النَّاس) : عَوْراتُ النَّاسِ ؛ والعَوْرَةُ والخَلَلُ كَنَّى بها عَنِ العُيُوبِ إِيذاناً بِأَنَّها كَعَوْراتٍ مَسْتُورَةٍ فَحَرَّمَ كَشْفَها كَحُرْمَةِ كَشْفِ المَصُوناتِ ، وخَصَّ الخِطابَ بِمُعاوِيَةَ لَعَلَّهُ إِشارَةٌ إِلَى أَنَّ مُعاوِيَةَ سَيَصِيرُ أَمِيراً كَما فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : (إِذا مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ)، والإِسْجاحُ : حُسْنُ العَفْوِ ، والحُكْمُ يَعُمُّ الأَمِيرَ وغَيْرَهُ .

(أَفْسَدْتَهُمْ) : إِذا اتَّهَمْتَهُمْ وجاهَرْتَهُمْ بِسُوءِ الظَّنِّ أَدَّاهُمْ ذَلِكَ إِلَى ارْتِكابِ ما ظُنَّ بِهِمْ فَفَسَدُوا .

قالَ الطِّيبِي : إِذا ابْتَغَيْتَ عُيُوبَهُمْ واتَّهَمْتَهُمْ بِتَجَسُّسِ أَحْوالِهِمْ فَتُفْسِدُهُمْ ؛ فَيَنْبَغِي سَتْرُ العُيُوبِ والعَفْوُ عَنْهُمْ .

---

(١) مُعاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيان : أَسْلَمَ يَوْمَ الفَتْحِ ، وَلَّاهُ سَيِّدُنا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ الشَّامَ بَعْدَ أَخِيهِ يَزِيدَ ، فَأَمَّرَهُ سَيِّدُنا عُثْمانُ ﷺ مُدَّةَ خِلافَتِهِ ، ثُمَّ وَلِيَ الخِلافَةَ ، فَكانَ أَمِيراً عِشْرِينَ سَنَةً وخَلِيفَةً عِشْرِينَ سَنَةً ، تُوفِّيَ فِي رَجَبٍ لأَرْبَعِ لَيالٍ بَقِينَ مِنْ سَنَة ٦٠ هـ وهُوَ ابنُ ٧٨ سَنَة .

٥٦ - بابٌ (التَّبَسُّمُ)

حَدَّثَنا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللّهِ ، قالَ : حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنْ إسْماعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ قالَ : سَمِعْتُ جَرِيراً يَقُولُ : ما رَآنِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي ، وقالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ :

(يَدْخُلُ مِنْ هَذا البابِ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ ، عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةُ مَلَكٍ) ، فَدَخَلَ جَرِيرٌ .

(تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي) : التَّبَسُّمُ انْبساطُ الوَجْهِ حَتَّى تَظْهَرَ الأَسْنانُ مِنَ السُّرورِ ، قالَ الزَّمَخْشَرِي : وهُوَ أَوَّلُ مَراتِبِ الضَّحِكِ .

وفَرَّقَ السَّيِّدُ الشَّرِيفُ فَقالَ : التَّبَسُّمُ ما لا يَكُونُ مَسْمُوعاً لَهُ ولِجِيرانِهِ ، والضَّحِكُ ما يَكُونُ مَسْمُوعاً لَهُ لا لِجِيرانِهِ ، والقَهْقَهَةُ ما يَكُونُ مَسْمُوعاً لَهُ ولِجِيرانِهِ .

(قالَ) : وزادَ أَحْمَدُ وابْنُ حِبَّانَ : لَمَّا دَنَوْتُ مِنَ المَدِينَةِ أَنَخْتُ ثُمَّ لَبِسْتُ حُلَّتِي فَدَخَلْتُ فَرَمانِي النَّاسُ بِالحِدَقِ ، فَقُلْتُ : ذَكَرَنِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ ؟ قالُوا : نَعَم ، ذَكَرَكَ بِأَحْسَنِ ذِكْرٍ ، فَقالَ ..... الحَدِيثُ .

(مَسْحَةٌ) : أَثَرٌ ظاهِر .

(جَرِيرُ) بنُ عَبْدِ اللّهِ البَجَلِيُّ : يُوسُفُ هَذِهِ الأُمَّةِ ، أَسْلَمَ عامَ الوُفُودِ سَنَةَ ٩ هـ وقالَ الإمامُ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللّهُ وَجْهَهُ : جَرِيرٌ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ .

حِينَما اشْتَكى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عدَمَ تَثَبُّتِهِ عَلَى الخَيْلِ ، ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بيَدِهِ عَلَى صَدْرِهِ ، ودَعا لَهُ : (**اللهُمَّ ثَبِّتْهُ واجْعَلْهُ هادِياً مَهْدِيًّا**) .

تُوفِّيَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَنَةَ ٥٠ هـ .

٥٧ - بابٌ (الضَّحِكُ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(**لا تُكْثِروا الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُميتُ القَلْبَ**) .

ولَيْسَ الإيمانُ مُنافِياً لِلضَّحِكِ ؛ إِنَّما النَّهْيُ عَنْ كَثْرَتِهِ .

قالَ ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : إِنَّ أَصْحابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَضْحَكُونَ والإيمانُ فِي قُلُوبِهِمْ أَعْظَمُ مِنَ الجَبَلِ .

٥٨ - بابٌ (إِذا أَقْبَلَ أَقْبَلَ جَميعاً ، وإِذا أَدْبَرَ أَدْبَرَ جَميعاً)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ رُبَّما حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فيَقُولُ (**حَدَّثَنِيهِ أَهْدَبُ الشُّفْرَيْنِ ، أَبْيَضُ الكَشْحَيْنِ ، إِذا أَقْبَلَ أَقْبَلَ جَمِيعاً ، وإِذا أَدْبَرَ أَدْبَرَ جَمِيعاً ، لَمْ تَرَ عَيْنٌ مِثْلَهُ ولَنْ تَراهُ**) .

(أَهْدَبُ الشُّفْرَيْنِ) : طَوِيلُ شَعْرِ الأَجْفانِ ودَقِيقُها .

(أَبْيَضُ الكَشْحَيْنِ) : الكَشْحُ : الخاصِرَةُ .

(لَمْ تَرَ عَيْنٌ مِثْلَهُ) : وفِي الصَّحِيحِ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعاً ، وقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْراءَ ما رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كأَنَّ

الشَّمْسَ تَجْرِي فِي جَبْهَتِهِ ، قالَ حَسَّانُ بنُ ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

وأَحْسَنَ مِنْكَ لَمْ تَرَ قَطُّ عَيْنِي ۞ وأَجْمَلَ مِنْكَ لَمْ تَلِدِ النِّساءُ
خُلِقْتَ مُبَرَّأً مِنْ كُلِّ عَيْبٍ ۞ كَأَنَّكَ قَدْ خُلِقْتَ كَما تَشاءُ

٥٩ - بابٌ (المُسْتَشارُ مُؤْتَمَنٌ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِي الهَيْثَمِ[١] : **(هَلْ لَكَ خادِمٌ ؟)** قالَ : لا ، قالَ ﷺ : **(فَإِذا أَتانا سَبْيٌ فَأْتِنا)** ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُما ثالِثٌ ، فَأَتاهُ أَبو الهَيْثَمِ ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ : **(اخْتَرْ مِنْهُما)** ، قالَ : يا رَسُولَ اللهِ ، اخْتَرْ لِي ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : **(إِنَّ المُسْتَشارَ مُؤْتَمَنٌ)** ، خُذْ هَذا فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي ، واسْتَوْصِ بِهِ خَيْراً ، فَقالَتِ امْرَأَتُهُ : ما أَنْتَ بِبالِغٍ ما قالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تُعْتِقَهُ ، قالَ : فَهُوَ عَتِيقٌ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : **(إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا ولا خَلِيفَةً ، إِلَّا ولَهُ بِطانَتانِ : بِطانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وتَنْهاهُ عَنِ المُنْكَرِ ، وبِطانَةٌ لا تَأْلُوهُ خَبالاً ، ومَنْ يُوقَ بِطانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ)** .

(المُسْتَشارُ مُؤْتَمَنٌ) : الَّذي يُسْتَشارُ أَي تُطْلَبُ مِنْهُ المَشُورَةُ ، لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَمِيناً أَي يُؤَدِّي حَقَّ الأَمانَةِ ؛ فَلا يَخُونُ بِكِتْمانِ المَصْلَحَةِ .

---

(١) أَبو الهَيْثَم ابنُ التَّيِّهان : ابنُ مالِكٍ الأَنْصارِيِّ الأَوْسِيِّ ، والتَّيِّهانُ لَقَبٌ لَهُ ، وكانَ مِنَ النُّقَباءِ ، شَهِدَ بَدْراً والمَشاهِدَ كُلَّها ، ولَهُ مَرْثِيَّةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، تُوفِّيَ سَنَةَ ٢٠ أَو ٢١ هـ .

(بِطانَتان) : بِطانَةُ الرَّجُلِ : صاحِبُ سِرِّهِ وداخِلَةِ أَمْرِهِ الَّذي يُشاوِرُهُ فِي أَحْوالِهِ .

وبطانَتان : أَي جُلَساءُ صالِحُونَ وطالِحُونَ ، وفِي هَذا مَنْقَبَةٌ لامْرَأَةِ الهَيْثَم ﷺ بِأَنَّها مِنَ البطانَةِ الصَّالِحَة .

وقِيلَ : البِطانَةُ الطَّالِحَةُ : صاحِبُ النَّفْسِ الأَمَّارَةِ بِالسُّوءِ ، والنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ، والمَعْصُومُ مَنْ لَهُ نَفْسٌ مُطْمَئِنَّةٌ ، أَوْ لِكُلٍّ قُوَّةٌ مَلَكِيَّةٌ وحَيَوانِيَّةٌ والمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ لا مَنْ عَصَمَتْهُ نَفْسُهُ .

(لا تَأْلُوهُ) : الإِلْوُ : القُصُورُ والإِبْطاءُ ؛ أَي لا تُقَصِّرُ فِي إِفْسادِ حالِهِ .

٦٠ - بابٌ (المَشُورَةُ)

حَدَّثَنا آدَمُ بنُ أَبِي إِياسٍ ، قالَ : حَدَّثَنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ ، عَنِ السَّرِيِّ عَنِ الحَسَنِ ، قالَ : (**واللهِ ما اسْتَشارَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا هُدُوا لأَفْضَلِ ما بِحَضْرَتِهِمْ**) ، **ثُمَّ تَلا** : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ (١) .

﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ : الشُّورَى مَصْدَرٌ كالبُشْرَى ؛ مَصْدَرُ شاوَرْتُهُ أَي شارَكْتُهُ فِي الرَّأْيِ وكانَتِ الأَنْصارُ قَبْلَ قُدُومِ النَّبِيِّ ﷺ إِذا أَرادُوا أَمْراً تَشاوَرُوا فِيهِ ثُمَّ عَمِلُوا عَلَيْهِ ، فَمَدَحَهُمُ اللَّهُ وأَمَرَهُمْ ﷺ بِذَلِكَ ، وأَوَّلُ ما تَشاوَرَ فِيهِ الصَّحابَةُ الخِلافَةُ .

---

(١) سُورَةُ الشُّورَى : مِنَ الآيَة ٣٨ .

٦١ - بابٌ (إِثْمُ مَنْ أَشارَ عَلَى أَخِيهِ بِغَيْرِ رُشْدٍ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : قالَ النَّبيُّ ﷺ :

(مَنْ تقوَّلَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار) .

(ومَنِ اسْتَشارَهُ أَخُوهُ المُسْلِمُ فَأَشارَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ رُشْدٍ فَقَدْ خانَهُ ، ومَنْ أَفْتَى فُتْيا بِغَيْرِ ثَبَتٍ فَإِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتاهُ) .

(مَنِ اسْتَشارَهُ أَخُوهُ المُسْلِمُ) : إِذا اسْتَشارَ المُسْلِمُ أَخاهُ مُلْتَمِساً فَضْلَ رَأْيِهِ مُقَلِّداً لَهُ فِي ذَلِكَ لِيُمْضِيَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، فَإِنْ أَشارَ عَلَيْهِ بِخِلافِ الصَّوابِ فَقَدْ غَشَّهُ وخانَهُ ، ولَوْ أَشارَ بِرُشْدٍ فَقَدْ وَفَّى الأَمانَةَ .

(الثَّبَت) : الحُجَّةُ والبَيِّنَة .

٦٢ - بابٌ (التَّحابُّ بَيْنَ النَّاس)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ :

(والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُسْلِمُوا ولا تُسْلِمُوا حَتَّى تَحابُّوا ، وإِيَّاكُمْ والبُغْضَةَ ، فَإِنَّها هِيَ الحالِقَةُ ، لا أَقُولُ لَكُمْ تَحْلِقُ الشَّعْرَ ، ولَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ) .

(لا تَدْخُلُوا) : حَذْفُ النُّونِ لِلمُشاكَلَةِ ؛ أَي لا يَكْمُلُ إِسْلامُكُمْ إِلَّا بِالتَّحابِ .

٦٣ - بابٌ (الأُلْفَةُ)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عَمْرِو بنِ العاص رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ:

(إِنَّ رُوحَيْ المُؤْمِنَيْنِ لَيَلْتَقِيانِ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ، وما رَأَى أَحَدُهُما صاحِبَهُ)

أَي يُحِبُّ أَحَدُهُما الآخَرَ مِنَ الأُلْفَةِ؛ وفِي ذَلِكَ إِشارَةٌ إِلَى أَنَّ الأَرْوَاحَ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ.

٦٤ - بابٌ (المِزاح)

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ: جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَحْمِلُهُ [١]، فقالَ ﷺ: **(أَنا حامِلُكَ عَلَى وَلَدِ ناقَةٍ)**، قالَ: يا رَسُولَ اللهِ وما أَصْنَعُ بِوَلَدِ ناقَةٍ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(وهَلْ تَلِدُ الإبِلُ إِلَّا النوق؟)**.

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه، قالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسائِهِ ومَعَهُنَّ أُمُّ سُلَيْم، فَقالَ: **(يا أَنْجَشَةُ [٢]! رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالقَوارِير [٣])**.

---

(١) يَسْتَحْمِلُهُ: أَي طَلَبَ أَنْ يَحمِلَهُ عَلَى حَمُولَة.

(٢) أَنْجَشة: مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، أبو ماريَّة، كانَ حَسَنَ الصَّوتِ فِي الحُداء.

(٣) شَبَّهَ النِّساءَ بِالقَوارير فِي الرِّقَّةِ واللَّطافَةِ وضَعْفِ البِنْيَةِ، فَخافَ عَلَيْهِنَّ مِنْ إِسْراعِ الإبْلِ إِذا هِيَ تَواجَدَتْ لِسَماعِ الصَّوْتِ الحَسَن.

(المِزاحُ) : المُطايَبَةُ فِي الكَلامِ ، والانْبِساطُ مَعَ الغَيْرِ مِنْ غَيْرِ أَذًى .

والمِزاحُ مَنْدُوبٌ إلَيْهِ بَيْنَ الإخْوانِ والأَصْدِقاءِ والخِلَّانِ بِما لا أَذَى فِيهِ ولا ضَرَرَ ولا قَذْفَ ولا غِيبَةَ ولا شَيْنَ فِي عِرْضٍ ودِينٍ ولا اسْتِخْفافَ بِأَحَدٍ مِنْهُمْ ؛ لِما فِيهِ مِنْ تَرْوِيحِ القُلُوبِ مِنْ عَناءِ الجِدِّ ووَعْثاءِ العَمَلِ والاسْتِئْناسِ ، والانْهِماكُ فِيهِ يُسْقِطُ الحِشْمَةَ ويُقَلِّلُ الهَيْبَةَ ، والفُحْشُ فِيهِ يُورِثُ الضَّغِينَةَ ويُحَرِّكُ الحُقُودَ الكَمِينَةَ لأَنَّهُ يَجُرُّ حِينَئِذٍ إلَى تَرْكِ التَّحَرُّزِ والاحْتِياطِ مِنَ الهَجْرِ ، ولا بَأْسَ بِهِ لِمَنْ قَصَدَ بِهِ حُسْنَ العِشْرَةِ والتَّواضُعَ للإِخْوانِ والانْبِساطَ مَعَهُمْ ودَفْعَ الحِشْمَةِ بَيْنَهُمْ مِنْ غَيْرِ اسْتِهْتارٍ أَوْ إخْلالٍ بِمُروءَةٍ أَوْ نَحْوِهِ ، وأَمَّا مِزاحُ الرَّجُلِ مَعَ أَهْلِهِ ومُلاطَفَتُهُمْ بِأَنْواعِ المُلاطَفَةِ فَمِنْ شِعارِ المُسْلِمِينَ وأَخْلاقِ النَّبِيِّينَ .

قالَ سَيِّدُنا عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فِي أَهْلِهِ مِثْلَ الصَّبِيِّ ، فَإِذا الْتُمِسَ ما عِنْدَهُ وُجِدَ رَجُلاً .

قالَ الإمامُ أبو حامِدٍ الغَزالِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى : ويَنْبَغِي أَنْ لا يَنْبَسِطَ فِي الدُّعابَةِ والمُوافَقَةِ بِاتِّباعِ هَواهُنَّ إلَى حَدٍّ يُفْسِدُ خُلُقَهُنَّ ويُسْقِطُ هَيْبَتَهُ بِالكُلِّيَّةِ بَلْ يُراعِي الاعْتِدالَ فِي ذَلِكَ ؛ فَلا يَدَعُ الهَيْبَةَ والانْقِباضَ مَهْما رَأَى مُنْكَراً ، ولا يَفْتَحُ بابَ المُساعَدَةِ عَلَى المُنْكَراتِ ، بَلْ مَهْما رَأَى ما يُخالِفُ الشَّرْعَ والمُروءَةَ تَنَمَّرَ وامْتَنَعَ .

وهَذِهِ أَمْثِلَةٌ عَنْ سَلَفِنا الصَّالِحِ الَّذينَ سَمَتْ بِهِمُ الأَرْواحُ ، فَتَرْجَمَتْ عَنْهُمُ الأَشْباحُ بِرُقِيِّ المِراحِ فِي المِزاحِ :

(١) عادَ الرَّبيعُ الإِمامَ الشَّافِعِيَّ ، فَدَعا لَهُ : قَوَّى اللّٰهُ ضَعْفَك ، فَقالَ الشَّافِعِيُّ : لَوْ قَوَّى ضَعْفِي لَقَتَلَنِي ، قالَ الرَّبيعُ : واللّٰهِ ما أَرَدْتُ إِلَّا الخَيْرَ قالَ : أَعْلَمُ أَنَّكَ لَوْ شَتَمْتَنِي لَمْ تُرِدْ إِلَّا الخَيْرَ ، وإِنَّما أَرادَ الشَّافِعِيُّ مُباسَطَةَ الرَّبيع ، وإلا فَقَدْ جاءَ فِي الحَدِيثِ : (قَوِّ فِي رِضاكَ ضَعْفِي) .

(٢) وَقَعَ بَيْنَ الأَعْمَشِ وامْرَأَتِهِ وَحْشَةٌ ، فَسَأَلَ بَعْضَ أَصْحابِهِ ، فَقالَ : أَبو حَنِيفَةَ يُصْلِحُ بَيْنَكُما ، فَذَهَبَ إِلَيْهِما فَقالَ : هَذا سَيِّدُنا وشَيْخُنا فَلا يُزَهِدَنَّكِ عَمَشُ عَيْنَيْهِ وحَمُوشَةُ ساقَيْهِ وضَعْفُ رُكْبَتَيْهِ وقَزَلُ رِجْلَيْهِ ... وجَعَلَ يَصِفُ فَقالَ الأَعْمَشُ : قُمْ عَنَّا سامَحَكَ اللّٰهُ فَقَدْ ذَكَرْتَ لَها مِنْ عُيُوبِي ما لَمْ تَكُنْ تَعْرِفُهُ .

(٣) وجاءَ رَجُلٌ إِلَى الإِمامِ أَبِي حَنِيفَةَ ، فَقالَ لَهُ إِذا نَزَعْتُ ثِيابِي ودَخَلْتُ النَّهْرَ أَغْتَسِلُ فَإِلَى القِبْلَةِ أَتوَجَّهُ أَوْ إِلَى غَيْرِها ؟ فَقالَ لَهُ : الأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ وَجْهُكَ إِلَى جِهَةِ ثِيابِكَ لِئَلَّا تُسْرَق .

(٤) سَأَلَ الشَّعْبِيَّ رَجُلٌ عَنِ المَسْحِ عَلَى اللِّحْيَةِ ، فَقالَ : خَلِّلْها بِأَصابِعِكَ ، فَقالَ : أَخافُ أَنْ لا تَبُلَّها ، قالَ الشَّعْبِيُّ : إِنْ خِفْتَ فانْقَعْها مِنْ أَوَّلِ اللَّيْل .

(٥) وسَأَلَهُ آخَرُ : هَلَ يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَحُكَّ بَدَنَهُ ؟ قالَ : نَعَم ، قالَ : مِقْدارَ كَمْ ؟ قالَ : حَتَّى يَبْدُوَ العَظْمُ .

(٦) رَوَى الشَّعْبِيُّ : تَسَحَّروا ولَوْ بِأَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ عَلَى التُّرابِ ثُمَّ يَضَعُها فِي فِيهِ ، فَقالَ رَجُلٌ : أَيُّ الأَصابِعِ ؟ فَتَناوَلَ الشَّعْبِيُّ إِبْهامَ رِجْلِهِ وقالَ : هَذِهِ .

٦٥ - بابٌ (المِزاحُ مَعَ الصَّبِي)

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُخالِطُنا ، حَتَّى يَقُولَ لأَخٍ لِي صَغِيرٍ : **(يا أَبا عُمَيْر ! ما فَعَلَ النُّغَيْر ؟)** .

(لَيُخالِطُنا) : بِالمُلاطَفَةِ وطَلاقَةِ الوَجْهِ والمِزاح .

(ما فَعَلَ النُّغَيْرُ) : أَيْ ما جَرَى لَهُ حَيْثُ لَمْ أَرَهُ مَعَكَ ، والنُّغَيْرُ طائِرٌ يُشْبِهُ العُصْفُورَ أَحْمَرُ المِنْقار .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ الحَسَنِ - أَوِ الحُسَيْنِ - رضي الله عنه ؛ ثُمَّ وَضَعَ قَدَمَيْهِ عَلَى قَدَمَيْهِ ﷺ ثُمَّ قالَ : **(تَرَقَّ)** .

٦٦ - بابٌ (حُسْنُ الخُلُق)

● عَنْ أَبِي الدَّرْداءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(ما مِنْ شَيْءٍ فِي المِيزانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الخُلُق) .

(الخُلُق) : الدَّيْدَنُ والطَّبْعُ والسَّجِيَّةُ ، كَما أَنَّ صُورَةَ الإِنْسانِ الظَّاهِرَةَ

مِنْهُ وهِيَ الجِسْمُ ولَها أَوْصافٌ ومَعانٍ ، وكَذَلِكَ لِصُورَتِهِ الباطِنَةِ وهِيَ النَّفْسُ أَوْصافُها ومَعانِيها المُخْتَصَّةُ بِها وهِيَ الخُلُقُ ، وأَوْصافُ النَّفْسِ مِنْها حَسَنَةٌ وقَبِيحَةٌ ، والثَّوابُ والعِقابُ يَتَعَلَّقانِ بِأَوْصافِ هَذِهِ الصُّورَةِ الباطِنَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَتَعَلَّقانِ بِأَوْصافِ الصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ ، ولِذا تَكَرَّرَ مَدْحُ حُسْنِ الخُلُقِ وذَمُّ مَساوِيهِ .

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قالَ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فاحِشاً ، ولا مُتَفَحِّشاً ، وكانَ يَقُولُ : (**خِيارُكُمْ أَحاسِنُكُمْ أَخْلاقاً**) .

(فاحِشاً) : لا فِي كَلامِهِ ولا فِي فِعالِهِ ، والفُحْشُ ما اشْتَدَّ قُبْحُهُ مِنْ ذُنُوبٍ ومَعاصٍ ، ويَجْرِي أَكْثَرُ ذَلِكَ فِي أَلْفاظِ الوِقاعِ وما يَتَعَلَّقُ بِهِ ، فَإِنَّ لأَهْلِ الفَسادِ عِباراتٍ صَرِيحَةً فاحِشَةً ، وأَهْلُ الصَّلاحِ كَثِيراً ما يَذْكُرُونَها بِغَيْرِ لِسانِهِمْ ؛ فالفُرْسُ يَذْكُرونَها بِلِسانِ العَرَبِ ، وأَهْلُ الهِنْدِ يَذْكُرُونَها بِلِسانِ العَرَبِ أَوِ الفُرْسِ ، لأَنَّ اللِّسانَ أَيْضاً سِتْرٌ ، ولِذا يَتَحاشَوْنَ ذِكْرَها بِالأَسامِي الجارِيَةِ ويَتَوَخَّوْنَ الشَّوَاذَّ الشَّارِدَةَ ، وكَذا يَنْبَغِي الكِنايَةُ عَنِ البَوْلِ والغائِطِ لِقَضاءِ الحاجَةِ .

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ (**أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ القِيامَةِ ؟**) فَسَكَتَ القَوْمُ فَأَعادَها مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً ، قالَ القَوْمُ : نَعَمْ يا رَسُولَ اللهِ !

قالَ : (أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً) .

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(إِنَّما بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صالِحِي الأَخْلاقِ) .

لا يَكُونُ دِينٌ مِنَ الأَدْيانِ خالِياً مِنْ مَكارِمِ الأَخْلاقِ ، لَكِنْ لَمْ تَكُنِ الأَخْلاقُ الكَرِيمَةُ مَجْمُوعَةً كُلُّها فِي دِينٍ مِنَ الأَدْيانِ السَّابِقَةِ ، حَتَّى جَمَعَ اللهُ فِي دِينِ الإِسْلامِ كُلَّ ما كانَ مِنْ أَخْلاقٍ حَسَنَةٍ مُتَفَرِّقَةٍ فِي دِينٍ ، فَهَذا مَعْنَى : (أُتَمِّمُ مَكارِمَ الأَخْلاقِ) ؛ أَي أَبْلُغُ نِهايَتَها ، فَمَنْ أَرادَ حِيازَ الأَخْلاقِ الحَسَنَةِ كُلِّها فَلْيَلْزَمِ الإِسْلامَ فَإِنَّها لا تُوجَدُ كامِلَةً إِلَّا فِيهِ ، وأَتَمَّها ﷺ فِي كَيْفِيَّاتِها وحَثَّ عَلَى الرُّسُوخِ فِيها .

وقَوْلُهُ ﷺ : (لأُتَمِّمَ صالِحِي الأَخْلاقِ) أَي مَكارِمَ الأَخْلاقِ الصَّالِحَةِ .

● عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : (ما خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتارَ أَيْسَرَهُما ما لَمْ يَكُنْ إِثْماً ، فَإِذا كانَ إِثْماً كانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وما انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ تَعالَى ، فَيَنْتَقِمَ لِلهِ عَزَّ وجَلَّ بِها) .

٦٧ - بابٌ (سَخاوَةُ النَّفْسِ)

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ ، ولَكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ) .

(الغِنَى غِنَى النَّفْسِ) : أَي عَدَمُ إِشْرافِ باطِنِ الإِنْسانِ إِلَى النَّاسِ وإِلَى أَمْوالِهِمْ ، والقَناعَةُ بِما أَعْطاهُ اللّٰهُ والرِّضا بِهِ بِغَيْرِ إِلْحاحٍ فِي الطَّلَبِ وإِنْ كانَ المَيْسُورُ قَليلاً غَيْرَ كافٍ لِحاجاتِ نَفْسِهِ ولِمَنْ يَعُولُهُ .

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه ، قالَ : (**خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَما قالَ لِي أُفٍّ قَطُّ ، وما قالَ لِي لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ : أَلا كُنْتَ فَعَلْتَهُ ؟ ولا لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ : لِمَ فَعَلْتَهُ ؟**) .

● عَنْ جابِرٍ رضي الله عنه قالَ : (**ما سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً فَقالَ : لا**) .

(لا) : أَخَذَهُ الفَرَزْدَق ، ثُمَّ قالَ :

ما قالَ لا قَطُّ إِلَّا فِي تَشَهُّدِهِ ❁ لَوْلا التَّشَهُّدُ كانَتْ لاؤُهُ نَعَمُ

أَي لا يَنْطِقُ ﷺ بِرَدِّ السَّائِلِ ؛ إِنْ كانَ عِنْدَهُ أَعْطَى وإِلَّا سَكَتَ ، نَعَمْ اعْتَذَرَ ﷺ فِي بَعْضِ الأَوْقاتِ حَيْثُ قالَ : (لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ)

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما قالَ : (**ما رَأَيْتُ امْرَأَتَيْنِ أَجْوَدَ مِنْ عائِشَةَ وأَسْماءَ ، وجُودُهُما مُخْتَلِفٌ ، أَمَّا عائِشَةُ فَكانَتْ تَجْمَعُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ ، حَتَّى إِذا كانَ اجْتَمَعَ عِنْدَها قَسَمَتْ ، وأَمَّا أَسْماءُ فَكانَتْ لا تُمْسِكُ شَيْئاً لِغَدٍ**)

(تَجْمَعُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ) : رَأَتِ السَّيِّدَةُ عائِشَةُ رضي الله عنها أَنَّ القَليلَ لا يُمْكِنُ قِسْمَتُهُ بَيْنَ مَنْ يَتَطَلَّعُ إِلَى عَطائِها لِكَثْرَتِهِمْ ، وإِنْ أَعْطَتْهُ

بَعْضَهُمْ رُبَّما يَحْزَنُ الآخَرُونَ ، وإنَّها إنْ قَسَمَتْهُ بَيْنَ جماعَةٍ لَمْ يَقَعْ لِكُلٍّ مِنْهُمْ إلَّا النَّزْرُ اليَسِيرُ الَّذي لا يَقَعُ مَوْقِعاً مِنْ حاجَتِهِ ، فاخْتارَتْ رضي الله عنها أَنْ يَجْتَمِعَ المالُ عِنْدَها بِنِيَّةِ أَنْ تَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَإذا اجْتَمَعَ ما تَراهُ كافِياً قَسَمَتْهُ فَنالَ كُلَّ واحِدٍ مِنَ المُسْتَحِقِّينَ نَصِيبٌ لَهُ قَدْرٌ فَيَكُونُ ذَلِكَ أَنْفَعَ لَهُمْ .

(وأَمَّا أَسْماءُ فَكانَتْ لا تُمْسِكُ شَيْئاً لِغَدٍ) : لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لَها كَما فِي الصَّحِيحَيْنِ : (أَنْفِقِي ولا تُحْصِي فَيُحْصِي اللهُ عَلَيْكِ ولا تُوعِي فَيُوعِي عَلَيْكِ) ، فَرَأَتْ رضي الله عنها أَنَّ الجَمْعَ (ولَوْ بِنِيَّةِ أَنْ يُتَصَدَّقَ بِهِ) داخِلٌ فِي جُمْلَةِ الإيعاءِ ، فَكِلْتاهُما رضي الله عنهما تَحَرَّتِ الخَيْرَ .

٦٨ - بابٌ (الشُّحُّ)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(**لا يَجْتَمِعُ غُبارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ودُخانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَداً ، ولا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ والإيمانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَداً**) .

(الشُّحُّ) : هُوَ أَشَدُّ البُخْلِ وهُوَ أَبْلَغُ فِي المَنْعِ ، وقِيلَ هُوَ البُخْلُ مَعَ الحِرْصِ ، وقِيلَ البُخْلُ بالمالِ ، والشُّحُّ بالمالِ وبالمَعْرُوفِ ، وهُوَ خُلُقٌ ذَمِيمٌ يَتَوَلَّدُ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ باللهِ وضَعْفِ النَّفْسِ ويَمُدُّهُ وَعْدُ الشَّيْطانِ حَتَّى يَصِيرَ هَلَعاً ؛ والهَلَعُ شِدَّةُ الحِرْصِ عَلَى الشَّيْءِ والشَّرَهُ بِهِ فَيَتَوَلَّدُ

عَنْهُ المَنْعُ لِبَذْلِهِ والجَزَعُ لِفَقْدِهِ .

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(خَصْلَتانِ لا يَجْتَمِعانِ فِي مُؤْمِنٍ : البُخْلُ وسُوءُ الخُلُقِ) .

(لا يَجْتَمِعانِ فِي مُؤْمِنٍ) : لأَنَّ البُخْلَ لا يَكُونُ إِلَّا مِنْ قِلَّةِ الثِّقَةِ بِاللَّهِ والمُؤْمِنُ واثِقٌ بِاللَّهِ ، والبُخْلُ يَجُرُّهُ إِلَى سُوءِ الخُلُقِ ، والمُؤْمِنُ رَحِيبُ الصَّدْرِ فَلا يَضِيقُ صَدْرُهُ ، والحَدِيثُ خَبَرٌ بِمَعْنَى النَّهْيِ ، أَيْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكُونَ المُؤْمِنُ بَخِيلاً وأَنْ يَسُوءَ خُلُقُهُ ، ولَيْسَ فِيهِ إِجازَةُ الاتِّصافِ بِأَحَدٍ مِنْهُما .

٦٩ - بابٌ (البُخْلُ)

عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(مَنْ سَيِّدُكُمْ يا بَنِي سَلَمَةَ ؟) قُلْنا : جُدُّ بنُ قَيْسٍ ، عَلَى أَنَّا نُبَخِّلُهُ ، قالَ : **(وأَيُّ داءٍ أَدْوَى مِنَ البُخْلِ ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بنُ الجَمُوحِ[1])** .

(أَدْوَى مِنَ البُخْلِ) هَكَذا وَقَعَ مَقْصُوراً غَيْرَ مَهْمُوزٍ ، سَهَّلُوا هَمْزَةَ (أَدْوَأ) والصَّوابُ بِالهَمْزِ لأَنَّهُ مِنَ الدَّاءِ .

---

(١) عَمْرو بنُ الجَمُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَهِدَ العَقَبَةَ وبَدْراً واسْتُشْهِدَ بِأُحُدٍ ودُفِنَ مَعَ صِهْرِهِ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرو ابن حرام فِي قَبْرٍ واحِدٍ ، وقالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَطَأُ فِي الجَنَّةِ بِعَرْجَتِهِ ، وإِنَّ مِنْكُمْ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ مِنْهُمْ عَمْرو بنُ الجَمُوحِ .

٧٠ - بابٌ (المالُ الصَّالِحُ لِلمَرْءِ الصَّالِح)

عَنْ عَمْرِو بنِ العاص رضي الله عنه قالَ : بَعَثَ إلَيَّ النَّبيُّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ عَلَيَّ ثِيابي وسِلاحِي ، ثُمَّ آتِيهِ ، فَفَعَلْتُ فَأَتَيْتُه وهُوَ يَتوضَّأُ ، فَصَعَّدَ إلَيَّ البَصَرَ ، ثُمَّ طَأْطَأَ ، ثُمَّ قالَ : (يا عَمْرُو إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيُغْنِمُكَ اللهُ ، وأَزْعَبُ لَكَ زَعْبَةً مِنَ المالِ صالِحَةً) ، قُلْتُ : إنِّي لَمْ أُسْلِمْ رَغْبَةً فِي المالِ ، إنَّما أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الإِسْلام فَأَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالَ : (يا عَمْرُو ! نِعْمَ المالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ) .

(فَصَعَّدَ إلَيَّ البَصَرَ) : رَفَعَ . (طَأْطَأَ) : خَفَضَ .

(وأَزْعَبُ) : أَي أُعْطِيكَ دَفْعَةً مِنَ المال .

(المالُ الصَّالِحُ) : والمالُ لا يَكُونُ صالِحاً إلَّا إذا اكْتُسِبَ بِالطُّرُقِ الَّتي أَباحَها اللهُ وأُنْفِقَ عَلَى وَجْهٍ شَرْعِيٍّ مِنْ غَيْرِ إِسْرافٍ ولا تَقْتِير .

٧١ - بابٌ (مَن دَعا اللهَ أَنْ يُحَسِّنَ خُلُقَهُ)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ : (اللهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ الصِّحَّةَ والعِفَّةَ والأَمانَةَ وحُسْنَ الخُلُقِ والرِّضا بالقَدَرِ) .

(أَسْأَلُكَ الصِّحَّةَ) : هِيَ البَراءَةُ وسَلامَةُ البَدَنِ مِنْ كُلِّ عِلَّةٍ ومَرَضٍ وآفَةٍ ابْتِداءً وانْتِهاءً .

(والعِفَّةَ) : أَي ضَبْطُ النَّفْسِ عَنِ الشَّهَواتِ وقَسْرُها عَلَى الاكْتِفاءِ بِما يُقِيمُ أَوَدَ الجَسَدِ ويَحْفَظُ صِحَّتَهُ فَقَط ، واجْتِنابُ السَّرَفِ والتَّقْصِيرُ فِي جَمِيعِ اللَّذَّاتِ وقَصْدُ الاعْتِدالِ ، وأَنْ يَكُونَ ما يَقْتَصِرُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّهَواتِ عَلَى الوَجْهِ المُسْتَحَبِّ المُتَّفَق عَلَى ارْتِضائِهِ وفِي أَوْقاتِ الحاجَةِ الَّتِي لا غِنَى عَنْها وعَلَى القَدْرِ الَّذي لا يَحْتاجُ إِلَى أَكْثَرَ مِنْهُ ولا تُحْفَظُ النَّفْسُ والقُوَّةُ بِأَقَلَّ مِنْهُ ؛ وهَذِهِ الحالُ هِيَ غايَةُ العِفَّةِ .

(والأَمانَة) : أَي الاخْتِيارُ الَّذي جَعَلَهُ اللهُ لَنا بِالأَمْرِ التَّكْوِينِي ، وقِيلَ الخِلافَةُ ؛ وهِيَ أَداءُ حَقِّ الخالِقِ والمَخْلُوقِ مِنَ الطَّاعَةِ والعِبادَةِ والوَدِيعَةِ والثِّقَةِ والأَمان .

(والرِّضا بِالقَدَر) : إِنَّ ما بَدا لَنا مِنْ قَدَرِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَنا وإِنْ كَرِهْنا بَعْضَهُ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ غَيْرُ مُلائِم لِطَبْعِنا ، وقالَ ابنُ الجَوْزِي : الفَرْقُ بَيْنَ الصَّبْرِ والرِّضا : أَنَّ الصَّبْرَ كَفُّ النَّفْسِ وحَبْسُها عَنِ السَّخَطِ مَعَ وُجُودِ الأَلَم وتَمَنِّي ذَلِكَ وكَفُّ الجَوارِحِ عَنِ العَمَلِ بِمُقْتَضَى الجَزَعِ ، والرِّضا هُوَ انْشِراحُ الصَّدْرِ وسَعَتُهُ بِالقَضاءِ ، وتَرْكُ تَمَنِّي زَوالِ الأَلَم وإِنْ وُجِدَ الإِحْساسُ بِالأَلَم لَكِنَّ الرِّضا يُخَفِّفُهُ لِما يُباشِرُ القَلْبَ مِنْ رُوحِ اليَقِينِ والمَعْرِفَةِ ، وإِذا قَوِيَ الرِّضا يُزِيلُ الإِحْساسَ بِالأَلَم بِالكُلِّيَّةِ .

والصَّحِيحُ أَنَّ إِدْراكَ أَلَمِ المَقْضِيِّ عَلَيْهِ وتَعاطِيَ الأَسْبابِ لإِزالَةِ

المَقْضِيِّ بِهِ مِنَ المَرَضِ والآفَةِ لَيْسَ بِمُنافٍ لِلرِّضا .

٧٢ - بابٌ (الزِّيارَة)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(إذا عادَ الرَّجُلُ أَخاهُ أَوْ زارَهُ ، قالَ اللهُ لَهُ : طِبْتَ وطابَ مَمْشاكَ وتَبَوَّأْتَ مَنْزِلاً فِي الجَنَّةِ) .

(أَخاهُ) : مَرِيضاً . (طِبْتَ) : دُعاءٌ لَهُ بِأَنْ يَطِيبَ عَيْشُهُ فِي الدُّنْيا .

(وطابَ) : لَذَّ وحَلا وحَسُنَ وجادَ ؛ وهَذا كِنايَةٌ فِي سُلُوكِهِ طَرِيقَ الآخِرَةِ بِالتَّخَلِّي عَنِ الرَّذائِلِ ، إِمَّا عَلَى طَرِيقِ الدُّعاءِ أَوِ الخَبَرِ .

(مَمْشاكَ) : صارَ مَشْيُكَ سَبَباً لِعَيْشِكَ الطَّيِّبِ .

(وتَبَوَّأْتَ) : أَقَمْتَ .

٧٣ - بابٌ (مَنْ زارَ قَوْماً فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ)

عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ زارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الأَنْصارِ فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ طَعاماً ، فَلَمَّا خَرَجَ أَمَرَ بِمَكانٍ مِنَ البَيْتِ ، فَنَضَحَ لَهُ عَلَى بِساطٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ودَعا لَهُمْ .

(فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ طَعاماً) : أَيْ مِنْ تَمامِ الزِّيارَةِ أَنْ يُقَدَّمَ لِلزَّائِرِ ما حَضَرَ لِيَزِيدَ فِي المَحَبَّةِ ويُثَبِّتَ المَوَدَّةَ ؛ دَخَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جابِرٍ رضي الله عنه فَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ خُبْزاً وخَلًّا فَقالَ : كُلُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ) ، وإِنَّهُ هَلاكٌ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ إِلَيْهِ النَّفَرُ مِنْ إِخْوانِهِ فَيَحْتَقِرَ ما فِي بَيْتِهِ أَنْ يُقَدِّمَهُ إِلَيْهِمْ ، وهَلَكَ القَوْمُ أَنْ يَحْتَقِرُوا ما قُدِّمَ إِلَيْهِمْ .

٧٤ - بابٌ (فَضْلُ الزِّيارَة)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(زارَ رَجُلٌ أَخاً لَهُ فِي قَرْيَةٍ فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ مَلَكاً عَلَى مَدْرَجَتِهِ ، فَقالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قالَ : أَخاً لِي فِي هَذِهِ القَرْيَةِ ، فَقالَ : هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّها ؟ قالَ : لا ، إِنِّي أُحِبُّهُ فِي اللهِ ، قالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ إِنَّ اللهَ أَحَبَّكَ كَما أَحْبَبْتَهُ) .

(عَلَى مَدْرَجَتِهِ) : طَرِيقِهِ .

(نِعْمَةٍ تَرُبُّها) : تَمْلِكُها وتَسْتَوْفِيها ، وقِيلَ تَحْفَظُها وتَسْعَى فِي تَنْمِيَتِها .

٧٥ - بابٌ (الرَّجُلُ يُحِبُّ قَوْماً ولَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ)

- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قالَ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ! الرَّجُلُ يُحِبُّ القَوْمَ ولا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَلْحَقَ بِعَمَلِهِمْ ؟ قالَ : (أَنْتَ يا أَبا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ) ، قُلْتُ : إِنِّي أُحِبُّ اللهَ ورَسُولَهُ ، قالَ : (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ يا أَبا ذَرٍّ) .

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ : يا نَبِيَّ اللهِ مَتَى

السَّاعَةُ ؟ فقالَ ﷺ : (**وما أَعْدَدْتَ لها ؟**) قالَ : ما أَعْدَدْتُ مِنْ كَبِيرٍ إِلَّا إِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ ورَسُولَهُ ، فَقالَ ﷺ : (**المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**) .

قالَ أَنَسٌ : فَما رَأَيْتُ المُسْلِمينَ فَرِحُوا بَعْدَ الإِسْلامِ أَشَدَّ مِمَّا فَرِحُوا يَوْمَئِذٍ .

(وما أَعْدَدْتَ لَها) : هَذا أُسْلُوبٌ حَكِيمٌ ، إِنَّهُ سَأَلَ عَنْ وَقْتِ قِيامِ السَّاعَةِ ، فَأُجِيبَ : إِنَّما يَهُمُّكَ أَنْ تَهْتَمَّ بِما يُنَجِّيكَ مِنْ عَذابِ اللَّهِ وَتَقْتَنِي ما يَنْفَعُكَ مِنَ العَقائِدِ الحَقَّةِ والأَعْمالِ الصَّالِحَةِ .

٧٦ - بابٌ (إِجْلالُ الكَبِير)

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاص رضي الله عنهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنا ، ويُوَقِّرْ كَبِيرَنا**) .

(يُوَقِّرْ كَبِيرَنا) : إِذا تَساوَيا فِي الفَضْلِ ، وإِلَّا فَيُقَدَّمُ الفاضِلُ فِي الفِقْهِ وفِي العِلْمِ .

● عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِي رضي الله عنه ، قالَ :

(**إِنَّ مِنْ إِجْلالِ اللَّهِ إِكْرامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِم ، وحامِلِ القُرْآنِ ، غَيْرِ الغالِي فِيهِ ولا الجافِي عَنْهُ ، وإِكْرامَ ذِي السُّلْطانِ المُقْسِطِ**) .

(مِنْ إِجْلالِ اللَّهِ) : تَبْجِيلُهُ وتَعْظِيمُهُ .

(غَيْرِ الغالِي فِيهِ) : الغُلُوُّ المُبالَغَةُ فِي التَّجْوِيد ، أَوِ الإِسْراعُ فِي القِراءَةِ

بِحَيْثُ يَمْنَعُهُ عَنْ تَدَبُّرِ مَعانِيه .

(ولا الجافِي عَنْهُ) : الجَفاءُ أَنْ يَتْرُكَهُ بَعْدَ عِلْمِهِ ، فَإِذا كانَ قَدْ نَسِيَهُ بَعْدَ حِفْظِهِ فَإِنَّهُ يُعَدُّ مِنَ الكَبائِر .

والصَّحِيحُ أَنَّ الغالِيَ فِي القُرْآنِ مَنْ يُجاوِزُ الحَدَّ فِيهِ مِنْ حَيْثُ لَفْظُهُ أَوْ مَعْناهُ بِتَأْوِيلٍ باطِلٍ ، وفِيهِ مَنْ يَتَّبِعُ ما خَفِيَ مِنْهُ واشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنْ مَعانِيهِ لا لأَجْلِ العِلْم ، وكَذا المُتَجاوِزُ فِي قِراءَتِهِ ومَخارِجِ حُروفِهِ ، والجافِي عَنْهُ المُتَباعِدُ عَنِ العَمَلِ بِهِ أَوِ المُعْرِضُ عَنْ تِلاوَتِهِ وإِحْكامِ قِراءَتِهِ وإِتْقانِ مَعانِيهِ والعَمَلِ بِهِ .

٧٧ - بابٌ (إِذا لَمْ يَتَكَلَّمِ الكَبِيرُ هَلْ للأَصْغَرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ ؟)

حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ ، قالَ : حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، قالَ : حَدَّثَنِي نافِعٌ عَنِ ابنِ عُمَرَ ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **(أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ ، مَثَلُها مَثَلُ المُسْلِمِ ، تُؤْتِي أُكُلَها كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّها ، لا تَحِتُّ وَرَقَها)** ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ ، وثَمَّ أَبو بَكْرٍ وعُمَرُ رضي الله عنهما ، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّما ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ : **(هِيَ النَّخْلَةُ)** ، فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قُلْتُ : يا أَبَتِ وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ ، قالَ : ما مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَها ؟ لَوْ كُنْتَ قُلْتَها كانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذا وكَذا ، قالَ : ما مَنَعَنِي إِلَّا لَمْ أَرَكَ ولا أَبا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُما ، فَكَرِهْتُ .

(إذا لَمْ يَتَكَلَّم الكَبير) : لِقِلَّةِ العِلْمِ أَوْ لِعَيٍّ أَوْ خَورٍ يُسَمِّيه حَياءً .

(هَلْ لِلأَصْغَرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ) : إذا كانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ .

(أَخْبِروني بِشَجَرَةٍ مَثَلُها مَثَل المُسْلِم) : ووَجْهُ الشَّبَهِ أَنَّ النَّخْلَةَ لا تَنْمو بَعْدَ قَطْعِ رَأْسِها كالإِنْسانِ ، ويَكُونُ فِيها ذَكَرٌ وأُنْثَى ، وتَلْقَحُ .

(مَثَلُ المُسْلِم) : فِي كَوْنِها غَيْرَ مُضِرَّةٍ بِجَمِيعِ أَجْزائِها ، كالمُسْلِمِ يَجِيءُ بالسَّلامَةِ لا غَيْرَ .

(تُؤْتي أُكُلَها) : تُعْطِي ثَمَرَها .

(لا تَحِتُّ وَرَقَها) : لا تُسْقِطُهُ .

(فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ) : أَي فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ ، وأَنا غُلامٌ فاسْتَحْيَيْتُ .

٧٨ - بابٌ (يُعْطِي الثَّمَرَةَ أَصْغَرَ مَنْ حَضَرَ مِنَ الوِلْدان)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا أُتِيَ بِالزَّهْوِ ، قالَ : (**اللهُمَّ بارِكْ لَنا فِي مَدِينَتِنا ، ومُدِّنا وصاعِنا بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ**) ، ثُمَّ ناوَلَهُ أَصْغَرَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الوِلْدان .

(إذا أُتِي بِالزَّهْوِ) : هُوَ البُسْرُ المُلَوَّنُ إذا بَدَأَتْ فِيهِ حُمْرَةٌ أَوْ صُفْرَةٌ وطابَ ، وفِي رِوايَةٍ : إذا أُتِيَ بِباكُورَةِ الفاكِهَةِ وَضَعَها عَلَى عَيْنَيْهِ وعَلَى شَفَتَيْهِ سَواءٌ ذاقَها أَوْ لَمْ يَذُقْها .

(اللهُمَّ بارِكْ لَنا)، وفِي رِوايَةٍ : اللهُمَّ كما أَرَيْتَنا أَوَّلَهُ فَأَرِنا آخِرَهُ .

(فِي مَدِينَتِنا) : أَي فِي أَهْلِها وأَرْزاقِها وإِصْلاحِ أَمْرِها .

(ناوَلَهُ) : لأَنَّ النُّفُوسَ الزَّكِيَّةَ لا تَرْكَنُ إِلَى مَتاعِ الدُّنْيا ؛ فَلا يَأْكُلُ قَبْلَ كُلِّ أَحَدٍ إِلَّا إِذا كَثُرَ وعَمَّ وُجُودُهُ ، وقَدَرَ كُلُّ أَحَدٍ أَنْ يَتَناوَلَهُ .

(أَصْغَرَ مَنْ يَلِيهِ) : لاشْتِراكِهِما فِي قُرْبِ العَهْدِ ، وطَبْعُ الصَّغِيرِ إِلَى الجَدِيدِ أَمْيَلُ ، وهُمْ فِي هَذا الحِرْصِ أَجْدَرُ بِالعَفْوِ ، وفِي تَناوُلِهِمْ نَوْعُ مُخالَفَةٍ لِنُزُوعِ النَّفْسِ ، وفِيهِ قَمْعُ شَهْوَةِ النَّفْسِ ، وطَرَفٌ مِنَ الإِيثارِ ؛ وهُوَ مِنْ وَظِيفَةِ الأَحْرارِ والأَبْرارِ .

٧٩ - بابٌ (مُعانَقَةُ الصَّبِي)

عَنْ يَعْلَى بنِ مُرَّةَ [١] ، قالَ : خَرَجْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ودُعِينا إِلَى طَعامٍ فَإِذا حُسَيْنٌ [٢] يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَمامَ القَوْمِ ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ ، فَجَعَلَ الغُلامُ يَفِرُّ هَهُنا وهَهُنا ويُضاحِكُهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهُ ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ فِي ذَقْنِهِ والأُخْرَى فِي رَأْسِهِ ، ثُمَّ اعْتَنَقَهُ ، ثُمَّ قالَ النَّبِيُّ ﷺ : **(حُسَيْنٌ مِنِّي وأَنا مِنْ حُسَيْنٍ ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْناً ، الحُسَيْنُ سِبْطٌ مِنَ الأَسْباطِ)** .

---

(١) يَعْلَى بنُ مُرَّةَ : شَهِدَ الحُدَيْبِيَةَ وخَيْبَرَ وفَتْحَ مَكَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ .

(٢) أبو عَبْدِ الله مَوْلانا الإمامُ الحُسَيْن ، كَرِيمُ العُنْصُرَيْن ؛ فَأَبُوهُ الإمامُ عَلِيٌّ وأُمُّهُ فاطِمَةُ الزَّهْراءُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ .

٨٠ - بابٌ (قُبْلَةُ الرَّجُلِ الجارِيَةَ الصَّغِيرَة)

حَدَّثَنا أَصْبَغُ ، قالَ : أَخْبَرَنِي ابنُ وَهْبٍ ، قالَ : أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللهِ بنَ جَعْفَرٍ يُقَبِّلُ زَيْنَبَ بِنْتَ عُمَرَ بنِ أَبي سَلَمَةَ ، وهِيَ ابْنَةُ سَنَتَيْنِ أَوْ نَحْوِهِ .

(عَبْدُ اللهِ بنُ جَعْفَرٍ) بنِ أَبي طالِبٍ ، لَمَّا هاجَرَ أَبوهُ إِلَى الحَبَشَةِ حَمَلَ امْرَأَتَهُ أَسْماءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ رضي الله عنه مَعَهُ فَوَلَدَتْ لَهُ هُناكَ عَبْدَ اللهِ وعَوْناً ومُحَمَّداً ، ثُمَّ قَدِمَ بِهِمْ سَيِّدُنا جَعْفَرٌ رضي الله عنه إِلَى المَدِينَةِ ، قالَ عَبْدُ اللهِ : أَنا أَحْفَظُ حِينَ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم عَلَى أُمِّي فَنَعَى لَها أَبي ، كانَ رضي الله عنه جَواداً مُمَدَّحاً ، تُوفِّيَ رضي الله عنه سَنَةَ ٨٠ هـ (وهُوَ عامُ الجحاف ؛ لِسَيْلٍ كانَ بِمَكَّةَ) ، وصَلَّى عَلَيْهِ أَبانُ بنُ عُثْمانَ وكانَ والِياً بِها ، وأَخْبارُهُ فِي الكَرَمِ مَشْهُورَةٌ ، يُقالُ لَهُ : (قُطْبَ السَّخاء) .

(زَيْنَبُ بِنْتُ عُمَرَ بنِ أَبي سَلَمَةَ) : كانَ أَبُوها رَبِيبَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أَكْبَرُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ بِسَنَتَيْنِ ، وُلِدَ بِأَرْضِ الحَبَشَةِ ، وَلَّاهُ الإِمامُ عَلِيٌّ رضي الله عنه عَلَى البَحْرَيْنِ ، تُوفِّيَ بِالمَدِينَةِ سَنَةَ ٨٣ هـ .

٨١ - بابٌ (مَسْحُ رَأْسِ الصَّبِيِّ)

● حَدَّثَنا أَبُو نُعَيْمٍ ، قالَ : حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ أَبي الهَيْثَمِ العَطَّارُ ، قالَ :

حَدَّثَنِي يُوسُفُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ سَلام [1] ، قالَ : (سَمَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوسُفَ ، وأَقْعَدَنِي عَلَى حِجْرِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي) .

● عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : (كُنْتُ أَلْعَبُ بالبَناتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، وكانَ لِي صَواحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي ، فَكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ يَنْقَمِعْنَ مِنْهُ ، فَيُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي) .

(أَلْعَبُ بِالبَنات) : قالَ النَّوَوِيُّ : فِيهِ جَوازُ اللَّعِبِ بِهِنَّ ، وهُنَّ مَخْصُوصاتٌ مِنَ الصُّوَرِ المَنْهِيِّ عَنْها لِهَذا الحَدِيثِ ، ولِما فِيهِ مِنْ تَدْرِيبِ النِّساءِ فَي صِغَرِهِنَّ لأَنْفُسِهِنَّ وبُيُوتِهِنَّ وأَوْلادِهِنَّ ، ومَذْهَبُ الجُمْهُورِ جَوازُ اللَّعِبِ بِهِنَّ .

(بِالبَنات) : هِيَ التَّماثِيلُ الَّتي تَلْعَبُ بِها الصِّبْيانُ ويُسَمُّونَها بِالبِنْتِ والابْنِ مَجازاً ولَيْسَتْ مِنَ التَّماثِيلِ المَنْهِيِّ عَنْها ؛ حَتَّى يُرَدَّ عَلَيْها أَنَّهُ كَيْفَ تَكُونُ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ .

(صَواحِب) : المُرادُ أَقرانُها رضي الله عنها .

(يَنْقَمِعْنَ) : أَي يَدْخُلْنَ فِي بَيْتٍ أَوْ وَراءَ سِتْرٍ ، أَي يَتَغَيَّبْنَ حَياءً مِنْهُ وهَيْبَةً

وَيُسَرِّبُهُنَّ : أَي يَبْعَثُهُنَّ ، ويُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُ يَدَهُ الكَرِيمَةَ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ إذا أَرْسَلَهُنَّ إِلَيْها ؛ وبِهَذا يَنْطَبِقُ الحَدِيثُ بِالباب .

---

(١) يُوسُفُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ سَلام : أبو يَعْقُوب ، تُوفِّيَ فِي خِلافَةِ عُمَرَ بنِ عَبْدِ العزيزِ رضي الله عنه ، لَهُ أَحادِيثُ صالِحَةٌ .

٨٢ - بابٌ (رَحْمَةُ العِيال)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَتى النَّبيَّ ﷺ رَجُلٌ ومَعَهُ صَبِيٌّ فَجَعَلَ يَضُمُّهُ إِلَيْهِ ، فَقالَ النَّبيُّ ﷺ : (أَتَرْحَمُهُ ؟) قالَ : نَعَمْ ، قالَ ﷺ : **(فاللهُ أَرْحَمُ بِكَ مِنْكَ بِهِ ، وهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ !)** .

٨٣ - بابٌ (رَحْمَةُ البَهائِم)

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشي بِطَريقٍ اشْتَدَّ بِهِ العَطَشُ ، فَوَجَدَ بِئْراً فَنَزَلَ فِيها فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرى مِنَ العَطَشِ ، فَقالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثْلُ الَّذي كانَ بَلَغَني ، فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَها بِفِيهِ فَسَقى الكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ) .

قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ! وإِنَّ لَنا فِي البَهائِمِ أَجْراً ؟

قالَ ﷺ : **(فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ)** .

(أَمْسَكَهُ بِفِيهِ) : وإِنَّما احْتاجَ ذَلِكَ لأَنَّهُ كانَ يُعالِجُ بِيَدَيْهِ لِيَصْعَدَ مِنَ البِئْرِ ، والصُّعُودُ مِنْها كانَ عَسِراً .

(وإِنَّ لَنا فِي البَهائِمِ أَجْراً ؟) : أَي فِي سَقْيِ البَهائِمِ أَوِ الإِحْسانِ إِلَيْها .

(فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ) : إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَأْمُوراً بِقَتْلِهِ كالحَيَّةِ والعَقْرَبِ وأَمْثالِهِما .

(أَجْرٌ) : وقَوْلُ النَّبيِّ ﷺ : (لا يَأْكُلْ طعامَكَ إلَّا تَقيٌّ) ؛ فَالمُرادُ مِنْهُ طَعامُ الدَّعْوَةِ لا طَعامُ الحاجَةِ ؛ ومَعْنَى الحَديثِ : أَنْ لا تَأْلَفَ إلَّا التَّقيَّ لأَنَّ المُؤاكَلَةَ لا تَكُونُ إلَّا مَعَ مَنْ يُكْثِرُ المَجِيءَ عِنْدَكَ وإلَيْكَ ، ولا يُكْثِرُ المَجِيءَ إلَّا مَنْ يُحِبُّكَ ، فَالحاصِلُ أَنْ لا تُحِبَّ ولا يُحِبَّكَ إلَّا تَقِيٌّ .

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْها حَتَّى ماتَتْ جُوعاً فَدَخَلَتْ فِيها النَّار يُقالُ واللهُ أَعْلَمُ : لا أَنْتِ أَطْعَمْتِها ولا سَقَيْتِها حِينَ حَبَسْتِها ، ولا أَنْتِ أَرْسَلْتِها فَأَكَلَتْ مِنْ خَشاشِ الأَرْضِ) .

(فِيها النَّار) : قالَ عَلِي القارِي : يَجُوزُ التَّعْذِيبُ عَلَى الصَّغِيرَةِ وإِنِ اجْتَنَبَ مُرْتَكِبُها الكَبِيرَة ؛ وخُلاصَةُ القَوْلِ : (أَوَّلاً) إذا صارَتْ سَبَباً إِلَى قَتْلِ النَّفْسِ فَلَمْ تَبْقَ صَغِيرَةً بَلْ صارَتْ كَبِيرَةً ، و (ثانِياً) إِنْ أَرادَ الجَوازَ العَقْلِيَّ فَلا فائِدَةَ فِيهِ ، وإِنْ أَرادَ الجَوازَ الشَّرْعِيَّ فَفِيهِ أَنَّ ذَلِكَ خِلافُ الوَعْدِ ، قالَ تَبارَكَ وتَعالَى : ﴿ إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ ﴾ ؛ فَصاحِبَةُ الهِرَّةِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ كافِرَةً ، ووَعْدُ المَغْفِرَةِ بِاجْتِنابِ الكَبِيرَةِ خُصُوصِيَّةٌ لِهَذِهِ الأُمَّةِ ، أَوْ مُسْلِمَةً لَمْ تَجْتَنِبِ الكَبائِرَ فَلَمْ تُغْفَرْ لَها الصَّغائِرُ فَعُذِّبَتْ عَلَيْها ، وإِمَّا أَنْ تَكُونَ تَعَمَّدَتْ حَبْسَ الهِرَّةِ فِي تَرْكِ طَعامِها حَتَّى تَمُوتَ فَهَذِهِ كَبِيرَةٌ .

(يُقالُ واللهُ أَعْلَمُ) : يَقُولُ اللهُ تباركَ وتعالَى ، أَوْ مالِكٌ خازِنُ النَّار .

(خَشاش الأَرْض) : حَشَراتُ الأَرْضِ كَفَأْرَةٍ وغَيْرِها .

٨٤ - بابٌ (الطَّيْرُ فِي القَفَص)

حَدَّثَنا عامِرٌ ، قالَ : حَدَّثَنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشام بن عُرْوَةَ قالَ : (كانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وأَصْحابُ النَّبِيِّ ﷺ يَحْمِلُونَ الطَّيْرَ فِي الأَقْفاص) .

(الطَّيْرُ فِي القَفَص) : أَي جَعْلُ الطُّيُورِ فِي القَفَصِ وحَبْسُها مَعَ غِذائِها وسَقْيُها لا يُنافِي الرَّحْمَةَ بِالبَهائِم .

٨٥ - بابٌ (يُنْمِي خَيْراً بَيْنَ النَّاس)

عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ ابْنَةِ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْط [1] رضي الله عنها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَقُولُ خَيْراً أَوْ يُنْمِي خَيْراً) .

قالَتْ : ولَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ مِنَ الكَذِبِ إِلَّا فِي ثَلاثٍ : الإِصْلاحِ بَيْنَ النَّاسِ ، وحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، وحَدِيثِ المَرْأَةِ زَوْجَها .

---

(١) أُمّ كُلْثُوم ابْنَةُ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ : أَوَّلُ مُهاجِرَةٍ رَحَلَتْ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ وَحْدَها وبايَعَتْ ، وتَزَوَّجَتْ أُسامَةَ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وبَعْدَ طَلاقِهِ تَزَوَّجَتْ عَبْدَ الرَّحْمٰن بنَ عَوْفٍ رضي الله عنه .

(يُنْمِي خَيْراً بَيْنَ النَّاسِ) : نَمَيْتُ الحَدِيثَ (بِالتَّخْفِيفِ) إذا بَلَّغْتُهُ عَلَى وَجْهِ الإصْلاحِ وطَلَبِ الخَيْرِ ، فَإذا بَلَّغْتُهُ عَلَى وَجْهِ الإفْسادِ والنَّمِيمَةِ قُلْتُ نَمَّيْتُهُ (بِالتَّشْدِيدِ) مِنَ النَّمِيمَةِ .

(لَيْسَ) : والمَشْهُورُ فِي حَدِّ الكَذِبِ هُوَ الإخْبارُ بِخِلافِ الواقِعِ سَواءٌ تَعَمَّدْتَ ذَلِكَ أَوْ جَهِلْتَهُ ، لَكِنْ لا تَأْثَمُ فِي الجَهْلِ ، والَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ القُرْآنُ أَنَّ كُلَّ ما لا دَلِيلَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَذِبٌ ، وقَدْ قالَ اللهُ تَعالَى : ﴿ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ ، وقالَ اللهُ تَعالَى : ﴿ قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ ﴾ ، ولِذَلِكَ كَذَّبَ اللهُ المُنافِقِينَ فِي قَوْلِهِمْ : ﴿ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ ؛ لأَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ (أَنا رَسُولُ الله) ما كانَ عِنْدَهُمْ دَلِيلاً عَلَى صِدْقِهِ ، وإِنْ كانَ قَوْلُ المُخْبِرِ الصَّادِقِ ﷺ دَلِيلاً عَلَى صِدْقِ الخَبَرِ ، لَكِنْ عِنْدَما يُؤْمِنُ بِهِ ، فَحِينَئِذٍ صارَ قَوْلُهُمْ ﴿ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ بِلا دَلِيلٍ عِنْدَهُمْ فَصارَ كَذِباً .

قالَ الإمامُ النَّوَوِيُّ فِي الأَذْكارِ : قَدْ تَظاهَرَتِ النُّصُوصُ (الكِتابُ والسُّنَّةُ) عَلَى تَحْرِيمِ الكَذِبِ فِي الجُمْلَةِ ، وهُوَ مِنْ قَبائِحِ الذُّنُوبِ وفَواحِشِ العُيُوبِ ، وإِجْماعُ الأُمَّةِ مُنْعَقِدٌ عَلَى تَحْرِيمِهِ فَلا ضَرُورَةَ إِلَى نَقْلِ أَفْرادِهِ ، وإِنَّما المُهِمُّ بَيانُ ما يُسْتَثْنَى مِنْهُ والتَّنْبِيهُ عَلَى وَقائِعِهِ ؛ فَهَذا الحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي إباحَةِ بَعْضِ الكَذِبِ لِلمَصْلَحَةِ ، وقَدْ ضَبَطَ

العُلَماءُ ما يُباحُ مِنْهُ ، وأَحْسَنُ ما رَأَيْتُهُ ما ذَكَرَهُ الغَزالِيُّ فَقالَ : الكَلامُ وَسِيلَةٌ إِلَى المَقاصِدِ ، فَكُلُّ مَقْصُودٍ مَحْمُودٍ يُمْكِنُ التَّوَصُّلُ إِلَيْهِ بِالصِّدْقِ والكَذِبِ جَمِيعاً فالكَذِبُ فِيهِ حَرامٌ لِعَدَمِ الحاجَةِ إِلَيْهِ ، وإِنْ أُمْكِنَ التَّوَصُّلُ إِلَيْهِ بِالكَذِبِ ولَمْ يُمْكِنْ بِالصِّدْقِ فَالكَذِبُ فِيهِ مُباحٌ إِنْ كانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ المَقْصُودِ مُباحاً ويَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ يَجِبُ دَفْعُها إِذا لَمْ يَحْصُلْ ذَلِكَ المَقْصُودُ إِلَّا بِهِ ، وواجِبٌ إِنْ كانَ المَقْصُودُ واجِباً ؛ فَإِذا اخْتَفَى مُسْلِمٌ مِنْ ظالِمٍ وسَأَلَ عَنْهُ وَجَبَ الكَذِبُ بِإِخْفائِهِ وكَذا لَوْ كانَ عِنْدَهُ أَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ وَدِيعَةٌ وسَأَلَ عَنْها ظالِمٌ يُرِيدُ أَخْذَها وَجَبَ الكَذِبُ بِإِخْفائِها ، حَتَّى لَوْ أَخْبَرَهُ وَجَبَ الضَّمانُ ، ولَو اسْتَحْلَفَهُ عَلَيْها حَلَفَ ويُوَرِّي فِي يَمِينِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُوَرِّ حَنِثَ عَلَى الأَصَحِّ وقِيلَ لا يَحْنَثُ ، وكَذَلِكَ لَوْ كانَ المَقْصُودُ إِطْفاءَ نارِ حَرْبٍ أَوْ إِصْلاحَ ذاتِ البَيْنِ أَو اسْتِمالَةَ قَلْبِ المَجْنِي عَلَيْهِ فِي العَفْوِ عَنِ الجِنايَةِ ولا يَحْصُلُ إِلَّا بِالكَذِبِ فَالكَذِبُ لَيْسَ بِحَرامٍ ، وكَذَلِكَ كُلُّ ما ارْتَبَطَ بِهِ غَرَضٌ صَحِيحٌ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ ، فَإِذا سَأَلَهُ السُّلْطانُ عَنْ فاحِشَةٍ بَيْنَهُ وبَيْنَ اللهِ ارْتَكَبَها فَلَهُ أَنْ يُنْكِرَها ، وإِذا سُئِلَ عَنْ سِرٍّ لأَخِيهِ يَكْرَهُ إِفْشاءَهُ كَتَمَهُ ونَحْوَ ذَلِكَ ، ويَنْبَغِي أَنْ يُقابِلَ بَيْنَ مَفْسَدَةِ الكَذِبِ والمَفْسَدَةِ المُتَرَتِّبَةِ عَلَى الكَذِبِ ، فَإِنْ كانَتِ المَفْسَدَةُ فِي الصِّدْقِ أَشَدَّ ضَرَراً فَلَهُ الكَذِبُ

وإنْ كانَ عَكْسُهُ أَوْ شَكَّ حُرِّمَ عَلَيْهِ الكَذِبُ ، ومَتَى جازَ الكَذِبُ فَإِنْ كانَ الغَرَضُ مُتَعَلِّقاً بِنَفْسِهِ فَلا يَكْذِبُ ويَتَحَمَّلُ الضَّرَرَ إِنِ اسْتَطاعَ ، وإِنْ كانَ لِغَيْرِهِ لَمْ تَجُزِ المُسامَحَةُ بِحَقِّ غَيْرِهِ .

(الكَذّابُ) : صِيغَةُ الفعَّالِ هَهُنا لِلنِّسْبَةِ لا لِلمُبالَغَةِ كَخبَّازٍ ولَبَّان ، مَرْفُوعٌ بِأَنَّهُ اسْمُ لَيْسَ ، وقُرِئَ مَنْصُوباً عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُقَدَّمٌ عَلَى اسْمِهِ الأَصْلُ أَنَّهُ مَنْ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ لَيْسَ بِكاذِبٍ ، لَكِنْ وَرَدَ عَلَى طَرِيقِ القَلْبِ ؛ أَي الكَذَّابُ المَذْمُومُ عِنْدَ اللهِ والمَمْقُوتُ عِنْدَ المُسْلِمينَ لَيْسَ مَنْ يُصْلِحُ ذاتَ البَيْنِ ، فَإِنَّهُ مَحْمُودٌ عِنْدَ اللهِ وعِنْدَهُمْ .

(أَوْ يُنْمِي خيْراً) : شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي ، لَيْسَ المُرادُ نَفْيَ ذاتِ الكَذِبِ بَلْ نَفْيَ إِثْمِهِ ، فالكَذِبُ كَذِبٌ سَواءٌ كانَ للإِصْلاحِ أَوْ لِغَيْرِهِ ، وقَدْ يُرَخَّصُ فِي بَعْضِ الأَوْقاتِ فِي الفَسادِ القَلِيلِ الَّذي يُؤَمَّلُ فِيهِ الصَّلاحُ الكَثِيرُ .

(يُنْمِي خَيْراً) : أَي يَنْقُلُ ما عَلِمَهُ مِنَ الخَيْرِ ويَسْكُتُ عَمَّا عَلِمَ مِنَ الشَّرِّ ، ولا يَكُونُ ذَلِكَ كَذِباً لأَنَّ الكَذِبَ إِخْبارٌ عَلَى خِلافِ ما هُوَ بِهِ ، وهَذا ساكِتٌ ولا يُنْسَبُ لِلسَّاكِتِ قَوْلٌ .

(ثَلاث) : عَنْ أَسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ مَرْفُوعاً : (يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا ما يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتابَعُوا فِي الكَذِبِ كَما تَتابَعُ الفَراشُ عَلَى النَّارِ ، كُلُّ الكَذِبِ يُكْتَبُ عَلَى بَنِي آدَمَ إِلَّا ثَلاثَ خِصالٍ : رَجُلٌ كَذَبَ عَلَى امْرَأَتِهِ

لِيُرْضِيَها ، أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ فِي خَدِيعَةِ حَرْبٍ ، أَوْ رَجُلٌ كَذَبَ بَيْنَ امْرَأَيْنِ مُسْلِمَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُما) [1].

كانَ ابنُ أَبِي عَزَّةَ يُخْتَلَعُ مِنَ النِّساءِ كَثِيراً حَتَّى طارَتْ لَهُ أُحْدُوثَةٌ ، فَأَدْخَلَ عَبْدَ اللهِ بنَ أَرْقَمَ بَيْتَهُ وقالَ لامْرَأَتِهِ : أَنْشُدُكِ باللهِ هَلْ تُبْغِضِينَنِي ؟ قالَتْ : لا تَنْشُدْنِي ، قالَ : فَإِنِّي أَنْشُدُكِ باللهِ ، قالَتْ : نَعَم .

فَدَعاها سَيِّدُنا عُمَرُ رضي الله عنه فَقالَ : أَنْتِ الَّتي تُحَدِّثِينَ لِزَوْجِكِ أَنْ تُبْغِضِيهِ ؟ قالَتْ : إِنَّهُ ناشَدَنِي فَتَحَرَّجْتُ أَنْ أَكْذِبَ ، فَأَكْذِبُ يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ؟ قالَ رضي الله عنه : نَعَمْ فاكْذِبي ، إِنْ كانَتْ إِحْداكُنَّ لا تُحِبُّ أَحَدَنا فَلا تُحَدِّثْهُ بِذَلِكَ ؛ فَإِنَّ أَقَلَّ البُيُوتِ الَّذي بُنِيَ عَلَى الحُبِّ ، ولَكِنَّ النَّاسَ يَتَعاشَرُونَ بالإِسْلامِ والإِحْسانِ .

(حَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ) : وهُوَ أَنْ يَعِدَها ويُمَنِّيَها ويُظْهِرَ لَها مِنَ المَحَبَّةِ أَكْثَرَ مِمَّا فِي نَفْسِهِ لِيَسْتَدِيمَ بِذَلِكَ صُحْبَتَها ويُصْلِحَ بِهِ خُلُقَها .

٨٦ - بابٌ (لا يَصْلُحُ الكَذِبُ)

● حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ ، قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ داوُدَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ :

(عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ وإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى

---

(١) مُسْنَدُ الإِمامِ أَحْمَد ، وسُنَنُ التِّرمِذِي .

الجَنَّةِ ، وإنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً ، وإيَّاكُمْ والكَذِبَ ، فَإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إلَى الفُجُورِ ، والفُجُورَ يَهْدِي إلَى النَّارِ ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً) .

(عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ) : والصِّدْقُ يُطْلَقُ عَلَى صِدْقِ اللِّسانِ وصِدْقِ النِّيَّةِ وهُوَ الإخْلاصُ ؛ فَلا يَقُولُ لِمُناجاتِهِ لِرَبِّهِ : (وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلهِ) وقَلْبُهُ غافِلٌ لاهٍ عَنْهُ ، والصِّدْقُ فِي العَزْمِ عَلَى خَيْرٍ نَواهُ أي يَقْوَى عَزْمُهُ أنَّهُ إذا وَلِيَ لا يَظْلِمُ ، والصِّدْقُ فِي الوَفاءِ بِالعَزْمِ أي حالَ وُقُوعِ الوِلايَةِ مَثَلاً ، والصِّدْقُ فِي الأَعْمالِ وأَقَلُّهُ اسْتِواءُ سَرِيرَتِهِ وعَلانِيَتِهِ ، والصِّدْقُ فِي المَقاماتِ كالصِّدْقِ فِي الخَوْفِ والرَّجاءِ والتَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ وغَيْرِها فَمَنِ اتَّصَفَ بِالسُّنَّةِ كانَ صِدِّيقاً أَوْ بِبَعْضِها كانَ صادِقاً ، لَعَلَّ الصِّدْقَ بِخاصِّيَّتِهِ يُفْضِي إلَى أَعْمالِ البِرِّ ، وفِي رِوايَةٍ . (وما يَزالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ ويَتَحَرَّى الصِّدْقَ) ، أي يُبالِغُ ويَجْتَهِدُ فِيهِ .

(البِرُّ) : قالَ البَيْضاوِي : البِرُّ الطَّاعَةُ الَّتِي لا يُمازِجُها إثْمٌ وما يُقْبَلُ مِنَ العَمَلِ عِنْدَ اللهِ .

قالَ أَبو مَنصور : البِرُّ خَيْرُ الدُّنْيا وخَيْرُ الآخِرَةِ والاتِّساعُ فِي الإحْسانِ والتَّوَسُّعُ فِي الخَيْرِ ؛ فَهِدايَةُ الصِّدْقِ إلَى البِرِّ كَقَوْلِنا لِرَجُلٍ : صِفَةُ العِلْمِ تُحْدِثُ فِيهِ صِفَةَ كَمالٍ لَهُ والعِلْمُ هُوَ الكَمالُ ، فالمُغايَرَةُ اعْتِبارِيَّةٌ : يَبَرُّ

فِي طاعَةِ اللّٰهِ ، ويَبَرُّ فِي مُراعاةِ الأَقارِبِ ، ويَبَرُّ فِي مُعامَلَةِ الأَجانِبِ .

(وإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ) : يَدُلُّ الحَدِيثُ عَلَى بابٍ مِنْ أَبْوابِ الحَقائِقِ ؛ وهُوَ أَنَّ العَبْدَ لا يَزالُ يَقْطَعُ مَدى عُمُرِهِ إِمَّا طَرِيقاً إِلَى الجَنَّةِ أَوِ النَّار ، فَبَيْنَهُ وبَيْنَ أَحَدِ المَوْضِعَيْنِ مَسافَةٌ طَوِيلَةٌ أَوْ قَصِيرَةٌ يَسْلُكُها الرَّجُلُ مُدَّةَ حَياتِهِ حَتَّى إِذا قَطَعَها بِتَمامِها ماتَ وبَلَغَ مَنْزِلَهُ ، فَدُخُولُهُ فِي أَحَدِهِما لَيْسَ بَغْتَةً كَما يُتَوَهَّمُ ، بَلْ يُمْضِي عُمُرَهُ فِي السَّفَرِ إِلَى أَحَدِهِما حَتَّى يَتِمَّ إِلَى أَنْ يَنْقَطِعَ أَبْهُرُهُ .

(الكَذِبُ) : قالَ حُجَّةُ الإِسْلامِ الغَزالِي : ومِنَ الكَذِبِ المُحَرَّمِ الَّذِي لا يُوجِبُ الفِسْقَ ما جَرَتْ بِهِ العادَةُ فِي المُبالَغَةِ كَقَوْلِهِمْ : قُلْتُ لَكَ مِائَةَ مَرَّةٍ وطَلَبْتُكَ مِائَةً ونَحْوَهُ ، فَإِنَّهُ لا يُرادُ بِهِ تَفْهِيمُ المَرَّاتِ بَلْ تَفْهِيمُ المُبالَغَةِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ طَلَبَهُ إِلَّا مَرَّةً واحِدَةً كانَ كاذِباً ، وإِنْ طَلَبَهُ مَرَّاتٍ لا يُعْتادُ مِثْلُها فِي الكَثْرَةِ لَمْ يَأْثَمْ ، وإِنْ لَمْ تَبْلُغْ مِائَةَ مَرَّةٍ .

● حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ قالَ : حَدَّثَنا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُجاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ، قالَ : (**لا يَصْلُحُ الكَذِبُ فِي جِدٍّ ولا هَزْلٍ ، ولا أَنْ يَعِدَ أَحَدُكُمْ وَلَدَهُ شَيْئاً ثُمَّ لا يُنْجِزُ لَهُ**) .

(لا يُنْجِزُ لَهُ) : أَي لا يَفِي لَهُ ؛ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بنِ عامِرٍ قالَ : دَعَتْنِي أُمِّي يَوْماً ورَسُولُ اللّٰهِ ﷺ قاعِدٌ فِي بَيْتِنا ، فَقالَتْ : ها تَعالَ أُعْطِيكَ

فَقالَ لَها رَسُولُ اللهِ ﷺ : (ما أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ ؟) قالَتْ : أَرَدْتُ أَنْ أُعْطِيَهُ تَمْراً ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (أَما إِنَّكِ لَوْ لَمْ تُعْطِهِ شَيْئاً كُتِبَتْ عَلَيْكِ كَذِبَةٌ) .

٨٧ - بابٌ (الَّذي يَصْبِرُ عَلى أَذى النَّاس)

عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(المُؤْمِنُ الَّذي يُخالِطُ النَّاسَ ويَصْبِرُ عَلَى أَذاهُمْ ، خَيْرٌ مِنَ الَّذي لا يُخالِطُ النَّاسَ ولا يَصْبِرُ عَلى أَذاهُمْ) .

(يُخالِطُ) : لَكِنِ المُخالَطَةُ لا تَكُونُ إِلَّا مَعَ الأَتْقِياءِ ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : (لا يُصاحِبْكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، ولا يَأْكُلْ طَعامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ)، ولا يُصاحِبُكَ ولا يَطْعَمُ مَعَكَ إِلَّا مَنْ يُخالِطُكَ ويَجْلِسُ مَعَكَ ويَنْزِلُ بِكَ كَثِيراً ، والاخْتِلاطُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلافِ الأَحْوالِ ؛ فَتُحْمَلُ الأَدِلَّةُ الوارِدَةُ فِي الحَضِّ عَلَى الاجْتِماعِ عَلَى ما يَتَعَلَّقُ بِطاعَةِ الأَئِمَّةِ وأُمُورِ الدِّينِ وعَكْسُها فِي عَكْسِهِ وأَمَّا الاجْتِماعُ والافْتِراقُ بِالأَبْدانِ فَمَنْ عَرَفَ الاكْتِفاءَ بِنَفْسِهِ فِي حَقِّ مَعاشِهِ ومُحافَظَةِ دِينِهِ فَالأَوْلَى لَهُ الانْكِفافُ عَنْ مُخالَطَةِ النَّاسِ بِشَرْطِ أَنْ يُحافِظَ عَلَى الجَماعَةِ والسَّلامِ ورَدِّهِ وحُقُوقِ المُسْلِمِينَ مِنَ العِيادَةِ وشُهُودِ الجِنازَةِ ونَحْوِ ذَلِكَ ، والمَطْلُوبُ إِنَّما هُوَ تَرْكُ فُضُولِ الصُّحْبَةِ لِما فِي ذَلِكَ مِنْ شَغْلِ البالِ وتَضْيِيعِ الوَقْتِ عَلَى المُهِمَّاتِ ،

وإنَّما الاجْتِماعُ بِمَنْزِلَةِ الاحْتِياجِ إِلَى الغِذاءِ والعَشاءِ ؛ فَيُقْتَصَرُ مِنْهُ عَلَى ما لا بُدَّ مِنْهُ ، فَهُوَ أَرْوَحُ لِلبَدَنِ والقَلْبِ .

قالَ القُشَيْرِي : طَرِيقُ مَنْ آثَرَ العُزْلَةَ أَنْ يَعْتَقِدَ سَلامَةَ النَّاسِ مِنْ شَرِّهِ لا العَكْسَ ؛ فَإِنَّ الأَوَّلَ نَتِيجَةُ اسْتِصْغارِهِ نَفْسَهُ وهِيَ صِفَةُ المُتَواضِعِ والثَّانِيَ نَتِيجَةُ شُهُودِهِ مَزِيَّةً لَهُ عَلَى غَيْرِهِ وهَذِهِ صِفَةُ المُتَكَبِّرِ .

قالَ القُشَيْرِي : الخَلْوَةُ صِفَةُ أَهْلِ الصَّفْوَةِ ، والعُزْلَةُ مِنْ أَماراتِ الوَصْلَةِ ، ولا بُدَّ لِلمُرِيدِ فِي ابْتِداءِ حالِهِ مِنَ العُزْلَةِ عَنْ أَبْناءِ جِنْسِهِ ثُمَّ فِي نِهايَتِهِ مِنَ الخَلْوَةِ بِأُنْسِهِ .

وفِي العُزْلَةِ فَوائِدُ التَّفَرُّغِ لِلعِبادَةِ وانْقِطاعِ طَمَعِ النَّاسِ عَنْهُ وعَتْبِهِمْ عَلَيْهِ والخَلاصِ مِنْ مُشاهَدَةِ الثُّقَلاءِ والحَمْقَى ، ويَحْصُلُ بِالمُخالَطَةِ غالِباً الغِيبَةُ والرِّياءُ والمُخاصَمَةُ وسِرْقَةُ الطَّبْعِ الرَّذائِلَ .

قالَ الجُنَيْدُ : مُكابَدَةُ العُزْلَةِ أَيْسَرُ مِنْ مُداراةِ الخُلْطَةِ ، وإِنَّما كانَ ذَلِكَ لأَنَّ مُكابَدَةَ العُزْلَةِ اشْتِغالٌ بِالنَّفْسِ خاصَّةً ورَدٌّ لَها عَمَّا تَشْتَهِيه ، بِخِلافِ مُداراةِ الخُلْطَةِ بِالنَّاسِ مَعَ اخْتِلافِ أَخْلاقِهِمْ وشَهَواتِهِمْ وأَغْراضِهِمْ وما يَبْدو مِنْهُمْ مِنَ الأَذَى وما يُحْتاجُ إِلَيْهِ مِنَ الحِلْمِ والصَّفْحِ .

نَعَمْ .. قَدْ تَجِبُ الخُلْطَةُ بِتَحْصِيلِ عِلْمٍ أَوْ عَمَلٍ ، ولأَنَّ فِي الاخْتِلاطِ مَواقِعَ لِلعِبادَةِ والخِدْمَةِ وحُضُورِ الجُمُعَةِ والجَماعاتِ واجْتِماعِ المُسْلِمِينَ

وإدْخالِ المَسَرَّةِ عَلَيْهِمْ ومَواقِعِ الصَّبْرِ عَلَى أَذاهُمْ .

ولِلقَوْمِ أَهْلِ الحَقِّ العارِفِينَ بِاللهِ مُساجَلاتٌ وأَذْواقٌ فِي أَيِّهِما أَفْضَلُ : وَلِيُّ العُزْلَةِ أَمْ وَلِيُّ العِشْرَةِ ، والضَّابِطُ فِي الحالَتَيْنِ مُرادُ الحَقِّ فِي الخَلْقِ مِنْ تَحْقِيقِ العُبُودِيَّةِ والصِّدْقِ ؛ فَمَنْ كانَ عَبْداً لِلهِ إِنْ شاءَ أَظْهَرَهُ وإِنْ شاءَ أَخْفاه .

٨٨ - بابٌ (الصَّبْرُ عَلَى الأَذَى)

● حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ ، قالَ : حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُفْيانَ ، قالَ : حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ [١] ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(لَيْسَ أَحَدٌ - أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ - أَصْبَرَ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَداً ، وإِنَّهُ لَيُعافِيهِمْ ويَرْزُقُهُمْ) .

(أَوْ) : عِنْدَ النَّسائِي بِغَيْرِ شَكٍّ .

(يُعافِيهِمْ) : يَدْفَعُ المَكْرُوهَ عَنْهُمْ ويُرِيحُهُمْ .

فَفِي الصَّبْرِ عَلَى الأَذَى تَخَلُّقٌ بِخُلُقٍ مِنْ أَخْلاقِ المَوْلَى .

● حَدَّثَنا عُمَرُ بنُ حَفْصٍ ، قالَ : حَدَّثَنا أَبِي ، قالَ : حَدَّثَنا الأَعْمَشُ ،

---

(١) أبو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِي : حَبِيبُ بنُ عَبْدِ اللهِ بن رَبِيعَةَ السُّلَمِيُّ القارِئُ ، ولأَبِيهِ صُحْبَةٌ ، ثِقَةٌ ، كانَ أَعْشَى ، أَقْرَأَ القُرْآنَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، صامَ لِلهِ ثَمانِينَ رَمَضانَ ، تُوفِّيَ سَنَةَ ٧٢هـ ، وهُوَ ابْنُ ٩٠ سَنَةً .

قالَ : سَمِعْتُ شَقِيقاً يَقُولُ : قالَ عَبْدُ اللّهِ : قَسَّمَ النَّبيُّ ﷺ قِسْمَةً - كَبَعْضِ ما يَقْسِمُ - فَقالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ : واللّهِ إِنَّها لَقِسْمَةٌ ما أُرِيدَ بِها وَجْهَ اللّهِ ، قُلْتُ أَنا : لأَقُولَنَّ لِلنَّبيِّ ﷺ ، فَأَتَيْتُه - وهُوَ فِي أَصْحابِهِ - فَسارَرْتُهُ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ﷺ ، وتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، وغَضِبَ حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ ، ثُمَّ قالَ ﷺ : (**قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ**) .

(لأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ) : هَذا لابْنِ مَسْعُودٍ وأَمْثالِهِ رضي الله عنهم ، وأَمَّا مَنْ لا يُمْكِنُ لَهُ أَنْ يَعْرِفَ مَواقِعَ الفَسادِ مِنَ الصَّلاحِ فَالأَحْسَنُ لَهُ أَنْ يُمْسِكَ ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُنْكِرْ عَلَى عَبْدِ اللّهِ بنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه نَقْلَهُ ما نَقَلَ ، بَلْ غَضِبَ مِنْ قَوْلِ المَنْقُولِ عَنْهُ ، ثُمَّ حَلِمَ عَنْهُ وصَبَرَ عَلَى أَذاهُ مُتَأَسِّياً بِسَيِّدِنا مُوسَى عليه السلام وامْتِثالاً لِقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ ، وفِي الحَدِيثِ : (إِنَّ أَهْلَ الفَضْلِ قَدْ يُغْضِبُهُمْ ما يُقالُ فِيهِمْ مِمَّا لَيْسَ فِيهِمْ ومَعَ ذَلِكَ فَيَتَلَقَّوْنَ ذَلِكَ بِالصَّبْرِ والحِلْمِ) .

(حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ) : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لا يُبَلِّغْنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحابِي شَيْئاً فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وأَنا سَلِيمُ الصَّدْرِ) ، وأَرادَ عَبْدُ اللّهِ بنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنْ يُعْلِمَ النَّبِيَّ ﷺ أَحْوالَ النَّاسِ ، ويُخْبِرَ بِمَنْ يَتَرَقَّبُ عَطاءَهُ فَيُعْطِيه .

(قَدْ أُوذِيَ مُوسَى) : وذَلِكَ الأَذَى أَصابَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ مِنْ مَقالَةِ مَنْ قالَ إِنَّها لِقِسْمَةٌ ما أُرِيدَ بِها وَجْهَ اللّٰهِ ، فَلا مُعارَضَةَ بَيْنَ هَذا الحَدِيثِ وبَيْنَ حَدِيثِ أَنَس رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللّٰهِ وما يُؤْذَى أَحَدٌ) أَي مِثْلَ ما أُوذِيتُ ، ويُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَذَى سَيِّدِنا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلامُ أَكْثَرَ عَدَداً مِنْ أَذَى سَيِّدِنا رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، وأَذَى سَيِّدِنا رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ أَشَدُّ مَضاضَةً وأَزْيَدُ كَيْفِيَّةً مِنْ أَذَى سَيِّدِنا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلامُ ؛ فَفِي حَدِيثِ الكِتابِ كَثْرَتُهُ بِاعْتِبارِ الكَمِّ ، وفِي حَدِيثِ أَنَسٍ زِيادَتُهُ بِاعْتِبارِ الكَيْفِيَّةِ .

٨٩ - بابٌ (إِصلاحُ ذاتِ البَيْنِ)

عَنْ أَبِي الدَّرْداءِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِدَرَجَةٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلاةِ والصِّيامِ والصَّدَقَةِ ؟) ،

قالُوا : بَلَى ، قالَ ﷺ :

(إِصْلاحُ ذاتِ البَيْنِ ، وفَسادُ ذاتِ البَيْنِ هِيَ الحالِقَةُ)

(إِصْلاحُ ذاتِ البَيْنِ) : إِصْلاحُ الأَحْوالِ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَكُمْ حَتَّى تَكُونَ أَحْوالَ أُلْفَةٍ ومَحَبَّةٍ واتِّفاقٍ ؛ لَمَّا كانَتِ الأَحْوالُ مُلابِسَةً لِلبَيْنِ قِيلَ لَها (ذاتُ البَيْنِ) ، وإِصْلاحُها سَبَبُ الاعْتِصامِ بِاللّٰهِ وعَدَمِ التَّفَرُّقِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ ، فَهِيَ دَرَجَةٌ فَوْقَ دَرَجَةِ مَنِ اشْتَغَلَ بِخُوَيْصَّةِ نَفْسِهِ بِالصِّيامِ

والصَّلاةِ والصَّدَقَةِ ، فَقَدْ زادَ عَنْهُ غَيْرُهُ الَّذي قامَ بِها ، بِالإِضافَةِ إِلَى قِيامِهِ بِالصَّلاةِ والصِّيام والصَّدَقَةِ .

والبَيْنُ : الخَصْلَةُ الَّتي تَكُونُ وَصْلَةً بَيْنَ القَوْمِ مِنْ قَرابَةٍ ومَوَدَّةٍ ، وقِيلَ المُرادُ بِذاتِ البَيْنِ : المُخاصَمَةُ والمُهاجَرَةُ بَيْنَ اثْنَيْنِ بِحَيْثُ يَحْصُلُ بَيْنَهُما أَيُّ فُرْقَةٍ .

(أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاةِ والصِّيامِ والصَّدَقَةِ) : قالَ المُلَّا عَلِي القارِي : واللهُ أَعْلَمُ بِالمُرادِ ؛ إِذْ قَدْ يُتَصَوَّرُ الإِصْلاحُ فِي فَسادٍ يَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ سَفْكُ الدِّماءِ ونَهْبُ الأَمْوالِ وهَتْكُ الحُرُمِ ، وهُوَ أَفْضَلُ مِنْ فَرائِضِ هَذِهِ العِباداتِ القاصِرَةِ مَعَ إِمْكانِ قَضائِها إِنْ لَمْ تُؤَدَّ عَلَى وَقْتِها ، فَإِذا كانَ كَذَلِكَ فَيَصِحُّ أَنْ يُقالَ : هَذا الجِنْسُ مِنَ العَمَلِ أَفْضَلُ مِنْ هَذا الجِنْسِ لِكَوْنِ أَفْرادِهِ أَفْضَلَ .

(هِيَ الحالِقَةُ) : أَي تُهْلِكُ الدِّينَ ، ولا أَقَلَّ أَنْ تُزِيلَ الخَيْراتِ لأَنَّ شُؤْمَ فَسادِ ذاتِ البَيْنِ يَمْنَعُ تَحْصِيلَ الطَّاعاتِ .

٩٠ - بابٌ (إِذا كَذَبْتَ لِرَجُلٍ هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ)

عَنْ سُفْيانَ بنِ أُسَيْدٍ الحَضْرَمِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

(كَبُرَتْ خِيانَةً أَنْ تُحَدِّثَ أَخاكَ حَدِيثاً هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ ، وأَنْتَ لَهُ كاذِبٌ) .

٩١ - بابٌ (لا تَعِدْ أَخاكَ شَيْئاً فَتُخْلِفَهُ)

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(لا تُمارِ أَخاكَ ، ولا تُمازِحْهُ ، ولا تَعِدْهُ مَوْعِداً فَتُخْلِفَهُ) .

(ولا تُمازِحْهُ) : بِما يَتَأَذَّى مِنْهُ ، وقَدْ مَرَّ بِنا فِي الباب (٦٤) أَنَّ المَنْهِيَّ عَنْهُ ما فِيهِ إِفْراطٌ أَوْ مُداوَمَةٌ عَلَيْهِ ، ويَؤُولُ كَثِيراً إِلَى قَسْوَةِ القَلْبِ والإِيذاءِ والحِقْدِ وسُقُوطِ المَهابَةِ والوَقارِ ، والَّذي يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ هُوَ المُباحُ ، فَإِنْ صادَفَ مَصْلَحَةً مِثْلَ تَطْيِيبِ نَفْسِ المُخاطَبِ ومُؤانَسَتِهِ فَهُوَ مُسْتَحَبٌّ .

قالَ الإمامُ الغَزالِي : مِنَ الغَلَطِ أَنْ يَتَّخِذَ المِزاحَ حِرْفَةً ويَتَمَسَّكَ بِأَنَّهُ ﷺ قَدْ مَزَحَ ، فَهُوَ كَمَنْ يَدورُ مَعَ الرِّيحِ حَيْثُ دارَ ، ويَنْظُرُ إِلَى رَقْصِ الحَبَشَةِ ويَتَمَسَّكُ بِأَنَّهُ ﷺ أَذِنَ لِعائِشَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِمْ .

٩٢ - بابٌ (حُبُّ الرَّجُلِ قَوْمَهُ)

حَدَّثَنا زَكَرِيَّا ، قالَ : حَدَّثَنا الحَكَمُ بنُ المُبارَكِ ، قالَ : حَدَّثَنا زِيادُ ابنُ الرَّبِيعِ ، قالَ : حَدَّثَنِي عَبَّادٌ الرَّمْلِي ، قالَ : حَدَّثَتْنِي امْرَأَةٌ يُقالُ لَها : فُسَيْلَةُ [١] ، قالَتْ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ أَمِنَ العَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى ظُلْمٍ ؟ قالَ : (نَعَمْ) .

---

(١) فُسَيْلَةُ : يُقالُ لَها جَمِيلَة و حَصِيلَة ، رَوَى عَنْها غَيْرُ واحِدٍ .

(يُعِينُ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى ظُلْمٍ) : لَفْظُ المِشْكاةِ : (أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ ؟ قالَ ﷺ : لا ، ولَكِنْ مِنَ العَصَبِيَّةِ أَنْ يَنْصُرَ قَوْمَهُ عَلَى ظُلْمٍ)؛ وبِهَذا اللَّفْظِ يَحْصُلُ تَرْجَمَةُ الباب .

٩٣ - بابٌ (هِجْرَةُ المُسْلِم)

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(لا تَباغَضُوا ، ولا تَحاسَدُوا ، ولا تَدابَرُوا ، وكُونُوا - عِبادَ اللهِ - إِخْواناً ، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ) .

(لا تَباغَضُوا) : أَي لا تَتَعاطَوا أَسْبابَ البُغْضِ ، فَإِنَّ تَعاطِيَ الأَسْبابِ اخْتِيارِيٌّ ، والحُبَّ والبُغْضَ طَبِيعِيَّانِ لا اخْتِيارَ فِيهِما ؛ نَعَمْ إِذا كانَ البُغْضُ لِلهِ فَقَدْ وَجَب .

(ولا تَحاسَدُوا) : أَي لا يَحْسُدْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ، والحَسَدُ تَمَنِّي الشَّخْصِ زَوالَ النِّعْمَةِ عَنْ مُسْتَحِقٍّ لَها ، أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَسْعَى فِي ذَلِكَ أَمْ لا ، فَإِنْ سَعَى كانَ باغِياً وإِنْ لَمْ يَسْعَ فِي ذَلِكَ ولا أَظْهَرَهُ ولا تَسَبَّبَ فِي تَأْكِيدِ أَسْبابِ الكَراهَةِ الَّتي نُهِيَ عَنْها فِي حَقِّ المُسْلِمِ نُظِرَ ، فَإِنْ كانَ المانِعُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ العَجْزَ بِحَيْثُ لَوْ تَمَكَّنَ لَفَعَلَ فَهَذا مَأْزُورٌ ، وإِنْ كانَ المانِعُ لَهُ التَّقْوَى فَقَدْ يُعْذَرُ لأَنَّهُ لا يَقْدِرُ عَلَى دَفْعِ الخَواطِرِ النَّفْسانِيَّةِ ، فَيَكْفِيهِ فِي مُجاهَدَتِها أَن لا يَعْمَلَ بِها ولا يَعْزِمَ عَلَى العَمَلِ بِها ، وإِنْ

تَعَوَّدَ التَّفكُّرَ فِي أَنَّ اللَّهَ خَلقَ هَذِهِ الخَواطِرَ فِي قَلْبِي ، فَيَدْفَعُ اللَّهُ ظُلْمَةَ هَذِهِ الخَواطِرِ ويُسَهِّلُ عَلَيْهِ مُجاهَدَتَهُ فِي التَّحَرُّزِ مِنْ آفاتِها .

(ولا تَدابَرُوا) : أي لا يُعْطِي أَحَدُكُمْ أَخاهُ دُبُرَهُ مُهاجِراً إِيَّاهُ فَيُعْرِضُ عَنْهُ ويَهْجُرَهُ .

(عِبادَ اللَّه) : بِحَذْفِ حَرْفِ النِّداء .

(إِخْواناً) : كَما خَلقَكُمْ مِنْ أَبٍ واحِدٍ وأُمٍّ واحِدَةٍ ، إِذا تَرَكْتُمْ هَذِهِ المَنْهِيَّاتِ كُنْتُمْ إِخْواناً ، وإِذا لَمْ تَتْرُكُوها تَصِيرُوا أَعْداءً ، فَحَقُّكُمْ أَنْ تَتَآخَوا بِذَلِكَ كَإِخْوانِ النَّسَبِ بِالشَّفَقَةِ والرَّحْمَةِ والمَحَبَّةِ والمُواساةِ والنَّصِيحَةِ والمُعاوَنَةِ .

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ :

(ما تَوادَّ اثْنانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ ، أَوْ فِي الإِسْلامِ ، فَيُفَرِّقَ بَيْنَهُما أَوَّلُ ذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُما) .

(ما تَوادَّ) : ما نافِيَة .

(فَيُفَرِّق) : بَلْ يَعْفُو ويَصْفَحُ أَوَّلَ مَرَّةٍ ، ثُمَّ يَسْأَلُ عَنِ الذَّنْبِ لِمَ اقْتَرَفَهُ ؟ ، ثُمَّ يُؤاخِذُ إِذا رَأَى مِنْهُ الإِصْرارَ .

٩٤ - بابٌ (المُهْتَجِران)

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ :

(لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، يَلْتَقِيانِ فَيُعْرِضُ هَذا وَيُعْرِضُ هَذا ، وَخَيْرُهُما الَّذي يَبْدَأُ بِالسَّلامِ) .

٩٥ - بابٌ (الشَّحْناء)

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ القِيامَةِ عِنْدَ اللهِ ذا الوَجْهَيْنِ : الَّذي يَأْتي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ) .

(الشَّحْناءُ) : العَداوَةُ إِذا امْتَلأَتْ مِنْها النَّفْسُ ، والبُغْضُ ، والحِقْدُ .

(ذا الوَجْهَيْنِ) : إِنَّما كانَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ لأَنَّهُ تَعَلَّقَ بِالباطِلِ وبِالكَذِبِ يُدْخِلُ الفَسادَ بَيْنَ النَّاسِ .

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(إِيَّاكُمْ والظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَديثِ ، ولا تَناجَشُوا ، ولا تَحاسَدُوا ، ولا تَباغَضُوا ، ولا تَدابَرُوا ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْواناً) .

(الظَّنَّ) : والظَّنُّ الشَّرْعِيُّ لَيْسَ بِمُرادٍ هَهُنا ، بَلِ المُرادُ بِالظَّنِّ هَهُنا ما يَقَعُ فِي القَلْبِ بِلا دَليلٍ ، أَوِ التُّهْمَةُ الَّتي لا سَبَبَ لَها ، كَمَنْ يَتَّهِمُ رَجُلاً بِالفاحِشَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَظْهَرَ عَلَيْهِ ما يَقْتَضيها .

فَإِنْ قِيلَ : الظَّنُّ غَيْرُ اخْتِيارِيٍّ ، فَكَيْفَ يُتَّقى ويُحْذَرُ مِنْهُ ؟ وجَوابُهُ : أَنَّ المَقْصُودَ أَنْ تَحْذَرَ أَسْبابَهُ وهِيَ فِي اخْتِيارِكَ ، وأَنْ تَجْتَنِبَ ما يَكُونُ

بِناءُ الأُمُورِ عَلَى هَذا الظَّنِّ ولَيْسَ عَلَيْها حُجَّةٌ سِوَى ظَنِّكَ ، والأُمُورُ هَذِهِ فِي اخْتِيارِكَ وتَحْتَ قُدْرَتِكَ كَأَنْ تُخْبِرَ غَيْرَكَ بِظَنِّكَ والخَبَرُ سُوءٌ فَهِيَ غِيبَةٌ ، أَوْ فِيهِ أَذَى المُسْلِمِ ولا مَصْلَحَةَ فِيهِ ، ومِنْهُ أَنْ تُلْحِقَ بِالمَظْنُونِ بِهِ ضَرَراً أَوْ تَمْنَعَهُ حَقَّاً ، وقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ الآثارِ : (وإذا ظَنَنْتَ فَلا تُحَقِّقْ) .

وأَمَّا الاحْتِياطُ فَمَحْمُودٌ وفِيهِ وَرَدَ : (الحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ) ، وكَذَلِكَ أَنْ تَجْتَنِبَ أَنْ تَطْلُبَ لَهُ عُذْراً لا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَطْلُبَهُ ، وكَذا لا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَعْمَلَ أَعْمالاً جازَ لَكَ اخْتِيارُها إِنْ صَحَّ هَذا الظَّنُّ ، ومِنْ دَواعِيها الوُقُوعُ فِي المَعاصِي ؛ فَإِنَّ مَن اعْتادَ مَعْصِيَةً اتَّهَمَ غَيْرَهُ بِها قِياساً عَلَى نَفْسِهِ ؛ فَمَنِ اطَّلَعَ مِنْ شُرْفَةِ بَيْتِهِ فَرَأَى إِنْساناً يَمْشِي فِي الشَّارِعِ فَإِنَّهُ يَظُنُّ بِهِ ما يَعْتادُهُ الرَّائِي ، فَإِنْ كانَ الرَّائِي سارِقاً ظَنَّ الماشِيَ سارِقاً ، وإِنْ كانَ فاجِراً ظَنَّ بِهِ الفُجُورَ ، وإِنْ كانَ الرَّائِي مِمَّنْ يَعْتادُ الخُرُوجَ لَيْلاً لِيَتَصَدَّقَ ظَنَّ المَرْئِيَّ كَذَلِكَ ، وكَذا التَّجَسُّسُ وعادَتُهُ يَكُونُ سَبَباً لِلظَّنِّ ، وكَذا مُجالَسَةُ أَصْحابِ الغِيبَةِ ومُجالَسَةُ مَنْ يَكْثُرُ بَيْنَهُمْ قِيلٌ وقالٌ .

(فَإِنَّ الظَّنَّ) : الظَّنُّ اسْمٌ لِما يَحْصُلُ عَنْ أَمارَةٍ ، ومَتَى قَوِيَتْ أَدَّتْ إِلَى العِلْمِ ، ومَتَى ضَعُفَتْ جِدًّا لَمْ تُجاوِزِ التَّوَهُّمَ ، والتَّوَهُّمُ قَدْ يَقَعُ لأَمارَةٍ

ضَعِيفَةٍ ولا تَكُونُ دَلالَتُها واضِحَةً وقَدْ تَكُونُ عَنْ أَمْرٍ يَحْتَمِلُ وُجُوهاً عَلَى السَّواءِ ، ولَكِنَّ هَذا الظَّانَّ يُرَجِّحُ واحِداً مِنْها لِمَعْنًى فِيها : إمَّا لأَنَّكَ تَعْتادُهُ مِنْ نَفْسِكَ فَتَجِدُهُ راجِحاً فِيها والمَرْءُ يَقِيسُ عَلَى نَفْسِهِ وإمَّا لأَنَّكَ شَدِيدُ الخَوْفِ مِنْهُ ، وإمَّا لِما يَخْطُرُ بِبالِكَ ولا تَشْعُرُ بِهِ كَأَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِكَ مَيْلٌ إِلَى مَنْ هُوَ أَشَدُّ مُشابَهَةً لِمَنْ كُنْتَ تُحِبُّهُ فِي زَمَنٍ مَضَى ، وعَكْسُ ذَلِكَ فِي بُغْضِكَ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مُشابَهَةً بِمَنْ كانَ يُؤْذِيكَ فِيما مَضَى ، وإمَّا لِعَلامَةٍ لَكَ بِالمَرْئِيِّ كَأَنْ تَكُونَ تُحِبُّهُ وتُكْرِمُهُ ثُمَّ تَجِدُهُ ماشِياً فِي زُقاقٍ لَيْلاً فَيَتَرَجَّحُ فِي نَفْسِكَ ما يُوافِقُ مَحَبَّتَكَ وإِكْرامَكَ ، بَلْ إِنَّ الحُبَّ والبُغْضَ يُورِثُ كِلاهُما التَّوَهُّمَ لِوُجُودِ المَعْدومِ وعَدَمِ المَوْجُودِ ؛ فَقَدْ بانَ صِحَّةُ : (أَنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ) بِمَعْنَى التَّوَهُّمِ ، فَإِنْ أُرِيدَ حَدِيثُ النَّفْسِ أَي ما يَقَعُ فِيها فَلا شَكَّ أَنَّ ما يَقَعُ فِيها قَدْ يَكُونُ عَنْ أَمارَةٍ بَيِّنَةٍ ودَلِيلٍ قَوِيٍّ فَيَغْلُبُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ حَقًّا ويَنْدُرُ فِيهِ الكَذِبُ ، وقَدْ يَقَعُ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرْنا ، والغالِبُ فِيها أَنْ يَكُونَ باطِلاً ، فَصَحَّ : (أَنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ) ، وإِنْ كانَ المُرادُ أَنَّ التَّحْدِيثَ المَبْنِيَّ عَلَى الظَّنِّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ فَكَذَلِكَ ؛ فَإِنَّ تَحْدِيثَكَ بِما أَدْرَكْتَهُ بِأَمارَةٍ بَيِّنَةٍ أَوْ دَلِيلٍ قَوِيٍّ يَغْلِبُ فِيهِ أَنْ يُطابِقَ الواقِعَ ، وتَحْدِيثَكَ بِما تَوَهَّمْتَهُ يَغْلِبُ فِيهِ أَنْ يُخالِفَ الواقِعَ .

(أَكْذَبُ الحَدِيثِ) : وَصَفَهُ بِأَشَدِّ الكَذِبِ مُبالَغَةً فِي ذَمِّهِ تَنْفِيراً عَنْهُ ؛ لأَنَّ الكَذِبَ المَحْضَ لا يَتَّبِعُهُ الكاذِبُ ولا يَأْتِي لَهُ بِالدَّلائِلِ الوَهْمِيَّةِ فَلا يُغْتَرُّ بِهِ ، بِخِلافِ الظَّنِّ فَإِنَّ صاحِبَهُ يَأْتِي عَلَيْهِ بِأَدِلَّةٍ وَهْمِيَّةٍ ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يُؤَيِّدَهُ بِأَدِلَّةٍ أُخْرَى ويَصْرِفَ أَوْقاتَهُ وذَكاءَهُ وهِمَّتَهُ لإِثْباتِ ذَلِكَ الظَّنِّ فَيُخَيِّلُ لَهُ الشَّيْطانُ ويُزَيِّنُ لَهُ الدَّلائِلَ الواهِيَةَ بِصُوَرِ الدَّلائِلِ القَوِيَّةِ .

اللهُمَّ احْفَظْنا مِنْ هَمَزاتِ الشَّيْطانِ ونَفَخاتِهِ ونَفَثاتِه .

(لا تَناجَشُوا) : وفِي رِوايَةٍ (لا تَجَسَّسُوا) وهُوَ المُلائِمُ لِلظَّنِّ ، والنَّجَشُ : الزِّيادَةُ فِي الثَّمَنِ لا لِلرَّغْبَةِ بَلْ لِيَخْدَعَ غَيْرَهُ .

(ولا تَحاسَدُوا) : المَشْهُورُ أَنَّ الحَسَدَ تَمَنِّي زَوالِ النِّعْمَةِ إِذا لَمْ يَكُنِ المَحْسُودُ عَلَيْهِ ظالِماً مُؤْذِياً ، وقَدْ يَجِيءُ بِمَعْنَى الغِبْطَةِ وهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى لِنَفْسِهِ مِثْلَ ما لِلغَيْرِ مِنْ غَيْرِ تَمَنِّي الزَّوالِ ، وهُوَ غَيْرُ مَنْهِيٍّ عَنْهُ .

(ولا تَنافَسُوا) : والتَّنافُسُ الرَّغْبَةُ فِي الانْفِرادِ بِالشَّيْءِ النَّفِيسِ فِي نَوْعِهِ ، ونافَسْتُ فِيهِ إِذا رَغِبْتُ فِيهِ .

قالُوا : التَّنافُسُ والتَّحاسُدُ بِمَعْنًى وإِنِ اخْتَلَفا فِي الأَصْلِ ، لَكِنَّ التَّنافُسَ يُفِيدُ المُبالَغَةَ الَّتِي قَدْ تُفْضِي إِلَى المُنازَعَةِ ، فَالمَعْنَى : لا تَحاسَدُوا ولا تَنازَعُوا فِي الأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وكَذا فِي بَعْضِ الأُمُورِ الدِّينِيَّةِ كَيْلا

تَنازَعُوا وتَظالَمُوا ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَنافُسُكُمْ فِي الأَشْياءِ النَّفِيسَةِ المَرْضِيَّةِ الأُخْرَوِيَّةِ كَما قالَ تَعالَى : ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ والمُرادُ فِي الآيَةِ بِالمُنافَسَةِ طَلَبُ التَّشَبُّهِ بِالأَفاضِلِ مِنْ غَيْرِ إِدْخالِ ضَرَرٍ عَلَيْهِمْ ، وفِي هَذِهِ المُنافَسَةِ فَضِيلَةٌ داعِيَةٌ إِلَى اكْتِسابِ الفَضائِلِ والاقْتِداءِ بِالأَخْيارِ الأَفاضِلِ ابْتِداءً ومُسابَقَتِهِمْ لِلُّحُوقِ بِهِمْ ، والحَسَدُ مَصْرُوفٌ إِلَى الضَّرَرِ ، لأَنَّ غايَتَهُ أَن يَعْدِمَ الأَفاضِلُ فَضْلَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَصِيرَ الفَضْلُ لَهُ .

(عِبادَ اللّه) : فِي التَّذْكِيرِ بِأَنَّهُمْ عِبادُ اللّهِ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ الاسْتِواءَ فِي العُبُودِيَّةِ يَقْتَضِي أَنْ لا يُبْغِضَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ :

(تُفْتَحُ أَبْوابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ ويَوْمَ الخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ بِاللّهِ شَيْئاً ، إِلَّا رَجُلٌ كانَتْ بَيْنَهُ وبَيْنَ أَخِيهِ شَحْناءُ ، فَيُقالُ : أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحا) .

(أَنْظِرُوا هَذَيْنِ) : أَي أَمْهِلُوهُما .

٩٦ - بابُ (السِّباب)

● عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قالَ : اسْتَبَّ رَجُلانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَسَبَّ أَحَدُهُما والآخَرُ ساكِتٌ ، والنَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم جالِسٌ ، ثُمَّ رَدَّ الآخَرُ ،

(صَدَقَةٌ) : شُكْراً لِلّه تَعالَى فِي إِقْدارِهِ عَلَى القَبْضِ والبَسْطِ ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ : كَتَبَ اللّهُ عَلَى كُلِّ عُضْوٍ حَظَّهُ مِنَ الزِّنا ، فَإِنْ كانَ الأَمْرُ المَذْمُومُ مَعْمُوماً بِهِ عَلَى كُلِّ الأَعْضاءِ ، كَذَلِكَ كانَ الأَمْرُ المَحْمُودُ مَعْمُوماً بِهِ عَلَى كُلِّ الأَعْضاءِ أَيْضاً ، وسَأَلَ بُرَيْدَةُ رَضِيَ اللهُ عَنهُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ : ومَنْ يُطِيقُ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مِفْصَلٍ مِنْهُ صَدَقَةً ؟ قالَ ﷺ : (النُّخاعَةُ فِي المَسْجِدِ تَدْفِنُها أَوِ الشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَرَكْعَتا الضُّحَى تُجْزِيانِكَ) .

٩٨ - بابٌ (سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ)

● عَنْ عَبْدِ اللّهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ وقِتالُهُ كُفْرٌ) .

(قِتالُهُ كُفْرٌ) : القِتالُ مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ ، ومَنِ اعْتادَ هُجُومَ المَعاصِي جَرَّهُ شُؤْمُ ذَلِكَ إِلَى أَشَدَّ مِنْها ، فَيُخْشَى أَنْ لا يُخْتَمَ لَهُ بِخاتِمَةِ الإِسْلامِ (نَعُوذُ بِاللّهِ مِنْ ذَلِكَ)، كَما قالَ اللّهُ تَعالَى : ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ ، فالفِسْقُ لا يُوَصِّلُهُ إِلَى هِدايَةِ اللّهِ تَعالَى والقُرْآنِ وأَيُّ عَذابٍ أَشَدُّ مِنْ هَذا ؛ أَنْ لا يَسْلُكَ المَرْءُ طَرِيقَ الهِدايَةِ .

قالَ القَسْطَلَّانِي : المُرادُ مِنْ قِتالِ المُسْلِمِ مُسْتَحِلًّا ، أَوِ الكُفْرُ اللُّغَوِيُّ كَأَنَّهُ بِقِتالِهِ لَهُ سَتَرَ ما لَهُ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّ الإِعانَةِ وكَفِّ الأَذَى ، وإِنَّما

المُرادُ المُبالَغَةُ فِي التَّحْذِيرِ ، ولَيْسَ المُرادُ حَقِيقَةَ الكُفْرِ المُخْرِجَ عَنِ الإِسْلامِ .

● وبالسَّنَدِ عَنْ أَبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

(مَنِ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ ، فَقَدْ كَفَرَ ، ومَنِ ادَّعَى قَوْماً لَيْسَ هُوَ مِنْهُمْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، ومَنْ دَعا رَجُلاً بِالكُفْرِ ، أَوْ قالَ : عَدُوَّ اللّٰهِ ، ولَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حارَتْ عَلَيْهِ) .

(مَنِ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ) : أَيِ انْتَسَبَ إِلَيْهِ واتَّخَذَهُ أَباً ، قالَ الحافِظُ : يَحْرُمُ الانْتِفاءُ عَنِ النَّسَبِ المَعْرُوفِ والادِّعاءُ إِلَى غَيْرِهِ ، ويَدْخُلُ فِيهِ الدَّعاوَى الباطِلَةُ كُلُّها مالاً وعِلْماً وتَعَلُّماً ونَسَباً وحالاً وصَلاحاً ونِعْمَةً وغَيْرُ ذَلِكَ ، ويَزْدادُ التَّحْرِيمُ بِزِيادَةِ المَفْسَدَةِ المُتَرَتِّبَةِ عَلَى ذَلِكَ .

(وهُوَ يَعْلَمُ) : تَقْيِيدٌ لا بُدَّ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ الإِثْمَ لا يَكُونُ إِلَّا فِي حَقِّ العالِمِ بِالشَّيْءِ .

(فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) : فَلْيَنْزِلْ مَنْزِلاً فِيها أَوْ فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلاً بِها ، هُوَ خَبَرٌ بِلَفْظِ الأَمْرِ ؛ (هَذا جَزاؤُهُ ، فَقَدْ يُجازَى بِهِ ، وقَدْ يُعْفَى عَنْهُ وقَدْ يُوَفَّقُ لِلتَّوْبَةِ فَيَسْقُطُ عَنْهُ ذَلِكَ) .

(عَدُوُّ اللّٰهِ) : بِالرَّفْعِ خَبَرُ هُوَ ، ويَجُوزُ فِيها النَّصْبُ عَلَى النِّداءِ .

(حارَتْ عَلَيْهِ) : رَجَعَتْ ، ذَهَبَ الإِمامُ الغَزالِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ والإِمامُ

السَّرْخَسِيُّ مِنَ الحَنَفِيَّةِ إِلَى أَنَّ مَنْ رَمَى أَخاهُ بِكَلِمَةِ الكُفْرِ فَقَدْ كَفَرَ هُوَ نَفْسُهُ .

٩٩ - بابٌ (مَنْ قالَ لآخَرَ : يا مُنافِقُ فِي تَأْوِيلٍ تَأَوَّلَهُ)

حَدَّثَنا مُوسَى ، قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيز ، قالَ : حَدَّثَنا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِي ، قالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ والزُّبَيْرَ بنَ العَوَّام [1] - وكِلانا فارِسٌ - فَقالَ : (انْطَلِقُوا حَتَّى تَبْلُغُوا رَوْضَةَ كَذا وكَذا ، وبِها امْرَأَةٌ مَعَها كِتابٌ مِنْ حاطِبٍ إِلَى المُشْرِكِينَ ، فَأْتُونِي بِها) ، فَوافَيْناها تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَها حَيْثُ وَصَفَ لَنا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقُلْنا : الكِتابُ الَّذِي مَعَكِ ؟ قالَتْ : ما مَعِي كِتابٌ ، فَبَحَثْناها وبَعِيرَها ، فَقالَ صاحِبِي : ما أَرَى ، فَقُلْتُ : ما كَذَبَ النَّبِيُّ ﷺ ، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأُجَرِّدَنَّكِ أَوْ لَتُخْرِجِنَّهُ فَأَهْوَتْ بِيَدِها إِلَى حُجْزَتِها - وعَلَيْها إِزارٌ صُوفٌ - فَأَخْرَجَتْ ، فَأَتَيْنا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقالَ عُمَرُ : خانَ اللَّهَ ورَسُولَهُ والمُؤْمِنِينَ ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ ؟ ، وقالَ ﷺ : (ما حَمَلَكَ ؟) فَقالَ : ما بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِناً بِاللَّهِ وأَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ القَوْمِ يَدٌ ، قالَ ﷺ : (صَدَقَ يا عُمَرُ ، أَوَ

---

(١) الزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مِنْ أَكابِرِ صَحابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وأَحَدُ العَشَرَةِ الكِرامِ المُبَشَّرِينَ بِالجَنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم ، وهُوَ ابنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وحَوارِيُّهُ .

لَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْراً ؟ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَيْهِمْ فَقالَ : اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الجَنَّةُ) ، فَدَمَعَتْ عَيْنا عُمَر ، وقالَ : اللَّهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ ! .

(وكِلانا فارِسٌ) : يَمْتَطِي فَرَساً .

(رَوْضَة كَذا) : هِيَ رَوْضَةُ خاخ بِقُرْبِ المَدِينَةِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ .

(حاطِبُ) ابنُ أَبِي بَلْتَعَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بنِ حُمَيْدِ بنِ زُهَيْرٍ ؛ لَمَّا أَرادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْزُوَ مَكَّةَ عامَ الفَتْحِ دَعا اللَّهَ أَنْ يُعَمِّيَ الأَخْبارَ عَنْ قُرَيْشٍ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ حاطِبٌ يُعْلِمُهُمْ بِما يُرِيدُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِذَلِكَ ، فَبَعَثَ .... الحَدِيث .

(ما كَذَبَ النَّبِيُّ ﷺ): أَي أَخْطَأَ ، وكَذَبَ فِي لُغَةِ مَكَّةَ تُطْلَقُ عَلَى الخَطَأِ أَيْضاً .

(لأُجَرِّدَنَّكِ) : أَي مِنَ الثِّيابِ ؛ يَجُوزُ هَتْكُ سِتْرِ المُذْنِبِ وكَشْفُ المَرْأَةِ العاصِيَةِ والنَّظَرُ إِلَى عَوْرَتِها ولَمْسُها إِذا لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ ذَلِكَ لإِنْقاذِ المُسْلِمِينَ .

(حُجْزَتِها) : مَعْقِدِ الإِزارِ ، وفِي رِوايَةٍ : عِقاصِها .

(خانَ اللَّهَ ورَسُولَهُ) : الخِيانَةُ وجَوازُ ضَرْبِ العُنُقِ تَقُومُ مَقامَ قَوْلِهِ : يا مُنافِق .

(أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ القَوْمِ يَدٌ) : وفِي رِوايَةٍ فَكَتَبْتُ كِتاباً لا يَضُرُّ اللَّهَ

ولا رَسُولَهُ ، وفِي الجِهادِ مِنَ الصَّحِيحِ : إِنِّي كُنْتُ امْرَءاً مُلْصَقاً فِي قُرَيْشٍ ولَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفَسِها ، وكانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ المُهاجِرِينَ لَهُمْ قَراباتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بها أَهْلِيهِمْ ومَوالِيهِمْ ، فَأَحْبَبْتُ إِذا فاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَداً يَحْمُونَ بها قَرابَتِي ، وما فَعَلْتُ كُفْراً ولا ارْتِداداً ولا رِضاً بِالكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلام .

١٠٠ - بابٌ (شَماتَةُ الأَعْداء)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ القَضاءِ ، وشَماتَةِ الأَعْداء) .

(يَتَعَوَّذُ) : فِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ الاسْتِعاذَةِ ، ولا يُعارِضُ ذَلِكَ أَنَّ القَدَرَ لا يَرُدُّ البَلاءَ ، لاحْتِمالِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الاسْتِعاذَةُ والدُّعاءُ مِمَّا قَضَى اللهُ بِهِ ، فَقَدْ يَقْضِي عَلَى المَرْءِ مَثَلاً بِالبَلاءِ ويَكُونُ فِيهِ إِنْ دَعا كُشِفَ وفُرِّجَ عَنْهُ البَلاءُ ، فَالقَضاءُ مُحْتَمَلٌ لِلدَّافِعِ والمَدْفُوعِ ، وفائِدَةُ العِبادَةِ والدُّعاءِ إِظْهارُ العَبْدِ فاقَتَهُ لِرَبِّهِ وتَضَرُّعَهُ إِلَيْهِ ؛ ولِذا خُلِقَ البَشَرُ ، قالَ تَعالَى ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ ، وقالَ تَعالَى : ﴿وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓ﴾ ، وعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً : (سَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ) ، وعَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : (إِنَّ الدُّعاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ ومِمَّا لَمْ يَنْزِلْ ، فَعَلَيْكُمْ عِبادَ اللهِ بِالدُّعاء) ، وأَخْرَجَ الطَّبَرانِيُّ بِسَنَدٍ

رِجالُهُ ثِقاتٌ : (إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ المُلِحِّينَ فِي الدُّعاء)، وفِيهِ عَنْعَنَةُ بَقِيَّةٍ عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها .

(سُوءُ القَضاء) : هُوَ ما يَسُوءُ الإِنْسانَ ويُحْزِنُهُ مِنَ الأَقْضِيَةِ المُقَدَّرَةِ عَلَيْهِ ، وذَلِكَ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي دِينِهِ أَوْ دُنْياهُ أَوْ فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي أَهْلِهِ أَوْ فِي مالِهِ ، واسْتِعاذَتُهُ صلى الله عليه وآله وسلم تَدُلُّ عَلَى أَنَّها لا تُخالِفُ الرِّضا بِالقَضاءِ كَما وَرَدَ فِي القُنُوتِ : (وقِنِي شَرَّ ما قَضَيْتَ) .

والقَضاءُ أَي المَقْضِيُّ بِهِ بِاعْتِبارِ العِبادِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ : خَيْرٌ ، وشَرٌّ ، وشُرِعَ لَهُمُ الدُّعاءُ لِوقايَةِ شَرِّهِ والاسْتِعاذَةِ مِنْهُ ، ولا يُنافِي هَذا الإِيمانَ بِالقَدَرِ ، فَإِنَّ حَدِيثَ الإِيمانِ بِالقَضاءِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ القَدَرَ خَيْرٌ وشَرٌّ ، فَنُؤْمِنُ بِهِ ، ولَمَّا أُمِرْنا بِالاسْتِعاذَةِ مِنْ سُوءِ القَضاءِ فَنَسْتَعِيذُ مِنْهُ ، فَإِيمانُنا واسْتِعاذَتُنا كِلاهُما تَحْتَ أَمْرِ الشَّارِعِ ، والمُرادُ بِالقَضاءِ هَهُنا المَقْضِيُّ بِهِ ، فَإِنَّ قَضاءَ اللّهِ (عَدْلاً كانَ أَوْ فَضْلاً) خَيْرٌ لِلبَشَرِ ، لَكِنَّ البَشَرَ لِجَهْلِهِ بِذَلِكَ يَكُونُ نَظَرُهُ مَقْصُوراً عَلَى نَفْعِ العاجِلَةِ ولَذَّتِها ، بَلْ مَقْصُوراً عَلَى مَنافِعِهِ الخاصَّةِ بِهِ لا يَتَجاوَزُها ولا يُشارِكُهُ فِيها أَحَدٌ غَيْرُهُ .

(وشَماتَةِ الأَعْداء) : اسْتَعاذَ صلى الله عليه وآله وسلم مِنْ شَماتَةِ الأَعْداءِ لِعِظَمِ مَواقِعِها وشِدَّةِ تَأْثِيرِها فِي الأَنْفُسِ البَشَرِيَّةِ ونُفُورِ طِباعِ العِبادِ عَنْها ، وقَدْ

يَتَسَبَّبُ عَنْ ذَلِكَ تَعاظُمُ العَداوَةِ المُفْضِيَةِ إِلَى اسْتِحْلالِ ما حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعالَى .

وفِي الحَدِيثِ دَلالَةٌ عَلَى أَنَّ الكَلامَ المَسْجُوعَ لا يُكْرَهُ إِذا صَدَرَ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ ولا تَكَلُّفٍ ، فَهُوَ مِنَ السَّجْعِ المَحْمُودِ ، والمَحْمُودُ مِنَ السَّجْعِ ما جاءَ بِانْسِجامٍ واتِّفاقٍ ، ومِنْهُ ما هُوَ مَذْمُومٌ ، وهُوَ ما يَأْتِي بِتَكَلُّفٍ واسْتِكْراه .

١٠١ - بابٌ (السَّرَفُ فِي المالِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالَ :

(إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثاً ، ويَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثاً ، يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ، وأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً ، وأَنْ تُناصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ ، ويَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وقالَ ، وكَثْرَةَ السُّؤالِ، وإِضاعَةَ المالِ) .

(السَّرَف) : هُوَ التَّجاوزُ فِي الحَدِّ ، بِأَنْ يَصْرِفَهُ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ وزِيادَةً عَلَى قَدْرِهِ ، وقَدْ قِيلَ : لا سَرَفَ فِي خَيْرٍ .

(أَنْ تَعْبُدُوهُ) العِبادَةُ كُلُّ فِعْلٍ يُطْلَبُ بِهِ نَفْعٌ غَيْبِيٌّ ، فَإِنْ كانَ عَلَيْهِ سُلْطانٌ مِنَ اللهِ بِأَنَّهُ أَذِنَ فِيهِ وشَرَعَهُ فَهُوَ عِبادَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وجَلَّ ، وإِنْ كانَ فِي الصُّورَةِ لِغَيْرِ اللهِ لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ فَهُوَ عِبادَةٌ لِغَيْرِ اللهِ ،

وَيَدْخُلُ فِيهِ امْتِثالُ ما يَرْضَى اللّٰهُ بِهِ واجْتِنابُ ما يَسْخَطُ اللّٰهُ بِهِ ، ومَنْ أَطاعَ غَيْرَ اللّٰهِ لِيُرْضِيَ اللّٰهَ بِإطاعَتِهِ (وقَدْ أَمَرَ اللّٰهُ بِالطَّاعَةِ) فَهُوَ قَدْ عَبَدَ اللّٰهَ حَقًّا ، ومَنْ أَطاعَ أَحَداً عَلَى ظَنٍّ أَنَّ لَهُ سُلْطَةً غَيْبِيَّةً فَقَدْ وَقَعَ فِي هُوَّةِ الشِّرْكِ ، فَإِنْ كانَ لَهُ عُذْرٌ مِنَ الجَهْلِ وقِلَّةِ الفَهْمِ عَذَرْناهُ وعَلَّمْناهُ وفَوَّضْنا أَمْرَهُ إِلَى اللّٰه .

(ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً) : لا فِي العِبادَةِ ولا فِي الاسْتِعانَةِ ، والمَمْنُوعُ الاسْتِعانَةُ عَلَى وَجْهِ الرُّبُوبِيَّةِ ؛ كَأَنْ يَعْتَقِدَ لَهُ سُلْطَةً غَيْبِيَّةً ، وأَمَّا الاسْتِعانَةُ بِالذَّرائِعِ والوَسائِلِ الَّتِي جَعَلَها اللّٰهُ ذَرِيعَةً لِشَيْءٍ فَغَيْرُ داخِلٍ فِي الشِّرْكِ بَلْ مَأْمُورٌ بِهِ إِذا كانَ هُوَ سَبَباً حَقِيقِيًّا أَوْ سَبَباً أَكْثَرِيًّا .

(وأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّٰهِ) : قالَ البَيْضاوِي : الاعْتِصامُ الاسْتِمْساكُ ويُسْتَعارُ لِلوثُوقِ والاعْتِمادِ ، واعْتَصِمُوا بِاللّٰهِ أَي ثِقُوا بِهِ تَعالَى فِي مَجامِعِ أُمُورِكُمْ ، ولا تَطْلُبُوا الإعانَةَ والنُّصْرَةَ إِلَّا مِنْهُ تَعالَى ، واعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّٰهِ أَي بِدِينِهِ (الإِسْلام أَوِ القُرْآن) ، اسْتَعارَ لَهُ الحَبْلَ مِنْ حَيْثُ إِنَّ التَّمَسُّكَ بِهِ سَبَبُ النَّجاةِ مِنَ الرَّدَى ، كَما أَنَّ التَّمَسُّكَ بِالحَبْلِ سَبَبُ السَّلامَةِ عَنِ التَّرَدِّي .

قالَ الرَّاغِبُ : فَحَبْلُهُ الَّذي يَكُونُ التَّوَصُّلُ بِهِ إِلَيْهِ القُرْآنُ والعَقْلُ وغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا اعْتَصَمْتَ بِهِ أَدَّاكَ إِلَى جِوارِهِ .

(وأَنْ تَناصَحُوا) : النَّصِيحَةُ الخُلوصُ ، وهِيَ كَلِمَةٌ يُعَبَّرُ بِها عَنْ إِخْلاصِ إرادَةِ الخَيْرِ لِلمَنْصُوحِ لَهُ .

(مَنْ وَلَّاهُ اللهُ أَمْرَكُمْ) : أَي مَنْ جَعَلَهُ اللهُ والِيَ أُمُورِكُمْ .

١٠٢ - بابٌ (المَسْكَنُ الواسِعُ)

عَنْ نافِعِ بنِ عَبْدِ الحارِث رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(مِنْ سَعادَةِ المَرْءِ المَسْكَنُ الواسِعُ ، والجارُ الصَّالِحُ ، والمَرْكَبُ الهَنِيءُ) .

(مِنْ سَعادَةِ المَرْءِ) : إذا وَجَدْتَ جارَكَ يُكْرِمُكَ ولا يُؤْذِيكَ فَذَلِكَ مِنَ السَّعادَةِ ، وإذا كانَ نُزُلُكَ وَسِيعاً تَسْتَرِيحُ فِيهِ وتَحْمَدُ اللهَ عَلَيْهِ وتَعْرِفُ نِعْمَةَ رَبِّكَ وتَشْكُرُهُ عَلى ذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنَ السَّعادَةِ أَيْضاً ، وإذا لَمْ يَكُنْ فِي المَرْكَبِ شُغْلُ قَلْبٍ فَإِنَّكَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَشْغُولاً بِذِكْرِ رَبِّكَ أَوْ غَيْرَ مَشْغُولِ القَلْبِ بِما يُؤْذِيكَ ، فَإِنَّها مِنَ السَّعادَةِ ، فَإِنَّ السَّعادَةَ تَوافُقُ الأَسْبابِ بِرِضاكَ .

١٠٣ - بابٌ (الرِّفْقُ)

● عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قالَتْ : دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ اليَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقالُوا : السَّامُ عَلَيْكُمْ ، قالَتْ : فَفَهِمْتُها ، فَقُلْتُ : عَلَيْكُمُ السَّامُ واللَّعْنَةُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **(مَهْلاً يا عائِشَةُ ، إِنَّ**

اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ) ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ ! أَوَ لَمْ تَسْمَعْ ما قالُوا ؟ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (قَدْ قُلْتُ : وعَلَيْكُمْ) .

(الرَّهْطُ) : ما دُونَ العَشَرَةِ مِنَ الرِّجالِ لا يَكُونُ فِيهِمُ امْرَأَةٌ ، ولا واحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

(فَفَهِمْتُها) : إِنَّما عَبَّرَتْ رضي الله عنها بِهَذِهِ العِبارَةِ لأَنَّ حَذْفَ اللَّامِ فِي لَفْظِ (السَّلام) مِمَّا يَخْفَى غالِباً ، فَفَهِمَتِ السَّيِّدَةُ عائِشَةُ رضي الله عنها حَذْفَ هَذا الحَرْفِ وأَنَّهُ عَنْ قَصْدٍ ، وأَنَّهُمْ لَيْسَ مُرادُهُمْ بِذَلِكَ التَّحِيَّةَ وإِنَّما مُرادُهُمْ بِهِ الدُّعاءُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

(يُحِبُّ الرِّفْقَ) : فِيهِ حَثٌّ عَلَيْهِ ، ما لَمْ تَدْعُ حاجَةٌ إِلَى المُخاشَنَةِ .

(قَدْ قُلْتُ) : فِيهِ اسْتِحْبابُ تَغافُلِ أَهْلِ الفَضْلِ عَنْ سَفَهِ المُبْطِلِينَ إِذا لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ ، قالَ الإِمامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى : الكَيِّسُ العاقِلُ هُوَ الفَطِنُ المُتَغافِلُ .

(وعَلَيْكُمْ) : قالَ الخَطَّابِي : عامَّةُ المُحَدِّثِينَ يَرْوُونَهُ بِالواوِ ، وكانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَرْوِيهِ بِغَيْرِ واو ، وهَذا هُوَ الصَّوابُ ؛ لأَنَّهُ إِذا حُذِفَ الواوُ صارَ كَلامُهُمْ بِعَيْنِهِ مَرْدُوداً عَلَيْهِمْ خاصَّةً ، وإِذا أُثْبِتَ الواو اقْتَضَتِ المُشارَكَةُ مَعَهُمْ فِيما قالُوهُ .

قالَ النَّوَوِي : كِلاهُما جائِزان .

● عَنْ جَرِيرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

(مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخَيْرَ) .

(الرِّفْقُ) : لِينُ الجانِبِ ، ضِدَّ العُنْفِ ، أَي اللُّطْفُ ، وأَخْذُ الأَمْرِ بِأَحْسَنِ الوجُوهِ وأَيْسَرِها ؛ فَاللَّطِيفُ يَتَلَطَّفُ فِي تَحْصِيلِ الخَيْرِ بِحَسَبِ الإِمْكانِ مَعَ المُطاوَعَةِ ، خِلافَ المُتوانِي والمُتَكاسِلِ فَإِنَّهُ يَتَثاقَلُ عَنْ مَصْلَحَتِهِ بَعْدَ إِمْكانِها فَيَتَقاعَدُ عَنْها .

● عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

(أَقِيلُوا ذَوِي الهَيْئاتِ عَثَراتِهِمْ) .

(أَقِيلُوا) : الحُدُودُ مُسْتَثْناةٌ مِنْ ذَلِكَ ؛ لأَنَّ الزَّلَّاتِ الَّتِي أُمِرْنا بِالتَّجافِي عَنْها هِيَ ما لَمْ يَخْرُجْ فاعِلُها مِنْ دائِرَةِ ذَوِي المُرُوءاتِ ، فَأَمَّا مَنْ أَتَى حَراماً قَذْفاً أَوْ مِمَّا سِواهُ مِمَّا يُوجِبُ الحَدَّ فَلا يَجِبُ التَّجافِي عَنْهُ ؛ لأَنَّهُ خَرَجَ عَنْ ذَوِي الهَيْئاتِ والصَّلاحِ وصارَ مِنْ أَهْلِ الفِسْقِ ، فَيُحَدُّ رَدْعاً لَهُ ولِغَيْرِهِ .

(ذَوِي الهَيْئاتِ عَثَراتِهِمْ) : أَهْلُ المُرُوءَةِ والصَّلاحِ الَّذِينَ لا يُعْرَفُونَ بِالشَّرِّ فَيَزِلُّ أَحَدُهُمُ الزَّلَّةَ .

والهَيْئَةُ : الشَّكْلُ وحالَتُهُ ويُرادُ بِهِ ذَوُو الهَيْئاتِ الحَسَنَةِ الَّذِينَ يَلْزَمُونَ هَيْئَةً واحِدَةً وسَمْتاً واحِداً ولا تَخْتَلِفُ هَيْئاتُهُمْ بِالتَّنَقُّلِ مِنْ هَيْئَةٍ إِلَى

هَيْئَةٍ ، والمَأْمُورونَ بِالتَّجافِي هُمُ المَجْنِي عَلَيْهِمْ أَوْ أَوْلياؤُهُمْ ؛ لأَنَّ الجِنايَةَ لَمَّا لَمْ تَكُنْ مِنْ أَخْلاقِهِمْ ولا عادَةً لَهُمْ وإِنَّما كانَتْ هَفْوَةً مِنْهُمْ فَكانَ الأَحْسَنُ بِهِمُ الصَّفْحُ وتَرْكُ حُقُوقِهِمْ الواجِبَةِ لَهُمْ .

● عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : كُنْتُ عَلى بَعِيرٍ فِيهِ صُعُوبَةٌ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ فَإِنَّهُ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زانَهُ ، ولا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلا شانَهُ) .

(زانَهُ) : أَي زَيَّنَهُ وكَمَّلَهُ .   (شانَهُ) : أَي عَيَّبَهُ ونَقَّصَهُ .

١٠٤ - بابٌ (اصْطِناعُ المال)

● عَنْ أَنَسِ بن مالِكٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(إِنْ قامَتِ السَّاعَةُ وفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ ، فَإِنِ اسْتَطاعَ أَنْ لا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَها فَلْيَغْرِسْها) .

(إِنْ قامَتِ السَّاعَةُ) : لَعَلَّهُ أَرادَ بِقِيامِ السَّاعَةِ آياتِها ؛ فَإِنَّهُ قَدْ وَرَدَ : (إِذا سَمِعَ أَحَدُكُمْ بِالدَّجَّالِ وفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْها ، فَإِنَّ لِلنَّاسِ عَيْشاً بَعْدُ) ، والحاصِلُ أَنَّ الحَدِيثَ حَثٌّ عَلَى العَمَلِ وإِنْ كانَتْ بَطِيئَةً نَتائِجُهُ وعَواقِبُهُ كَغَرْسِ الأَشْجارِ وحَفْرِ الأَنْهارِ ، ومِنْ أَمْثالِ هَذِهِ الأَعْمالِ تَبْقَى هَذِهِ الدَّارُ عامِرَةً ، فالنَّاسُ قَدْ عَمِلُوا ومَضَوا وانْتَفَعْتَ أَنْتَ بِأَعْمالِهِمْ

بَعْدُ ، فَاعْمَلْ أَنْتَ فِي أَيَّامِكَ حَتَّى يَنْتَفِعَ النَّاسُ الَّذينَ يَجِيئُونَ بَعْدَكَ .

(فَسِيلَةٌ) : نَخْلَةٌ صَغِيرَةٌ .

(فَلْيَغْرِسْها) : أَي لا يُضَيِّعْ أَدْنَى فُرْصَةٍ يَجِدُها لِلعَمَلِ الحَسَنِ .

● عَنْ داوُدَ بنِ أَبي داوُدَ[1] ، قالَ : قالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بنُ سَلام رضي الله عنه :

(إِنْ سَمِعْتَ بِالدَّجَّالِ قَدْ خَرَجَ وأَنْتَ عَلَى وَدِيَّةٍ [2] تَغْرِسُها ، فَلا تَعْجَلْ أَنْ تُصْلِحَها ، فَإِنَّ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ عَيْشاً) .

١٠٥ - بابٌ (دَعْوَةُ المَظْلُومِ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ :

(ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٍ : دَعْوَةُ المَظْلُومِ ، ودَعْوَةُ المُسافِرِ ، ودَعْوَةُ الوالِدِ عَلَى وَلَدِهِ) .

١٠٦ - بابٌ (الظُّلْمُ ظُلُماتٌ)

● عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم :

(اتَّقُوا الظُّلْمَ ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يَوْمَ القِيامَةِ ، واتَّقُوا الشُّحَّ ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ ، وحَمَلَهُمْ أَنْ سَفَكُوا دِماءَهُمْ ، واسْتَحَلُّوا مَحارِمَهُمْ) .

(الظُّلْم) : وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وقَدْ يَجُوزُ إِطْلاقُهُ عَلى

---

(١) داوُدُ بنُ أَبي داوُدَ : يَرْوِي المَراسِيلَ . (٢) وَدِيَّةٌ : نَخْلَةٌ صَغِيرَةٌ .

مُجاوَزَةِ الحَدِّ ، وشاعَ إِطْلاقُهُ عَلَى ظُلْمِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً فِي الأَعْراضِ والتَّعَدِّي عَلَى أَمْوالِهِمْ ودِمائِهِمْ .

(ظُلُمات) : أَي أَسْبابُها ؛ يَكُونُ ظُلُماتٌ عَلَى صاحِبِهِ ولا يَهْتَدِي بِهِ يَوْمَ القِيامَةِ ، كَما أَنَّ المُؤْمِنَ يَسْعَى بِنُورِهِ ، وقِيلَ : الشَّدائِدُ كَما فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ ، وقِيلَ : النَّكالُ والعُقُوبَةُ ، والظُّلْمُ يُورِثُ الظُّلْمَةَ فِي القَلْبِ ، وجَمْعُ الظُّلُماتِ إِمَّا لأَنَّ المُرادَ بِالظُّلْمِ الجِنْسُ ، أَوِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المَوادِّ : لِكُلِّ ظالِمٍ ظُلْمَةٌ ، أَوْ لِكُلِّ واحِدٍ ظُلُماتٌ لِشِدَّةِ هَذِهِ الشَّنِيعَةِ ، أَوْ لأَنَّ الظُّلْمَةَ لَمَّا كانَتْ تَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وبِأَيْمانِهِمْ جُعِلَتْ كَأَنَّها مُتَعَدِّدَة .

والظُّلْمُ يَشْتَمِلُ عَلَى مَعْصِيَتَيْنِ : أَخْذُ ما لِلغَيْرِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، ومُبارَزَةُ الرَّبِّ بِالمُخالَفَةِ والمَعْصِيَةِ الَّتِي هِيَ فِيهِ أَشَدُّ مِنْ غَيْرِها ، لأَنَّهُ لا يَقَعُ غالِباً إِلَّا بِالضَّعِيفِ الَّذِي لا يُسَوِّغُ لَهُ كَرَمُهُ أَنْ يُلَوِّثَ يَدَهُ بِأَخْذِ حَقِّهِ عَمَّنْ لا يُبالِي بِكَرَمِهِ ، ولَمَّا سَعَى المُتَّقُونَ بِنُورِهِمُ الَّذِي حَصَلَ لَهُمْ بِسَبَبِ تَقْواهُمْ اكْتَنَفَتْ ظُلُماتُ الظُّلْمِ الظَّالِمَ حَيْثُ لا يُغْنِي عَنْهُ ظُلْمُهُ شَيْئاً .

(الشُّحُّ) : أَشَدُّ البُخْلِ وأَبْلَغُ فِي المَنْعِ مِنْهُ ، وقِيلَ : هُوَ البُخْلُ مَعَ الحِرْصِ ، وقِيلَ : الشُّحُّ الحِرْصُ عَلَى ما لَيْسَ عِنْدَهُ ، والبُخْلُ مَنْعُ ما عِنْدَهُ .

● عَنْ جابِرِ بن عَبْدِ اللهِ ﵁ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
(يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي مَسْخٌ ، وقَذْفٌ ، وخَسْفٌ ، ويَبْدَأُ بِأَهْلِ المَظالِمِ) .
● عَنْ أَبي ذَرٍّ ﵁ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ اللهِ تبارَكَ وتَعالَى ، قالَ : (يا عِبادِي ! إِنِّي قَدْ حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وجَعَلْتُهُ مُحَرَّماً بَيْنَكُمْ فَلا تَظالَمُوا ، يا عِبادِيَ ! إِنَّكُمُ الَّذِينَ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ والنَّهارِ وأَنا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ ولا أُبالِي ، فاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ ، يا عِبادِي ! كُلُّكُمْ جائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ ، كُلُّكُمْ عارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ ، فاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ ، يا عِبادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ، وإِنْسَكُمْ وجِنَّكُمْ ، كانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْكُمْ ، لَمْ يَزِدْ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئاً ، ولَوْ كانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً ، ولَوِ اجْتَمَعُوا فِي صَعِيدٍ واحِدٍ ، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسانٍ مِنْهُمْ ما سَأَلَ ، لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً إِلَّا كَما يَنْقُصُ البَحْرُ أَنْ يُغْمَسَ فِيهِ المَخِيطُ غَمْسَةً واحِدَةً . يا عِبادِي ! إِنَّما هِيَ أَعْمالُكُمْ أَجْعَلُها عَلَيْكُمْ . فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ ، ومَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلا يَلُومُ إِلَّا نَفْسَهُ) .
(عَنِ اللهِ تبارَكَ وتَعالَى) : وهُوَ الحَدِيثُ القُدْسِيُّ ، وهُوَ كَلامٌ يَنْسِبُهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ كَأَنْ يَقُولَ : (قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ كَذا وكَذا)

لا عَلَى أَنَّهُ قُرْآنٌ ، ولا مِنَ الكُتُبِ الأُولَى ؛ فَبِقَوْلِنا (يَنْسِبُهُ إلخ) يَخْرُجُ مِنْهُ ما لَيْسَ كَذَلِكَ ومِنْهُ سائِرُ الأَحادِيثِ ، وبِقَوْلِنا (ولا مِنَ الكُتُبِ الأُولَى) يَخْرُجُ مِنْهُ ما أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ فِي التَّوْراةِ ونَحْوِها .

قالَ ابنُ حَجَرٍ المَكِّيُّ فِي شَرْحِ الأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ فِي الحديثِ الرَّابِعِ والعِشْرِينَ : فائِدَةٌ يَعُمُّ نَفْعُها ويَعْظُمُ وَقْعُها ، فِي الفَرْقِ بَيْنَ الوَحْيِ المَتْلُوِّ وهُوَ القُرْآنُ ، والوَحْيِ المَرْوِيِّ عَنْهُ ﷺ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ وهُوَ ما وَرَدَ مِنَ الأَحادِيثِ القُدْسِيَّةِ ، وهِيَ أَكْثَرُ مِنْ مِائَةِ حَدِيثٍ ، وحَدِيثُ (أَبي ذَرٍّ) هَذا مِنْ أَجَلِّها . اعْلَمْ أَنَّ الكَلامَ المُضافَ إِلَى اللهِ تَعالَى أَقْسامٌ : (أَشْرَفُها) القُرْآنُ لِتَمَيُّزِهِ عَنِ البَقِيَّةِ بِإِعْجازِهِ مِنْ أَوْجُهٍ ، وكَوْنِهِ مُعْجِزَةً باقِيَةً عَلَى مَمَرِّ الدُّهُورِ ، مَحْفُوظاً مِنَ التَّغْيِيرِ والتَّبْدِيلِ وبِحُرْمَةِ مَسِّهِ لِلْمُحْدِثِ ، وتِلاوَتِهِ لِنَحْوِ الجُنُبِ ، ورِوايَتِهِ بِالمَعْنَى ، وبِتَعَيُّنِهِ فِي الصَّلاةِ وتَسْمِيَتِهِ قُرْآناً ، وبِأَنَّ كُلَّ حَرْفٍ مِنْهُ بِعَشَرَةٍ ، وامْتِناعِ بَيْعِهِ فِي رِوايَةِ أَحْمَدَ ، وكَراهِيَتِهِ عِنْدَنا (أي عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ)، وتَسْمِيَةِ الجُمْلَةِ مِنْهُ آيَةً وسُورَةً ، وغَيْرِهِ مِنَ الأَحْكامِ ، وبَقِيَّةُ الكُتُبِ السَّماوِيَّةِ والأَحادِيثِ القُدْسِيَّةِ لا يَثْبُتُ فِيها شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ . (ثانِيها) كُتُبُ الأَنْبِياءِ عَلَيْهِمُ السَّلامُ قَبْلَ تَغْيِيرِها . (ثالِثُها) بَقِيَّةُ الأَحادِيثِ القُدْسِيَّةِ وهِيَ ما نُقِلَ إِلَيْنا آحاداً عَنْهُ ﷺ مَعَ إِسْنادِهِ لَها عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ .

(يا عِبادِي) الخِطابُ لِلمُكَلَّفِينَ بِدَلِيلِ أَمْرِ التَّشْرِيعِ ، والنِّداءُ نِداءُ تَشْرِيفٍ وعِزٍّ .

(إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ) : أَصْلُ التَّحْرِيمِ المَنْعُ ، شَبَّهَ تَنْزِيهَهُ عَنِ الظُّلْمِ بِاحْتِرازِ المُكَلَّفِ عَمَّا نَهَى اللهُ عَنْهُ ، واسْتَعارَ لَهُ التَّحْرِيمَ ثُمَّ اشْتَقَّ مِنْهُ الفِعْلَ ، فَيَكُونُ اسْتِعارَةً تَبَعِيَّةً ، والظُّلْمُ نَوْعان : (أَحَدُهُما) ظُلْمُ المَرْءِ نَفْسَهُ ، وأَعْظَمُهُ الشِّرْكُ والكُفْرُ عَلَى اخْتِلافِ أَنْواعِهِما ، ثُمَّ تَلِيها المَعاصِي عَلَى اخْتِلافِ أَجْناسِها ، (والثَّانِي) ظُلْمُ المَرْءِ غَيْرَهُ وهُوَ المَنْهِيُّ عَنْهُ هَهُنا ، أَي لا يَظْلِمْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ، والظَّالِمُ يَنْحَطُّ عَنْ رُتْبَةِ النُّبُوَّةِ ؛ قالَ تَعالَى : ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ، وعَنْ دَرَجَةِ الوِلايَةِ ؛ قالَ تَعالَى : ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ، وعَنْ مَرْتَبَةِ السُّلْطَةِ كَما قِيلَ : بَيْتُ الظَّالِمِ خَرابٌ ولَوْ بَعْدَ حِينٍ ، وعَنْ نَظَرِ الخَلائِقِ : جُبِلَتِ القُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْها ، وعَنْ حَظِّ نَفْسِهِ بِبَقاءِ خَسارَتِهِ فِي الدُّنْيا والعُقْبَى : ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا۟ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ .

(عَلَى نَفْسِي) : فَضْلاً وإِحْساناً إِلَى عِبادِهِ ، كَما قالَ تَعالَى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ ؛ لأَنَّ الظُّلْمَ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ والحَكِيمُ لا يَفْعَلُهُ .

(فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ) : ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ ، فَمَنْ

تَفَرَّدَ بِمَغْفِرَةِ ذُنُوبِ العَبْدِ ورَفْعِ دَرَجاتِهِ فِي الآخِرَةِ وبِهِدايَتِهِ ورِزْقِهِ وسائِرِ حَوائِجِهِ فِي الدُّنْيا فَهُوَ مُسْتَحِقٌّ أَنْ يُفْرَدَ بِالإِلَهِيَّةِ والعِبادَةِ والسُّؤالِ والتَّضَرُّعِ والاسْتِكانَةِ لَهُ .

(يا عِبادِي) : كَرَّرَ النِّداءَ زِيادَةً فِي تَشْرِيفِهِمْ وتَعْظِيمِهِمْ ولِذا أَضافَهُمْ إِلَى نَفْسِهِ ، وتَنْبِيهاً عَلَى فَخامَةِ ما بَعْدَهُ ، وجَمْعِهِ لإِفادَةِ الاسْتِغْراقِ .

(كُلُّكُمْ جائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ) : بِالوَسائِطِ والرَّوابِطِ ، مِنَ الصِّناعاتِ الَّتِي تَنْتَظِمُ المَصالِحُ بِها ، لِئَلَّا يَلْغُو وإِنْ كانَ غَيْرَ مُحْتاجٍ إِلَيْها .

(فاسْتَطْعِمُونِي) : كَما قالَ تَعالَى : ﴿هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ﴾ .

(أُطْعِمْكُمْ) : بِتَفْتِيحِ أَبْوابِ المَرامِ ، وتَسْهِيلِ طُرُقِ الانْتِظامِ ، سَواءٌ كانَ نَظْمُهُ عامًّا أَوْ خاصًّا .

(عارٍ) : لَمَّا كانَ الاحْتِياجُ فِي البَقاءِ إِلَى الطَّعامِ واللِّباسِ تَعَرَّضَ لَهُما بَلْ هُما أَصْلٌ فِي أُمُورِ الدِّينِ .

(فاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ) : أَي إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَسْأَلَهُ العِبادُ جَمِيعَ مَصالِحِهِمْ - فِي دِينِهِمْ ودُنْياهُمْ - مِنَ الطَّعامِ والشَّرابِ والكِسْوَةِ وغَيْرِ ذَلِكَ ، كَما يَسْأَلُونَهُ الهِدايَةَ والمَغْفِرَةَ ؛ لأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُظْهِرَ العَبْدُ فاقَتَهُ إِلَيْهِ ؛ قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حاجَتَهُ كُلَّها، حَتَّى شِسْعَ نَعْلِهِ إِذا انْقَطَعَ) ، وكانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَسْأَلُ اللَّهَ فِي صَلاتِهِ

كُلَّ حَوائِجِهِ حَتَّى مِلْحِ عَجِينِهِ وعَلَفِ شاتِهِ .

ومِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ غُنْمٍ عَنْهُ زِيادَةٌ : (كُلُّكُمْ ضالٌّ إلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ، فاسْأَلُونِي الهُدَى أَهْدِكُمْ ، وكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إلَّا مَنْ أَغْنَيْتُهُ فاسْأَلُونِي أَرْزُقْكُمْ ، وكُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إلَّا مَنْ عافَيْتُهُ ، فَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى المَغْفِرَةِ واسْتَغْفَرَنِي غَفَرْتُ لَهُ ولا أُبالِي) .

(أَتْقَى قَلْب) : عَلَى حَذْفِ المُضاف ، أَي عَلَى تَقْوَى أَتْقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْ عِبادِي ، وفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّقْوَى والفُجُورَ تَنْشَأُ مِنَ القَلْبِ ، كَما وَرَدَ مَرْفُوعاً عَنْهُ ﷺ (التَّقْوَى هَهُنا) ، وأَشارَ ﷺ إلَى صَدْرِهِ الشَّرِيف .

(عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ) : أَي فُجُورُ أَفْجَرِ قَلْبٍ ؛ أَي أَحْوالُهُ ، يَعْنِي لَو اتَّفَقُوا ، ولَمْ يَقُلْ لَفْظَةَ مِنْكُمْ هَهُنا لِئَلَّا يُخاطِبَهُمْ بالفُجُورِ تَفَضُّلاً وإِحْساناً ، وقِيلَ : أَتْقَى القَلْبِ هُوَ قَلْبُ سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ ﷺ ، وأَفْجَرُ القَلْبِ لإبْلِيسَ عَلَيْهِ ما يَسْتَحِقُّهُ مِنَ اللَّعْنَةِ .

(فِي صَعِيدٍ واحِدٍ) : الصَّعِيدُ وَجْهُ الأَرْضِ وظاهِرُها ، وقَيَّدَ السُّؤالَ بالاجْتِماعِ فِي صَعِيدٍ واحِدٍ لأَنَّ تَزاحُمَ المَسْأَلَةِ وتَرادُفَ النَّاسِ فِي السُّؤالِ وتَتابُعَهُمْ مَعَ كَثْرَتِهِمْ وتَسارُعِهِمْ فِي إِنْجاحِ مَرامِ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمْ قَبْلَ الآخَرِ وتَزاحُمَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مِمَّا يُضْجِرُ المَسْؤُولَ ويُوجِبُ حِرْمانَهُمْ وتَخْيِيبَهُمْ أَوْ تَعَسُّرَ إِنْجاحِ مَطالِبِهِمْ وإِسْعافِ مَآرِبِهِمْ .

(لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً) : لأَنَّ خَزائِنَهُ لا تَنْفَدُ .

(المِخْيَطُ) : كَذا فِي النُّسْخَةِ السَّعِيدِيَّةِ ، وفِي النُّسَخِ المَطْبُوعَةِ قَدِيماً (الخَيْطُ)، والمِخْيَطُ هُوَ الإِبْرَةُ ؛ وإِنَّما ضُرِبَ هَذا المَثَلُ لأَنَّهُ وإِنْ كانَ يَرْجِعُ بِشَيْءٍ قَلِيلٍ مَحْسُوسٍ ، لَكِنْ لِقِلَّتِهِ بالنِّسْبَةِ إِلَى أَعْظَمِ المَرْئِيَّاتِ عَياناً ، لا يُرَى ولا يُعَدُّ شَيْئاً فَكَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ ، وهَذا مِنْ بابِ تَشْبِيهِ المَعْقُولِ بِالمَحْسُوسِ لِلتَّفْهِيمِ ، وفِي التَّحْقِيقِ لا تَنْقُصُ خَزائِنُ اللهِ ويَنْتَقِصُ ماءُ البَحْرِ ، فَأَيْنَ هَذا مِنْ ذاكَ ؟ فَإِنْ قُلْتَ : إِنَّ هَذا الكَلامَ الرَّبَّانِيَّ يَقْتَضِي أَنَّهُ يَنْجَحُ سُؤالُ كُلِّ سائِلٍ ويُعْطَى كُلُّ طالِبٍ مَطالِبَهُ ، بَلْ كُلُّ سُؤْلَهُ ، وكَمْ مِنْ داعٍ يَدْعُو ولا يُجابُ ، وكَمْ مِنْ مُؤَمِّلٍ شَيْئاً يَخِيبُ قُلْتُ : إِنَّ لِلدُّعاءِ أَرْكاناً كَحُضُورِ القَلْبِ والاسْتِكانَةِ والخُشُوعِ ورَبْطِ القَلْبِ بِاللهِ وانْقِطاعِهِ عَنِ الأَسْبابِ ، وأَجْنِحَةً كالصِّدْقِ فِي الطَّلَبِ ، ومُراقَبَةً وهِيَ الاسْتِخارَةُ ، وأَسْباباً كالحَمْدِ قَبْلَهُ والصَّلاةِ بَعْدَهُ ، وأَوْقاتاً كَعُقَيْبِ الصَّلَواتِ الخَمْسِ ووَقْتِ الإِفْطارِ وجَوْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ وغَيْرِها ، ومَظانَّ الإِجابَةِ كَما عِنْدَ الحَجَرِ الأَسْوَدِ والمُلْتَزَمِ وغَيْرِهِ ، وشُرُوطاً كَتَناوُلِ الحَلالِ فِي المَأْكَلِ والمَلْبَسِ مَثَلاً ؛ فَإِنْ وافَقَ الدُّعاءُ أَرْكانَهُ قَوِيَ ، وإِنْ تَعاضَدَ بِالأَجْنِحَةِ طارَ ، وإِنْ وافَقَ مُراقَبَتَهُ فازَ ، وإِنْ وافَقَ أَسْبابَهُ كانَ أَنْجَحَ ، وإِنْ وافَقَ أَوْقاتَهُ اسْتَقَرَّ ، وإِنْ أَدَّى شُرُوطَهُ لَمْ يَخِبْ .

فَإنْ قِيلَ : رُبَّما يَرَى بَعْدَ تَكْمِيلِ هَذِهِ المَذْكُوراتِ أَنَّ المَقْصِدَ فاتَ مِنْ يَدِهِ ، أَقُولُ : لا نُسَلِّمُ وَفاءَ الأَرْكانِ والشُّروطِ والأَجْنِحَةِ والأَسْبابِ ، وإنِ اجْتَمَعَتْ فَلَمْ يَرَ إجابَةَ دُعائِهِ يَحْتَمِلُ أَنْ يُعْطى لَهُ فَوْقَ سُؤْلِهِ ولَكِنْ لا يَعْرِفُ الدَّاعِي ، ويَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَهُ ضَرَرٌ فِيهِ وهُوَ يَعْلَمُ ، أَوْ يَكُونَ فِيهِ خِلافُ النُّظُمِ الجارِيَةِ فِي هَذا العالَمِ ؛ فَعَلَى كُلِّ حالٍ لا نُسَلِّمُ أَنَّهُ لَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ ، وإنْ كانَ لا يَدْرِي إجابَتَهُ .

قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (ما مِنْ داعٍ يَدْعُو اللهَ إلَّا أَعْطاهُ إحْدَى ثَلاثٍ : إمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ ، وإمَّا أَنْ يَدَّخِرَها لَهُ فِي الآخِرَةِ ، وإمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها) .

أَقُولُ : وهَذا مُقْتَضَى عَدْلِ ذِي الجَلالِ لإجابَةِ السُّؤالِ ، أَمَّا مَحْضُ فَضْلِهِ ورَحْمَتِهِ فَيُعْطِي النَّوالَ قَبْلَ السُّؤالِ ، ولا حَرَجَ عَلَى فَضْلِ الكَبِيرِ المُتَعالِ .

(أَجْعَلُها عَلَيْكُمْ) : وفِي رِوايَةٍ (أُحْصِيها) أَي أَعِدُّها عَلَيْكُمْ واحِداً بَعْدَ واحِدٍ حَتَّى تَتِمَّ بِوَفاةِ العَبْدِ .

(فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً) : فِي أَعْمالِهِ .

(فَلْيَحْمَدِ اللهَ) : لأَنَّهُ مِنْ إرادَةِ اللهِ لَهُ الخَيْرَ بِتَوْفِيقِهِ وحَوْلِهِ وقُوَّتِهِ، وهُوَ مَعْنَى قَوْلِ اللهِ تَعالَى : ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ .

(فَلا يَلُومُ إِلَّا نَفْسَهُ) : وهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾ ، وقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (والشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) ، وعَلَّمَنا النَّبِيُّ ﷺ الاسْتِعاذَةَ مِنْ شُرورِ أَنْفُسِنا ، وفي دُعاءِ سَيِّدِ الاسْتِغْفارِ : (أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ) .

١٠٧ - بابٌ (كَفَّارَةُ المَرِيضِ)

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : **(ما يُصِيبُ المُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ ، ولا وَصَبٍ ، ولا هَمٍّ ولا حَزَنٍ ، ولا أَذَى ولا غَمٍّ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشاكُها إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِها مِنْ خَطاياهُ)** .

(نَصَب) : تَعَب .

(ولا هَمٍّ ولا حَزَنٍ) : الهَمُّ والحَزَنُ مِنْ أَمْراضِ الباطِنِ ، ولِذَلِكَ ساغَ عَطْفُهُما عَلَى الوَصَب .

(غَمٍّ) : الغَمُّ : الضِّيقُ عَلَى القَلْبِ .

● حَدَّثَنا مُوسَى ، حَدَّثَنا أَبو عَوانَةَ عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ [1] ، قالَ : كُنْتُ مَعَ سَلْمانَ (وعادَ مَرِيضاً فِي كِنْدَةَ) فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قالَ : **(أَبْشِرْ ، فَإِنَّ مَرَضَ المُؤْمِنِ**

---

(١) عَنْ أَبِيهِ : سَعِيدُ بنُ وَهْب ؛ أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ ، سَمِعَ مُعاذاً فِي حَياةِ النَّبِيِّ ﷺ ، كانَ مُلازِماً لِلإِمامِ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، ويُقالُ لَهُ : سَعِيدُ بنُ أَبِي خَيْرَةَ ، ثِقَةٌ ، تُوفِّيَ سَنَةَ ٧٦ هـ .

يَجْعَلُهُ اللَّهُ كَفَّارَةً ومُسْتَعْتَباً ، وإِنَّ مَرَضَ الفاجِرِ كالبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ ، فَلا يَدْرِي لِمَ عُقِلَ ، ولِمَ أُرْسِلَ) .

(فَإِنَّ مَرَضَ المُؤْمِنِ) : لَفْظُ أَبِي داودَ عَنْ عامِرِ الرَّام : إِنَّ المُؤْمِنَ إِذا أَصابَهُ سَقَمٌ ثُمَّ عافاهُ اللهُ عَنْهُ كانَ كَفَّارَةً لِما مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ ومَوْعِظَةً لَهُ فِيما يَسْتَقْبِلُ ، فَقالَ رَجُلٌ مِمَّنْ حَوْلَهُ : يا رَسُولَ اللهِ وما الأَسْقامُ ؟ واللهِ ما مَرِضْتُ قَطُّ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (قُمْ فَلَسْتَ مِنَّا) .

فابْتِلاءُ اللهِ لِعَبْدِهِ المُؤْمِنِ فِي الدُّنْيا لَيْسَ مِنْ سَخَطِهِ عَلَيْهِ ؛ إِمَّا لِدَفْعِ مَكْروهٍ أَوْ لِكَفَّارَةِ ذُنُوبٍ أَوْ لِرَفْعِ مَنْزِلَةٍ ، فَإِذا تَلَقَّى ذَلِكَ بِالرِّضا تَمَّ لَهُ المُرادُ وإِلَّا يَصْبِرُ .

وأَخْرَجَ أَبو داودَ وأَحْمَدُ مَرْفُوعاً : (إِنَّ العَبْدَ إِذا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغْها بِعَمَلِهِ ابْتَلاهُ اللهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ)، وزادَ النُّفَيْلِيُّ : (ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذاكَ حَتَّى يُبْلِغَهُ المَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ تَبارَكَ وتَعالَى) .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(لا يَزالُ البَلاءُ بِالمُؤْمِنِ والمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ وأَهْلِهِ ومالِهِ ، حَتَّى يَلْقَى اللهَ عَزَّ وجَلَّ وما عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قالَ :

جاءَ أَعْرابِيٌّ ، فَقالَ النَّبيُّ ﷺ : (هَلْ أَخَذَتْك أُمُّ مِلْدَم ؟)، قالَ : وما أُمُّ مِلْدَم ؟ قالَ ﷺ : (حَرٌّ بَيْنَ الجِلْدِ واللَّحْم) ، قالَ : لا ، قالَ ﷺ : (هَلْ صُدِعْتَ ؟)، قالَ : وما الصُّداعُ ؟ قالَ ﷺ : (رِيحٌ تَعْرِضُ فِي الرَّأْسِ تَضْرِبُ العُرُوقَ)، قالَ : لا ، فَلَمَّا قامَ قالَ ﷺ : (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ)، أَي : فَلْيَنْظُرْهُ .

(أُمُّ مِلْدَم) : الحُمَّى .

(تَضْرِبُ العُرُوقَ) : وأَخْرَجَ الطَّبَرانِيُّ فِي الأَوْسَطِ عَنْ أُمِّ المُؤْمِنينَ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها : (ما ضَرَبَ عَلَى مُؤْمِنٍ عِرْقٌ قَطُّ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةً وكَتَبَ لَهُ حَسَنَةً ورَفَعَ لَهُ دَرَجَةً) .

١٠٨ - بابٌ (يُكْتَبُ لِلمَرِيضِ ما كانَ يَعْمَلُ وهُوَ صَحِيحٌ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرو رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ :

(ما مِنْ أَحَدٍ يَمْرَضُ إِلَّا كُتِبَ لَهُ مِثْلُ ما كانَ يَعْمَلُ وهُوَ صَحِيحٌ) .

(يُكْتَبُ لِلمَرِيضِ ما كانَ يَعْمَلُ وهُوَ صَحِيحٌ) : وهُوَ فِي حَقِّ مَنْ كانَ يَعْمَلُ طاعَةً فَمُنِعَ عَنْها بِالمَرَضِ ، وكانَتْ نِيَّتُهُ لَوْلا المانِعُ أَنْ يَدُومَ عَلَيْها ؛ كَما وَرَدَ فِي رِوايَةِ هُشَيْم عِنْدَ أَبي داودَ : (إِذا كانَ العَبْدُ يَعْمَلُ صالِحاً فَشَغَلَهُ عَنْ ذَلِكَ المَرَضُ كُتِبَ لَهُ كَأَصْلَحِ ما كانَ يَعْمَلُ وهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ) .

١٠٩ - بابٌ (هَلْ يَكُونُ قَوْلُ المَريضِ : إنِّي وَجِعٌ شِكايَةً ؟)

● حَدَّثَنا زَكَرِيَّا ، قالَ : حَدَّثَنا أبو أُسامَةَ عَنْ هِشام ، عَنْ أَبِيهِ ، قالَ : دَخَلْتُ أنا وعَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ عَلَى أَسْماءَ [1] ، قَبْلَ قَتْلِ عَبْدِ اللهِ بِعَشْرِ لَيالٍ ، وأَسْماءُ وَجِعَةٌ ، فَقالَ لَها عَبْدُ اللهِ : كَيْفَ تَجِدِينَكِ ؟ قالَتْ : وَجِعَةٌ ، قالَ : إنِّي فِي المَوْتِ ، فَقالَتْ : لَعَلَّكَ تَشْتَهي مَوْتِي ؟ فَلِذَلِكَ تَتَمَنَّاهُ ؟ فَلا تَفْعَلْ ، فَوَاللهِ ما أَشْتَهي أَنْ أَمُوتَ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيَّ أَحَدُ طَرَفَيْكَ ، أَوْ تُقْتَلَ فَأَحْتَسِبَكَ ، وإِمَّا أَنْ تَظْفَرَ فَتَقَرَّ عَيْنِي ، فَإِيَّاكَ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْكَ خُطَّةٌ فَلا تُوافِقُكَ فَتَقْبَلُها كَراهِيَةَ المَوْتِ .

وإِنَّما عَنَى ابنُ الزُّبَيْرِ لِيُقْتَلَ فَيَحْزُنُها ذَلِكَ .

(هَلْ يَكُونُ قَوْلُ المَرِيضِ إنِّي وَجِعٌ شِكايَةً) : وأَصْرَحُ مِنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ سَيِّدُنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ ﷺ عَلَى سَيِّدِنا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذي تُوفِّيَ فِيهِ ، فَقالَ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ فَقالَ : أَصْبَحْتُ بِحَمْدِ اللهِ بارِئاً ، أَما إنِّي عَلَى ما تَرَى وَجِعٌ .

(وَجِعَةٌ) : وزادَ فِي صِفَةِ الصَّفْوَةِ : وهِيَ يَوْمَئِذٍ ابْنَةُ مِائَةِ سَنَةٍ لَمْ يَسْقُطْ لَها سِنٌّ .

(فِي المَوْتِ) : لَفْظُ صِفَةِ الصَّفْوَةِ : إنَّ فِي المَوْتِ لَراحَةً .

---

(١) السَّيِّدَةُ أَسْماءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ ، ذاتُ النِّطاقَيْنِ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ ﷺ .

وقَوْلُه ﷺ : (وارأساهُ) : فِيهِ أَنَّ المَرِيضَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُخْبِرَ عَنْ مَرَضِهِ وشِدَّتِهِ طَلَباً لِلدُّعاءِ والدَّواءِ أَوِ المَشُورَةِ مِنْ إِخْوانِهِ لأَمْرٍ يَهْتَمُّ بِهِ إِذا لَمْ يَقْتَرِنْ بِذَلِكَ ما يُمْنَعُ أَو يُكْرَهُ شَرْعاً .

ويَدْخُلُ فِيهِ إِظْهارُ العُذْرِ فِي حُضُورِ الجَماعَةِ أَوِ العِيادَةِ أَوْ مِثْلُهُما ، ولا بُدَّ أَنْ يُمَيَّزَ بَيْنَ إِظْهارِ الحالِ والشَّكْوَى ؛ الشَّكْوَى فِيما فِيهِ اعْتِراضٌ عَلَى مَنْ أَبْلاهُ وهُوَ مَمْنُوعٌ ، أَمَّا إِظْهارُ الحالِ لِلعِلاجِ دُعاءً ودَواءً أَوْ لِلتَّسْلِيَةِ فَلا بَأْسَ ، وكَذا الدُّعاءُ بِكَشْفِ البَلاءِ عَنْهُ ، وإِنْ كانَ الأَوْلَى لِمَنْ نَزَلَ عَلَيْهِ البَلاءُ دُعاءُ إِفْراغِ الصَّبْرِ ؛ لأَنَّ الدُّعاءَ فِيهِ إِظْهارُ العُبُودِيَّةِ عَلَى وَجْهٍ أَتَمَّ .

نَعَمْ .. الشَّكْوَى الَّتي يَكُونُ فِيها تَضَجُّرٌ وتَسَخُّطٌ لا تَجُوزُ بِحالٍ .

١١٠ - بابٌ (عِيادَةُ المُغْمَى عَلَيْهِ)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ ، قالَ : حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنِ ابنِ المُنْكَدِرِ ، سَمِعَ جابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه يَقُولُ : (مَرِضْتُ مَرَضاً فَأَتانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ، وأَبو بَكْرٍ وهُما ماشِيانِ ، فَوَجَدانِي أُغْمِيَ عَلَيَّ ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ ، فَأَفَقْتُ فَإِذا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مالِي ؟ أَقْضِي فِي مالِي ؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ المِيراثِ) .

(عِيادَةُ المُغْمَى عَلَيْهِ) : الَّذي يُصِيبُهُ الغُشِيُّ تَتَعَطَّلُ مَعَهُ قُواهُ ، فالعِيادَةُ لا تَنْحَصِرُ فِي انْبِساطِ المَرِيضِ بِلِقاءِ العائِدِ ؛ بَلْ مِنْ مَنافِعِها جَبْرُ خاطِرِ أَهْلِ المَرِيضِ ، وما يُرْجَى مِنْ بَرَكَةِ دُعاءِ العائِدِ ومَشُورَتِهِ ووَضْعِ يَدِهِ عَلَى المَرِيضِ ومَسْحِ يَدِهِ والنَّفْثِ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّعَوُّذ .

(آيَةُ المِيراث) : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴾ (١).

١١١ - بابٌ (عِيادَةُ الأَعْراب)

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرابِيٍّ يَعُودُهُ ، فَقالَ : (لا بَأْسَ عَلَيْكَ ، طَهُورٌ إِنْ شاءَ الله) ، قالَ : قالَ الأَعْرابِيُّ : بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ كَيْما تُزِيرُهُ القُبُورَ ، قالَ ﷺ : (فَنَعَمْ ، إذاً) .

(الأَعْراب) : سُكَّانُ البَوادِي .

(دَخَلَ عَلَى أَعْرابِي) : فِي رَبِيعِ الأَبْرارِ فِي بابِ الأَمْراضِ والعِلَلِ : اسْمُهُ قَيْسُ بنُ أَبِي حازِم ؛ وهَذا غَيْرُ قَيْسِ بنِ أَبِي حازِمٍ أَحَدِ المُخَضْرَمِينَ

(١) سُورَةُ النِّساء : الآيَة ١٧٦ .

لأَنَّ هَذا لَمْ يرَ النَّبيَّ ﷺ فِي إِسْلامِهِ .

(لا بَأْسَ عَلَيْك) : أَي لا مَشَقَّةَ ولا تَعَبَ مِنْ هَذا المَرَضِ عَلَى الحَقِيقَةِ أَي نَظَراً إِلَى ما يَحْصُلُ لَهُ مِنْ كَفَّارَةِ سَيِّئاتِهِ الَّتي تَجْلِبُ النَّار .

(طَهُورٌ إِنْ شاءَ الله) : مُطَهِّرٌ لَكَ مِنْ ذُنُوبِك ، و(إِنْ شاءَ اللّهُ) دُعاءٌ لا خَبَرٌ .

(حُمَّى تَفُورُ) : أَي يَظْهَرُ غَلَيانُها ووَهَجُها .

(تُزِيرُهُ القُبُور) : أَي تَحْمِلُهُ عَلَى زِيارَةِ القُبُورِ مِنْ غَيْرِ اخْتِيار .

(فَنَعَمْ) : الفاءُ لِلتَّعْقِيبِ لِمَحْذوفٍ دُعاءٍ عَلَيْهِ أَوْ خَبَرٍ مِمَّا يؤُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهُ ، وقَدْ أَخْرَجَ الطَّبَرانِيُّ ، وغَيْرُهُ : (أَمَّا إِذا أَبَيْتَ فَهِيَ كَما تَقُولُ ، قَضاءُ اللهِ كائِنٌ) ، فَما أَمْسَى مِنَ الغَدِ إِلَّا مَيْتاً .

(إِذاً) : لا نَقْصَ للإِمامِ فِي عِيادَةِ مَرِيضٍ مِنْ رَعِيَّتِهِ ولَوْ كانَ أَعْرابِيًّا حافِياً ، وعَلَى العالِمِ أَنْ يُذَكِّرَهُ ما يَنْفَعُهُ ويَأْمُرَهُ بِالصَّبْرِ لِئَلَّا يَتَسَخَّطَ قَدَرَ اللهِ ، ويُسَلِّيَهُ عَنْ أَلَمِهِ ، وفِيهِ جَبْرُ خاطِرِهِ وخاطِرِ أَهْلِهِ ، ويَنْبَغِي لِلمَرِيضِ أَنْ يَتَلَقَّى المَوْعِظَةَ بِالقَبُولِ ، ويُحْسِنَ جوابَ مَنْ يُذَكِّرُهُ بِذَلِكَ .

١١٢ - بابٌ (عِيادَةُ المَرْضَى)

• حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ : قالَ : حَدَّثَنا مَرْوانُ بنُ مُعاوِيَةَ ، قالَ : حَدَّثَنا يَزِيدُ بنُ كَيْسانَ عَنْ أَبِي حازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ :

قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَنْ أَصْبَحَ اليَوْمَ مِنْكُمْ صائِماً ؟)، قالَ أَبو بَكْرٍ : أَنا ، قالَ : (مَنْ عادَ مِنْكُمُ اليَوْمَ مَرِيضاً ؟) قالَ أَبو بَكْرٍ : أَنا ، قالَ : (مَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ اليَوْمَ جِنازَةً ؟) قالَ أَبو بَكْرٍ : أَنا ، قالَ : (مَنْ أَطْعَمَ اليَوْمَ مِسْكِيناً ؟) قالَ أَبو بَكْرٍ : أَنا .

قالَ مَرْوانُ : بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : (ما اجْتَمَعَ هَذِهِ الخِصالُ فِي رَجُلٍ فِي يَوْمٍ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ !) .

(إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ) : دُخُولاً أَوَّلِيًّا ، أَوْ بِلا حِسابٍ ، أَوْ مِنْ أَيِّ بابٍ شاء .

● عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ وهِيَ تُزَفْزِفُ ، فَقالَ : (مالَكِ ؟) قالَتْ : الحُمَّى أَخْزاها اللهُ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَهْ ، لا تَسُبِّيها فَإِنَّها تُذْهِبُ خَطايا المُؤْمِنِ كَما يُذْهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيد) .

(تُزَفْزِفُ): تَرْتَعِدُ . (مَهْ): اكْفُفِ . (الكِيرُ): زِقٌّ يَنْفُخُ فِيهِ الحَدَّادُ .

قالَ القُرْطُبِي : إِنَّ النَّفْسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى وِجْدانِ الأَلَمِ ، ولا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى دَفْعِهِ ، وإِنَّما كُلِّفَ العَبْدُ أَن لا يَقَعَ مِنْهُ فِي مُصِيبَةٍ ما كانَ لَهُ سَبِيلٌ إِلَى تَرْكِهِ كالمُبالَغَةِ فِي التَّأَوُّهِ والجَزَعِ الزَّائِدِ ، ومِنْهُ السَّبُّ والشَّتْمُ ، والأَصْلُ فِيهِ عَمَلُ القَلْبِ ؛ فَكَمْ مِنْ ساكِتٍ وهُوَ ساخِطٌ ، وكَمْ مِنْ شاكٍ وهُوَ راضٍ ، فَالمُعَوَّلُ فِي ذَلِكَ عَلَى عَمَلِ القَلْبِ لا عَلَى نُطْقِ اللِّسان .

● حدَّثَنا إِسْحاقُ ، قالَ : أَخْبَرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيْل ، قالَ : أَخْبَرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ ثابتٍ البُنانِيِّ عَنْ أَبي رافِع ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ : (يَقُولُ اللهُ : اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي ، قالَ فَيَقُولُ : يا رَبِّ وكَيْفَ اسْتَطْعَمْتَنِي ولَمْ أُطْعِمْكَ وأَنْتَ رَبُّ العالَمِينَ ؟ قالَ : أَما عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلاناً اسْتَطْعَمَكَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ؟ أَما عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي ؟ ابنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ، فَقالَ : يا رَبِّ وكَيْفَ أَسْقِيكَ وأَنْتَ رَبُّ العالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي فُلاناً اسْتَسْقاكَ فَلَمْ تَسْقِهِ أَما عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ كُنْتَ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي ؟ يا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي ، قالَ : يا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وأَنْتَ رَبُّ العالَمِينَ ؟ قالَ : أَما عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلاناً مَرِضَ ، فَلَوْ كُنْتَ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي ، أَوْ وَجَدْتَنِي عِنْدَهُ ؟) .

(يَقُولُ اللهُ) : زادَ الإِمامُ مُسْلِمٌ : يَوْمَ القِيامَةِ .

(وكَيْفَ اسْتَطْعَمْتَنِي) : عِنْدَ الإِمامِ مُسْلِم : وكَيْفَ أُطْعِمُكَ ؟ أَي أَنْتَ مُقَدَّسٌ عَنِ الجُوعِ فَلا تَجُوعُ فَكَيْفَ تَسْتَطْعِمُ ؟

(كَيْفَ أَعُودُكَ) : وأَنْتَ لا تَمْرَضُ .

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(ثَلاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ : عِيادَةُ المَرِيضِ ، وشُهُودُ الجنازَةِ ،

وتَشْمِيتُ العاطِسِ ؛ إذا حَمِدَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ) .

(حَقٌّ) : قالَ الجُمْهُورُ : هِيَ فِي الأَصْلِ نَدْبٌ ، وقَدْ تَصِلُ إِلَى الوُجُوبِ فِي حَقِّ بَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ ، وعَنِ الطَّبَرِيِّ تَتَأَكَّدُ فِي حَقِّ مَنْ تُرْجَى بَرَكَتُهُ ، وتُسَنُّ فِي مَنْ يُراعَى حالُهُ ، وتُباحُ فِي ما عَدا ذَلِكَ .

١١٣ - بابٌ (دُعاءُ العائِدِ لِلمَرِيضِ بِالشِّفاء)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى ، قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ الوَهَّابِ ، قالَ : حَدَّثَنا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، قالَ : حَدَّثَنِي ثَلاثَةٌ مِنْ بَنِي سَعْدٍ - كُلُّهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ ، فَبَكَى فَقالَ : (ما يُبْكِيكَ ؟) قالَ : خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِي هاجَرْتُ مِنْها كَما ماتَ سَعْدٌ ، قالَ ﷺ : (**اللهُمَّ اشْفِ سَعْداً**) ثَلاثاً ، فَقالَ : لِي مالٌ كَثِيرٌ يَرِثُنِي ابْنَتِي ، أَفَأُوصِي بِمالِي كُلِّهِ ؟ قالَ : (لا) ، قالَ : فَبِالثُّلُثَيْنِ ؟ قالَ : (لا) قالَ : فالنِّصْفُ ؟ قالَ : (لا) ، قالَ : فالثُّلُثُ ؟ قالَ ﷺ : (الثُّلُثُ والثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مالِكَ صَدَقَةٌ ، ونَفَقَتَكَ عَلَى عِيالِكَ صَدَقَةٌ ، وما تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ طَعامِكَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قالَ : بِعَيْشٍ) خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ) وقالَ بِيَدِهِ .

(حُمَيْدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ) : الحِمْيَرِي ، ثِقَةٌ ، أَفْقَهُ أَهْلِ البَصْرَةِ .

(ثَلاثَةٌ مِنْ بَنِي سَعْدٍ) : أي مِنْ بَنِي سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاص رضي الله عنه ، وهُمْ عامِرٌ ومُصْعَبٌ ومُحَمَّدٌ ، وعامِرٌ كَثِيرُ الحَدِيثِ ثِقَةٌ ، تُوفِّيَ سَنَةَ ١٠٤ هـ .

(كَما ماتَ سَعْدٌ) : هُوَ سَعْدُ بنُ خَوْلَةَ زَوْجُ سَبِيعَةَ الأَسْلَمِيَّة ، ماتَ فِي حَجَّةِ الوَداعِ ، واخْتَلَفُوا فِي قِصَّتِهِ ، فَقِيلَ : لَمْ يُهاجِرْ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى ماتَ ، وذَكَرَ البُخارِيُّ أَنَّهُ هاجَرَ وشَهِدَ بَدْراً ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى مَكَّةَ وماتَ بِها سَنَةَ سَبْعٍ فِي الهُدْنَةِ ، خَرَجَ مُخْتاراً مِنَ المَدِينَةِ ؛ فَسَبَبُ بُؤْسِهِ سُقُوطُ هِجْرَتِهِ لِرُجُوعِهِ مُخْتاراً أَوْ مَوْتُهُ بِها ، أَوْ سَبَبُ بُؤْسِهِ مَوْتُهُ بِمَكَّةَ ، عَلَى أَيِّ حالٍ كانَ وإِنْ لَمْ يَكُنْ بِاخْتِيارِهِ لِما فاتَهُ مِنَ الأَجْرِ والثَّوابِ الكامِلِ بِالمَوْتِ فِي دارِ الهِجْرَةِ والغُرْبَةِ عَنْ وَطَنِه .

(اللهُمَّ اشْفِ) : اسْتُشْكِلَ الدُّعاءُ لِلمَرِيضِ بِالشِّفاءِ مَعَ أَنَّ المَرَضَ لَمْ يَلْصَقْ بِالمَرْءِ إِلَّا بِإِرادَةِ اللهِ ، ولا يُرِيدُ اللهُ بِالمَرْءِ (ولا سِيَّما المُؤْمِن) إِلَّا الخَيْرَ ، ومَعَ ما فِي المَرَضِ مِنْ كَفَّارَةِ الذُّنُوبِ والثَّواب كَما تَضافَرَتْ بِهِ الأَحادِيثُ ؛ والجَوابُ : أَنَّ الدُّعاءَ مَأْمُورٌ بِهِ عَلَى كُلِّ حالٍ ، وهُوَ أَفْضَلُ العِباداتِ ، بَلْ هُوَ مُخُّ العِبادَةِ ، ولا يُنافِي الثَّوابَ بِرَفْعِ العِقابِ وتَكْفِيرِ السَّيِّئاتِ ، وذَلِكَ مَعَ المَرَضِ أَرْجَى ، وبِالصَّبْرِ عَلَيْهِ أَقْوَى ، والمَرْءُ مَعَ ذَلِكَ يُوشِكُ أَنْ يَحْصُلَ لَهُ البُرْءُ والشِّفاءُ أَوْ يُعَوَّضُ عَنْهُ بِدَفْعِ ضُرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ أَوْلَى مِنْهُ ، فَالمَرَضُ والوَصَبُ مِنَ الأُمُورِ

الكائنَةِ فِي دارِ التَّكْلِيفِ ، والدُّعاءُ والعِلاجُ مِنْها لإِظْهارِ الفاقَةِ إِلَى اللّٰهِ مُقْتَضَى الشَّرْعِ ، فالمَرَضُ حاجَةٌ ، والدُّعاءُ إِظْهارُ حاجَةٍ إِلَى اللّٰهِ ، والعِلاجُ الأَمْرُ المَأْذُونُ فِي هَذِهِ الحالَةِ ، ولا يُناقِضُ هَذا ذاكَ .

(سَعْداً) : وفِي رِوايَةٍ : ثُمَّ وَضَعَ ﷺ يدَهُ عَلَى جَبْهَتِي ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِي .

(إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مالِكَ صَدَقَةٌ) : وفِي وَصايا الصَّحِيحِ الإِجْمالُ قَبْلَ التَّفْصِيلِ : وإِنَّكَ مَهْما أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّها صَدَقَةٌ ، وهُوَ عِلَّةُ النَّهْيِ عَنِ الوَصِيَّةِ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ ؛ لأَنَّ أَجْرَ الصَّدَقَةِ أَيْضاً حاصِلٌ حِينَ تَتْرُكُ وَرَثَتَكَ أَغْنِياءَ ، (لأَنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِها وَجْهَ اللّٰهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْها) هَكَذا وَرَدَ فِي رِوايَةِ الزُّهْرِي ، وقَوْلُهُ : (إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مالِكَ صَدَقَةٌ) المُرادُ بِها النَّفَقَةُ عَلَى غَيْرِ الوَرَثَةِ والأَقارِبِ لِيُحِيطَ جَمِيعَ وُجُوهِ البِرِّ والإِحْسانِ ، وسَيِّدُنا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَدْ رَغِبَ فِي تَكْثِيرِ الأَجْرِ ، فَلَمَّا مَنَعَهُ الشَّارِعُ مِنَ الزِّيادَةِ عَلَى الثُّلُثِ قالَ لَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّسْلِيَةِ : إِنَّ جَمِيعَ ما تَفْعَلُهُ فِي مالِكَ صَدَقَةٌ ناجِزَةٌ ، ولا تُؤْجَرُ مِنْ نَفَقَةٍ واجِبَةٍ إِلَّا إِذا ابْتَغَيْتَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللّٰهِ ، وخَصَّ المَرْأَةَ بِالذِّكْرِ لأَنَّ نَفَقَتَها مُسْتَمِرَّةٌ ، بِخِلافِ غَيْرِها مِنَ الأَوْلادِ مَثَلاً لأَنَّها تَقِفُ بَعْدَ البُلُوغِ والزَّواجِ ، فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الواجِبَ إِذا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ

اللهِ أُثِيبَ المَرْءُ عَلَيْهِ وإنْ وافَقَ شَهْوَتَهُ .

(وما تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ طَعامِكَ لَكَ صَدَقَةٌ) : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصارِيِّ مَرْفُوعاً : (إذا أَنْفَقَ المُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وهُوَ يَحْتَسِبُها كانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ) ؛ ولا يَخْفَى أَنَّ نَفَقَةَ الأَهْلِ واجِبَةٌ ، وإنِ احْتاجَتِ المَرْأَةُ إلَى الرَّجُلِ فِي تَدْبِيرِ المَنْزِلِ واللَّذَّةِ والتَّأْنِيسِ والتَّحْصِينِ وطَلَبِ الوَلَدِ ، لِيَتَفَضَّلَ الزَّوْجُ عَلَيْها بِالنَّفَقَةِ ، وهُوَ بِالقِيامِ بِذَلِكَ مُثابٌ مَأْجُورٌ .

(أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ) : أَي وَرَثَتَكَ .

(يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ) : يَبْسُطُونَ أَكُفَّهُمْ لِلسُّؤالِ أَوْ يَسْأَلُونَ ما يَكُفُّهُمُ الجُوعَ أَوْ يَسْأَلُونَ كَفافاً مِنْ طَعامٍ .

١١٤ - بابٌ (فَضْلُ عِيادَةِ المَرِيضِ)

عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

(مَنْ عادَ مَرِيضاً خاضَ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى إذا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيها) .

(خاضَ فِي الرَّحْمَةِ) : شَبَّهَ الرَّحْمَةَ بِالماءِ إمَّا فِي الطَّهارَةِ أَوْ فِي الشُّيُوعِ والشُّمُولِ .

أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وابنُ ماجَه مَرْفُوعاً عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : (إذا دَخَلْتُمْ عَلَى المَرِيضِ فَنَفِّسُوا لَهُ فِي الأَجَلِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لا يَرُدُّ شَيْئاً وهُوَ يُطَيِّبُ نَفْسَ المَرِيضِ) .

١١٥ - بابٌ (عِيادَةُ المُشْرِكِ)

حَدَّثَنا سُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ ، قالَ : حَدَّثَنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عَنْ ثابِتٍ ، عَنْ أَنَس : أَنَّ غُلاماً مِنَ اليَهُودِ كانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَرِضَ ، فَأَتاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقالَ : (أَسْلِمْ)، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ - وهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ - فَقالَ لَهُ : أَطِعْ أَبا القاسِم ، فَأَسْلَمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وهُوَ يَقُولُ : (الحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ) .

(عِيادَةُ المُشْرِكِ) : وإِنَّما تُشْرَعُ عِيادَتُهُ إِذا رُجِيَتْ مَصْلَحَتُهُ أَوْ دُخُولُهُ فِي الإِسْلامِ ، فَأَمَّا إِذا لَمْ يُطْمَعْ فِي ذَلِكَ ، فَلا .

وفِي الدُّرِّ المُخْتار : جازَ عِيادَةُ مُسْلِمٍ ذِمِّيًا نَصْرانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لأَنَّهُ نَوْعُ بِرٍّ فِي حَقِّهِمْ ، وما نُهِينا عَنْ ذَلِكَ ، وكَذَلِكَ عِيادَةُ المَجُوسِيِّ .

(غُلاماً مِنَ اليَهُود) : ذَكَرَ الحافِظُ أَنَّ اسْمَهُ : عَبْدُ القُدُّوس .

(أَطِعْ أَبا القاسِمِ) : يُعْتَبَرُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ بِإِسْلامِ الصَّبِيِّ المُمَيِّزِ ولا يُعْتَبَرُ بارْتِدادِهِ ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الإِمامِ عَلِيٍّ رضي الله عنه سَبَقْتُكُمْ إِلَى الإِسْلامِ طُرًّا .

قالَ البَيْهَقِيُّ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ والآثار : إِنَّ الأَحْكامَ قَبْلَ الخَنْدَقِ كانَتْ مَنُوطَةً بِالتَّمْيِيزِ ، وبَعْدَهُ نِيطَتْ بِالبُلُوغِ .

(أَنْقَذَهُ اللهُ مِنَ النَّارِ) : زادَ أَبو داوُدَ : (بِي) .

١١٦ - بابٌ (عِيادَةُ النِّساءِ الرَّجُلَ المَرِيضَ)

حَدَّثَنا زَكَرِيَّا بنُ يَحْيَى ، قالَ: حَدَّثَنا الحَكَمُ بنُ المُبارَكِ ، قالَ : أَخْبَرَنِي الوَلِيدُ (هُوَ : ابنُ مُسْلِم) قالَ : حَدَّثَنا الحارِثُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ الأَنْصارِيُّ ، قالَ : رَأَيْتُ أُمَّ الدَّرْداء ، عَلَى رَحالِها أَعْوادٌ لَيْسَ عَلَيْها غِشاءٌ ، عائِدَةً لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ المَسْجِدِ مِنَ الأَنْصار .

(عِيادَةُ النِّساءِ الرَّجُلَ المَرِيضَ) : ولَوْ كانُوا أَجانِبَ بِالشُّروطِ المُعْتَبَرَةِ والأَصْلُ فِيها الأَمْنُ مِنَ الفِتْنَةِ ، والمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - إِنْ لَمْ يَذْكُرْ تَرْجَمَةَ عِيادَةِ الرَّجُلِ النِّساءَ لَكِنْ ذَكَرَ عِيادَةَ الرِّجالِ النِّساءَ حَيْثُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ وهِيَ تُزَفْزِفُ فِي عِيادَةِ المَرْضَى الباب (١١٢) ، وتَرْجَمَ عَلَيْهِ أَبو داوُدَ فِي سُنَنِهِ وأَخْرَجَ حَدِيثَ أُمِّ العَلاءِ عادَها رَسُولُ اللهِ ﷺ .

١١٧ - بابٌ (مَنْ كَرِهَ لِلعائِدِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الفُضُولِ مِنَ البَيْتِ)

حَدَّثَنا عَلِيُّ بنُ حِجْرٍ ، قالَ : أَخْبَرَنا عَلِيُّ بنُ مِسْهَرٍ عَنِ الأَجْلَحِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي الهُذَيْلِ ، قالَ : دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ - ومَعَهُ قَوْمٌ وفِي البَيْتِ امْرَأَةٌ - فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ يَنْظُرُ إِلَى المَرْأَةِ ، فَقالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ : لَوِ انْفَقَأَتْ عَيْنُكَ كانَ خَيْراً لَكَ .

(لَوِ انْفَقَأَتْ عَيْنُكَ) : انْشَقَّتْ وذَهَبَتْ .

(كانَ خَيْراً لَكَ) : مِنْ أَنْ تَقْتَرِفَ مَعْصِيَةً .

١١٨ - بابٌ (العِيادَةُ مِنَ الرَّمَدِ)

● عَنْ زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ [١]، قالَ: رَمَدتْ عَيْنِي، فَعادَنِي النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قالَ: (يا زَيْدُ، لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لَمَّا بِها كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ؟)، قالَ: كُنْتُ أَصْبِرُ وأَحْتَسِبُ، قالَ: (لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لَمَّا بِها، ثُمَّ صَبَرْتَ واحْتَسَبْتَ كانَ ثَوابُكَ الجَنَّةَ).

(العِيادَةُ مِنَ الرَّمَدِ): أَي العِيادَةُ مِنَ الأَمْراضِ الَّتي تَتَعَلَّقُ بِالعَيْنِ، واقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ الرَّمَدِ إيماءً إِلَى رَدِّ قَوْلِ مَنْ زَعِمَ أَنَّهُ لا يُعادُ مِنْهُ ولأَنَّ إِثْباتَ العِيادَةِ فِيهِ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِها فِيما هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ، فَهُوَ مِنْ بابِ التَّنْبِيهِ بِالأَدْنَى عَلَى الأَعْلَى.

(رَمَدتْ عَيْنِي): الرَّمَدُ: وَرَمٌ يَعْرِضُ فِي الطَّبَقَةِ المُلْتَحِمَةِ مِنَ العَيْنِ وهُوَ بَياضُها الظَّاهِرُ، وسَبَبُهُ انْصِبابُ أَحَدِ الأَخْلاطِ أَوِ الأَبْخِرَةِ الصَّاعِدَةِ مِنَ المَعِدَةِ إِلَى الدِّماغِ؛ فَإِنِ انْدَفَعَ إِلَى الخَياشِيمِ أَحْدَثَ الزُّكامَ، أَوْ إِلَى العَيْنِ أَحْدَثَ الرَّمَدَ، أَوْ إِلَى اللَّهاةِ والمِنْخَرَيْنِ أَحْدَثَ الخُناقَ، أَوْ إِلَى الصَّدْرِ حَدَثَتِ النَّزْلَةُ، أَوْ إِلَى القَلْبِ أَحْدَثَ الشَّوْصَةَ وإِنْ لَمْ يَنْحَدِرْ وطَلَبَ نَفاذاً فَلَمْ يَجِدْ مَنْفَذاً أَحْدَثَ الصُّداعَ.

---

(١) زَيْدُ بنُ أَرْقَم: مِنَ الخَزْرَج، أَوَّلُ مَشاهِدِهِ الخَنْدَق، سَمِعَ قَوْلَ عَبْد الله بن أُبَيٍّ ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ فَأَخْبَرَ رَسُولَ الله ﷺ، فَسَأَلَ عَبْدَ اللهِ فَأَنْكَرَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى تَصْدِيقَ زَيْدٍ رضي الله عنه.

(فَعادَني النَّبيُّ ﷺ): فِيهِ اسْتِحْبابُ العِيادَةِ وإنْ لَمْ يكُنِ المَرَضُ مُخَوِّفاً ولا بَطِيءَ الزَّوال ، ويَحُوزُ العائِدُ بِمِثْلِ هَذِهِ العِيادَةِ أَجْرَها .

● **عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ : سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ :**
(قالَ اللهُ عَزَّ وجلَّ : إِذا ابْتَلَيْتُهُ بِحَبِيبَتَيْهِ (يُرِيدُ عَيْنَيْهِ) ثُمَّ صَبَرَ ، عَوَّضْتُهُ الجَنَّةَ) .

(قالَ اللهُ) : قالَ المُلَّا عَلِي القارِي : الحَديثُ القُدْسِيُّ ما يَرْوِيهِ صَدْرُ الرُّواةِ وبَدْرُ الثِّقاتِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَواتِ وأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ عَنِ اللهِ تَبارَكَ وتَعالَى تارَةً بِواسِطَةِ جِبْرِيلَ عليه السلام ، وتارَةً بِمَلَكٍ آخَرَ ، وتارَةً بِالوَحْيِ والإلْهامِ والمَنامِ ، مُفَوِّضاً إِلَيْهِ التَّعْبِيرَ بِأَيِّ عِبارَةٍ شاءَ .

(بِحَبِيبَتَيْهِ) : لأَنَّهُما أَحَبُّ الأَعْضاءِ إِلَى الإِنْسانِ لِما يَحْصُلُ لَهُ بِفَقْدِهِما مِنَ الأَسَفِ عَلَى فَواتِ ما يُرِيدُ رُؤْيَتَهُ مِنْ خَيْرٍ فَيُسَرُّ بِهِ ، أَوْ شَرٍّ فَيَجْتَنِبُهُ .

(الجَنَّةَ) : أَوَّلَ مَرَّةٍ مِنْ غَيْرِ دُخُولِ النَّارِ ، وهَذا أَعْظَمُ العِوَضِ ؛ لأَنَّ الالْتِذاذَ بِالبَصَرِ يَفْنَى بِفَناءِ الدُّنْيا ، والالْتِذاذَ بِالجَنَّةِ باقٍ بِبَقائِها .

١١٩ - بابٌ (أَيْنَ يَقْعُدُ العائِدُ ؟)

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : كانَ النَّبيُّ ﷺ إِذا عادَ المَرِيضَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، ثُمَّ قالَ - سَبْعَ مِرارٍ - (أَسْأَلُ اللهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ) فَإِنْ كانَ فِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ عُوفِيَ مِنْ وَجَعِهِ .

١٢٠ - بابٌ (ما يَعْمَلُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ ؟)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ رَجاءٍ وحَفْصُ بنُ عُمَرَ ، قالا : حَدَّثَنا شُعْبَةُ عَنِ الحَكَمِ ، عَنْ إبْراهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، قالَ : سَأَلْتُ عائِشَةَ رضي الله عنها ما كانَ يَصْنَعُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَهْلِهِ ؟ فَقالَتْ : (كانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ [١] أَهْلِهِ ، فَإِذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ خَرَجَ) .

١٢١ - بابٌ (إذا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخاهُ فَلْيُعْلِمْهُ)

● عَنِ المِقْدامِ بن مَعْدِي كَرِب رضي الله عنه قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إذا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخاهُ ، فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ أَحَبَّهُ) .

(فَلْيُعْلِمْهُ) : يُخْبِرُهُ : قالَ السَّيِّدُ : فِي الإِخْبارِ بِذَلِكَ اسْتِمالَةُ قَلْبِهِ ، واسْتِجْلابُ زِيادَةِ المَحَبَّةِ والتَّأَلُّفِ مِنَ الجانِبَيْنِ .

عَنْ يَزِيدَ بنِ نَعامَةَ الضَّبِّيِّ مَرْفُوعاً : (إذا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ واسْمِ أَبِيهِ ومِمَّنْ هُوَ ، فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ) .

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ (ما تَحابَّا الرَّجُلانِ إِلَّا كانَ أَفْضَلُهُما أَشَدَّهُما حُبًّا لِصاحِبِهِ) .

١٢٢ - بابٌ (إذا أَحَبَّ رَجُلاً فَلا يُمارِهِ ولا يَسْأَلْ عَنْهُ)

● عَنْ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قالَ :

---

(١) المِهْنَةُ : بِكَسْرِ المِيمِ وفَتْحِها ، الخِدْمَةُ .

(إذا أَحْبَبْتَ أَخاً فَلا تُمارِه ، ولا تُشارِّه ، ولا تَسْأَلْ عَنْهُ ، فَعَسَى أَنْ تُوافِيَ لَهُ عَدُوًّا فَيُخْبِرَكَ بِما لَيْسَ فِيهِ فَيُفَرِّقَ بَيْنَكَ وبَيْنَهُ) .

(مُعاذُ بنُ جَبَلٍ) رضي الله عنه : مِنْ قُرَّاءِ الصَّحابَةِ وأَعْلَمِهِمْ بِالحَلالِ والحَرامِ يَأْتِي أَمامَ العُلَماءِ بِرَبْوَةٍ يَوْمَ القِيامَةِ ، أَجْمَلُ النَّاسِ ، أَسْلَمَ وهُوَ ابْنُ ثَمانِي عَشْرَةَ سَنَةً ، شَهِدَ بَدْراً والمَشاهِدَ كُلَّها ، مِنْ أَفْضَلِ شَبابِ الأَنْصارِ حِلْماً وحَياءً وسَخاءً ، قالَ سَيِّدُنا عُمَرُ رضي الله عنه : لَوْلا مُعاذٌ لَهَلَكَ عُمَرُ ، تُوفِّيَ رضي الله عنه سَنَةَ ١٧ هـ ، وهُوَ ابْنُ ٣٤ سَنَةً .

(إذا أَحْبَبْتَ أَخاً) : لا تَعْرِفُهُ ولَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ ما تَكْرَهُ .

(فَلا تُمارِه) : لا تُجادِلْهُ ولا تُنازِعْهُ .

(ولا تُشارِّه) : بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ ؛ أَي لا تَفْعَلُ مَعَهُ شَرًّا تُحْوِجُهُ إِلَى فِعْلِ مِثْلِهِ مَعَكَ ، ورُوِيَ مُخَفَّفاً مِنَ الشِّراءِ أَي لا تُعامِلْهُ .

(ولا تَسْأَلْ عَنْهُ) : وفِي رِوايَةٍ زادَ : أَحَداً .

(فَعَسَى) : أَي : رُبَّما .

- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(مَنْ أَحَبَّ أَخاً لِلهِ فِي اللهِ ، قالَ : إِنِّي أُحِبُّكَ لِلهِ ، فَدَخَلا جَمِيعاً الجَنَّةَ كانَ الَّذي أَحَبَّ فِي اللهِ أَرْفَعَ دَرَجَةً لِحُبِّهِ عَلَى الَّذي أَحَبَّهُ لَهُ) .

١٢٣ - بابٌ (العَقْلُ فِي القَلْبِ)

عَنْ عِياضِ بنِ خَلِيفَةَ [١] عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَهُ بِصِفِّينَ ، يَقُولُ : (إِنَّ العَقْلَ فِي القَلْبِ ، والرَّحْمَةَ فِي الكَبِدِ ، والرَّأْفَةَ فِي الطِّحالِ ، والنَّفَسَ فِي الرِّئَةِ) .

(العَقْلُ فِي القَلْبِ) : العَقْلُ : مِنْ عَقَلْتُ النَّاقَةَ إِذا مَنَعْتُها مِنَ السَّيْرِ والعِقالُ : لِلبَعِيرِ .

قالَ الرَّاغِبُ : العَقْلُ يُقالُ لِلقُوَّةِ المُتَهَيِّئَةِ لِقَبُولِ العِلْمِ ، ويُقالُ لِلَّذي يَسْتَنْبِطُهُ الإِنْسانُ بِتِلْكَ القُوَّةِ عَقْلٌ ؛ ولِهَذا قالَ الإِمامُ عَلِيٌّ رضي الله عنه : العَقْلُ عَقْلانِ : مَطْبُوعٌ ومَسْمُوعٌ ، فَلا يَنْفَعُ مَطْبُوعٌ إِذا لَمْ يَكُنْ مَسْمُوعٌ كَما لا يَنْفَعُ ضَوْءُ الشَّمْسِ إِذا لَمْ يَكُنْ لِلعَيْنِ ضَوْءٌ .

قالَ قَوْمٌ : العَقْلُ قُوَّةٌ وغَرِيزَةٌ أَوْدَعَها اللهُ سُبْحانَهُ فِي الإِنْسانِ لِيَتَمَيَّزَ بِها عَنِ الحَيَوانِ بِإِدْراكِ الأُمُورِ النَّظَرِيَّةِ .

والحَقُّ أَنَّهُ نُورٌ رُوحانِيٌّ يُقْذَفُ فِي القَلْبِ أَوِ الدِّماغِ ، بِهِ تُدْرِكُ النَّفْسُ العُلُومَ الضَّرُورِيَّةَ ، ويُقالُ لِلوَصْفِ الَّذي يَسْتَهْدِي بِهِ النَّظَرَ وعُلُومَهُ وتَدْبِيرَ الصِّناعاتِ الفِكْرِيَّةِ ، وسُئِلَ أَعْرابِيٌّ فَقالَ : لُبٌّ اغْتَنَمْتُهُ بِتَجْرِيبٍ .

عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم :

(لا تَعْجَبُوا بِإِسْلامِ امْرِئٍ حَتَّى تَعْرِفُوا عُقْدَةَ عَقْلِهِ) .

---

(١) عِياضُ بنُ خَلِيفَةَ : ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقاتِ .

١٢٤ - بابٌ (الكِبْرُ)

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قالَ : كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البادِيَةِ ، عَلَيْهِ جُبَّةُ سِيجان ، حَتَّى قامَ عَلَى رَأْسِ النَّبيِّ ﷺ ، فَقالَ : إنَّ صاحِبَكُمْ قَدْ وَضَعَ كُلَّ فارِسٍ (أَوْ قالَ : يُرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلَّ فارِسٍ) ويَرْفَعَ كُلَّ راعٍ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَجامِعِ جُبَّتِهِ فَقالَ : (أَلا أَرَى عَلَيْكَ لِباسَ مَنْ لا يَعْقِلُ) ثُمَّ قالَ ﷺ : (إنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحاً عليه السلام لَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفاةُ ، قالَ لابْنِهِ ، إنِّي قاصٌّ عَلَيْكَ الوَصِيَّةَ ؛ آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ ، وأَنْهاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ ، آمُرُكَ بِلا إلَهَ إلَّا اللهُ ، فَإِنَّ السَّماواتِ السَّبْعَ والأَرَضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعْنَ فِي كِفَّةٍ ، ووُضِعَتْ لا إلَهَ إلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ ، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ ، ولَوْ أَنَّ السَّمواتِ السَّبْعَ ، والأَرَضِينَ السَّبْعَ ، كُنَّ حَلَقَةً مُبْهَمَةً لَقَصَمَتْهُنَّ لا إلَهَ إلَّا اللهُ ، وسُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، فَإِنَّها صَلاةُ كُلِّ شَيْءٍ ، وبِها يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ ، وأَنْهاكَ عَنِ الشِّرْكِ والكِبْرِ) فَقُلْتُ - أَوْ قِيلَ - يا رَسُولَ اللهِ ! هَذا الشِّرْكُ قَدْ عَرَفْناهُ فَما الكِبْرُ ؟ هُوَ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنا حُلَّةٌ يَلْبَسُها ؟ قالَ : (لا)، قالَ : فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنا نَعْلانِ حَسَنَتانِ لَهُما شِراكانِ حَسَنانِ ؟ قالَ : (لا)، قالَ : فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنا دابَّةٌ يَرْكَبُها ؟ قالَ : (لا)، قالَ : فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنا أَصْحابٌ يَجْلِسُونَ

إِلَيْهِ ؟ قالَ : (لا)، قالَ : يا رَسُولَ اللّٰهِ ! فَما الكِبْرُ ؟ قال ﷺ : (سَفَهُ الحَقِّ ، وغَمْصُ النَّاسِ) .

(الكِبْرُ) : ازْدِراءُ الغَيْرِ واحْتِقارُهُ ، والعُجْبُ أَنْ يَرَى أَنَّ عِنْدَهُ مِنَ الخَيْرِ ما لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِ ؛ كَمَنْ يَرَى أَنَّ لَهُ شَرافَةَ النَّسَبِ وفَضائِلَ الآباءِ ومَجْدَ الأُمَّهاتِ وفَضْلَ الشُّيُوخِ عِزًّا ومالاً ووَقاراً وشَهامَةً ، أَوْ مِنَ الفَضْلِ والكَمالِ ، أَوْ مِنَ الحُسْنِ والجَمالِ ، أَوْ مِنَ العُدَّةِ والمالِ ، أَوْ مِنَ العِبادَةِ والطَّاعَةِ ، ما لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ مِنَ القَبائِلِ أَوِ النَّسْلِ وأَمْثالِ ذَلِكَ ، فَمَنْ كانَ مُعْجَباً بِنَفْسِهِ أَوْ بِمالِهِ أَوْ بِقَبِيلَتِهِ فَلا بُدَّ أَنْ يَرَى نَفْسَهُ أَكْبَرَ مِنْ غَيْرِهِ ، وذَلِكَ يَمْنَعُهُ عَنْ قَبُولِ الحَقِّ والإِذْعانِ بِالتَّوْحِيدِ والطَّاعَةِ .

قالَ السَّيِّدُ : العُجْبُ : هُوَ تَصَوُّرُ اسْتِحْقاقِ رُتْبَةٍ لا يَكُونُ مُسْتَحِقًّا لَها ، واعْلَمْ أَنَّ مَنْ رَأَى لِنَفْسِهِ صِفَةَ كَمالٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ أَوْ كانَتْ ولَكِنَّها دُونَ ما يَتَوَهَّمُهُ فَهَذا عُجْبٌ مَذْمُومٌ وحُمْقٌ وغُرُورٌ ، وإِنْ كانَتْ فِيهِ فَإِنْ حَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى الغَفْلَةِ عَمَّا فِيهِ مِنَ النَّقائِصِ وعَلَى احْتِقارِ النَّاسِ ، فَهَذا كَذَلِكَ عُجْبٌ مَذْمُومٌ ، وإِنْ كانَتْ فِيهِ ومَعَ ذَلِكَ يَعُدُّها مِنْ نِعْمَةِ اللّٰهِ عَلَيْهِ ، ويَشْكُرُ اللّٰهَ تَعالَى عَلَى هَذا ، ويَعْرِفُ ما فِيهِ مِنَ النَّقائِصِ ويَتَواضَعُ فَلَيْسَ هَذا بِعُجْبٍ .

(جُبَّةُ سِيجانٍ) : زادَ الإمامُ أَحْمَدُ : مَكْفُوفَةٌ أَوْ مُزَرَّرَةٌ بِالدِّيباجِ .

(أَنْ يَضَعَ كُلَّ فارِسٍ) : أَي يَجْعَلَهُ وَضِيعاً ويُذِلَّهُ .

(ويَرْفَعَ كُلَّ راعٍ) : أَي يَجْعَلَهُ رَفِيعاً رَئِيساً .

(فِي كِفَّةٍ) : الكِفَّةُ كُلُّ شَيْءٍ مُسْتَدِيرٍ ، كَما أَنَّ كُلَّ مُسْتَطِيلٍ كُفَّةٌ .

(لَقَصَمَتْهُنَّ) : لَكَسَرَتْهُنَّ . (كُلِّ شَيْءٍ) : الخَلْقُ .

(سَفَهُ الحَقِّ) : رَفْضُ الحَقِّ وعَدَمُ القَبُولِ بِهِ .

(غَمْصُ النَّاسِ) : الغَمْطُ والغَمْصُ : الاسْتِهانَةُ والاسْتِحْقارُ .

قالَ القاضِي عِياض (رَحِمَهُ اللهُ): لَمْ نَرْوِ هَذا الحَدِيثَ عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِنا وفِي البُخارِي إِلَّا بِالطَّاءِ ، وذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ بِالصَّادِ (أَي فِي حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ) وهُما بِمَعْنًى واحِدٍ ، وفِيهِ (بَطَرُ الحَقِّ) : أَي دَفْعُهُ وإِنْكارُهُ تَجَبُّراً وتَرَفُّعاً .

- **عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :**

(مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ ، أَوِ اخْتالَ فِي مِشْيَتِهِ ، لَقِيَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ وهُوَ عَلَيْهِ غَضْبانُ) .

(مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ): أَي زَعَمَ نَفْسَهُ عَظِيماً حَيْثُ لَمْ يَدْرِ أَنَّ النِّعْمَةَ مِنْ رَبِّهِ ، وأَنْكَرَ أَنَّها مِنْ فَضْلِ اللهِ ورَحْمَتِهِ ، وظَنَّ أَنَّهُ اسْتَحَقَّ تِلْكَ النِّعْمَةَ بِعِلْمِهِ وعَمَلِهِ ، وصارَ مُدَّعِيًا لِلفَضْلِ والكَمالِ والعِزِّ والجاهِ فَهَذا الَّذِي

يَلْقَى اللّٰهَ وهُوَ عَلَيْهِ غَضْبان ، أَمَّا مَنْ آمَنَ بِاللّٰهِ واسْتَيْقَنَ بِقَلْبِهِ أَنَّ كُلَّ نِعْمَةٍ مِنَ اللّٰهِ حَسْبَ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ وفَرِحَ بِوُصُولِ نِعْمَةِ اللّٰهِ إِلَيْهِ حَسْبَ ما أَمَرَ اللّٰهُ بِفَرَحِهِ حَيْثُ قالَ : ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ ، فَلا يَدْخُلُ فِي هَذا الوَعِيدِ ، ولا يُداخِلُهُ الرِّياءُ والعُجْبُ .

(اخْتالَ فِي مِشْيَتِهِ) : تَبَخْتَرَ .

● عَنْ صالِحٍ بَيّاعِ الأَكْسِيَةِ عَنْ جَدَّتِهِ ، قالَتْ : رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنهُ اشْتَرَى تَمْراً بِدِرْهَمٍ ، فَحَمَلَهُ فِي مَلْحَفَتِهِ ، فَقُلْتُ لَهُ (أَوْ قالَ لَهُ رَجُلٌ) : أَحْمِلُ عَنْكَ يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ، قالَ : (**لا ، أَبو العِيالِ أَحَقُّ أَنْ يَحْمِلَ**) .

(رَأَيْتُ عَلِيًّا) : الإِمامَ عَلِيَّ بنَ أَبِي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ فِي زَمَنِ خِلافَتِهِ .

(أَبو العِيالِ أَحَقُّ أَنْ يَحْمِلَ) : أَخْرَجَ ابنُ حِبَّانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ السَّراوِيلَ ، فَذَهَبَ رَجُلٌ لِيَحْمِلَ عَنْهُ ، فَقالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : (صاحِبُ الشَّيْءِ أَحَقُّ بِحَمْلِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفاً يَعْجَزُ عَنْهُ فَيُعِينُهُ أَخُوهُ المُسْلِمُ) .

● **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (عَنِ اللّٰهِ عَزَّ وجَلَّ) قالَ :**

(العِزُّ إِزارِي ، والكِبْرِياءُ رِدائِي ، فَمَنْ نازَعَنِي بِشَيْءٍ مِنْهُما عَذَّبْتُهُ)

(العِزُّ إزارِي ، والكِبْرياءُ رِدائِي) : ضَرَبَ مَثَلاً فِي انْفِرادِهِ بِصِفَةِ العَظَمَةِ والكِبْرِياءِ أَي لَيْسَتا كَسائِرِ الصِّفاتِ الَّتي قَدْ يَتَّصِفُ بِها غَيْرُهُ مَجازاً كَالرَّحْمَةِ والكَرَم ، كَما لا يُشارِكُ فِي إِزارٍ واحِدٍ ورِدائِهِ آخَرُ .

ومَعْنَى يُنازِعُنِي : يَتَخَلَّقُ بِذَلِكَ فَيَصِيرُ فِي مَعْنَى المُشارِكِ ، والإِزارُ والرِّداءُ اسْتِعارَةٌ كَما تَقُولُ العَرَبُ : فُلانٌ شِعارُهُ الزُّهْدُ ودِثارُهُ التَّقْوَى ومَعْناهُ صِفَتُهُ كَذا ، ومَعْنَى الاسْتِعارَةِ أَنَّ الإِزارَ والرِّداءَ يَلْصَقانِ بِالإِنْسانِ ويَلْزَمانِهِ وهُما جَمالٌ لَهُ ، وضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلاً بِكَوْنِ العِزِّ والجَمالِ والكِبْرِياءِ أَحَقُّ بِاللهِ تَعالَى ولَهُ أَلْزَمُ واقْتَضاهُما جَلالُهُ .

● عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، قالَ : (لَمْ يَكُنْ أَصْحابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُتَحَزِّقِينَ ، ولا مُتَماوِتِينَ ، وكانُوا يَتَناشَدُونَ الشِّعْرَ فِي مَجالِسِهِم ويَذْكُرُونَ أَمْرَ جاهِلِيَّتِهِمْ ، فَإِذا أُرِيدَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ اللهِ دارَتْ حمالِيقُ عَيْنَيْهِ كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ) .

(مُتَحَزِّقِينَ) : أَي مُنْقَبِضِينَ ومُجْتَمِعِينَ ، وقِيلَ لِلجَماعَةِ : حِزْقَةٌ .

(مُتَماوِتِينَ) : التَّماوُتُ إِظْهارُ التَّخافُتِ والضَّعْفِ مِنَ العِبادَةِ والزُّهْدِ والصَّوْم ، أَي لا يُؤَدُّونَ العِباداتِ مِثْلَ الضُّعَفاءِ والنَّاقِهِينَ والكُسالَى ، بَلْ بِالنَّشاطِ وإِظْهارِ الجِدِّ والقُوَّةِ والفَرَح .

(يَتَناشَدُونَ الشِّعْرَ) : قالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ أَبِي بَكْرَةَ : كُنْتُ أُجالِسُ

أَصْحابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَ أَبِي فِي المَسْجِدِ فَيَتَناشَدُونَ الأَشْعارَ وَيَذْكُرُونَ حَدِيثَ الجاهِلِيَّةِ .

وأَخْرَجَ أَحْمَدُ وابنُ أَبِي شَيْبَةَ والتِّرْمِذِيُّ وصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ جابِرِ بنِ سَمُرَةَ ﷺ ، قالَ : كانَ أَصْحابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتذاكَرُونَ الشِّعْرَ وحَدِيثَ الجاهِلِيَّةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلا يَنْهاهُمْ ، ورُبَّما تبَسَّمَ معَهُمْ ، ولَفْظُ أَحْمَدَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَوِيلَ الصَّمْتِ قَلِيلَ الضَّحِكِ ، وكانَ أَصْحابُهُ ﷺ يَذْكُرُونَ عِنْدَهُ الشِّعْرَ وأَشْياءَ مِنْ أُمُورِهِمْ فَيَضْحَكُونَ ورُبَّما تَبَسَّمَ مَعَهُمْ ، وأَنَّ عُمَرَ ﷺ رَأَى رَجُلاً مُطَأْطِئاً رَأْسَهُ ، فَقالَ : ارْفَعْ رَأْسَكَ فَإِنَّ الإِسْلامَ لَيْسَ بِمَرِيضٍ ، ورَأَى رَجُلاً مُتَماوِتاً فَقالَ : لا تُمِتْ عَلَيْنا دِينَنا أَماتَكَ اللهُ .

والسَّيِّدَةُ عائِشَةُ ﷺ نَظَرَتْ إِلَى رَجُلٍ كادَ يَمُوتُ تَخافُتاً فَقالَتْ : ما لِهَذا ؟ فَقِيلَ : إِنَّهُ مِنَ القُرَّاءِ ، فَقالَتْ : كانَ عُمَرُ سَيِّدَ القُرَّاءِ ، كانَ إِذا مَشَى أَسْرَعَ ، وإِذا ضَرَبَ أَوْجَعَ .

(حَمالِيقُ عَيْنَيْهِ) : الحِمْلاقُ : ما غَطَّى بَياضَ المُقْلَةِ مِنَ الجُفُونِ ، قالَ الجَوْهَرِيُّ : حِمْلاقُ العَيْنِ باطِنُ أَجْفانِها الَّذي يُسَوِّدُهُ الكُحْلُ ، وفِي الأَساسِ وحَمْلَقَ إِلَيَّ إِذا فَتَحَ عَيْنَيْهِ بِنَظَرٍ شَدِيدٍ ، قالَ الشَّاعِرُ : قالِبُ حِمْلاقَيْهِ قَدْ كادَ يَجِنُّ .

(كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ) : أي مِنَ الغَضَبِ لِدينِهِ والشِّدَّةِ فِيهِ والامْتِناعِ مِنَ التَّقْصِيرِ فِيهِ ؛ فَالمَعْنَى هَهُنا أَنَّ الصَّحابَةَ ﷺ لَمْ يَكُونُوا مُتَماوِتِينَ بِحَيْثُ يَظْهَرُ عَلَيْهِمْ أَثَرُ الخُشُوعِ والخُضُوعِ دائِماً ، بَلْ كانُوا عَلَى خِلافِ ذَلِكَ يَتَناشَدُونَ الأَشْعارَ ويَتَذاكَرُونَ أَمْرَ الجاهِلِيَّةِ وغَيْرَ ذَلِكَ بِحَيْثُ يَتَراءَى لِمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُمْ أَنَّهُمْ لَيْسُوا هُناكَ فِي الدِّينِ والتَّقْوَى ، ولَكِنَّهُ إذا عُرِضَ عَلَى أَحَدِهِمْ أَنْ يَسْمَحَ بِما يُخِلُّ بِدِينِهِ غَضِبَ لِذَلِكَ ويَأْبَى كُلَّ الإباءِ ، ولا رَيْبَ أَنَّ لِعِظَمِ الدِّينِ فِي صُدُورِهِمْ الأَثَرَ الكَبِيرَ فِي تَهْذِيبِهِمْ وجَرَيانِ أُمُورِهِمْ عَلَى سُنَنِ الهُدَى .

● **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ ، **أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ** ﷺ - **وكانَ جَمِيلاً - فَقالَ : حُبِّبَ إِلَيَّ الجَمالُ ، وأُعْطِيتُ ما تَرَى ، حَتَّى ما أُحِبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ (إِمَّا قالَ : بِشِراكِ نَعْلٍ ، وإِمَّا قالَ : بِشِسْعٍ أَحْمَرَ) آلْكِبْرُ ذاك ؟ قالَ** ﷺ : **(لا ، ولَكِنَّ مَنْ بَطِرَ الحَقَّ وغَمَطَ النَّاسَ)** .

(رَجُلاً) : اخْتَلَفُوا فِي اسْمِهِ ، قِيلَ هُوَ مالِكُ بنُ مَرارَةَ الرُّهاوِي ، وقِيلَ أَبُو رَيْحانَةَ شَمْعُون ، وقِيلَ رَبِيعَةُ بنُ عامِرٍ ، وقِيلَ سَوادُ بنُ عَمْرٍو ، وقِيلَ مُعاذٌ ، وقِيلَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرِو بنِ العاصِ .

(الجَمالُ) : الحَسَنُ خَلْقاً وخُلُقاً يَقَعُ عَلَى الصُّوَرِ والمَعانِي ، اعْلَمْ أَنَّهُ لا تَلازُمَ بَيْنَ قَصْدِ الجَمالِ وقَصْدِ الزِّينَةِ ؛ فالقَصْدُ الأَوَّلُ لِدَفْعِ الشَّيْنِ

وإقامَةِ ما بِهِ الوَقارُ وإظْهارُ النِّعْمَةِ شُكْراً لا فَخْراً ، وهُوَ أَثَرُ أَدَبِ النَّفْسِ وشَهامَتِها ، والثَّانِي أَثَرُ ضَعْفِها ، قالُوا : وبِالخِضابِ وَرَدَتِ السُّنَّةُ لَكِنْ لَمْ يَكُنْ لِقَصْدِ الزِّينَةِ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِنْ حَصَلَتْ زِينَةٌ فَقَدْ حَصَلَتْ فِي ضِمْنِ قَصْدٍ مَطْلُوبٍ فَلا يَضُرُّهُ إذا لَمْ يَكُنْ مُلْتَفِتاً إِلَيْهِ ، والثِّيابُ الجَمِيلَةُ مُباحَةٌ إذا كانَ لا يَتَكَبَّرُ لأَنَّ التَّكَبُّرَ حَرامٌ ، وتَفْسِيرُهُ أَنْ يَكُونَ مَعَها كَما كانَ قَبْلَها .

(يَفُوقَنِي) : وما أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه : إِنَّ الرَّجُلَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَكُونَ شِراكُ نَعْلِهِ أَجْوَدَ مِنْ شِراكِ صاحِبِهِ فَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [1]، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ أَحَبَّ ذَلِكَ لِيَسْتَعْظِمَ بِهِ عَلَى صاحِبِهِ ، لا مَنْ أَحَبَّ ذَلِكَ ابْتِهاجاً بِنِعْمَةِ اللهِ عَلَيْهِ ، وإلَّا قَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم : (إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ) ؛ بِأَنْ يَلْبَسَ ثِياباً تَلِيقُ بِحالِهِ مِنَ النَّفاسَةِ والنَّظافَةِ مَعَ مُراعاةِ القَصْدِ وتَرْكِ الإِسْرافِ .

(بِشِسْعٍ أَحْمَرَ) الشِّسْعُ أَحَدُ سُيُورِ النَّعْلِ ، وهُوَ الَّذي يَدْخُلُ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ ويَدْخُلُ طَرَفُهُ فِي الثُّقْبِ الَّذي فِي صَدْرِ النَّعْلِ المَشْدُودِ فِي الزِّمامِ ، والزِّمامُ السَّيْرُ الَّذي يُعْقَدُ فِيهِ الشِّسْعُ .

---

(١) سُورَةُ القَصَص : مِنَ الآيَة ٨٣ .

(ٱلْكِبْرُ ذاكَ) : بِالمَدِّ كَقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾ ، أَوْ بِحَذْفِ هَمْزَةِ الاسْتِفْهام ؛ لَمَّا رَأَى الرَّجُلُ العادَةَ فِي المُتَكَبِّرِينَ لُبْسُ الثِّيابِ الفاخِرَةِ وقَصْدُ الأَشْياءِ الثَّمِينَةِ الحَسَنَةِ سَأَلَ النَّبِيَّ عَنْ ذَلِكَ ، والكِبْرُ هُوَ التَّرَفُّعُ عَنِ النَّاسِ ووَضْعُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فَوْقَ مَوْضِعٍ وَضَعَهُ اللّٰهُ فِيهِ .

(بَطِرَ الحَقَّ) : أَصْلُ البَطَرِ شِدَّةُ الفَرَحِ والنَّشاطِ ، والمُرادُ هَهُنا الطُّغْيانُ عِنْدَ النِّعْمَةِ بِأَنْ يَجْعَلَ ما جَعَلَهُ اللّٰهُ حَقًّا مِنْ تَوْحِيدِهِ وعِبادَتِهِ باطِلاً ، ولا يَكُونُ إِلَّا مِمَّنْ غَفَلَ عَنْ نِعْمَةِ اللّٰهِ عَلَيْهِ ، وهُوَ مُرادُ مَنْ قالَ : البَطَرُ أَنْ يَتَجَبَّرَ عِنْدَ الحَقِّ فَلا يَراهُ حَقًّا ولا يَقْبَلُهُ .

(غَمَطَ النَّاسَ) : غَمْطُ النَّاسِ احْتِقارُهُمْ وإِنْزالُهُمْ دُونَ المَوْضِعِ الَّذِي جَعَلَهُمُ اللّٰهُ فِيهِ ، وفِي ذَلِكَ مُخالَفَةٌ لِحُكْمِ اللّٰهِ تَعالَى فِيهِمْ وفِيهِ .

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلام ، قالَ : أَخْبَرَنا عَبْدُ اللّٰهِ بنُ المُبارَكِ [1] عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلان ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (يُحْشَرُ المُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ القِيامَةِ أَمْثالَ الذَّرِّ فِي صُورَةِ الرِّجالِ ، يَغْشاهُمُ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكانٍ ، يُساقُونَ إِلَى سِجْنٍ مِنْ جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَس ، تَعْلُوهُمْ نارُ الأَنْيارِ ، ويُسْقَوْنَ مِنْ عُصارَةِ أَهْلِ النَّارِ

---

(١) أَحَدُ الأَئِمَّةِ الأَعْلامِ وشُيُوخِ الإِسْلامِ ، لَهُ مِنَ الكَراماتِ ما لا يُحْصَى ، وُلِدَ بِمَرْو ١١٨ هـ .

طِينَةَ الخَبالِ) .

(الذَّرُّ) : النَّمْلُ الأَحْمَرُ الصَّغِيرُ ، واحِدُهُ ذَرَّةٌ ، لا يُبالِي أَحَدٌ بِوَطْئِهِ بالرِّجْلِ ، أَي صَغِيرٌ حَقِيرٌ ، قالَ السَّيِّدُ السَّنَدُ : صُورَتُهُمْ صُورَةُ الرِّجالِ مِنْ جِهَةِ وُجُوهِهِمْ ، وجُثَثُهُمْ كالذَّرِّ .

(الذُّلُّ) : يَطَأُهُمْ أَهْلُ المَحْشَرِ لِغايَةِ ذِلَّتِهِمْ .

(يُساقُونَ) : السَّوْقُ : الجَرُّ .

(بُولَس) : قالَ الهَرَوِي : مِنَ الإِبْلاسِ بِمَعْنَى اليَأْسِ ؛ لأَنَّ الدَّاخِلَ فِيهِ أَيِسَ مِنَ الخَلاصِ .

(تَعْلُوهُمْ نارُ الأَنْيارِ) : أَي تُحِيطُ بِهِمْ نارُ النِّيرانِ ، والإِضافَةُ لِلمُبالَغَةِ كَلَيْلِ اللَّيْلِ ، وتَبَدَّلَتِ الواو بالياءِ عَلَى خِلافِ القِياسِ لِئَلَّا تَشْتَبِهَ بِجَمْعِ النُّور .

(عُصارَةُ أَهْلِ النَّارِ) : صَدِيدُهُمُ المُنْتِنُ ، تَفْسِيرٌ لِما قَبْلَهُ .

(الخَبالِ) : الفَسادُ الَّذي يَلْحَقُ الحَيَوانَ فَيُورِثُهُ اضْطِراباً كالجُنُونِ المُؤَثِّرِ فِي العَقْلِ والفِكْرِ .

١٢٥ - بابٌ (المُواساةُ فِي السَّنَةِ والمَجاعَةِ)

● عَنْ مُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ :

(يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمانِ مَجاعَةٌ مَنْ أَدْرَكَتْهُ فَلا يَعْدِلَنَّ بِالأَكْبادِ الجائِعَةِ) .

(المُواساة) : المُعاوَنَةُ .   (السَّنَة) : القَحْط .

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ الأَنْصارَ قالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اقْسِمْ بَيْنَنا وبَيْنَ إِخْوانِنا النَّخِيلَ ، قالَ : (لا) ، فَقالُوا : تَكْفُونَنا المَؤُونَةَ ونُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ ؟ قالُوا : سَمِعْنا وأَطَعْنا .

(قالَتْ .... اقْسِمْ) : للمُواساة .

(قالَ لا) أَقْسِمُ ، وأَبَى ذَلِكَ ﷺ لأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ الفُتُوحَ سَتُفْتَحُ عَلَيْهِمْ فَكَرِهَ أَنْ يُخْرِجَ عَنْهُمْ شَيْئاً مِنْ رَقَبَةِ نَخِيلِهِمُ الَّتِي بِها قِوامُ أَمْرِهِمْ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا فَهِمَ ذَلِكَ الأَنْصارُ جَمَعُوا بَيْنَ المَصْلَحَتَيْنِ : امْتِثالُ ما أَمَرَهُمْ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ ، وتَعْجِيلُ مُواساةِ إِخْوانِهِمُ المُهاجِرِين .

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ عامَ الرَّمادَةِ ، وكانَتْ سَنَةً شَدِيدَةً مُلِمَّةً ، بَعْدَما اجْتَهَدَ عُمَرُ فِي إِمْدادِ الأَعْرابِ ، بِالإِبِلِ والقَمْحِ والزَّيْتِ مِنَ الأَرْيافِ كُلِّها ، حَتَّى بَلَحَتِ الأَرْيافُ كُلُّها مِمَّا جَهَدَها ذَلِكَ ، فَقامَ عُمَرُ يَدْعُو ، فَقالَ : (اللهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَهُمْ عَلَى رُؤُوسِ الجِبالِ) ، فاسْتَجابَ اللهُ لَهُ ولِلْمُسْلِمِينَ ، فَقالَ حِينَ نَزَلَ بِهِ الغَيْثُ : (الحَمْدُ لِلهِ ، فَوَاللهِ لَوْ أَنَّ اللهَ لَمْ يُفْرِجْها ، ما تَرَكْتُ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ المُسْلِمِينَ لَهُمْ سَعَةٌ إِلَّا أَدْخَلْتُ مَعَهُمْ أَعْدادَهُمْ

مِنَ الفُقُراءِ ، فَلَمْ يَكُنِ اثْنانِ يَهْلَكانِ مِنَ الطَّعامِ عَلَى ما يُقِيمُ واحِداً) .

(عام الرَّمادة) : أَجْدَبَتِ الأَرْضُ فِي سَنَةِ ١٨هـ ، فَكانَتِ الرِّيحُ تَسْفِي التُّرابَ كالرَّمادِ فَسُمِّيَ عامَ الرَّمادَة ، وجَعَلَتِ الوُحُوشُ تَأْوِي إِلَى الإِنْسِ ، فَآلَى سَيِّدُنا عُمَرُ رضي الله عنه أَلَّا يَذُوقَ سَمْناً ولا لَبَناً ولا لَحْماً حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ ، واسْتَسْقَى بِسَيِّدِنا العَبَّاسِ رضي الله عنه فَسُقُوا .

(مُلِمَّة) : النَّازِلَةُ الشَّدِيدَةُ مِنْ نَوازِلِ الدُّنْيا .

(الأَرْياف) : جَمْعُ رِيفٍ ، وهُوَ كُلُّ أَرْضٍ فِيها زَرْعٌ ونَخْلٌ .

(بَلِحَتْ) : جَفَّتْ وانْقَطَعَتْ مِنَ الإِعْياء .

(أَعْدادَهُم) : أَي مِثْلَ أَعْدادِهِمْ .

(الطَّعام) : أَي مِنْ عَدَمِ الطَّعامِ .

(ما يُقِيمُ واحِداً) : أَي الرِّزْقُ الَّذي يُقِيمُ رَجُلاً واحِداً .

● عَنْ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قالَ : قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم :

(ضَحاياكُمْ ، لا يُصْبِحُ أَحَدُكُمْ بَعْدَ ثالِثَةٍ وفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ) ، فَلَمَّا كانَ العامُ المُقْبِلُ ، قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ ، نَفْعَلُ كَما فَعَلْنا العامَ الماضِي ؟ قالَ صلى الله عليه وآله وسلم : (كُلُوا وادَّخِرُوا ، فَإِنَّ ذَلِكَ العامَ كانُوا فِي جَهْدٍ فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا) .

(ضَحاياكُمْ) : لَفْظُ الصَّحِيحِ : مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثالِثَةٍ .

(فِي بَيْتِهِ) : زادَ فِي الصَّحِيح : وبَقِيَ .
(العامُ المُقْبِلُ) : لَعَلَّهُ السَّنَةُ العاشِرَةُ مِنَ الهِجْرَةِ ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قامَ فِي حَجَّةِ الوَداعِ ، فَقالَ : (إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَن لا تَأْكُلُوا الأَضاحِي فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّام لِتَسَعَكُمْ ، وإِنِّي أُحِلُّهُ لَكُمْ ، فَكُلُوا مِنْهُ ما شِئْتُمْ) .
(كُلُوا وادَّخِرُوا) : وزادَ فِي الصَّحِيح : وأَطْعِمُوا ، ويُؤْخَذُ مِنَ الإِذْنِ فِي الادِّخارِ الجَوازُ ؛ وفِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ كانَ ﷺ يَدَّخِرُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَةٍ وعِنْدَ مُسْلِمٍ : كانَ لا يَدَّخِرُ لِغَدٍ ؛ لَعَلَّهُ لاخْتِلافِ الحال .

١٢٦ - بابٌ (التَّجارِب)

عَنْ أَبِي الهَيْثَم (١) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قالَ :
(لا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ ، ولا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ) .
(لا حَلِيمَ) : أَيْ لا يَحْصُلُ الحِلْمُ فَيَكُونُ صاحِبُهُ حَلِيماً حَتَّى يُمارِسَ الأُمُورَ ويَعْثُرَ فِيها فَيَعْتَبِرَ بِها ويَخْتَبِرَ مَواطِنَ الخَطَأِ فَيَجْتَنِبَها ؛ فَحِينَئِذٍ لا يَغْضَبُ سَرِيعاً عَلَى خَطَأِ الغَيْرِ بَلْ يَتَحَمَّلُ ، ويَذْكُرُ خَطَأَ نَفْسِهِ فِي أَمْثالِ تِلْكَ المَواقِعِ .
(ذُو عَثْرَةٍ) : أَيْ وَقَعَ فِي زَلَّةٍ وخَجِلَ مِنْها وأَحَبَّ أَنْ يَسْتُرَ مَنْ رَآهُ عَلَى مِثْلِ عَيْبِهِ .

---

(١) أبو الهَيْثَم : سُلَيمانُ بنُ عَمْرٍو ، ثِقَةٌ .

(ولا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ) : أَي مَنْ جَرَّبَ الأُمُورَ وعَلِمَ نَفْعَها وضَرَّها فَلا يَفْعَلُ ما يَفعَلُ إِلَّا عَنْ حِكْمَةٍ .

١٢٧ - بابٌ (مَنْ أَطْعَمَ أَخاً لَهُ فِي اللّٰه)

عَنْ مُحَمَّدِ بن الحَنَفِيَّةِ عَنِ الإمام عَلِيٍّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ ، قالَ :

(لأَنْ أَجْمَعَ نَفراً مِنْ إِخْوانِي عَلَى صاعٍ أَو صاعَيْنِ مِنْ طَعامٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى سُوقِكُمْ فَأَعْتِقَ رَقَبَةً) .

١٢٨ - بابٌ (حِلْفُ الجاهِلِيَّة)

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ :

(شَهِدْتُ مَعَ عُمُومَتِي حِلفَ المُطَيَّبِينَ ، فَما أُحِبُّ أَنْ أَنْكُثَهُ وأَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَم) .

(حِلْفُ المُطَيَّبِينَ) : اجْتَمَعَ تِسْعَةُ أَبْطُنٍ مِنْ قُرَيْشٍ (مِنْهُمْ بَنُو هاشِمٍ وبَنُو زُهْرَةَ وبَنُو تَيْم) فِي دارِ ابنِ جُدْعان قَبْلَ عامِ الفِيلِ بِمُدَّةٍ ، لَمَّا حاوَلَ بَنُو عَبْدِ مَنافٍ إِخْراجَ السِّقايَةِ واللِّواءِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ فَتَحالَفَتْ هَذِهِ الأَبْطُنُ عَلَى ذَلِكَ ، وبَعَثَتْ إِلَيْهِمْ أُمُّ حَكِيمٍ ابْنَةُ عَبْدِ المُطَّلِبِ بِجَفْنَةٍ فِيها طِيبٌ فَغَمَسُوا فِيها أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ ضَرَبُوا بِها الكَعْبَةَ فَسُمُّوا بِذَلِكَ حِلْفَ المُطَيَّبِينَ ، فَجَرَى الأَمْرُ عَلَى هَذا ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ رَجُلٌ مِنْ زَبِيدٍ بِتِجارَةٍ لَهُ فَباعَها مِنَ العاصِ بنِ وائِلٍ السَّهْمِيِّ فَمَطَلَهُ

بِها وغَلَبَهُ عَلَيْها فاسْتَغاثَ ، فاجْتَمَعُوا بِدارِ عَبْدِ اللهِ بنِ جُدْعانَ (بَنُو هاشِمٍ وبَنُو المُطَّلِبِ وأَسَدُ بنُ عَبْدِ العُزَّى وزُهْرَةُ بنُ كِلابٍ وتَيْمُ بنُ مُرَّةَ) فَتَعاهَدُوا أَلَّا يَجِدُوا بِمَكَّةَ مَظْلوماً مِنْ أَهْلِها وغَيْرِهِمْ مِمَّنْ دَخَلَها إِلَّا قامُوا مَعَهُ وكانُوا عَلَى الظَّالِمِ حَتَّى يَرُدُّوا عَلَيْهِ مَظْلَمَتَهُ ، فَهُوَ الحِلْفُ الَّذي تَحالَفَهُ المُطَيَّبُون الَّذينَ لَمْ يَشْهَدْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوَّلاً وشَهِدَ حِلْفَ الفَضُول ، وسُمِّيَ بِحِلْفِ الفَضُولِ لأَنَّ مَنْ قامَ بِهِ كانَ فِي أَسْمائِهِ الفَضْلُ ، كالفَضْلِ بنِ الحارِثِ والفَضْلِ بنِ وَداعَةَ والفَضْلِ بنِ فَضالَة .

(أَنْكُثُهُ) : أَنْقُضُهُ . (حُمْرَ النَّعَم) : مِنْ إِضافَةِ الصِّفَةِ إِلَى المَوْصُوف .

١٢٩ - بابٌ (الإخاء)

• عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ ، قالَ : (**آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ ابنِ مَسْعُودٍ والزُّبَيْرِ**) .

• عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه ، قالَ : (**حالَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ والأَنْصارِ فِي دارِي الَّتي بالمَدِينَة**) .

١٣٠ - بابٌ (مَنِ اسْتَمْطَرَ فِي أَوَّلِ المَطَرِ)

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قالَ : أَصابَنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَطَرٌ ، فَحَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَهُ عَنْهُ حَتَّى أَصابَهُ المَطَرُ ، قُلْنا لِمَ فَعَلْتَ ؟ قالَ ﷺ : (**لأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ**) .

(فَحَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَهُ) : كَشَفَ بَعْضَ بَدَنِهِ .

(حَدِيث) : جَدِيد ، أَي المَطَرُ رَحْمَةٌ وهِيَ قَرِيبَةٌ بِخَلْقِ اللهِ تَعالَى فَيُتَبَرَّكُ بها .

(عَهْدٍ بِرَبِّهِ) : بِلِقاءِ رَبِّهِ .

١٣١ - بابٌ (إِنَّ الغَنَمَ بَرَكَةٌ)

عَنْ حُمَيْدِ بنِ مالِكِ بنِ خُثَيْمٍ [١]، أَنَّهُ قالَ : كُنْتُ جالِساً مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ بِأَرْضِهِ بِالعَقِيقِ ، فَأَتاهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ عَلَى دَوابَّ ، فَنَزَلُوا ، قالَ حُمَيْدٌ : فَقالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اذْهَبْ إِلَى أُمِّي وقُلْ لَها : إِنَّ ابْنَكِ يُقْرِئُكِ السَّلامَ ويَقُولُ : أَطْعِمِينا شَيْئاً ، قالَ : فَوَضَعَتْ ثَلاثَةَ أَقْراصٍ مِنْ شَعِيرٍ وشَيْئاً مِنْ زَيْتٍ ومِلْحٍ فِي صَحْفَةٍ فَوَضَعَتْها عَلَى رَأْسِي فَحَمَلْتُها إِلَيْهِمْ فَلَمَّا وَضَعْتُهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، كَبَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ وقالَ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَشْبَعَنا مِنَ الخُبْزِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ طَعامَنا إِلَّا الأَسْوَدانِ (التَّمْرُ والماءُ) فَلَمْ يُصِبِ القَوْمُ مِنَ الطَّعامِ شَيْئاً ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قالَ : (يا ابْنَ أَخِي أَحْسِنْ إِلَى غَنَمِكَ ، وامْسَحِ الرُّغامَ عَنْها ، وأَطِبْ مُراحَها ، وَصَلِّ فِي ناحِيَتِها فَإِنَّها مِنْ دَوابِّ الجَنَّةِ ، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ زَمانٌ تَكُونُ الثَّلَّةُ مِنَ الغَنَمِ أَحَبَّ إِلَى صاحِبِها مِنْ دارِ مَرْوانَ).

---

(١) حُمَيْد بن مالِك : أَوْ حُمَيْد بن عَبْدِ اللهِ بن مالِكِ بنِ خُثَيْم ، وَثَّقَهُ النَّسائِي .

(أَحْسِنْ إِلَى غَنَمِكَ) : لَفْظُ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي سَعِيدٍ : (إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ غَنَماً فَأَصْلِحْهَا وَأَصْلِحْ رُغَامَهَا) .

(وَامْسَحِ الرَّغَامَ عَنْهَا) : الرَّغَامُ بِالْفَتْحِ : التُّرَابُ ، وَبِالضَّمِّ : الْمُخَاطُ .

(الثَّلَّة) : بِالْفَتْحِ : جَمَاعَةُ الْغَنَمِ ، وَبِالضَّمِّ : جَمَاعَةُ النَّاسِ .

١٣٢ - بَابٌ (الإِبِلُ عِزٌّ لأَهْلِهَا)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

(رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالإِبِلِ الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ) .

(بَابٌ) : هَذَا بَابٌ فِي بَابٍ ؛ أَيْ جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْقَوْلِ بَيْنَ بَرَكَةِ الْغَنَمِ وَعِزِّ الإِبِلِ لأَهْلِهَا .

(عِزٌّ لأَهْلِهَا) : أَيْ سَبَبُ الْعِزِّ وَالْكِبْرِ .

(وَالْخُيَلَاءُ) : الْكِبْرُ وَاحْتِقَارُ الْغَيْرِ .

(الْفَدَّادِينَ) : الْفَدَّادُ : مَالِكُ الْمِئَتَيْنِ (٢٠٠) مِنَ الإِبِلِ إِلَى الأَلْفِ ، وَالْجَمْعُ الْفَدَّادُونَ وَهُمْ أَيْضاً الْجَمَّالُونَ وَالرُّعْيَانُ وَالْبَقَّارُونَ وَالْحَمَّارُونَ وَالْفَلَّاحُونَ وَأَصْحَابُ الْوَبَرِ الَّذِينَ تَعْلُو أَصْوَاتُهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَمَوَاشِيهِمْ وَإِنَّمَا ذَمَّ هَؤُلَاءِ لاشْتِغَالِهِمْ بِمُعَالَجَةِ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ أُمُورِ دُنْيَاهُمْ ، وَذَلِكَ يُفْضِي إِلَى قَسَاوَةِ الْقَلْبِ .

(أَهْلِ الوَبَرِ) : أي الجامعين بَيْنَ الخَيْلِ والإبِلِ والوَبَرِ؛ فَهذا بَيانٌ لِلفَدَّادِينَ ، أي لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ المَدَرِ ، لأَنَّ العَرَبَ تُعَبِّرُ عَنْ أَهْلِ الحَضَرِ بِأَهْلِ المَدَرِ ، وعَنْ أَهْلِ البادِيَةِ بِأَهْلِ الوَبَرِ ، وفِي بَعْضِ الطُّرُقِ زِيدَ (واو) العَطْفِ ، قالَ زَيْنُ الدِّينِ العِراقِي : يُوافِقُهُ الفَدَادِينَ (بِتَخْفِيفِ الدَّالِ الأُولَى) جَمْعُ فَدَّان (بِتَشْدِيدِ الدَّال)، وهُوَ عِبارَةٌ عَنِ البَقَرِ الَّتِي تَخُورُ عَلَيْها .

(والسَّكِينَة) : الطُّمَأْنِينَةُ والسُّكُونُ والوَقارُ والتَّواضُعُ .

(فِي أَهْلِ الغَنَم) : وإنَّما خَصَّ أَهْلَ الغَنَمِ بِذَلِكَ لأَنَّهُمْ غالِباً دُونَ أَهْلِ الإِبِلِ فِي التَّوَسُّعِ والكَثْرَةِ وهُما مِنْ سَبَبِ الفَخْرِ والخُيَلاءِ ، وقِيلَ : المُرادُ أَهْلُ اليَمَنِ لأَنَّ غالِبَ مَواشِيهِمْ الغَنَمُ .

● عَنْ عَبْدَةَ بنِ حَزَنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قالَ : تَفاخَرَ أَهْلُ الإِبِلِ وأَصْحابُ الشَّاءِ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بُعِثَ مُوسَى وهُوَ راعِي غَنَم ، وبُعِثَ داوُدُ وهُوَ راعِي غَنَم ، وبُعِثْتُ أَنا وأَنا أَرْعَى غَنَماً لأَهْلِي بِأَجْيادٍ) .

(أَرْعَى غَنَماً لأَهْلِي) : الحِكْمَةُ فِي إِلْهامِ الأَنْبِياءِ بِرَعْيِ الغَنَمِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ أَنْ يَحْصُلَ لَهُمُ التَّمَرُّنُ بِرَعْيِها عَلَى ما يُكَلَّفُونَ مِنَ القِيامِ بِأَمْرِ أُمَّتِهِمْ ، ولأَنَّ فِي مُخالَطَتِها ما يَحْصُلُ لَهُمْ بِهِ الحِلْمُ والشَّفَقَةُ ، لأَنَّهُمْ إِذا صَبَرُوا عَلَى رَعْيِها وجَمْعِها بَعْدَ تَفَرُّقِها فِي المَرْعَى ونَقْلِها مِنْ

مَسْرَحٍ إِلَى مَسْرَحٍ ودَفْعِ عَدُوِّها عَنْها مِنْ سَبُعٍ وغَيْرِهِ كالسَّارِق ، وعَلِمُوا اخْتِلافَ طِباعِها وشِدَّةَ تَفَرُّقِها مَعَ ضَعْفِها واحْتِياجِها إِلَى المُعاهَدَةِ أَلِفُوا مِنْ ذَلِكَ رِعايَةَ الأُمَّةِ ، وعَرَفُوا اخْتِلافَ طِباعِها وتَفاوُتَ عُقُولِها فَجَبَرُوا كَسْرَها ورَفَقُوا بِضَعِيفِها ، وأَحْسَنُوا التَّعاهُدَ لَها ، فَيَكُونُ تَحَمُّلُهُمْ لِمَشَقَّةِ ذَلِكَ أَسْهَلَ مِمَّا لَوْ كُلِّفُوا القِيامَ بِذَلِكَ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ لِما يَحْصُلُ لَهُمْ مِنَ التَّدْرِيجِ عَلَى ذَلِكَ بِرَعْيِ الغَنَمِ ، وخُصَّتْ بِذَلِكَ لِكَوْنِها أَضْعَفَ مِنْ غَيْرِها ، ولأَنَّ تَفَرُّقَها أَكْثَرُ مِنْ تَفَرُّقِ الإِبِلِ والبَقَرِ ولإِمْكانِ ضَبْطِ الإِبِلِ والبَقَرِ بِالرَّبْطِ دُونَها فِي العادَةِ المَأْلُوفَةِ ، مَعَ أَنَّها أَكْثَرُ تَفَرُّقاً فَهِيَ أَسْرَعُ انْقِياداً مِنْ غَيْرِها .

وفِي ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ عَلِمَ أَنَّهُ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ ، ما كانَ عَلَيْهِ مِنَ التَّواضُعِ لِرَبِّهِ ، والتَّصْرِيحِ بِمِنَّتِهِ عَلَيْهِ وعَلَى إِخْوانِهِ مِنَ الأَنْبِياءِ صَلَواتُ اللهِ عَلَيْهِمْ وسَلامُهُ .

١٣٣ - بابٌ (مَنْ أَحَبَّ كِتْمانَ السِّرِّ وأَنْ يُجالِسَ كُلَّ قَوْمٍ فَيَعْرِفَ أَخْلاقَهُمْ)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ ، قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاق ، قالَ : أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ ، قالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَبْدِ

القارِيُّ [١] ، عَنْ أَبيهِ [٢] ، أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ ورَجُلاً مِنَ الأَنْصارِ كانا جالِسَيْنِ ، فَجاءَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَبْدٍ القارِيُّ فَجَلَسَ إِلَيْهِما ، فَقالَ عُمَرُ : إِنَّا لا نُحِبُّ مَنْ يَرْفَعُ حَدِيثَنا ، فَقالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ : لَسْتُ أُجالِسُ أُولَئِكَ يا أَمِيرَ المُؤْمِنين ، قالَ عُمَرُ : بَلَى ، فَجالِسْ هَذا وهَذا ، ولا تَرْفَعْ حَدِيثَنا ، ثُمَّ قالَ لِلأَنْصارِيِّ : مَنْ تَرَى النَّاسَ يَقُولُونَ يَكُونُ الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي ؟ فَعَدَّدَ الأَنْصارِيُّ رِجالاً مِنَ المُهاجِرينَ لَمْ يُسَمِّ عَلِيًّا ، فَقالَ عُمَرُ : فَما بالُهُمْ عَنْ أَبِي الحَسَنِ ؟ فَوَاللهِ إِنَّهُ لأَحْراهُمْ - إِنْ كانَ عَلَيْهِمْ - أَنْ يُقِيمَهُمْ عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الحَقِّ .

(كِتْمان السِّرِّ) : قالَ ابنُ سِينا فِي الرِّسالَةِ الثَّانِيَةِ فِي العَهْدِ : كِتْمانُ السِّرِّ أَنْ يُضْبَطَ الكَلامُ مِنَ الإِنْسانِ عَنْ إِظْهارِ مِمَّا فِي ضَمِيرِهِ ما يَضُرُّ بِهِ إِظْهارُهُ وإِبْداؤُهُ قَبْلَ وَقْتِهِ ؛ وأَخْرَجَ ابنُ حِبَّانَ فِي رَوْضَةِ العُقَلاءِ : (اسْتَعِينُوا عَلَى الحَوائِجِ بِالكِتْمان) ، والطَّبَرانِيُّ فِي الصَّغِيرِ عَنْ سَيِّدِنا مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً : (اسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجاحِ حَوائِجِكُمْ بِالكِتْمانِ فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ) .

---

(١) مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ القارِيُّ : ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقاتِ ، رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ والزُّهْرِي .

(٢) عَنْ أَبِيهِ : هُوَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ القارِيُّ ، رَوَى عَنْ عُمَرَ وتَفَرَّدَ بِهِ ابْنُهُ ، والقارِيُّ نِسبَةً إِلَى بَنِي قارَّة .

(فَما بالُهُمْ عَنْ أَبي الحَسَن) : وفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ الإمام عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قِيلَ يا رَسُولَ اللهِ مَنْ نُؤَمِّرُ بَعْدَكَ ؟ قالَ : (إِنْ تُؤَمِّرُوا أَبا بَكْرٍ تَجِدُوهُ أَميناً زاهِداً فِي الدُّنْيا راغِباً فِي الآخِرَةِ ، وإِنْ تُؤَمِّرُوا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيًّا لا يَخافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِم ، وإِنْ تُؤَمِّرُوا عَلِيًّا - ولا أَراكُمْ فاعِلِينَ - تَجِدُوهُ هادِياً مَهْدِيًّا يَأْخُذُ بِكُمُ الطَّرِيقَ المُسْتَقِيم) .

١٣٤ - بابٌ (التُّؤَدَةُ فِي الأُمُورِ)

عَنْ أَشَجِّ عَبْدِ القَيسِ [(١)]، قالَ : قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ :

(إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُما اللهُ) ، قُلْتُ : وما هُما يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : (الحِلْمُ والحَياءُ)، قُلْتُ : قَدِيماً كانَ أَوْ حَدِيثاً ؟ قالَ : (قَدِيماً)، قُلْتُ : الحَمْدُ لِلهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خُلُقَيْنِ أَحَبَّهُما اللهُ .

(التُّؤَدَةُ فِي الأُمُورِ) : التَّأَنِّي عِنْدَ تَوَقُّعِ الأُمُورِ ، والرَّزانَةُ والصَّبْرُ ، وضِدُّهُ الطَّيْش .

قالَ الأَعْمَش : لا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ خَيْرٌ ، إِلَّا فِي عَمَلِ الآخِرَةِ)، قالَ الطِّيبِي : وذَلِكَ لأَنَّ الأُمُورَ الدُّنْيَوِيَّةَ لا يَعْلَمُ فِي ابْتِدائِها أَنَّها مَحْمُودَةُ العَواقِبِ حَتَّى يَتَعَجَّلَ فِيها ، أَوْ

---

(١) (أَشَجّ): بِالكَسْرِ إِنْ كانَ مُضافاً وبِالفَتْحِ إِنْ كانَ بَدَلاً لِعَدَمِ صَرْفِهِ ، اسْمُهُ مُنْذِرُ بنُ الحارِثِ لَمَّا أَسْلَمَ رَجَعَ إِلَى البَحْرَيْنِ ثُمَّ نَزَلَ البَصْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ، سَيِّدُ قَوْمِهِ وقائِدُهُمْ إِلَى الإِسْلام .

مَذْمُومَةٌ فَيَتَأَخَّرَ عَنْها ، بِخِلافِ الأُمُورِ الأُخْرَوِيَّةِ .

(الحِلْمُ) : هُوَ فِي الأَصْلِ تَأْخِيرُ مُكافَأَةِ الظُّلْمِ ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي العَفْوِ عَنِ الذَّنْبِ .

١٣٥ - بابٌ (البَغْيُ)

عَنْ فُضالَةَ بنِ عُبَيْدٍ [١] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالَ :

(ثَلاثَةٌ لا يُسْأَلُ عَنْهُمْ : رَجُلٌ فارَقَ الجَماعَةَ وعَصَى إمامَهُ فَماتَ عاصِياً ، فَلا يُسْأَلُ عَنْهُ ، وأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبِقَ مِنْ سَيِّدِهِ ، وامْرَأَةٌ غابَ زَوْجُها وكَفاها مَؤُونَةَ الدُّنْيا فَتَبَرَّجَتْ وتَمَرجَّتْ بَعْدَهُ ، وثَلاثَةٌ لا يُسْأَلُ عَنْهُمْ : رَجُلٌ نازَعَ اللهَ رِداءَهُ ، فَإِنَّ رِداءَهُ الكِبْرِياءُ ، وإِزارَهُ عِزُّهُ ، ورَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللهِ ، والقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ) .

(رَجُلٌ فارَقَ الجَماعَةَ) : بِقَلْبِهِ أَوْ بِلِسانِهِ أَوْ بِيَدِهِ ؛ بِنَحْوِ بِدْعَةٍ كالخَوارِجِ وإِمَّا بِنَحْوِ بَغْيٍ أَوْ حَرابَةٍ أَوْ صِيالٍ أَوْ عَدَمِ إِظْهارِ شِعارِ الجَماعَةِ فِي الفَرائِضِ ، فَكُلُّ هَؤُلاءِ لا تَسْأَلْ عَنْهُمْ لِحِلِّ دِمائِهِمْ ، قالَ ابنُ أَبِي حَمْزَةَ : المُرادُ بِالمُفارَقَةِ السَّعْيُ فِي حَلِّ عَقْدِ البَيْعَةِ الَّتِي حَصَلَتْ

---

(١) فُضالَةُ بنُ عُبَيْدٍ الأَنْصارِيُّ ، أَسْلَمَ قَدِيماً ، ولَمْ يَشْهَدْ بَدْراً ، وشَهِدَ أُحُداً وما بَعْدَها فَتْحَ الشَّامِ ومِصْرَ ، وَلِيَ الغَزْوَ ، ووَلَّاهُ مُعاوِيَةُ قَضاءَ دِمَشْقَ بِمَشُورَةِ أَبِي الدَّرْداءِ ، وبَنَى لَهُ بِها داراً ، تُوُفِّيَ سَنَةَ ٥٣ هـ فِي خِلافَتِهِ ، وكانَ مُعاوِيَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِمَّنْ حَمَلَ سَرِيرَهُ ، واسْتَخْلَفَهُ عَلَى دِمَشْقَ فِي سَفْرَةٍ سافَرَها ، وإِنَّ أَباهُ كانَ شاعِراً ، ولَهُ ذِكْرٌ فِي حَرْبِ الأَوْسِ ، وكانَ يَسْبِقُ الخَيْلَ .

لِلأَمِيرِ ولَوْ بِأَدْنَى شَيْءٍ ، ولِهَذا كَنَّى عَنْها بِمِقْدارِ الشِّبْرِ فِي بَعْضِ الرِّوايات .

(فارَقَ الجَماعَةَ) : الصَّحابَةَ والمُسْلِمِينَ .

(فَماتَ عاصِياً) : وهُوَ المُرادُ بِالمَيْتَةِ الجاهِلِيَّةِ ، ويُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه : (مَنْ خَلَعَ يَداً مِنْ طاعَةِ اللهِ ولا حُجَّةَ لَهُ)، نَعَمْ إِذا وَقَعَ مِنَ السُّلْطانِ الكُفْرُ الصَّرِيحُ تَجِبُ عَلَى القادِرِ مُجاهَدَتُهُ .

(غابَ زَوْجُها) : عَنْها . (فَتَبَرَّجَتْ) : أَظْهَرَتِ الزِّينَةَ لِلأَجانِبِ .

(القَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ) : اليائِسُ .

١٣٦ - بابٌ (قَبُولُ الهَدِيَّة)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(تَهادَوا تَحابُّوا) .

(قَبُولُ الهَدِيَّة) : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : (تَهادَوا فَإِنَّ الهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحْرَ الصَّدْرِ)[١] ، والمَقْصُودُ مِنَ الهَدِيَّةِ أَوَّلاً إِرْضاءُ المُهْدَى إِلَيْهِ وإِنْ حَصَلَ الثَّوابُ آخِراً ، والمَقْصُودُ مِنَ الصَّدَقَةِ هُوَ التَّقَرُّبُ إِلَى اللهِ أَوَّلاً وإِنْ رَضِيَ المُهْدَى إِلَيْهِ آخِراً .

قالَ القاضِي أَبو بَكْر بنُ العَرَبِي : قَبُولُ الهَدِيَّةِ سُنَّةٌ مُسْتَحَبَّةٌ ، تَصِلُ

---

(١) أَخْرَجَهُ الإِمامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ .

المَوَدَّةَ وتُوجِبُ الإلْفَةَ .

● كانَ أَنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ :

(يا بَنِيَّ تَباذَلُوا بيْنَكُمْ ، فَإِنَّهُ أَوَدُّ لِما بيْنَكُمْ) .

١٣٧- بابٌ (مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الهَدِيَّةَ لَمَّا دَخَلَ البُغْضُ فِي النَّاسِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزارَةَ للنَّبِيِّ ﷺ ناقَةً فَعَوَّضَهُ ، فَتَسَخَّطَهُ ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ :

(يُهْدِي أَحَدُهُمْ فَأُعَوِّضُهُ بِقَدْرِ ما عِنْدِي ، ثُمَّ يَسْخَطُهُ ، وأَيْمُ اللهِ ! لا أَقْبَلُ بَعْدَ عامِي هَذا مِنَ العَرَبِ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ) .

(أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزارَةَ للنَّبِيِّ ﷺ) : أَهْدَى بَكَرَةً فَعَوَّضَهُ مِنْها سِتَّ بَكَرات ، فَتَسَخَّطَها ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ وأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قالَ : (إِنَّ فُلاناً أَهْدَى إِلَيَّ ناقَةً فَعَوَّضْتُهُ مِنْها سِتَّ بَكَراتٍ ، فَظَلَّ ساخِطاً ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لا أَقْبَلَ .... الحَدِيث) .

(ناقَةً) مِنْ إِبِلِهِ الَّتِي أَصابُوا بِالغابَة .

(فَعَوَّضَهُ) : عِوَضاً كافِياً بِالنَّظَرِ إِلَى قِيمَتِها ، ولَكِنَّهُ تَسَخَّطَ لأَنَّهُ وَجَدَ أَقَلَّ مِمَّا كانَ يَرْجُو لِما يَعْرِفُ مِنْ عادَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُعَوِّضُ عَنِ الهَدِيَّةِ بِما يَزِيدُ عَنْها أَضْعافاً .

(قُرَشِيٌّ إلخ) : لأَنَّهُمْ لا يُرْسِلُونَ الهَدايا لِطَلَبِ المَزايا ، ولِما عُرِفَ فِيهِمْ مِنْ سَخاوَةِ النَّفْسِ وعُلُوِّ الهِمَّةِ وقَطْعِ الرَّجاءِ والقَناعَةِ بِاليَسِيرِ، وحَمْلِ الفِعْلِ عَلَى العُذْرِ .

١٣٨ - بابٌ (الحَياء)

● عَنْ رِبْعِيِّ بنِ حِراشٍ : قالَ حَدَّثَنا أَبو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ ، إِذا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ) .

(أَدْرَكَ النَّاسُ) : أَي أَدْرَكَهُ النَّاسُ .

(مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ) : أَي أَنَّ النَّاسَ تَوارَثُوا هَذا الحَدِيثَ قَرْناً بَعْدَ قَرْنٍ عَنِ الأَنْبِياءِ المُتَقَدِّمِينَ حَتَّى وَصَلَ إِلَى هَذِهِ الأُمَّةِ .

(إِذا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ): قالَ أَبو بَكْرِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ القَفَّالُ الشَّاشِيُّ فِي أُصُولِ الفِقْهِ : مَعْنَى هَذا الحَدِيثِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَسْتَحِ دَعاهُ تَرْكُ الحَياءِ إِلَى أَنْ يَعْمَلَ ما يَشاءُ لا يَرْدَعُهُ عَنْهُ رادِعٌ ، فَلْيَسْتَحِ المَرْءُ فَإِنَّ الحَياءَ يَرْدَعُهُ ؛ والحِكْمَةُ فِي التَّعْبِيرِ بِلَفْظِ الأَمْرِ دُونَ الخَبَرِ أَنَّ العَقْلَ رُبَّما يَعْجَزُ عَنْ دَرْكِ المَضارِّ فَيَتْرُكُها والمَنافِعِ فَيَخْتارُها ، وإِذا كانَ الحَياءُ فِي المَرْءِ فَيَنْشَأُ فِيهِ القَلَقُ فَيَتْرُكُهُ حَياءً مِنَ اللهِ ومِنَ

النَّاسِ فَيَحْفَظُهُ اللهُ عَمَّا نَهاهُ عَنْهُ أَوْ يَخْتارُهُ حياءً مِنَ اللهِ أَوِ النَّاسِ فَيَشْتَغِلُ بِنافِعٍ ، فَالحَياءُ هُوَ الَّذي يَكُفُّ الإنْسانَ عَنْ مُواقَعَةِ الشَّرِّ، فَإذا تَرَكَهُ (أَعْنِي الحَياءَ) صارَ كالمَأْمُورِ طَبْعاً بِارْتِكابِ كُلِّ شَرٍّ ؛ فَهُوَ أَمْرٌ بِمَعْنَى الخَبَرِ ، أَي مَنْ لا يَسْتَحِي يَصْنَعُ ما أَرادَ ، والمَعْنَى إذا لَمْ يَكُنْ مَعَكَ حَياءٌ يَمْنَعُكَ مِنَ القَبِيحِ فافْعَلْ ما يَأْمُرُكَ بِهِ هَواكَ فَإنَّ اللهَ يَراكَ ويَجْزِيكَ كَقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[1] .

قالَ العَيْنِيُّ وفِي مَعْناهُ أَوْجُهٌ :

أَحَدُها : إذا لَمْ تَسْتَحِ مِنَ العَيْبِ ولَمْ تَخْشَ العارَ فافْعَلْ ما تُحَدِّثُكَ بِهِ نَفْسُكَ حَسَناً كانَ أَوْ قَبِيحاً ؛ ولَفْظُهُ أَمْرٌ ومَعْناهُ تَوْبِيخٌ .

الثَّانِي : أَنْ تَحْمِلَ الأَمْرَ عَلَى ما بِهِ ؛ تَقُولُ إذا كُنْتَ آمِناً فِي فِعْلِكَ أَنْ تَسْتَحِيَ مِنْهُ لِجَرْيِكَ فِيهِ عَلَى الصَّوابِ ولَيْسَ مِنَ الأَفْعالِ الَّتي يُسْتَحَى مِنْها فاصْنَعْ ما شِئْتَ .

الثَّالِثُ : مَعْناهُ الوَعِيدُ ، أَي افْعَلْ ما شِئْتَ تُجازَ بِهِ .

الرَّابِعُ : أَنَّهُ عَلَى طَرِيقِ المُبالَغَةِ فِي الذَّمِّ ، أَي تَرْكُكَ الحَياءَ أَعْظَمُ مِمَّا تَفْعَلُهُ .

والعَمَلُ ما يَصْدُرُ عَنِ الإنْسانِ قَصْداً وعِلْماً ، والصَّنْعَةُ لا تُسَمَّى إلَّا بَعْدَ

---

(١) سُورَةُ فُصِّلَتْ : مِنَ الآيَة ٤٠ .

التَّمكُّنِ والتَّدرُّبِ فِيها ، أَوْ أَنَّ الأَمْرَ للإباحَةِ أي إذا أَردْتَ فِعْلَ شَيْءٍ فَإِنْ كانَ مِمَّا لا يُسْتَحَى فِيهِ مِنَ اللهِ ولا مِنَ النَّاسِ فافْعَلْهُ وإِلَّا فَدَعْهُ ، وعَلَى هَذا مَدارُ أَحْكامِ الإِسْلامِ ، وتَوْجِيهُ ذَلِكَ أَنَّ المَأْمُورَ بِهِ الواجِبَ والمَنْدُوبَ لا يُسْتَحَى مِنْ تَرْكِهِ ، والمَنْهِيَّ عَنْهُ الحَرامَ أَوِ المَكْرُوهَ يُسْتَحَى مِنْ فِعْلِهِ ، والحَدِيثُ لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِ الحَياءِ والحَثِّ عَلَيْهِ .

فَإِنْ قِيلَ : إِنَّ صاحِبَ الحَياءِ قَدْ يَسْتَحِي أَنْ يُواجِهَ بِالحَقِّ فَيَتْرُكَ الأَمْرَ بِالمَعْرُوفِ والنَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ ، وقَدْ يَحْمِلُهُ الحَياءُ عَلَى الإِخْلالِ بِبَعْضِ الحُقُوقِ وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي العادَةِ .

فالقَوْلُ : إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِحَياءٍ حَقِيقَةً بَلْ هُوَ عَجْزٌ وخَوَرٌ ومَهانَةٌ ، وإِنَّما أَطْلَقُوا الحَياءَ تَشْبِيهاً ومَجازاً ؛ والحَياءُ هُوَ تَغَيُّرٌ وانْكِسارٌ يَعْتَرِي الإِنْسانَ مِنْ خَوْفِ ما يُلامُ بِهِ مِمَّا كانَ قَبِيحاً حَقِيقَةً .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(الإِيمانُ بِضْعٌ وسَبْعُونَ شُعْبَةً ، أَفْضَلُها لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وأَدْناها إِماطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، والحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمانِ) .

(البِضْعُ) : عَدَدٌ مُبْهَمٌ بَيْنَ الثَّلاثِ والتِّسْعِ ، ورَجَّحَ الحافِظُ أَنَّهُ سَبْعٌ .

(الشُّعْبَةُ) : عَلَى وَزْنِ (حُجْرَة) الغُصْنُ مِنَ الشَّجَرَةِ ، والطَّائِفَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، والمُرادُ هَهُنا الخَصْلَةُ .

قالَ أَبُو حاتِمٍ ابنُ حِبَّان : عَدَدْتُ كُلَّ طاعَةٍ عَدَّها رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ مِنَ الإيمانِ فَإذا هِيَ تَنْقُصُ عَنِ البِضْعِ والسَّبْعِينَ ، وهَذا بَعْدَما قَرَأْتُ كِتابَ اللّٰهِ بِالتَّدَبُّرِ فَضَمَمْتُ الكِتابَ إِلَى السُّنَنِ وأَسْقَطْتُ المُعادَ فَإذا كُلُّ شَيْءٍ عَدَّهُ اللّٰهُ تَعالَى ونَبِيُّهُ ﷺ تِسْعٌ وسَبْعُونَ شُعْبَةً لا يَزِيدُ عَلَيْها ولا يَنْقُصُ .

قالَ الخَطَّابي : الإيمانُ اسْمٌ يَتَشَعَّبُ إِلَى أُمُورٍ ذَواتِ عَدَدٍ جِماعُها الطَّاعَةُ ، فالنَّاسُ مُتَفاضِلُونَ فِي دَرَجِ الإيمانِ وإِنْ كانُوا مُتَساوِينَ فِي اسْمِهِ ، وقَدْ عَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْلَى هَذِهِ الشُّعَبِ الَّذي لا يَصِحُّ شَيْءٌ بِغَيْرِهِ مِنَ الشُّعَبِ إِلَّا بَعْدَ صِحَّتِهِ بِقَوْلِهِ : (أَعْلاها كَلِمَةُ الإِخْلاص)، وأَدْناها ما يُتَوَقَّعُ بِهِ ضَرَرُ المُسْلِمِينَ ، وبَيْنَهُما دَرَجاتٌ ذَواتُ عَدَدٍ فَنُؤْمِنُ بِها وإِنْ لَمْ نَعْرِفْ أَعْيانَ جَمِيعِ أَفْرادِها ، كَما نُؤْمِنُ بِالمَلائِكَةِ وإِنْ لَمْ نَعْرِفْ أَعْيانَهُمْ وأَسْماءَهُمْ .

ولا يَخْفَى أَنَّ هَذِهِ الشُّعَبَ تَتَفَرَّعُ عَنْ أَعْمالِ القَلْبِ وأَعْمالِ اللِّسانِ وأَعْمالِ البَدَنِ ؛ فَأَعْمالُ القَلْبِ كالمَعْرِفَةِ والنِّيَّةِ والإِخْلاصِ وتَعَلُّمِ العُلُومِ النَّافِعَةِ وتَشْتَمِلُ عَلَى أَرْبَعٍ وعِشْرِينَ خَصْلَةً ، وأَعْمالُ اللِّسانِ تَشْتَمِلُ عَلَى سَبْعِ خِصالٍ ، وأَعْمالُ البَدَنِ تَشْتَمِلُ عَلَى ثَمانٍ وثَلاثِينَ

خَصْلَةً ، ومِنْها ما يَخْتَصُّ بالأَعْيانِ ، ومِنْها ما يَتعَلَّقُ بِالأَتْباعِ ، ومِنْها ما يَتَعَلَّقُ بِالعامَّةِ ؛ ومَنْ أَرادَ التَّفْصِيلَ فَلْيُراجِعْ : (عُمْدَةُ القارِي) و(فَتْحُ البارِي) .

والشُّعَبُ فَرْعٌ يَنْبُتُ مِنَ الأَصْلِ وتَنْشأُ عَنْهُ الغُصُونُ ، فَهُوَ لَيْسَ بِأَجْزاءِ الإِيمانِ بَلْ مِنْ فُرُوعِهِ فَلا يَنْتَفِي الإِيمانُ بِانْتِقاصِ بَعْضِ شُعُوبِهِ كالشَّجَرَةِ لا يُغَيِّرُها قَطْعُ بَعْضِ غُصُونِها ، ومَعَ ذَلِكَ فَجَمِيعُ أَجْزاءِ شَيْءٍ لا تَكُونُ مُتَساوِيَةً ؛ فَمِنْ أَجْزاءِ الإِنْسانِ القَلْبُ والدِّماغُ والرَّأْسُ والأَيْدِي والأَقْدامُ ، قالَ ابنُ قُتَيْبَةَ : إِنَّ الحَياءَ يَمْنَعُ صاحِبَهُ مِنَ المَعاصِي كَما يَمْنَعُ الإِيمانُ ، فَسُمِّيَ إِيماناً كَما يُسَمَّى الشَّيْءُ بِاسْمِ ما قامَ مَقامَهُ ، وأَفْرَدَهُ بِالذِّكْرِ لأَنَّهُ كالدَّاعِي إِلَى باقِي الشُّعَبِ ؛ إِذِ الحَيِيُّ يَخافُ فَضِيحَةَ الدُّنْيا والآخِرَةِ فَيَأْتَمِرُ ويَنْزَجِرُ ، وهُوَ أَساسُ التَّقْوَى وهُوَ مِنْ مَبادِئِ الإِيمانِ ، ووُجُودُ المَبْدَأِ غَيْرُ وُجُودِ الشَّيْءِ ، والأَساسُ غَيْرُ البُنْيانِ .

نَعَمْ وُجُودُ المَبْدَأِ والأَساسِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشَّيْءَ كادَ أَنْ يُوجَدَ ، فَلا يَغُرَّنَّكَ كَوْنُ بَعْضِ الكَفَرَةِ ذا حَياءٍ لأَنَّ الانْهِماكَ والاشْتِغالَ فِي الدُّنْيا لَمْ يَرْزُقْهُ الإِيمانَ وإِنْ وَصَلَ إِلَى فِيهِ ، والغَفْلَةَ تَمْنَعُهُ أَنْ تَنْبُتَ فِيهِ شَجَرَةُ الإِيمانِ وتَزْهُوَ وتُثْمِرَ ، فالكافِرُ الحَيِيُّ كادَ أَنْ يَدْخُلَ البابَ

ولَمَّا يَدْخُل ؛ فَمَنِ اسْتَحَى مِنَ اللهِ لا يَفْقِدُهُ حَيْثُ أَمَرَهُ ، ولا يَجِدُهُ حَيْثُ نَهاهُ .

(أَفْضَلُها) : عِنْدَ مُسْلِم (أَعْلاها) وعِنْدَ ابنِ ماجَه (أَرْفَعُها) .

(إماطَة) : هِيَ الإِبْعادُ والتَّنْحِيَة .

(الأَذَى) : كُلُّ ما يُؤْذِي مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَوْكٍ أَوْ قَذَرٍ أَوْ نَحْوِهِ .

(والحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإيمان) : إِنَّما نَبَّهَ أَنَّ الحَياءَ مِنَ الإِيمانِ وإِنْ كانَ غَرِيزَةً لأَنَّ البَعْضَ قَدْ يَذْهَلُ عَنْ كَوْنِهِ مِنَ الإيمانِ ، وقَدْ يَكُونُ تَخَلُّقاً واكْتِساباً كَسائِرِ أَعْمالِ البِرِّ ، ومَهْما يَكُنْ غَريزَةً وطَبْعاً فاسْتِعْمالُهُ عَلَى قانُونِ الشَّرْعِ يَحْتاجُ إِلَى اكْتِسابٍ ونِيَّةٍ وعِلْم ، فَهُوَ إذاً مِنَ الإيمان .

قالَ أَبو العَبَّاسِ القُرْطُبي : الحَياءُ المُكْتَسَبُ هُوَ الَّذي جَعَلَهُ الشَّارِعُ مِنَ الإِيمانِ ، وهُوَ المُكَلَّفُ دُونَ الغَرِيزِيِّ ؛ نَعَمْ مَنْ كانَ غَرِيزَةً فِيهِ فَإِنَّهُ يُعِينُهُ عَلَى المُكْتَسَبِ ، فَهُوَ دَلِيلٌ إِلَى الدِّينِ الصَّحِيح ، وشاهِدُ الفَضْلِ الصَّرِيحِ ، وسِمَةُ الصَّلاحِ الشَّامِلِ ، وعُنْوانُ الخَيْرِ فِي العاجِلِ والآجِلِ ، والحَياءُ عَلَى وُجُوهٍ :

١) حَياءُ الجِنايَةِ كآدَمَ عليه السلام لَمَّا قِيلَ لَهُ أَفِراراً مِنَّا ؟ فَقالَ : لا بَلْ حَياءً مِنْكَ .

٢) حَياءُ التَّقْصِيرِ كالمَلائِكَةِ يَقُولُونَ : ما عَبَدْناكَ حَقَّ عِبادَتِكَ .

٣) حَياءُ الإِجْلالِ كإِسْرافِيلَ عليه السلام تَسَرْبَلَ جَناحَهُ حَياءً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ .

٤) حَياءُ الكَرَم كَسَيِّدِنا مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم لَمْ يَقُلْ فِي وَلِيمَةِ زَواجِهِ اخْرُجُوا لَمَّا أَبْطَأُوا فِي الخُروجِ .

٥) حَياءُ حِشْمَةٍ كَحَياءِ الإمامِ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي حُكْمِ المَذْيِ .

٦) حَياءُ الاسْتِحْقارِ كَقَوْلِ سَيِّدِنا مُوسَى عليه السلام إِنِّي لَتَعْرِضُ لِي الحاجَةُ مِنَ الدُّنْيا فَأَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَكَ يا رَبِّ ، فَقالَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ : حَتَّى مِلْحِ عَجِينِكَ وعَلَفِ شاتِكَ .

٧) حَياءُ الإِنْعامِ وهُوَ حَياءُ الرَّبِّ سُبْحانَهُ وتَعالَى ؛ يَدْفَعُ إِلَى العَبْدِ كِتاباً مَخْتُوماً بَعْدَما عَبَرَ الصِّراطَ وإِذا فِيهِ جَمِيعُ ما أَفْرَطَ وفَرَّطَ فِيهِ فَيَقُولُ اللَّهُ : اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُظْهِرَ عَلَيْكَ ما ذَهَبَ ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكَ .

إِذا لَمْ تَخْشَ عاقِبَةَ اللَّيالِي ❁ ولَمْ تَسْتَحْيِ فاصْنَعْ ما تَشاءُ
فَلا واللَّهِ ما فِي العَيْشِ خَيْرٌ ❁ ولا الدُّنْيا إِذا ذَهَبَ الحَياءُ
يَعِيشُ المَرْءُ ما اسْتَحْيَى بِخَيْرٍ ❁ ويَبْقَى العُودُ ما بَقِيَ اللِّحاءُ

• عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ ، قالَ : سَمِعْتُ أَبا سَعِيدٍ ، قالَ : (كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم أَشَدَّ حَياءً مِنْ عَذْراءَ فِي خِدْرِها ، وكانَ إِذا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفْناهُ فِي وَجْهِهِ) .

(عَذْراء) : الجارِيَةُ الَّتي لَمْ يَمْسَسْها بَشَرٌ .

(خِدْرِها) : ناحِيَةُ البَيْتِ يُلْقَى عَلَيْهِ سِتْرٌ فَتَكُونُ فِيهِ الجارِيَةُ البِكْرُ ، فَإِنَّ العَذْراءَ إِذا كانَتْ مُتَرَبِّيَةً فِي سِتْرِها تَكُونُ أَشَدَّ حَياءً لِتَسَتُّرِها حَتَّى عَنِ النِّساءِ ، وإِذا كانَتْ فِي غَيْرِ بَيْتِها لاخْتِلاطِها مَعَ غَيْرِها أَوْ كانَتْ داخِلَةً وخارِجَةً فَإِنَّها حِينَئِذٍ تَكُونُ قَلِيلَةَ الحَياء .

عَنِ ابنِ عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَغْتَسِلُ مِنْ وَراءِ الحُجُراتِ)، وعَنْهُ مَرْفُوعاً : (وما رَأَى أَحَدٌ عَوْرَتَهُ قَطُّ) .

وقالَتْ أُمُّ المُؤْمِنينَ السَّيِّدَةُ عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْها : (ما رَآنِي وما رَأَيْتُ قَطُّ) .

● عَنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدِ بنِ العاصِ ، أَنَّ سَعِيدَ بنَ العاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمانَ وعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما حَدَّثاهُ : أَنَّ أَبا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِراشِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ، لابِساً مِرْطَ عائِشَةَ، فَأَذِنَ لأَبِي بَكْرٍ وهُوَ كَذَلِكَ ، فَقَضَى إِلَيْهِ حاجَتَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَأَذِنَ لَهُ وهُوَ كَذَلِكَ ، فَقَضَى إِلَيْهِ حاجَتَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، قالَ عُثْمانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ وقالَ لِعائِشَةَ : (اجْمَعِي إِلَيْكِ ثِيابَكِ) قالَ : فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حاجَتِي ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، قالَ : فَقالَتْ عائِشَةُ : يا رَسُولَ اللهِ لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ لأَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما كَما فَزِعْتَ لِعُثْمانَ ؟ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (إِنَّ عُثْمانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ ، وإِنِّي خَشِيتُ

إنْ أذِنْتُ لَهُ - وأنا عَلَى تِلْكَ الحال - أنْ لا يَبْلُغَ إليَّ فِي حاجَتِهِ) .

وفي رِوايَةٍ : (ألا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ المَلائِكَةُ) .

(عُثْمان) : ذُو النُّورَيْنِ ابنُ بِنْتِ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، زَوَّجَهُ رَسُولُ اللهِ ابْنَتَهُ رُقَيَّةَ رضي الله عنها وتُوفِّيَتْ عِنْدَهُ أيَّامَ بَدْرٍ ، فَزَوَّجَهُ بَعْدَها السَّيِّدَةَ أُمَّ كُلْثُوم رضي الله عنها ، وكانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ ، مَناقِبُهُ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ ، بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى مَكَّةَ فَأُشِيعَ أنَّهُمْ قَتَلُوهُ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوانِ بِسَبَبِهِ ، فَضَرَبَ إحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وقالَ : هَذِهِ عَنْ عُثْمان .

كانَ رضي الله عنه يَصُومُ الدَّهْرَ ، ولا يُوقِظُ نائِماً مِنْ أَهْلِهِ وإمائِهِ وعَبِيدِهِ إلَّا أَنْ يَجِدَهُ يَقْظانَ فَيُنادِيهِ فَيُناوِلُهُ وَضُوءَهُ ، يُحْيِي اللَّيْلَ بِرَكْعَةٍ يَقْرَأُ فِيها القُرْآن ، أَسْلَمَ قَدِيماً ، وهاجَرَ الهِجْرَتَيْنِ ، وهُوَ أَوَّلُ مَنْ هاجَرَ إلَى الحَبَشَةِ بِأَهْلِهِ ، قالَ ابنُ مَسْعُودٍ حِينَ بُويِعَ لِلخِلافَةِ : بايَعْنا خَيْرَنا ولَمْ نَأْلُ .

وُلِدَ رضي الله عنه بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ مِنْ سَنَةِ الفِيلِ ، بُويِعَ لَهُ بِالخِلافَةِ بَعْدَ دَفْنِ سَيِّدِنا عُمَرَ رضي الله عنه بِثَلاثَةِ أيَّامٍ غُرَّةَ المُحَرَّمِ سَنَةَ ٢٤ هـ ، وقُتِلَ شَهِيداً بَعْدَ العَصْرِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ وَسَطَ أيَّامِ التَّشْرِيقِ سَنَةَ ٣٥ هـ ، ودُفِنَ لَيْلَةَ السَّبْتِ بَيْنَ المَغْرِبِ والعِشاءِ فِي حَشِّ كَوْكَبٍ كانَ عُثْمانُ اشْتَراهُ فَوَسَّعَ بِهِ البَقِيعَ ، وكانَ عُمْرُهُ وَقْتَ اسْتِشْهادِهِ اثْنَتَيْنِ وثَمانِينَ سَنَةً ،

وكانَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ كانَ لَيِّنَ العَرِيكَةِ كَثِيرَ الإِحْسانِ والحِلْمِ ، وكانَ يَسْتَبِدُّ بَعْضُ أُمَرائِهِ فَيُرْضِيهِمْ ثُمَّ يُعِيدُهُ بَعْدُ ، إِلَى أَنْ جاءَ أَهْلُ مِصْرَ يَشْكُونَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي سَرْحٍ فَعَزَلَهُ وكَتَبَ لَهُمْ كِتاباً بِتَوْلِيَةِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق فَرَضُوا بِذَلِكَ ورَجَعُوا وفِي أَثْناءِ الطَّرِيقِ رَأَوا راكِباً عَلَى راحِلَةٍ فاسْتَخْبَرُوهُ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ عُثْمانَ بِاسْتِقْرارِ ابنِ سَرْحٍ ومُعاقَبَةِ جَماعَةٍ مِنْ أَعْيانِهِمْ ، فَأَخَذُوا الكِتابَ ورَجَعُوا وواجَهُوهُ فَحَلَفَ رضي الله عنه أَنَّهُ ما كَتَبَ ولا أَذِنَ ، فَقالُوا سَلِّمْنا كاتِبَكَ (وكانَ كاتِبُهُ مَرْوانُ بنُ الحَكَمِ ابنُ عَمِّهِ) فَخَشِيَ عَلَيْهِ مِنْهُمُ القَتْلَ ، فَغَضِبُوا وحاصَرُوهُ فِي دارِهِ ، واجْتَمَعَ جَماعَةٌ مِنَ الصَّحابَةِ وأَبْناءِ الصَّحابَةِ يَحْمُونَهُ مِنَ الثُّوَّارِ الأَشْرار ، فَكانَ رضي الله عنه يَنْهاهُمْ عَنِ القِتالِ حَقْناً لِدِماءِ المُسْلِمِينَ ، إِلَى أَنْ تَسَوَّرَ الأَشْرارُ عَلَيْهِ الدَّارَ مِنْ دارٍ إِلَى دارٍ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ أَثْناءَ تِلاوَتِهِ القُرْآن ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الخَيْرِ مِنَ الصَّحابَةِ وغَيْرِهِمْ ، وانْفَتَحَ بابُ الفِتْنَةِ فَكانَ ما كانَ ، واللهُ المُسْتَعانُ .

(مِرْط) : كِساءٌ مِنْ صُوف .

(لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ لأَبِى بَكْرٍ وعُمَر رضي الله عنهما) : اهْتَمَمْتَ .

(حَيِيٌّ) : كَثِيرُ الحَياء .

١٣٩ - بابٌ (ما يَقُولُ إذا أَصْبَحَ)

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا أَصْبَحَ قالَ : (أَصْبَحْنا وأَصْبَحَ المُلْكُ لِلَّهِ ، والحَمْدُ كُلُّهُ لِلَّهِ ، لا شَرِيكَ لَهُ ، لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، وإلَيْهِ النُّشُورُ)، وإذا أَمْسَى قالَ : (أَمْسَيْنا وأَمْسَى المُلْكُ لِلَّهِ، والحَمْدُ كُلُّهُ لِلَّهِ ، لا شَرِيكَ لَهُ ، لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ ، وإلَيْهِ المَصِيرُ) .

(إذا أَصْبَحَ) : أي دَخَلَ فِي الصُّبْحِ . (النُّشُورُ) : البَعْثُ بَعْدَ المَوْتِ . (المَصِيرُ) : الرُّجُوعُ .

١٤٠ - بابٌ (مَنْ دَعا فِي غَيْرِهِ مِنَ الدُّعاءِ)

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(إنَّ الكَرِيمَ ابنَ الكَرِيمِ ابنِ الكَرِيمِ ابنِ الكَرِيمِ، يُوسُفَ بنَ يَعْقُوبَ بنِ إِسْحاقَ بنِ إِبْراهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمٰنِ تَبارَكَ وتَعالَى ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ ما لَبِثَ يُوسُفُ ثُمَّ جاءَنِي الدَّاعِي لأَجَبْتُ ، إذْ جاءَهُ الرَّسُولُ ، فَقالَ : ﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ (١)، ورَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى لُوطٍ إنْ كانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ إذْ قالَ لِقَوْمِهِ : ﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ (٢)، ما إنْ بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ نَبِيٍّ إلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ) .

---

(١) سُورَةُ يُوسُف : مِنَ الآيَة ٥٠ .   (٢) سُورَةُ هُود : الآيَة ٨٠ .

(مِنَ الدُّعاء) : لا خِلافَ فِي مَشْرُوعِيَّةِ ما جُبِلَ عَلَيْهِ البَشَرُ مِنَ الفَزَعِ إِلَى اللهِ تَعالَى والالْتِجاءِ إِلَيْهِ فِي كُلِّ ما وَقَعَ وما يُتَوَقَّعُ ، وقالَ ابنُ التِّين : الرُّقَى بِالمُعَوِّذاتِ وغَيْرِها مِنْ أَسْماءِ اللهِ تَعالَى هُوَ الطِّبُّ الرُّوحانِي ، وإذا كانَ عَلَى لِسانِ الأَبْرارِ مِنَ الخَلْقِ حَصَلَ الشِّفاءُ بِإِذْنِ اللهِ تَعالَى ، فَلَمَّا عَزَّ هَذا النَّوْعُ فَزِعَ النَّاسُ إِلَى الطِّبِّ الجِسْمانِي أَي اقْتَصَرُوا عَلَيْهِ ، ولا نَقُولُ إِنَّهُ غَيْرُ مَشْرُوعٍ ، وقَدْ تَداوَى النَّبِيُّ ﷺ وأَمَرَ بِهِ .

(ابن الكَرِيم) : يُكْتَبُ فِي المَواضِعِ الثَّلاثَةِ بِإِثْباتِ الأَلِفِ لِوقُوعِها بَيْنَ الصِّفاتِ دُونَ أَعْلامِ الأَبْناءِ والآباءِ .

(ما لَبِثَ يُوسُفُ) : ما دامَ .

(لأَجَبْتُ) : وزادَ الطَّبَرِيُّ بِهَذا السَّنَدِ لأَسْرَعْتُ الإِجابَةَ وما ابْتَغَيْتُ العُذْرَ ، أَي فِي الخُرُوجِ مِنَ السِّجْنِ قَبْلَ تَقْدِيمِ البَراءَةِ ، فَوَصَفَهُ ﷺ بِشِدَّةِ الصَّبْرِ والثَّباتِ البالِغِ حَيْثُ لَمْ يُبادِرْ بِالخُرُوجِ ، والطَّبِيعَةُ البَشَرِيَّةُ تُبادِرُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ إِلَى الإِجابَةِ .

(النِّسْوَة) : ولَمْ يَذْكُرْ سَيِّدَتَهُ تَأَدُّباً ومُراعاةً لِحَقِّها

(ورَحْمَةُ اللهِ عَلَى لُوط) : ولَفْظُ الصَّحِيح : (يَغْفِرُ اللهُ لِلُوط)؛ والمَعْنَى لَيْتَ لِي رَهْطاً وعَشِيرَةً يَنْصُرُونَنِي حَتَّى أَمْتَنِعَ بِهِمْ ، ولَسْنا

نَشُكُّ أَوْ يَشُكُّ مُسْلِمٌ أَنَّ سَيِّدَنا لُوطاً عليه السلام يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ أَقْوَى وأَعَزُّ ، ولَكِنْ كانَ الأَوْلَى أَنْ يُضِيفَ إِلَى عِبارَتِهِ ما يَدْفَعُ الإيهامَ كَأَنْ يَقُولَ : ولَكِنْ حَسْبِيَ اللَّهُ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ، وحالُهُ كَحالِ سَيِّدِنا سُلَيْمانَ عليه السلام إِذْ قالَ : لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً ، ولَمْ يَقُلْ إِنْ شاءَ اللَّهُ فَعُوتِبَ فِي ذَلِكَ ، وإِنَّ سَيِّدَنا سُلَيْمانَ عليه السلام يَعْرِفُ ويَعْتَرِفُ أَنَّهُ لا يَكُونُ ما رَجاهُ إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ ، ولَكِنَّهُ لَمْ يَكْفِهِ ذَلِكَ بَلْ كانَ الأَوْلَى لَهُ أَنْ يَقُولَهُ عليه السلام بِلِسانِهِ ، فَكَذا قِصَّةُ سَيِّدِنا لُوطٍ عليه السلام فَفِيهِ ثَناءٌ عَلَى سَيِّدِنا يُوسُفَ عليه السلام بِحُسْنِ الصَّبْرِ ، ولا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ فَضِيلَتُهُ عَلَى مَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ ؛ لأَنَّ المَزِيَّةَ لا تَقْتَضِي التَّفْضِيلَ ، نَعَمْ ، الحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى جَوازِ المُبادَرَةِ فِي أَمْثالِ هَذِهِ المَواضِعِ ، وعَلَى أَنَّ الصَّبْرَ لَيْسَ بِواجِبٍ حَتَّى تَأْتِيَ لَهُ البَراءَةُ (١) .

(ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ) : الثَّرْوَةُ : الكَثْرَةُ والمَنْعَةُ .

١٤١ - بابٌ (النَّاخِلَةُ مِنَ الدُّعاءِ)

حَدَّثَنا عُمَرُ بنُ حَفْصٍ قالَ : حَدَّثَنا أَبِي قالَ : حَدَّثَنا الأَعْمَشُ قالَ : حَدَّثَنِي مالِكُ بنُ الحارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ يَزِيدَ قالَ : كانَ

---

(١) فَضْلُ اللهِ الصَّمَدِ فِي تَوْضِيحِ الأَدَبِ المُفْرَدِ : فَضْلُ اللهِ الجِيلانِي .

الرَّبيعُ [1] يَأْتِي عَلْقَمَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، فَإِذا لَمْ أَكُنْ ثَمَّةَ [2] أَرْسَلُوا إِلَيَّ ، فَجاءَ مَرَّةً ولَسْتُ ثَمَّةَ ، فَلَقِيَنِي عَلْقَمَةُ وقالَ لِي : أَلَمْ تَرَ ما جاءَ بِهِ الرَّبيعُ ؟ قالَ : أَلَمْ تَرَ أَكْثَرَ ما يَدْعُو النَّاسُ ، وما أَقَلَّ إجابَتَهُمْ ! وذَلِكَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ لا يَقْبَلُ إِلَّا النَّاخِلَةَ مِنَ الدُّعاءِ ، قُلْتُ : أَوَ لَيْسَ قَدْ قالَ ذَلِكَ عَبْدُ اللهِ ؟ قالَ : وما قالَ ؟ قالَ : قالَ عَبْدُ اللهِ : (لا يَسْمَعُ اللهُ مِنْ مُسَمِّعٍ ولا مِنْ مُراءٍ ولا لاعِبٍ إِلَّا داعٍ دَعا يُثْبِتُ مِنْ قَلْبِهِ)، قالَ : فَذَكَرَ عَلْقَمَةَ ؟ قالَ : نَعَمْ .

(النَّاخِلَةُ) : الخالِصُ ، مَنْ يَدْعُو اللهَ ويُظْهِرُ افْتِقارَهُ إِلَيْهِ ، ولا يَكُونُ مِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ دُعاءَهُ وذِكْرَهُ لِلّٰهِ تَعالَى ، فَيَسْمَعُ مِنْهُ ويَقْضِي حاجَتَهُ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ ويُثِيبُهُ عَلَى دُعائِهِ وإِنْ عَرَفَهُ النَّاسُ مِنْهُ ، والَّذِي يَدْعُو اللهَ ويَذْكُرُهُ ويُرِيدُ أَنْ يَسْمَعَ النَّاسُ دُعاءَهُ وذِكْرَهُ ومُناجاتِهِ فَيَحْسَبُوهُ عَبْداً خالِصاً لِلّٰهِ ومُتَضَرِّعاً إِلَيْهِ ، فَلا يَسْمَعُ اللهُ مِنْهُ ؛ أَي لا يَقْبَلُ اللهُ دُعاءَهُ وذِكْرَهُ ، بَلْ يَحْرِمُهُ مِنْ أَجْرِ الذِّكْرِ وثَوابِ الدُّعاءِ ولَذَّةِ المُناجاةِ .

---

(١) الرَّبيعُ بنُ خُثَيْم : مِنْ مَعادِنِ الصِّدْقِ وزُهَّادِ التَّابِعينَ ﷺ ؛ قِيلَ لأَبِي وائِل : أَيُّما أَكْبَرُ أَنْتَ أَوِ الرَّبيعُ ؟ قالَ أَنا أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًّا وهُوَ أَكْبَرُ مِنَّا عَقْلاً ، قالَ لَهُ سَيِّدُنا عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ ﷺ : لَوْ رآكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَحَبَّكَ ، وما رَأَيْتُكَ إِلَّا ذَكَرْتُ المُخْبِتِينَ ، شَهِدَ مَعَ الإِمامِ عَلِيٍّ ﷺ صِفِّينَ ، وكانَ أَشَدَّ أَصْحابِ ابنِ مَسْعُودٍ وَرَعاً ، ذَكَرَهُ الجاحِظُ فِي أَهْلِ البَيانِ ، إِذا قِيلَ لَهُ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ يَقُولُ : أَصْبَحْنا ضُعَفاءَ مُذْنِبِينَ ، نَأْكُلُ أَرْزاقَنا ونَنْتَظِرُ آجالَنا .

(٢) ثَمَّةَ : ظَرْفُ مَكانٍ بِمَعْنَى : هُناكَ .

(لا يَسْمَعُ اللَّهُ مِنْ مُسَمِّعٍ) : أَي مَنْ فَعَلَ فِعْلاً أَرادَ بِهِ التَّسْمِيعَ لِلنَّاسِ والاشْتِهارَ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الذِّكْرِ ، شَهَرَ اللَّهُ عُيُوبَهُ وفَضَحَهُ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ ، قِيلَ : يُشْهِرُ اللَّهُ ذِكْرَهُ بِما يَسُوؤُهُ فِي الدُّنْيا جَزاءً لَهُ ثُمَّ يُؤاخِذُهُ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ ، وهُوَ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْأَخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾[1] ، وكَقَوْلِهِ تَعالَى يَوْمَ القِيامَةِ لِلعالِمِ الَّذي عَلَّمَ النَّاسَ لِلشُّهْرَةِ : (فَقَدْ قِيلَ ، فَما لَكَ عِنْدِي مِنْ أَجْرٍ) .

(يُثْبِتُ مِنْ قَلْبِهِ) : أَي يُسْمِعُ اللَّهَ دُعاءَهُ بِالاضْطِرارِ والإِخْلاص .

١٤٢ - بابٌ (لِيَعْزِم الدُّعاءَ فَإِنَّ اللَّهَ لا مُكْرِهَ لَهُ)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ :

(إِذا دَعا أَحَدُكُمْ فَلا يَقُولُ : إِنْ شِئْتَ ، ولْيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ ، ولْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لا يَعْظُمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَعْطاهُ) .

(لِيَعْزِمْ) : عَزْمُ المَسْأَلَةِ : الجَزْمُ فِي طَلَبِها .

(فَلا يَقُولُ : إِنْ شِئْتَ) : لأَنَّ هَذا صُورَةُ المُسْتَغْنِي عَنِ المَطْلُوبِ والمَطْلُوبِ مِنْهُ ، وقَدْ عَزاهُ الخَطِيبُ إِلَى المُصَنِّفِ كَما فِي مِشْكاةِ

---

(١) سُورَةُ الشُّورَى : الآية ٢٠ .

المَصابِيح بِلَفْظِ : (فَلا يَقُلْ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ ، ولْيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ ، إِنَّهُ يَفْعَلُ ما يَشاءُ ولا مُكْرِهَ لَهُ)، وعَزْمُ المَسْأَلَةِ الجَزْمُ فِي طَلَبِها ووُفُورُ الشَّوْقِ إِلَى النَّجاحِ مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ فِي الطَّلَبِ ولا تَعْلِيقٍ عَلَى مَشِيئَةٍ ونَحْوِها ؛ أي يَسْتَيْقِنُ بِإِنْجاحِ مَرامِهِ ولا يَشُكُّ فِي اسْتِجابَةِ دُعائِهِ .

(لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ) : فَيَنْبَغِي الاجْتِهادُ فِي الدُّعاءِ والإِلْحاحُ فِيهِ راجِياً إِجابَتَهُ غَيْرَ قانِطٍ ، ولا يَحْسَبُهُ إِساءَةَ أَدَبٍ ، ولا يَنْظُرُ إِلَى تَقْصِيرِ نَفْسِهِ ، فَإِنَّ اللهَ أَجابَ دُعاءَ شَرِّ خَلْقِهِ حِينَ قالَ : ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ (١).

١٤٣ - بابُ (رَفْعُ الأَيْدِي فِي الدُّعاء)

● حَدَّثَنا إِبْراهِيمُ بنُ المُنْذِرِ قالَ : حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ فُلَيْحٍ قالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ (وهُوَ وَهْبٌ) قالَ : (رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وابْنَ الزُّبَيْرِ يَدْعُوانِ ، يُدِيرانِ بِالرَّاحَتَيْنِ عَلَى الوَجْهِ) .

(بِالرَّاحَتَيْنِ عَلَى الوَجْهِ) كَفَّيِ اليَدَيْنِ ؛ رَوَى أَبو داودَ والتِّرْمِذِيُّ وابْنُ ماجَه وابْنُ حِبَّانَ والحاكِمُ مَرْفُوعاً : (إِذا سَأَلْتُمُ اللهَ فاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ ولا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِها ، فَإِذا فَرَغْتُمْ فامْسَحُوا بِهِما وُجُوهَكُمْ)،

---

(١) سُورَةُ الحِجْر : مِنَ الآيَة ٣٦ .

وهَذا عَلَى طَرِيقِ التَّفاؤُلِ بِحُصُولِ العَطاءِ ودَفْعِ البَلاءِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَحِي أَنْ يَرُدَّ يَدَ عَبْدِهِ صِفْراً .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قالَ : قَدِمَ الطُّفَيْلُ بنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالَ : يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْساً قَدْ عَصَتْ وأَبَتْ ، فادْعُ اللَّهَ عَلَيْها ، **فاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ القِبْلَةَ وِرَفَعَ يَدَيْهِ** ، فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ ، فَقالَ : (**اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وائْتِ بِهِمْ**) .

(الطُّفَيْلُ بنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ) : لَمَّا رَجَعَ ﵁ مِنْ وِفادَتِهِ إِلَى قَوْمِهِ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ ظَلْماءَ حَتَّى ثَرُوق (وهِيَ قَرْيَةٌ عَظِيمَةٌ لِدَوْسٍ) فَلَمْ يُبْصِرْ أَيْنَ يَسْلُكُ ، فَأَضاءَ لَهُ نُورٌ مِنْ طَرَفِ سَوْطِهِ ، فَشَهَرَ النَّاسُ ذَلِكَ ، وقالَ : أَنارٌ أَخَذَتْ عَلَى القُدُومِ ثُمَّ عَلَى ثَرُوقٍ لا تُطْفَأُ .

ولَمَّا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ بِالنُّورِ فِي رَأْسِ سَوْطِهِ دَنَتْ مِنْهُ زَوْجَتُهُ ، فَقالَ لَها : إِلَيْكِ عَنِّي ، فَلَسْتُ مِنْكِ ولَسْتِ مِنِّي ، قالَتْ : لِمَ بِأَبِي أَنْتَ وأُمِّي ؟ فَقالَ : فَرَّقَ بَيْنِي وبَيْنَكِ الإِسْلامُ ، فَقالَتْ : دِينِي دِينُكَ ، فَقالَ لَها : اذْهَبِي إِلَى مَنْبَعِ ماءٍ يُقالُ لَهُ حِمَى ذِي الشَّرَى فَتَطَهَّرِي مِنْهُ (وكانَ ذُو الشَّرَى صَنَماً لِدَوْسٍ) ، فَقالَتْ : بِأَبِي وأُمِّي أَخْشَى عَلَى الصِّبْيَةِ مِنْ ذِي الشَّرَى شَيْئاً ، فَقالَ : أَنا ضامِنٌ لَكِ ، فَذَهَبَتْ واغْتَسَلَتْ ثُمَّ جاءَتْ ، فَعَرَضَ عَلَيْها الإِسْلامَ فَأَسْلَمَتْ ، ودَعا قَوْمَهُ إِلَى الإِسْلامِ

فاسْتَجابَ لَهُ نَحْوُ ثمانِينَ رَجُلاً ، فَقَدِمَ بِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وهُوَ بـ (خَيْبَر) ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قالَ لَهُ طُفَيْلٌ : يا رَسُولَ اللَّه ، ابْعَثْنِي إِلَى ذِي الكَفَّيْنِ صَنَم عَمْرِو بنِ حَمَمَةٍ حَتَّى أُحْرِقَهُ ، فَجَعَلَ طُفَيْلٌ يُوقِدُ عَلَيْهِ النَّارَ وهُوَ يَقُولُ :

ياذا الْكَفَّيْنِ لَسْتُ مِنْ عُبَّادِكا ۞ مِيلادُنا أَقْدَمُ مِنْ مِيلادِكا

إِنِّي حَشَوْتُ النَّارَ فِي فُؤادِكا

• عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ : قُحِطَ المَطَرُ عاماً ، فَقامَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، فَقالَ : يا رَسُولَ اللَّهِ قُحِطَ المَطَرُ ، وأَجْدَبَتِ الأَرْضُ ، وهَلَكَ المالُ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وما يُرَى فِي السَّماءِ مِنْ سَحابَةٍ فَمَدَّ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَياضَ إِبْطَيْهِ يَسْتَسْقِي اللَّهَ ، فَما صَلَّيْنا الجُمُعَةَ حَتَّى أَهَمَّ الشَّابَّ القَرِيبَ الدَّارِ الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَدامَتْ جُمُعَةً ، فَلَمَّا كانَتِ الجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيها فَقالَ : يا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ البُيُوتُ ، واحْتَبَسَ الرُّكْبانُ ، فَتَبَسَّمَ ﷺ لِسُرْعَةِ مَلالَةِ ابنِ آدَمَ وقالَ بِيَدِهِ (اللَّهُمَّ حَوالَيْنا ولا عَلَيْنا) ، فَتَكَشَّطَتْ عَنِ المَدِينَةِ .

• عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّها رَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو رافِعاً يَدَيْهِ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ إِنَّما أَنا بَشَرٌ فَلا تُعاقِبْنِي ، أَيُّما رَجُلٍ مِنَ المُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ فَلا تُعاقِبْنِي فِيهِ) .

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قال : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يتَعَوَّذُ يَقُولُ : (اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بكَ مِنَ الكَسَلِ ، وأَعُوذُ بكَ مِنَ الجُبْنِ ، وأَعُوذُ بكَ مِنَ الهَرَمِ ، وأعُوذُ بكَ مِنَ البُخْلِ) .

(الكَسَل) : التَّثاقُلُ عمَّا لا يَنْبَغِي التَّثاقُلُ عَنْهُ ، وقَدْ ذَمَّ اللهُ المُنافِقِين لِتَثاقُلِهِمْ عَنِ الأَمْرِ المَحْمُودِ مَعَ وُجودِ القُدْرَةِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ : ﴿ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْآخِرَةِ ﴾ (١)، وبِقَوْلِهِ : ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ (٢)، فَمَنْ كانَ بِهِ كَسَلٌ مِنْ جِهَةِ تَعَبٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ ضَعْفٍ أَوْ كِبَرٍ فَلا يَدْخُلُ فِي الذَّمِّ .

(الجُبْن) : وهُوَ ضِدُّ الشَّجاعَة ، فَيَخافُ العَدُوَّ خَوْفاً يَمْنَعُهُ عَنِ المُحارَبَةِ أَوْ يَحْمِلُهُ عَلى مُوافَقَتِهِ سَواءٌ كانَ العَدُوُّ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ .

(البُخْل) : عَدَمُ أَداءِ الحُقُوقِ سَواءٌ كانَتْ مالِيَّةً كالزَّكاةِ والضِّيافَةِ ، أَوْ قَوْلِيَّةً كَتَرْكِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ ذِكْرِهِ ، والسُّكُوتِ عَنْ رَدِّ السَّلام ، ومَنْعِ العِلْمِ عَنْ طالِبِيهِ .

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قالَ :

(قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ : أَنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي ، وأَنا مَعَهُ إذا دَعانِي) .

(أَنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي) : أَنا أُعامِلُ عَبْدِي كَما يَظُنُّ بِي مِنْ إِنْجاحِ

---

(١) سُورَةُ التَّوْبَة : مِنَ الآيَة ٣٨ .   (٢) سُورَةُ النِّساء : مِنَ الآيَة ١٤٢ .

مَرامِهِ أَوْ خَيْبَةِ مَقاصِدِهِ ، وشِفائِهِ مِنَ المَرَضِ أَوْ هَلاكِهِ مِنْهُ ، وإِنْ كانَ يَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ .

فَاللهُ يَفْعَلُ بِالعَبْدِ ما يَتَوَقَّعُ ويَرْجُو مِنْ رَبِّهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، ويَفْعَلُ الخَيْرَ بِفَضْلِهِ ويَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ .

ويَنْبَغِي لِلمُؤْمِنِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي القِيامِ بِما عَلَيْهِ مُوقِناً بِأَنَّ اللهَ يَقْبَلُهُ كَما وَرَدَ : (ادْعُوا اللهَ وأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجابَةِ)، وفِي الحَدِيثِ أَنْ يُرَجِّحَ الإِنْسانُ الرَّجاءَ عَلَى الخَوْفِ إِذا رَأَى الأَجَلَ قَدْ حانَ كَما وَرَدَ عَنْ سَيِّدِنا جابِرٍ رضي الله عنه : (لا يَمُوتَنَّ إِلَّا وهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ)(١) ؛ قالَ أَبو العَبَّاسِ القُرْطُبِي : ظَنُّ الإِجابَةِ عِنْدَ الدُّعاءِ ، وظَنُّ القَبُولِ عِنْدَ التَّوْبَةِ ، وظَنُّ المَغْفِرَةِ عِنْدَ الاسْتِغْفارِ ، وظَنُّ المُجازاةِ عِنْدَ فِعْلِ العِبادَةِ بِشُرُوطِها ، تَمَسُّكاً بِصادِقِ وَعْدِهِ وجَزِيلِ فَضْلِهِ ، والظَّنُّ تَغْلِيبُ أَحَدِ المُجَوَّزَيْنِ بِسَبَبٍ يَقْتَضِي التَّغْلِيبَ ؛ فَلَوْ خَلا عَنِ السَّبَبِ المُغَلِّبِ لَمْ يَكُنْ ظَنًّا بَلْ غِرَّةً وتَمَنِّياً ، والمَعْنَى المَشْهُورُ : أَنا لَهُ كَما يَظُنُّ بِي ، فَإِنْ ظَنَّ أَنِّي أَصْنَعُ بِهِ خَيْراً صَنَعْتُ بِهِ خَيْراً ، وإِنْ ظَنَّ أَنِّي أَصْنَعُ بِهِ شَرًّا صَنَعْتُ بِهِ شَرًّا .

وقَدْ يُقالُ : المُرادُ بِالعَبْدِ المُؤْمِنِ الصَّالِحِ كَما تُشْعِرُ الإِضافَةُ فِي قَوْلِهِ : (عَبْدِي) ؛ فَهَذا هُوَ الَّذِي يَكُونُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عِنْدَ ظَنِّهِ بِهِ ، إِذْ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ .

لا يَظُنُّ بِهِ إلَّا الخَيْرَ والحَقَّ ، وهُوَ أَهْلٌ أَنْ لا يُخَيِّبَ رَجاؤُهُ كَما جاءَ فِي مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ .

(أَنا مَعَهُ) : قالَتِ الصُّوفِيَّةُ : المُرادُ بِهِ ذاتُ المُتَكَلِّمِ ؛ فَحَيْثُما تَكُونُ ذاتُهُ كانَ عِلْمُهُ وجَمِيعُ صِفاتِهِ وقَبُولُ تَوْبَةِ عَبْدِهِ وإجابَةُ دُعائِهِ ومَغْفِرَةُ ذُنُوبِهِ وكِفايَتُهُ لِحَوائِجِ عَبْدِهِ ، والمَعِيَّةُ الذَّاتِيَّةُ لا تُغايِرُ المَعِيَّةَ الصِّفاتِيَّةَ بَلْ لا تَنْفَكُّ عَنْها ، قالَ اللهُ : ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ [1] ، وقالَ تَعالَى : ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [2] .

قالَ المَوْلَى السَّيِّدُ أَنْوَر شاه : إنَّ كُلَّ أَحَدٍ يُحِبُّ صاحِباً يَكُونُ مَعَهُ يَسْكُنُ إلَيْهِ ويَطْمَئِنُّ بِهِ ، فَإِنَّ الإنْسانَ يَشْمَئِزُّ عَنِ الوحْدَةِ والانْفِرادِ ويَحْرِصُ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ آخَرُ لِيَسْتَأْنِسَ بِهِ ، فَمِنْ خاصَّةِ ذِكْرِهِ تَعالَى أَنَّ مَنْ ذَكَرَهُ يَجِدُهُ عِنْدَهُ ومَعَهُ يَسْتَأْنِسُ بِهِ ويَسْتَلِذُّ بِقُرْبِهِ ، وفِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ : (أَنا جَلِيسُ مَنْ ذَكَرَنِي) .

قالَ الحافِظُ : وأَنا مَعَهُ ، أَي بِعِلْمِي ، وهُوَ كَقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [3] ، والحَدِيثانِ الأَخِيرانِ لَيْسا مِنَ البابِ [4] .

---

(١) سُورَةُ المائِدَة : مِنَ الآيَة ١٢ .

(٢) سُورَةُ المُجادِلَة : مِنَ الآيَة ٧ .

(٣) سُورَةُ طَه : مِنَ الآيَة ٤٦ .

(٤) أَخْرَجَهُما المُصَنِّفُ (البُخارِي) فِي التَّوْحِيدِ فِي باب (ويُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ) ، ومُسْلِمٌ فِي الدَّعْواتِ ، والتِّرْمِذِيُّ فِي الزُّهْدِ ، وابنُ ماجَه فِي ثَوابِ التَّسْبِيحِ .

١٤٤ - بابٌ (سَيِّدُ الاسْتِغْفار)

• عَنْ شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ [١] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (سَيِّدُ الاسْتِغْفارِ أَنْ يَقُولَ : اللهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وأَنا عَبْدُكَ ، وأَنا عَلَى عَهْدِكَ ووَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي ، فاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ) ، قالَ : (مَنْ قالَها مِنَ النَّهارِ مُوقِناً بِها فَماتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ ، ومَنْ قالَها مِنَ اللَّيْلِ وهُوَ مُوقِنٌ بِها فَماتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ) .

• عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ فِي المَجْلِسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ : (رَبِّ اغْفِرْ لِي وتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) مِائَةَ مَرَّةٍ .

(رَبِّ اغْفِرْ لِي) : الأَنْبِياءُ مَعْصُومُونَ ، وقَدْ غَفَرَ اللهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ ، فَلِمَ الاسْتِغْفارُ ومِمَّ هُوَ وما الحاجَةُ إِلَى الاسْتِكْثارِ مِنْهُ لَهُ ؟

الجَوابُ : الأَنْبِياءُ لَهُمْ وِجْهَتانِ : وِجْهَةٌ إِلَى الحَقِّ : فَإِنَّهُمْ مَغْمُورُونَ بِنِعَمِ اللهِ تَعالَى ، فَما يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الشُّكْرِ والثَّناءِ أَكْثَرُ مِمَّا يَجِبُ عَلَيْنا فَإِنَّ الشُّكْرَ عَلَى قَدْرِ النِّعَمِ ، وإِنَّهُمْ مَوْفُورُونَ بِنِعَمِ اللهِ ، فالتَّكْلِيفُ

---

(١) شَدَّادُ بنُ أَوْسٍ : ابنُ ثابِتٍ الأَنْصارِي ، أَبو يَعْلَى ، تُوفِّيَ وهُوَ ابنُ خَمْسٍ وسَبْعِينَ سَنَةً .

بالأَوامِرِ عَلَيْهِمْ أَزْيَدُ عَنْ تَكْلِيفِنا بِها .

ووجْهَةٌ إِلَى الخَلْقِ : بِإِصْلاحِ حالِهِمْ والنَّظَرِ فِي مَصالِحِهِمْ ، وفِي هَذا كَثِيراً ما يَنْزِلُونَ عَنْ مَقامِهِمُ العَلِيِّ ، وهَذا يَشْغَلُهُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، ويَحْجُبُهُمْ عَنْ مُراقَبَتِهِ ، والتَّضَرُّعِ إِلَيْهِ ويَحجزُهُمْ عَنْ مُشاهَدَتِهِمْ وعَنِ الحُضُورِ فِي حَظِيرَةِ القُدْسِ ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ ويُكْثِرُونَ مِنَ الاسْتِغْفارِ لإِظْهارِ العُبُودِيَّةِ والاعْتِرافِ بِالعَجْزِ والقُصُورِ عَمَّا وَجَبَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَداءِ حَقِّ الخالِقِ .

(الرَّحِيم) : عِنْدَ التِّرْمِذِي والنَّسائِي : الغَفُور .

١٤٥ - بابٌ (دُعاءُ الأَخِ بِظَهْرِ الغَيْبِ)

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(أَسْرَعُ الدُّعاءِ إِجابَةً دُعاءُ غائِبٍ لِغائِبٍ) .

(دُعاءُ غائِبٍ) : لِبُعْدِهِ عَنِ الرِّياءِ والسُّمْعَةِ ولإِخْلاصِهِ .

(لِغائِبٍ) : وكَذا الغائِبُ إِنْ دَعا لأَخٍ بِقَلْبِهِ وبِلِسانِهِ ولَمْ يَسْمَعْهُ فَهُوَ كَذلِكَ .

● حَدَّثَنا بِشْرُ بنُ مُحَمَّدٍ ، قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ ، قالَ : أَخْبَرَنا حَيْوَةُ ، قالَ : أَخْبَرَنِي شُرَحْبِيلُ بنُ شَرِيكٍ المُعافِرِيُّ [١] ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبا

---

(١) شُرَحْبِيل بنُ شَرِيكٍ المُعافِرِي : أَبو مُحَمَّد المِصْري ، صالِحُ الحَدِيثِ ثِقَةٌ .

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الحَبْلِيِّ (١)، أَنَّهُ سَمِعَ الصَّنابِحِيَّ (٢)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيق ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ دَعْوَةَ الأَخِ فِي اللهِ تُسْتَجابُ) .

● عَنْ صَفْوانَ بن عَبْدِ اللهِ بن صَفْوانَ (وكانَ تَحْتَهُ الدَّرْداءُ بِنْتُ أَبي الدَّرْداءِ قالَ : قَدِمْتُ عَلَيْهِمُ الشَّامَ فَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْداءِ فِي البَيْتِ، ولَمْ أَجِدْ أَبا الدَّرْداءِ قالَتْ : أَتُرِيدُ الحَجَّ العام ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قالَتْ : فادْعُ اللهَ لَنا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ : (إِنَّ دَعْوَةَ المَرْءِ المُسْلِمِ مُسْتَجابَةٌ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ ، كُلَّما دَعا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ قالَ : آمِينَ ولَكَ بِمِثْلٍ)، قالَ : فَلَقِيتُ أَبا الدَّرْداءِ فِي السُّوقِ فَقالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، يَأْثُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(المَرْءِ المُسْلِمِ) : أَي الشَّخْصُ الشَّامِلُ لِلمَرْأَةِ .

(بِظَهْرِ الغَيْبِ) : أَي فِي غَيْبَةِ المَدْعُوِّ لَهُ وفِي سِرِّهِ ، لأَنَّهُ أَبْلَغُ فِي الإِخْلاصِ .

(ولَكَ بِمِثْلٍ) : اسْتَجابَ اللهُ دُعاءَكَ فِي حَقِّ أَخِيكَ ولَكَ بِمِثْلٍ .

---

(١) أَبو عَبْد الرَّحْمٰن الحَبْلِي : عَبْدُ الله بنُ يَزيد المُعافِري ، ثِقَةٌ .

(٢) الصَّنابِحِي : عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عُسَيْلَةَ أَبو عبد الله ، بَلَغَ المَدِينَةَ بَعْدَ خَمْسِ لَيالٍ مِنْ وَفاةِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَخْرَجَ الطَّبَرانِي مِنْ طَرِيقِ ابن مُحَيْرِيز ، قالَ : عُدْنا عُبادَةَ بنَ الصَّامِت، فَأَقْبَلَ عَبْدُ اللهِ الصَّنابِحِيُّ ، فَقالَ عُبادَةُ : (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّماءِ فَنَظَرَ إِلَى أَهْلِ الجَنَّةِ وأَهْلِ النَّارِ فَرَجَعَ وهُوَ يَعْمَلُ عَلَى ما رَأَى ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذا)، وكانَ كَثِيرَ المَناقِبِ ، وكانَ عَبْدُ المَلِكِ بنُ مَرْوانَ يُجْلِسُهُ عَلَى سَرِيرِهِ ، شَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ ، وتُوفِّيَ بَيْنَ السَّبْعِينَ والثَّمانِين .

١٤٦ - بابٌ (ما كانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَصْحابُهُ)

● عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه قالَ : (إِنِّي لأَدْعُو فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي حَتَّى أَنْ يُفْسِحَ اللهُ فِي مَشْيِ دابَّتِي ، حَتَّى أَرَى مِنْ ذَلِكَ ما يَسُرُّنِي) .

(فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي) : رُوِيَ عَنْ سَيِّدِنا أَنَسٍ رضي الله عنه مَرْفُوعاً : (يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حاجَتَهُ كُلَّها ، حَتَّى يَسْأَلَ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذا انْقَطَعَ ، وحَتَّى يَسْأَلَهُ المِلْحَ) .

وعَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها مَرْفُوعاً : (سَلُوا اللهَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الشِّسْعَ ، فَإِنَّ اللهَ إِنْ لَمْ يُيَسِّرْهُ لَمْ يَتَيَسَّر) .

● كانَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلاءِ الدَّعَوات : (رَبَّنا أَصْلِحْ بَيْنَنا ، واهْدِنا سَبِيلَ الإِسْلام ، ونَجِّنا مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ ، واصْرِفْ عَنَّا الفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وما بَطَنَ ، وبارِكْ لَنا فِي أَسْماعِنا وأَبْصارِنا وقُلُوبِنا وأَزْواجِنا وذُرِّيَّاتِنا ، وتُبْ عَلَيْنا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ، واجْعَلْنا شاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ ، مُثْنِينَ بِها ، قائِلِينَ بِها ، وأَتْمِمْها عَلَيْنا) .

● كانَ أَنَسُ بنُ مالِكٍ رضي الله عنه إِذا دَعا لأَخِيهِ يَقُولُ : (جَعَلَ اللهُ عَلَيْهِ صَلاةَ قَوْمٍ أَبْرارٍ ، لَيْسُوا بِظَلَمَةٍ ولا فُجَّارٍ ، يَقُومُونَ اللَّيْلَ ويَصُومُونَ النَّهار) .

● فَأَتى النَّبيَّ ﷺ رَجُلٌ ، فَقالَ : يا رَسُولَ اللّٰه ! أَيُّ الدُّعاءِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : (سَلِ اللّٰهَ العَفْوَ والعافِيَةَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ)، ثُمَّ أَتاهُ الغَدَ، فَقالَ : يا نَبِيَّ اللّٰهِ ! أَيُّ الدُّعاءِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : (سَلِ اللّٰهَ العَفْوَ والعافِيَةَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ ، فَإِذا أُعْطِيتَ العافِيَةَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ !) .

(يا رَسُولَ اللّٰه) : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ، قالَ : حَدَّثَنا هاشِمُ بنُ القاسِمِ حَدَّثَنا زِيادُ بنُ عَبْدِ اللّٰهِ بنِ عَلامَةَ عَنْ سَلَمَةَ بنِ وِرْدانَ عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَجُلاً جاءَ إِلَى النَّبيِّ ﷺ ... الحَدِيث ، وزادَ : ثُمَّ أَتاهُ فِي اليَوْمِ الثَّالِثِ فَقالَ لَهُ ... الحَدِيث .

(الغَد) : أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي اليَوْمِ الثَّالِثِ أَيْضاً لَعَلَّ سُؤالَهُ فِي اليَوْمِ الثَّانِي لِلظَّنِّ بِأَنَّ الَّذي قالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ أَفْضَلُ لَهُ خاصَّةً ، وفِي هَذا الحالِ خاصَّةً ، وهُوَ يُرِيدُ الأَفْضَلَ مُطْلَقاً ، ثُمَّ مَجِيئُهُ ثالِثاً لَعَلَّهُ خَطَرَ بِبالِهِ هَذا دُعاءٌ لِدَفْعِ البَلايا والرَّزايا وهُوَ يُرِيدُ دُعاءَ رَفْعِ الدَّرَجاتِ وكَسْبِ الفَضائِلِ .

(أَيُّ الدُّعاءِ أَفْضَلُ) : وأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ مَرْفُوعاً : (أَفْضَلُ الذِّكْرِ لا إِلَهَ إِلَّا اللّٰهُ ، وأَفْضَلُ الدُّعاءِ الحَمْدُ لِلّٰه) .

(سَلِ اللّٰهَ العَفْوَ والعافِيَةَ) : أَي الدُّعاءُ بِالعافِيَةِ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ

الأَدْعِيَةِ لاشْتِمالِهِ عَلَى جَلْبِ كُلِّ نَفْعٍ ودَفْعِ كُلِّ ضُرٍّ .

(فَقَدْ أَفْلَحْتَ) : بَيانٌ لِعُمُومِ بَرَكَةِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ لِمصالِحِ الدُّنْيا والآخِرَةِ ، فَفِيهِ دَلالَةٌ عَلَى أَنَّ الفَلاحَ غايَةُ المُؤْمِنِ فِي الدَّارَيْنِ كَما قالَ اللهُ تَعالَى : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ ، وفِيهِ دَلِيلٌ ظاهِرٌ بِأَنَّ الدُّعاءَ بِالعافِيَةِ يَشْتَمِلُ أُمُورَ الدُّنْيا والآخِرَةِ ، ومِنْها غُفْرانُ ذُنُوبِ العَبْدِ وعَدَمُ مُؤاخَذَتِهِ بِما اقْتَرَفَهُ مِنْها وهُوَ المَقْصِدُ الأَسْنَى والمَطْلُوبُ الأَكْبَرُ .

● عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ ﵂ قالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وأَنا أُصَلِّي - ولَهُ حاجَةٌ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ - قالَ : (يا عائِشَةُ ، عَلَيْكِ بِجُمَلِ الدُّعاءِ وجَوامِعِهِ) ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ وما جُمَلُ الدُّعاءِ وجَوامِعُهُ ؟ قالَ : (قُولِي : اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ عاجِلِهِ وآجِلِهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وما لَمْ أَعْلَمْ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عاجِلِهِ وآجِلِهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وما لَمْ أَعْلَمْ ، وأَسْأَلُكَ الجَنَّةَ وما قَرَّبَ إِلَيْها مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وما قَرَّبَ إِلَيْها مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ بِهِ مُحَمَّدٌ ، وأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعَوَّذَ مِنْهُ مُحَمَّدٌ ، وما قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضاءٍ فاجْعَلْ عاقِبَتَهُ رَشَداً) .

(جُمَلُ الكَلامِ وجَوامِعُهُ) : هِيَ الَّتِي تَجْمَعُ الأَغْراضَ الصَّالِحَةَ والمَقاصِدَ

الصَّحِيحَةَ أَو المَعانِي الكَثِيرَةَ بِأَلْفاظٍ يَسِيرَةٍ ، أَوْ ما تَكُونُ جامِعَةً لآدابِ الدُّعاءِ والثَّناءِ عَلَى اللهِ ، لأَنَّ الثَّناءَ عَلَى المَسْؤولِ مِنْهُ مِنْ آدابِ الدُّعاءِ ، قالَ أَبو المَحاسِن : والحَدِيثُ يَدُلُّ أَنَّ جَمِيعَ ما نَحْتاجُ إِلَيْهِ مِنَ الكَلامِ الَّذي نَتقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ جامِعاً كامِلاً وكَذَلِكَ الأَفْعال .

(قالَ قُولِي) : لا شَكَّ فِي كَوْنِ هَذا الدُّعاءِ مِنْ جَوامِعِ الكَلِم ؛ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذا جَعَلَ اللهُ عاقِبَةَ العَبْدِ رَشَداً فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى فَوْزِهِ بِمَرامِهِ فِي جَمِيعِ مَقاصِدِهِ وقَبُولِ أَعْمالِهِ واجْتِنابِهِ ما لا يَرْضاهُ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَدَعْ خَيْراً إِلَّا دَعاهُ بِهِ ولا شَرًّا إِلَّا اسْتَعاذَ مِنْهُ .

(كُلِّهِ) : بِالجَرِّ عَلَى أَنَّهُ تَأْكِيدٌ لِلْخَيْرِ .

(وأَسْأَلُكَ الجَنَّةَ) : تَخْصِيصٌ بَعْدَ تَعْمِيمٍ للاهْتِمام .

١٤٧ - بابٌ (الجِهادُ طَوْقُ نَجاةٍ)

● **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : (إِيمانٌ بِاللهِ ورَسُولِهِ)، قِيلَ : ثُمَّ ماذا ؟ قالَ : (الجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ) .**

● **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قِيلَ يا رَسُولَ اللهِ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مُؤْمِنٌ يُجاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ ومالِهِ) .**

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه ، قالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم :

(لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وتَغْرُبُ) .

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم :

(ما مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ ، يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيا وأَنَّ لَهُ الدُّنْيا وما فِيها إِلَّا الشَّهِيدَ لِما يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهادَةِ فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى) .

يُعْتَبَرُ الجِهادُ الدِّفاعِيُّ مِنْ أَهَمِّ أَحْكامِ الإِسْلامِ بَعْدَ العَقائِدِ الأَساسِيَّةِ ولا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ أَحْكامِ الإِسْلامِ فِي الأَهَمِّيَّةِ بَعْدَ العَقائِدِ الضَّرُورِيَّةِ حَتَّى الفَرائِضِ وأَرْكانِ الإِسْلامِ لا تُساوِيهِ فِي الأَهَمِّيَّةِ ، ولَقَدْ أَكَّدَ الكِتابُ والسُّنَّةُ مَرَّاتٍ عَدِيدَةً وفِي مَواضِعَ كَثِيرَةٍ عَلَى أَنَّ بَقاءَ الأُمَّةِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى عَمَلِ الدِّفاعِ ، وما دامَ المُسْلِمُونَ يَسْتَشْعِرُونَ أَهَمِّيَّةَ الدِّفاعِ ولَدَى كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمْ اسْتِعْدادٌ لِلتَّضْحِيَةِ فِي سَبِيلِهِ بِرُوحِهِ ومالِهِ ووَقْتِهِ فَلَنْ يَغْلِبَهُمْ قَوْمٌ ، واليَوْمُ الَّذِي سَيَمُوتُ فِيهِ الشُّعُورُ بِأَهَمِّيَّةِ الدِّفاعِ لَدَى المُسْلِمِينَ سَيَكُونُ ذَلِكَ اليَوْمُ بِدايَةً لِمَوْتِهِم الاجْتِماعِيِّ ، وقَدِ اسْتَشْهَدَ القُرْآنُ الكَرِيمُ عَلَى ذَلِكَ بِتارِيخِ المِلَّةِ اليَهُودِيَّةِ ؛ فَإِنَّهُمْ لَمَّا كانَ لَدَيْهِمُ الشُّعُورُ بِأَهَمِّيَّةِ الدِّفاعِ عَقِيدَةً وعَمَلاً كانُوا أَعِزَّةً ، ولَمَّا غَلَبَهُمْ حُبُّ تَنَعُّمِ سُوَيْعاتٍ وراحَتِها ، وغَلَبَ عَلَيْهِمْ كَذَلِكَ حُبُّ

الرَّاحَةِ والتَّنَعُّم الفَرْدِيِّ الزَّائِلِ عَلَى حُبِّهِمْ لِلحَياةِ الاجْتِماعِيَّةِ الدَّائِمَةِ واعْتِزازِهِمْ بِأَنْفُسِهِمْ كَأُمَّةٍ وأَهْمَلُوا أَمْرَ الدِّفاعِ ذَلُّوا ، وصاروا كَما قالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عَنْهُمْ : ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ (١).

وقَدْ بَيَّنَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ فَقالَ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُواْ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُواْ ۖ قَالُواْ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْاْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (٢).

وقالَ النَّبيُّ ﷺ فِيما رَواهُ الإمامُ أَبو داوُدَ : (إذا ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينارِ والدِّرْهَمِ ، وتَبايَعُوا بِالعِينَةِ (٣) ، واتَّبَعُوا أَذْنابَ البَقَرِ ، وتَرَكُوا الجِهادَ فِي سَبيلِ اللهِ ، أَنْزَلَ اللهُ بِهِمْ بَلاءً ، فَلا يَرْفَعُهُ عَنْهُمْ حَتَّى يُراجِعُوا دِينَهُمْ) ، فَتَرْكُ الجِهادِ سَبَبُ نُزُولِ كُلِّ البَلايا والرَّزايا ، ولا تَزُولُ إِلَّا بِالرُّجُوعِ عَنْ أَسْبابِها .

---

(١) سُورَةُ البَقَرَة : مِنَ الآيَة ٦١ . (٢) سُورَةُ البَقَرَة : الآيَة ٢٤٦ .

(٣) المُرادُ بِالعِينَةِ : أَنْ يَبيعَ السِّلْعَةَ بِثَمَنٍ مَعْلُومٍ ثُمَّ يَشْتَريها مِنَ المُشْتَري بِأَقَلَّ مِنَ الثَّمَنِ .

ولَمَّا كانَ هَذا الجهادُ أَساسَ بَقاءِ الشَّريعَةِ والمِلَّةِ الإِسْلامِيَّةِ أَكَّدَ الشَّرْعُ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ جَوانِبِها وحَيْثِيَّاتِها ، وجَعَلَهُ أَعْلَى مَرْتَبَةً وأَعْظَمَ أَجْراً مِنْ كُلِّ ما يَسْتَطِيعُ مُسْلِمٌ أَنْ يَقُومَ بِهِ فِي الدُّنْيا مِنَ الأَعْمالِ الصَّالِحَةِ ؛ لأَنَّهُ كُلَّما كانَ العَمَلُ يَتطلَّبُ تَضْحِيَةً أَكْبَرَ كانَ أَجْرُهُ أَكْبَر ، ومِنَ الواضِحِ أَنَّهُ لا يُوجَدُ عَمَلٌ يَتَطَلَّبُ تَضْحِيَةً أَكْبَرَ مِنْ هَذا العَمَلِ . هَذا الجِهادُ لَيْسَ تَشْرِيعاً خاصًّا بِزَمَنٍ مُعَيَّنٍ أَوْ وَقْتٍ مُحَدَّدٍ بَلْ هُوَ وحُبُّهُ الصَّادِقُ أَساسُ صِدْقِ إِيمانِ كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ الأَزْمِنَةِ وجَمِيعِ الأَحْوالِ ، وهُوَ ذُرْوَةُ سِنامِ الإِسْلامِ ، وهُوَ عِمادُ المِلَّةِ ، وأَساسُ الشَّرْعِ ومِلاكُ الإِسْلامِ ، وهُوَ المِعْيارُ للإِيمانِ والنِّفاقِ ، وهُوَ الَّذي يَمِيزُ المُؤْمِنَ الصَّادِقَ مِنَ المُنافِقِ الكاذِبِ المُخادِعِ ، مِنْهُ الصَّلاةُ ومِنْهُ الصِّيامُ ومِنْهُ الحَجُّ ، وهَذا أَفْضَلُ مَصْرَفٍ لِلزَّكاةِ ، كُلُّ هَذِهِ العِباداتِ تُؤَجَّلُ لأَجْلِهِ ، لَكِنَّهُ لا يُتْرَكُ لِشَيْءٍ ، نَعَمْ ! الصَّلاةُ عِمادُ الدِّينِ ، والصَّوْمُ جُنَّةٌ ، لَكِنَّ الجِهادَ أَساسُ الإِسْلامِ ، وهُوَ السَّيْفُ القاضِي عَلَى الفَسادِ ، ومِنْ هُنا لا يَصِلُ إِلَى مُسْتَواهُ فِي الفَضْلِ لا الصَّلاةُ ولا الصَّوْمُ ، ولا يَفُوقُهُ عَمَلٌ إِطْلاقاً ، ولا يُوجَدُ عَمَلٌ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْهُ أَوْ يُحَبَّبُ إِلَى اللهِ فاعِلَهُ أَكْثَرَ مِنْ هَذا ، آلافُ الصَّلَواتِ والصِّيامِ لا تَصِلُ إِلَى فَضْلِ قَطْرَةِ دَمٍ تُراقُ فِي سَبِيلِهِ ، ولا تَصِلُ

صَدَقاتُ العُمْرِ كُلِّهِ إِلَى فَضْلِ دِرْهَمٍ أُنْفِقَ فِي سَبِيلِهِ ؛ وَصَلَتْ أَهَمِّيَّتُهُ فِي الإِسْلامِ إِلَى أَنْ جُعِلَ عَلامَةً عَلَى وُجُودِ الإِيمانِ فِي القَلْبِ ، فَمَنْ خَلا قَلْبُهُ مِنْهُ فَقَدْ حُرِمَ نُورَ الإِيمانِ والإِسْلامِ ، واسْتَوْلَتْ عَلَيْهِ ظُلْمَةُ النِّفاقِ ، يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ : (مَنْ ماتَ ولَمْ يَغْزُ ولَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ ماتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفاقٍ) [1]؛ يَقُولُ القُرْطُبِي فِي شَرْحِ هَذا الحَدِيثِ : (فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ العَزْمِ)، فَمَنْ خَلا قَلْبُهُ عَنِ العَزْمِ عَلَى الجِهادِ وإِرادَتِهِ أَيْضاً فَهُوَ مُنافِقٌ .

رَوَى التِّرْمِذِيُّ أَنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ تَذاكَرُوا فِيما بَيْنَهُمْ فَقالُوا : أَيُّ الأَعْمالِ أَفْضَلُ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿ سُورَةَ الصَّفِّ ﴾ ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾ [2].

ثُمَّ يَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ، إِنَّ هَذا العَمَلَ تُغْفَرُ بِسَبَبِهِ جَمِيعُ المَعاصِي والآثامِ ، وإِنَّ اللهَ فَتَحَ بِهِ أَبْوابَ النَّجاةِ الأَبَدِيَّةِ يَقُولُ اللهُ تَعالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝١٠ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝١١ يَغْفِرْ لَكُمْ

(١) صَحِيحُ مُسْلِم . (٢) سُورَةُ الصَّفِّ : الآيَة ٤ .

ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ (١) .

ومِنْ هُنا وبِسَبَبِ ما كانَ مِنْ (أَهْلِ بَدْرٍ) رَضِيَ اللهُ عَنهُم مِنَ التَّضحِياتِ كُلَّما كانَتْ تَصْدُرُ مِنْهُمْ مَعْصِيَةٌ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفُضُ أَنْ يُعاقِبَهُمْ وكانَ يَقُولُ : (لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فقالَ : اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ فَقَدْ غفَرْتُ لَكُمْ)(٢)، ولَمَّا وَصَلَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ خَبَرُ اسْتِعداداتِ الرُّومِ فِي الشَّامِ ، وأَرادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجَهِّزَ جَيْشاً لَكِنَّ الظُّرُوفَ كانَتْ صَعْبَةً فَواجَهَ الجَيْشَ مُشْكِلاتٌ فِي التَّجْهِيزِ فَحَثَّ النَّبِيُّ ﷺ الصَّحابَةَ عَلَى التَّبَرُّعِ لِلغُزاةِ ولِتَجْهِيزِ الجَيْشِ فَتَصَدَّقَ سَيِّدُنا عُثْمانُ ابنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ بِمائَتَي إِبِلٍ بِأَحْلاسِها وأَقْتابِها (٣)، وتَصَدَّقَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ بِمائَتَي أُوقِيَّةٍ مِنَ الذَّهَبِ ، يَقُولُ عِمْرانُ بنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ : (لا يَضُرُّ عُثْمانَ ما عَمِلَ بَعْدَ اليَوْمِ)(٤) ، ما أَعْظَمَ مَرْتَبَةَ هَذا العَمَلِ ! ثَبَتَ بِالحَدِيثِ المَذْكُورِ أَنَّ إِنْفاقَ المالِ فِي الجِهادِ الدِّفاعِيِّ لَهُ مَرْتَبَةٌ عَظِيمَةٌ عِنْدَ اللهِ جَلَّ فِي عُلاهُ وعِنْدَ

---

(١) سُورَةُ الصَّفِّ : الآيات ١٠، ١١، ١٢ .

(٢) صَحِيحُ البُخارِيِّ ومُسْلِم .

(٣) أَحْلاسِها : جَمْعُ حِلْسٍ وهُوَ كِساءٌ يَكُونُ عَلَى ظَهْرِ البَعِيرِ تَحْتَ البَرْدَعَةِ .
أَقْتابِها : جَمْعُ قَتَبٍ ؛ وهِيَ البَرْدَعَة .

(٤) الطَّبَرانِي : المُعْجَمُ الكَبِير .

حَبيبِهِ ومُصْطَفاهُ ﷺ ، بِحَيْثُ لا يَضُرُّ صاحِبَهُ أيُّ عَمَلٍ سَيِّءٍ بَعْدَهُ وهَذا لَيْسَ لأيِّ عَمَلٍ آخَرَ سِوَى ذَلِك .

يَقُولُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : (مَنْ رابَطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللّهِ سُبْحانَهُ كانَتْ كَألْفِ لَيْلَةٍ صِيامُها وقِيامُها) .

وقالَ ﷺ : (فَإنَّ مُقامَ أحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أفْضَلُ مِنْ صَلاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عاماً) [1].

وقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ تَعالَى أفْضَلُ مِنْ ألْفِ لَيْلَةٍ يُقامُ لَيْلُها ويُصامُ نَهارُها) [2].

وقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ أوْ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللّهِ ، وحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللّه) .

وأنَّ رَجُلاً قالَ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ : يا نَبِيَّ اللّهِ عَلِّمْنِي عَمَلاً أنالُ بِهِ ثَوابَ المُجاهِدِ فِي سَبِيلِ اللّهِ ، فَقالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (هَلْ تَسْتَطِيعُ أنْ تُصَلِّيَ ولا تَفْتُرَ وتَصُومَ ولا تُفْطِرَ ؟ قالَ : يا نَبِيَّ اللّهِ أنا أضْعَفُ مِنْ أنْ أسْتَطِيعَ ذَلِكَ ، قالَ ﷺ : (فَوالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ طُوِّقْتَ ذَلِكَ ما بَلَغْتَ فَضْلَ المُجاهِدِ فِي سَبِيلِ اللّهِ ، أما عَلِمْتَ أنَّ فَرَسَ المُجاهِدِ لَيَسْتَنُّ فِي طُوَلِهِ فَيُكْتَبُ لِصاحِبِهِ بِذَلِكَ الحَسَنات) [3]

---

(١) سُنَنُ التِّرْمِذِي . (٢) مُسْنَدُ الإمامِ أحْمَد .

(٣) لَيَسْتَنُّ فِي طُوَلِهِ ، أيْ لَيَعْدُو فِي حَبْلِهِ الَّذِي قَدْ شُدَّ بِهِ .

يَقُولُ أَبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : ما يَعْدِلُ الجِهادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ ؟ قالَ : (لا تَسْتَطِيعُونَهُ)، قالَ : فَأَعادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : (لا تَسْتَطِيعُونَهُ)، وقالَ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ : (مَثَلُ المُجاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ القائِمِ القانِتِ بِآياتِ اللَّهِ لا يَفْتُرُ مِنْ صِيامٍ ولا صَلاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ المُجاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعالَى)[1].

ورَوَى الإِمامُ أَحْمَدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : (مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَماهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُما حَرامٌ عَلَى النَّارِ)[2]، ورَوَى البُخارِيُّ هَذا الحَدِيثَ بِاللَّفْظِ التَّالِي : (ما اغْبَرَّتْ قَدَما عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ)[3]؛ يَقُولُ الحافِظُ فِي شَرْحِ هَذا الحَدِيثِ : (وفِي ذَلِكَ إِشارَةٌ إِلَى عَظِيمِ قَدْرِ التَّصَرُّفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِذا كانَ مُجَرَّدُ مَسِّ الغُبارِ لِلقَدَمِ يُحَرِّمُ عَلَيْها النَّارَ ، فَكَيْفَ بِمَنْ سَعَى وبَذَلَ جُهْدَهُ واسْتَنْفَدَ وُسْعَهُ)[4]، واللَّهُ يُضاعِفُ لِمَنْ يَشاءُ .

وقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (ما مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ إِلَّا خُتِمَ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا مَنْ ماتَ مُرابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ ، وأَمِنَ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ)[5] .

يَدُلُّ هَذا الحَدِيثُ عَلَى أَنَّ الجِهادَ مِنَ الصَّدَقاتِ الجارِيَةِ ، والصَّدَقاتُ

---

(١) صَحِيحُ مُسْلِم .
(٢) مُسْنَدُ الإمام أَحْمَد .
(٣) صَحِيحُ البُخاري .
(٤) فَتْحُ البارِي : ابنُ حَجَر العَسْقَلانِي .
(٥) رَواهُ أَصْحابُ السُّنَن .

الجارِيَةُ بِنَصِّ الحَدِيثِ الَّذي رَواهُ الإِمامُ مُسْلِمٌ ثَلاثَةٌ : وَلَدٌ صالِحٌ ، وعِلْمٌ نافِعٌ يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ ، والأَوْقافُ والعِماراتُ الَّتي يُسْتَفادُ بِها مِنْ بَعْدِهِ مِثْلُ عِمارَةِ المَساجِدِ والمَدارِسِ وغَيْرِها ، وهَذِهِ الأَحادِيثُ وأَمْثالُها تَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ ما يُصْرَفُ عَلَى الجِهادِ يَدْخُلُ فِي هَذا النَّوْعِ الأَخِيرِ ، وسَبَبُ ذَلِكَ واضِحٌ ؛ لأَنَّ المُجاهِدَ يَقُومُ بِالجِهادِ ويُضَحِّي بِرُوحِهِ ودَمِهِ لِسَعادَةِ الأَجْيالِ القادِمَةِ ولِلحِفاظِ عَلَيْهِمْ بِرَفْعِ رايَةِ الإِسْلامِ الكَفِيلِ بِتَحْقِيقِ ذَلِكَ وضَمانِهِ ، ولا يُوجَدُ عَمَلٌ يَكُونُ أَجْدَى وأَنْفَعَ مِنْهُ ، كَما أَنَّهُ لا يُوجَدُ أَصْدَقُ خِدْمَةً لِلبَشَرِيَّةِ مِنْ هَذا ، ومِنْ هُنا كانَ جَدِيراً بِأَنْ لا يَكُونَ أَجْرُهُ مُؤَقَّتاً ، فَما دامَتِ النَّتائِجُ الَّتي تَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ تَكُونُ لِلأَجْيالِ القادِمَةِ فَيَجِبُ إِذاً أَنْ يَكُونَ أَجْرُ صاحِبِهِ مُسْتَمِرًّا وأَنْ لا يَنْقَطِعَ بِانْقِطاعِ العَمَلِ .

وقَدْ وَرَدَ فِي الحَدِيثِ لَفْظُ (مُرابِطاً فِي سَبِيلِ اللّٰه)، ووَرَدَ فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ الأُخْرَى لَفْظُ (رِباط) والمُرادُ بِالرِّباطِ أَنْ يَسْتَقِرَّ المُجاهِدُ فِي مَكانٍ ويَنْتَظِرُ ، فَإِذا هاجَمَ العَدُوُّ رَدَّهُ ودَفَعَهُ ، يَقُولُ فِي النِّهايَةِ : (هُوَ الإِقامَةُ فِي مَكانٍ يُتَوَقَّعُ هُجُومُ العَدُوِّ فِيهِ لِقَصْدِ دَفْعِهِ لِلّٰه)، فالمُرادُ بِالمُرابِطِ الشَّخْصُ الَّذي يَنْتَظِرُ فِي مَكانٍ ما يَتَوَقَّعُ هُجُومَ العَدُوِّ ، فَإِذا لَمْ يُهاجِمِ العَدُوُّ ولَمْ يُقاتِلْهُ ، بَلْ تُوفِّيَ مُرابِطاً مُنْتَظِراً

لِهُجُوم العَدُوِّ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّنْ يَنْمُو عَمَلُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وإِنَّ عَمَلَهُ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقامُ لَيْلُها ويُصامُ نَهارُها ، وإِشارَةً إِلَى هَذا المَعْنَى عَقَدَ الإِمامُ البُخارِيُّ باباً بِعُنْوان (فَضْلُ الرِّباطِ فِي سَبيلِ الله)، وأَوْرَدَ فِيهِ هَذا الحَديثَ ، وتَبِعَهُ عَلَيْهِ الإِمامُ النَّوَوِيُّ فِي تَبْوِيبِهِ لِصَحِيح مُسْلِم .

والقُرْآنُ الكَريمُ يُؤَكِّدُ نَفْسَ المَعْنَى فِي أَكْثَرَ مِنْ مَوْضِعٍ ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴾ (١).

وأَمَّا الَّذي لا يَقْدِرُ عَلَى الجِهادِ فِي سَبيلِ اللهِ ؛ لَكِنَّهُ يُرْسِلُ أَمْوالَهُ إِلَى المُجاهِدِينَ ، أَوْ يُساعِدُهُمْ بِأَيِّ طَريقٍ آخَر ؛ هَذا الإِنْسانُ وإِنْ لَمْ يَبْلُغْ مَرْتَبَةَ المُجاهِدِينَ فِي سَبيلِ اللهِ لَكِنَّهُ شَريكٌ لَهُمْ فِي الأَجْرِ، وأَجْرُهُ هَذا أَعْظَمُ مِنْ أُجُورِ سائِرِ العِباداتِ والطَّاعاتِ ، يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَنْ أَرْسَلَ بِنَفَقَةٍ فِي سَبيلِ اللهِ وأَقامَ فِي بَيْتِهِ فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةِ دِرْهَم ، ومَنْ غَزا بِنَفْسِهِ فِي سَبيلِ اللهِ وأَنْفَقَ فِي وَجْهِ ذَلِكَ فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَم ، ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ﴾ (٢)) (٣).

---

(١) سُورَةُ التَّوْبَة : الآيَتان ٢٠، ٢١ .   (٢) سُورَةُ البَقَرة : مِنَ الآيَة ٢٦١ .

(٣) سُنَنُ ابنِ ماجَه .

لا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مَدَى تَأْكِيدِ الإسْلامِ عَلَى حُقُوقِ العِبادِ ، وخاصَّةً حُقُوقِ الوالِدَيْنِ والأَقارِبِ ، وأَنَّ أَداءَ هَذِهِ الحُقُوقِ مُقَدَّمٌ عَلَى جَمِيعِ الحَسَناتِ والعِباداتِ ، لَكِنَّ الجِهادَ والدِّفاعَ هُوَ العَمَلُ الوَحِيدُ الَّذي لا تَحُولُ دُونَ أَدائِهِ تِلْكَ الحُقُوقُ أَيْضاً ؛ وذَلِكَ لأَنَّ الحِفاظَ عَلَى الأَفْرادِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى الدِّفاعِ عَنِ الأُمَّةِ وعَنِ الشَّرِيعَةِ ، فَإذا كانَتِ الأُمَّةُ فِي مُحاصَرَةِ الأَعْداءِ فَإنَّ أَكْبَرَ واجِبٍ فِي هَذِهِ الحالَةِ الدِّفاعُ عَنْها وكَسْرُ الحِصارِ ودَفْعُ الأَعْداءِ ، وإذا كانَ أَمامَ الإنْسانِ عَمَلٌ أَكْبَرُ يُتْرَكُ لأَجْلِهِ الأَعْمالُ الصَّغِيرَةُ ، فَإنَّ الوَشائِجَ الأُسَرِيَّةَ مِثْلَ الأُبُوَّةِ والبُنُوَّةِ والأُخُوَّةِ الزَّوْجِيَّةِ كُلُّها مُهِمَّةٌ ولَها حُقُوقُها ، لَكِنَّ حَقَّ اللهِ وحَقَّ ذَلِكَ الصِّدْقِ الَّذي جاءَنا مِنْ عِنْدِهِ أَوْلَى وأَكْبَرُ مِنْ جَمِيعِ الحُقُوقِ ، وأَنَّ جَمِيعَ الوَشائِجِ لا تُساوِي شَيْئاً أَمامَ تِلْكَ العَلاقَةِ ، فَإذا نادَى مُنادِي الجِهادِ يُتْرَكُ عِنْدَئِذٍ كُلُّ الأَعْمالِ سِواهُ ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ (١).

---

(١) سُورَةُ التَّوْبَة : الآيَة ٢٤ .

لا شَكَّ أَنَّ الجِهادَ يَكُونُ أَوْجَبَ والعَمَلَ بِهِ يَكُونُ أَلْزَمَ عِنْدَ هُجُومِ الأَعْداءِ عَلَى بِلادِ المُسْلِمِينَ ، لَكِنْ مِنْ حَيْثُ الإِرادَةُ والعَزِيمَةُ لا عَلاقَةَ لِلْجِهادِ بِوَقْتٍ مُعَيَّنٍ ولا بِظُرُوفٍ خاصَّةٍ ، بَلْ يَجِبُ عَلَى المُسْلِمِينَ أَنْ يَكُونُوا مُسْتَعِدِّينَ لِلدِّفاعِ عَنِ الأُمَّةِ وِلِدَفْعِ العَدُوِّ عَنْ بِلادِ المُسْلِمِينَ دائِماً ، وأَنْ يَسْتَمِرُّوا فِي هَذا الإِعْدادِ ، وقَدْ مَرَّ فِي حَدِيثِ الرَّسُولِ ﷺ أَنَّ القَلْبَ الَّذِي يَخْلُو مِنَ العَزْمِ عَلَى الجِهادِ فَإِنَّهُ يُخَيِّمُ عَلَيْهِ النِّفاقُ ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ ﴾ (١).

شُبْهَةٌ يَجِبُ إزالَتُها : هُناكَ العَدِيدُ مِنَ الشُّبَهِ الَّتِي تُثارُ حَوْلَ حَقِيقَةِ الجِهادِ ، يَظُنُّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ الجِهادَ لا يَعْنِي إِلَّا القِتالَ ، وقَدْ وَقَعَ أَعْداءُ الإِسْلامِ فِي هَذا الخَطَأِ أَيْضاً ، وهَذا الفَهْمُ خَطَأٌ كَبِيرٌ لأَنَّ فِيهِ قَصْرَ المَفْهُومِ العَمَلِيِّ لِذَلِكَ الواجِبِ العَظِيمِ واجِبِ الجِهادِ عَلَى جُزْءٍ بَسِيطٍ مِنْ مَفْهُومِهِ الكَبِيرِ والواسِعِ .

(الجِهادُ) فِي اللُّغَةِ : بَذْلُ غايَةِ الوُسْعِ ، وإِذا كانَ ذَلِكَ البَذْلُ فِي

---

(١) سُورَةُ الأَنْفال : الآيَة ٦٠ .

سَبيلِ الحَقِّ والصِّدْقِ بَدَلَ بَذْلِهِ فِي سَبيلِ الأَغْراضِ الذَّاتِيَّةِ الفَرْدِيَّةِ ؛ يُعَبِّرُ القُرْآنُ الكَريمُ عَنْهُ بِلَفْظِ الجِهادِ ، بَذْلُ هَذا الوُسْعِ قَدْ يَكُونُ بِاللِّسانِ ، وقَدْ يَكُونُ بِإِنْفاقِ المالِ ، وقَدْ يَكُونُ بِصَرْفِ الوَقْتِ والعُمْرِ ، وقَدْ يَكُونُ بِتَحَمُّلِ المِحَنِ والمَشَقَّاتِ ، وقَدْ يَكُونُ بِبَذْلِ الرُّوحِ والدَّمِ فِي القِتالِ ضِدَّ الأَعْداءِ ، كُلُّ بَذْلٍ وسَعْيٍ احْتِيجَ إِلَيْهِ ، وكُلُّ بَذْلٍ قَدَرَ عَلَيْهِ الإِنْسانُ وأُمْكِنَ لَهُ فَهُوَ واجِبٌ عَلَيْهِ القِيامُ بِهِ ، ويَتَضَمَّنُهُ لَفْظُ الجِهادِ لُغَةً وشَرْعاً ، ولَيْسَ المُرادُ بِـ (الجِهادِ) القِتالَ فَقَط ، ولَوْ صَحَّ قَصْرُ الجِهادِ عَلَى القِتالِ فَقَطْ وحَصْرُهُ فِيهِ لَما صَحَّ إِطْلاقُهُ عَلَى أَعْمالِ القَلْبِ واللِّسانِ مَعَ أَنَّ الكِتابَ والسُّنَّةَ مَلِيئانِ بِذَلِكَ ، وخُلاصَةُ القَوْلِ : (الأَمْرُ بِالجِهادِ مِنْهُ ما يَكُونُ بِالقَلْبِ كالعَزْمِ عَلَيْهِ ، ومِنْهُ ما يَكُونُ بِاللِّسانِ كالدَّعْوَةِ إِلَى الإِسْلامِ والحُجَّةِ والبَيانِ والرَّأْيِ والتَّدْبِيرِ فِي ما فِيهِ نَفْعُ المُسْلِمِينَ ، وبِالبَدَنِ (أَيِ القِتالُ بِنَفْسِهِ) فَيَجِبُ الجِهادُ بِغايَةِ ما يُمْكِنُهُ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ) .

القِتالُ أَخَصُّ مِنَ الجِهادِ ؛ فَإِنَّ قِتالَ العَدُوِّ يَكُونُ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ ؛ لَكِنَّ الإِنْسانَ المُؤْمِنَ مُجاهِدٌ طُوالَ حَياتِهِ ، فَإِنَّهُ يُجاهِدُ صَباحَ مَساءَ وفِي كُلِّ لَحْظَةٍ مِنْ لَحَظاتِ عُمْرِهِ ، كَما وَرَدَ فِي الحَدِيثِ المَشْهُورِ ؛ يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (المُجاهِدُ مَنْ جاهَدَ نَفْسَهُ فِي طاعَةِ اللهِ ،

والمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ الخَطايا والذُّنُوبَ) [1]، ويَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ : ﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا ﴾ [2].

وسُورَةُ الفُرْقانِ مَكِّيَّةٌ بِالاتِّفاقِ ، ومِنَ المَعْلُومِ أَنَّ الجِهادَ بِالسَّيْفِ وَجَبَ بَعْدَ الهِجْرَةِ ، فَأَيُّ جِهادٍ كانَ فِي العَهْدِ المَكِّيِّ الَّذي أُمِرَ بِهِ فِي هَذِهِ الآيَة ؟! فَهُوَ لَيْسَ جِهاداً بِالسَّيْفِ بِالتَّأْكِيدِ ، فَإِذاً هُوَ جِهادُ الاسْتِقامَةِ عَلَى الحَقِّ وتَحَمُّلِ المَشَقَّاتِ والمِحَنِ فِي سَبيلِ ذَلِكَ ، وهَذا النَّوْعُ مِنَ الجِهادِ كانَ مُسْتَمِرًّا مُنْذُ العَهْدِ المَكِّيِّ كَما هُوَ مَعْلُومٌ ، فَإِنَّ أَحَداً فِي العالَمِ لَمْ يَتَحَمَّلْ مِنَ المِحَنِ والمَشَقَّاتِ كَما تَحَمَّلَها رَسُولُ اللهِ ﷺ وصَحابَتُهُ فِي مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ ، وكَذَلِكَ أُمِرَ ﷺ بِالجِهادِ ضِدَّ المُنافِقِينَ فَقالَ تَعالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ ﴾ [3].

مَعَ أَنَّ المُنافِقِينَ كانُوا يَعِيشُونَ تَحْتَ حُكْمِ الإِسْلامِ خاضِعِينَ لَهُ، فَلَمْ يَكُنْ لِلجِهادِ بِمَعْنَى القِتالِ ضِدَّهُمْ مَعْنًى ، ولَمْ يُقاتِلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضِدَّهُمْ أَبداً ، فَإِذاً هَذا الجِهادُ أَيْضاً يُرادُ بِهِ جِهادُ تَبْلِيغِ الحَقِّ لَهُمْ وجِهادُ إِقامَةِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ ، ومُقاوَمَةُ فَسادِهِمْ ، وكُلُّ ذَلِكَ يَتَعَلَّقُ

---

(١) صَحِيحُ ابنِ حِبَّان .
(٢) سُورَةُ الفُرْقان : الآيَة ٥٢ .
(٣) سُورَةُ التَّوْبَة : مِنَ الآيَة ٧٣ .

بِاللِّسانِ والقَلْبِ ، وقَدْ وَرَدَ فِي صَحِيحِ البُخارِي وسُنَنِ ابنِ ماجَه أَنَّ السَّيِّدَةَ عائِشَةَ رضي الله عنها ، قالَتْ : قُلْتُ : يا رَسُولَ اللّه ! عَلَى النِّساءِ جِهادٌ ؟ قالَ : (نَعَمْ ، جِهادٌ لا قِتالَ فِيهِ : الحَجُّ والعُمْرَةُ)(١) ، فَإِنَّ الرَّسُولَ صلى الله عليه وآله وسلم سَمَّى ذَلِكَ الجُهْدَ الَّذي تَبْذُلُه المَرْأَةُ فِي أَداءِ الحَجِّ والعُمْرَةِ والسَّفَرِ جِهاداً ، وأَكَّدَ أَنَّ الجِهادَ قَدْ يَكُونُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ قِتالٌ ، فَقالَ صلى الله عليه وآله وسلم : نَعَمْ جِهادٌ ، لا قِتالَ فِيهِ ، فَإِذا انْفَصَلَ القِتالُ عَنْ بَذْلِ الوُسْعِ سُمِّيَ جِهاداً أَيْضاً .

فَإِذا حانَ وَقْتُ القِتالِ والدِّفاعِ عَنِ الأُمَّةِ ، أَوْ أَمَرَ الإِمامُ بِالهُجُومِ عَلَى جَماعَةٍ مِنَ المُفْسِدِينَ فَفِي مِثْلِ هَذا الوَقْتِ أَيْضاً لا يَكُونُ الجِهادُ هُوَ القِتالَ فَقَطْ بَلْ كُلُّ أَنْواعِ السَّعْي وبَذْلِ الجُهْدِ الَّذي أَشَرْنا إِلَيْهِ آنِفاً يَكُونُ جِهاداً ، فَالَّذي لا يَقْدِرُ عَلَى القِتالِ إِذا أَنْفَقَ مالَهُ فَهُوَ مُجاهِدٌ ، ومَنِ اسْتَخْدَمَ لِسانَهُ لِهَذا الغَرَضِ فَهُوَ مُجاهِدٌ ، ومَنْ تَحَمَّلَ فِي هَذا السَّبِيلِ مَشَقَّةً أَوْ مِحْنَةً فَهُوَ مُجاهِدٌ ، لَكِنْ مَنْ يُطِيقُ القِتالَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الظُّرُوفِ ثُمَّ لا يُقاتِلُ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ عُذْرٌ ، ويُعْتَبَرُ مُنافِقاً ، ومَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْفِقَ مالَهُ ثُمَّ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَنْ يَكُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ المُخْلِصِينَ ، ومَنْ يَتَمَكَّنُ مِنْ أَنْ يَفْتَحَ فَمَهُ لإِعْلاءِ كَلِمَةِ الحَقِّ والدَّعْوَةِ إِلَى الجِهادِ

---

(١) سُنَنُ ابنِ ماجَه ، وأَصْلُهُ فِي صَحِيحِ البُخارِي .

لَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ اخْتارَ طَرِيقاً مِنْ طُرُقِ النِّفاقِ ، هَذا وإِنِ اعْتُبِرَ فِي الدُّنْيا مُسْلِماً لَكِنَّهُ عِنْدَ اللهِ مُنافِقٌ ، وإِنْ خَدَعَتْهُ نَفْسُهُ وشَيْطانُهُ ومَنَّياهُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُخْلِصٌ ! فَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِي وأَبو داوُدَ فِي سُنَنِهِما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : (أَفْضَلُ الجِهادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطانٍ جائِرٍ) .

وأَعْظَمُ مِنْ جَمِيعِ هَؤُلاءِ دَرَجَةً أُولَئِكَ المُجاهِدُونَ الكامِلُونَ وأَصْحابُ العَزِيمَةِ والعَمَلِ ، الَّذِينَ حَياتُهُمْ كُلُّها جِهادٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ووُجُودُهُمْ خِدْمَةٌ لِلحَقِّ وتَضْحِيَةٌ فِي سَبِيلِ الصِّدْقِ وحُبٌّ لِلدَّعْوَةِ ، ولا يَنْتَظِرُونَ إِعْلانَ النَّفِيرِ لِلجِهادِ ولا وَقْتاً مُعَيَّناً ، بَلْ يَكُونُ صَباحُهُمْ ومَساؤُهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ولا تَمُرُّ لَحْظَةٌ مِنْ لَحَظاتِ عُمْرِهِمْ إِلَّا ويَحْصُلُونَ فِيها عَلَى أَعْلَى مَراتِبِ الجِهادِ وأَعْظَمِ أَجْرٍ .

عَمَلُ الجِهادِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ هَؤُلاءِ الكامِلُونَ مِثْلَ سائِرِ الأَعْمالِ فِي الدُّنْيا تَشْتَرِكُ فِيهِ ثَلاثَةُ عَناصِرٍ : القَلْبُ واللِّسانُ والجَوارِحُ ؛ فَقُلُوبُهُمْ مُفْعَمَةٌ بِحُبِّ الحَقِّ والعَزِيمَةِ عَلَى الوُصُولِ إِلَى المَقْصِدِ ، وأَلْسِنَتُهُمْ تَلْهَجُ دائِماً بِإِعْلانِ الحَقِّ والدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، وجَوارِحُهُمْ لا تَتْعَبُ أَبَداً مِنَ السَّعْيِ وبَذْلِ الجُهْدِ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَلا يَبْقَى عَمَلٌ لِلجِهادِ إِلَّا ويَقُومُونَ بِهِ ، ولا طَرِيقٌ لِلجِهادِ إِلَّا ويَسْلُكُونَهُ :

﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [1] .

فَماذا بَعْدَ تَوْضِيح الجِهادِ بِهَذِهِ الصُّورَة ؟

ماذا يَبْقَى مِنَ الأَعْمالِ الإِنْسانِيَّةِ العَظِيمَةِ الَّتي تَبْقَى خارِجَ دائِرَةِ الجِهادِ ؟ وأَيُّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمالِ الهِدايَةِ البَشَرِيَّةِ وسَعادَتِها يُمْكِنُ إِنْجازُهُ بِدُونِ الجِهادِ ؟ ومِنْ هُنا أَكَّدَ الشَّرْعُ عَلَى فَضْلِهِ وأَهَمِّيَّتِهِ إِلَى دَرَجَةٍ تَخْتَلِفُ عَنْهُ سائِرُ الأَعْمالِ الصَّالِحَةِ والطَّاعاتِ ، وصارَ ذَلِكَ بِمَثابَةِ الجُذورِ وسائِرُ الأَعْمالِ بِمَثابَةِ الفُروعِ ، وهَلْ يُوجَدُ دَلِيلٌ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَقُولَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَفْسِهِ : (والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ أَحْيا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيا ثُمَّ أُقْتَلُ) [2] ، يَتَمَنَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَرَّاتٍ عَدِيدَةً لِئَلَّا يُحْرَمَ مِنْ لَذَّةِ الشَّهادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ .

تَمَنَّتْ سُلَيْمَى أَنْ نَمُوتَ بِحُبِّها ۞ وأَهْوَنُ شَيْءٍ عِنْدَنا ما تَمَنَّتِ

١٤٨ - بابٌ (الصَّلاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)

● عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(أَيُّما رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ فِي دُعائِهِ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ ورَسُولِكَ ، وصَلِّ عَلَى المُؤْمِنِينَ والمُؤْمِناتِ

---

(١) سُورَةُ الحَدِيد : مِنَ الآيَة ٢١ .　　(٢) صَحِيحُ البُخارِي .

والمُسْلِمينَ والمُسْلِماتِ ، فَإنَّها لَهُ زَكاةٌ) .

(الصَّلاةُ عَلَى النَّبيِّ ﷺ) : الإطْلاقُ يَحْتَمِلُ حُكْمَها وفَضْلَها وصِفَتَها .

(أيُّما رَجُلٍ مُسْلِمٍ) : هَكَذا لَفْظُ الجامِعِ الصَّغيرِ ، ولَفْظُ الحِصْنِ : (مَنْ أَرادَ نُمُوَّ مالِهِ فَلْيَقُلْ) ولفظُ البَيْهَقِيِّ : (أيُّما رَجُلٍ كَسَبَ مالاً فَأَطْعَمَ نَفْسَهُ وكَساها فَمَنْ دُونَهُ مِنْ خَلْقِ اللهِ فَإنَّهُ لَهُ زَكاةٌ ، وأيُّما رَجُلٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ ... الحَديث) .

(اللهُمَّ) : المِيمُ عِوَضٌ عَنْ حَرْفِ النِّداءِ بِمَعْنَى ياالله .

والصَّلاةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرْعٌ مِنْ مَحَبَّتِهِ ؛ فَمَحَبَّتُهُ ﷺ عَلَى أَنْحاء :

فَمِنْها : اتِّباعُهُ : ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١) .

ومِنْها : اعْتِقادُ نَصْرِهِ ، والدِّفاعُ عَنْ سُنَّتِهِ ، واجْتِنابُ مُخالَفَتِهِ ، والانْقِيادُ لأمْرِهِ ﷺ .

ومِنْها : دَوامُ ذِكْرِهِ ، والشَّوْقِ إلَيْهِ ﷺ .

ومِنْها : وُجُوبُ مُناصَحَتِهِ : ﴿إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ (٢) .

ومِنْها : تَوْقِيرُهُ وتَعْظِيمُهُ : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ

---

(١) سُورَةُ آلِ عِمْران : الآيَة ٣١ .   (٢) سُورَةُ التَّوْبَة : مِنَ الآيَة ٩١ .

فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ (١) .

ومِنْها : مَوَدَّةُ أَهْلِ بَيْتِهِ : ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ (٢) .

ومِنْها : رِعايَةُ أَزْواجِهِ : ﴿وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡ﴾ (٣) .

ومِنْها : الصَّلاةُ عَلَيْهِ : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ (٤) .

ومِنْها : دَوامُ زِيارَتِهِ ﷺ وصاحِبَيْهِ رضي الله عنهما بالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ .

ويَلْحَقُ بِمَحَبَّتِهِ ﷺ مَحَبَّةُ أَصْحابِهِ وخُلَفائِهِ ومُحِبِّيهِ ، وقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مِنَ الأَحادِيثِ الصَّحِيحَةِ ما هُوَ مَعْلُومٌ ومَشْهُورٌ .

والمُحِبُّ يَجِبُ أَنْ تَجْتَمِعَ فِيهِ كُلُّ المَعانِي المُتَقَدِّمَةِ ؛ لأَنَّها جَمِيعاً تَأْتَلِفُ ولا تَخْتَلِفُ ويَشُدُّ بَعْضُها بَعْضاً ، وهِيَ فُرُوعٌ لأَصْلِ المَحَبَّةِ فِي اللّٰهِ تَعالَى ، والتَّرابُطُ بَيْنَها قائِمٌ عَلَى الدَّوامِ .

يا صاحِبِي حُبُّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ۞ بُرْءُ السَّقِيمِ وعُنْفُوانُ التَّآلُفِ

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ العَلاءِ ، قالَ : حَدَّثَنا إِسْحاقُ بنُ سُلَيْمانَ (٥) ،

---

(١) سُورَةُ الحُجُراتِ : مِنَ الآيَةِ ٢ .
(٢) سُورَةُ الشُّورَى : مِنَ الآيَةِ ٢٣ .
(٣) سُورَةُ الأَحْزابِ : مِنَ الآيَةِ ٦ .
(٤) سُورَةُ الأَحْزابِ : مِنَ الآيَةِ ٥٦ .
(٥) إِسْحاقُ بنُ سُلَيْمان : ثِقَةٌ صَدُوقٌ ، لَهُ فَضْلٌ فِي نَفْسِهِ ووَرَعٌ ، قالَ أَبو أُسامة : كُنَّا نَسْتَشْفِي بِهِ ، كانَ مِنَ الأَبْدالِ ، مُتَعَبِّدٌ كَبِيرٌ ، تُوُفِّيَ بالرَّيِّ ، سَنَةَ ٢٠٠ هـ .

عَنْ سَعِيدِ بن عَبْدِ الرَّحْمٰن [1] مَوْلَى سَعِيدِ بنِ العاصِ ، قالَ : حَدَّثَنا حَنْظَلَةُ بنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (**مَنْ قالَ : اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كما صَلَّيْتَ عَلَى إِبْراهِيمَ وآلِ إِبْراهِيمَ ، وبارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كما بارَكْتَ عَلَى إِبْراهِيمَ وآلِ إِبْراهِيمَ ، وتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ كما تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْراهِيمَ وآلِ إِبْراهِيمَ ، شَهِدْتُ لَهُ يَوْمَ القِيامَةِ بِالشَّهادَةِ ، وشَفَعْتُ لَهُ**) .

(كَما صَلَّيْتَ) : التَّشْبِيهُ فِي أَصْلِ الصَّلاةِ لا فِي القَدْرِ ، كَما فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ﴾ [2]، وقَوْلِهِ : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [3] ، و ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [4] ؛ وفائِدَةُ التَّشْبِيهِ تَأْكِيدُ الطَّلَبِ ، أَي كَما صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنا إِبْراهِيمَ فَصَلِّ عَلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ الَّذي هُوَ أَفْضَلُ ، وقِيلَ الكافُ لِلتَّعْلِيلِ .

(عَلَى إِبْراهِيمَ) : لِمَ خَصَّ التَّشْبِيهَ بِإِبْراهِيمَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الرُّسُلِ الكِرامِ عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ ؟ قِيلَ أَوَّلاً : أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَيْنا لَيْلَةَ المِعْراجِ حَيْثُ قالَ : بَلِّغْ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلام ، والثَّاني : أَنَّهُ سَمَّانا المُسْلِمِينَ ،

---

(١) سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰن : ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي ثِقاتِهِ .

(٢) سُورَةُ النِّساء : مِنَ الآيَة ١٦٣ . (٣) سُورَةُ البَقَرَة : مِنَ الآيَة ١٨٣ .

(٤) سُورَةُ القَصَص : مِنَ الآيَة ٧٧ .

فَقَصَدْنا إظْهارَ فَضْلِهِ مُجازاةً عَلَى هَذَيْنِ الفِعْلَيْنِ مِنْهُ ، وثالِثاً : أَنَّ المَطْلُوبَ أَنْ يَتَّخِذَ اللهُ بِها نَبِيَّنا ﷺ خَلِيلاً كَما اتَّخَذَ إبْراهِيمَ خَلِيلاً ، وزِيدَ لأُبُوَّتِهِ والتَّشَبُّهُ فِي الفَضائِلِ بالآباءِ مَرْغُوبٌ فِيهِ ، ولِرِفْعَةِ شَأْنِهِ فِي الرُّسُلِ ، ولِمُوافَقَتِنا إيَّاهُ فِي مَعالِمِ المِلَّةِ المُشارِ إِلَيْهِ ، ولِدَوامِ ذِكْرِهِ الجَمِيلِ المُشارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ : ﴿وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْآخِرِينَ﴾ (١) .

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(مَنْ صَلَّى عَلَيَّ واحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْراً ، وحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئاتٍ) .

فَأَيُّ فَضْلٍ أَوْسَعُ ؟ وأَيُّ وَسِيلَةٍ أَشْفَعُ ؟ وأَيُّ عَمَلٍ أَرْفَعُ مِنَ الصَّلاةِ عَلَى مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ وجَمِيعُ مَلائِكَتِهِ ، وخَصَّهُ بِالمَنْزِلَةِ العَظِيمَةِ مِنْهُ فِي دُنْياهُ وآخِرَتِهِ ؟ فَالصَّلاةُ عَلَيْهِ أَعْظَمُ نُورٍ ، وهِيَ التِّجارَةُ الَّتِي لا تَبُورُ ، وهِيَ سَجِيَّةُ الأَوْلِياءِ فِي الإِمْساءِ والبُكُورِ ، وذُخْرُهُمْ يَوْمَ البَعْثِ والنُّشُورِ .

وقَدْ جاءَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ قَوْلُ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رضي الله عنه لِلحَبِيبِ الأَعْظَمِ ﷺ : (يا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلاةَ عَلَيْكَ ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاتِي ؟ قالَ : ما شِئْتَ ، قُلْتُ : الرُّبُعَ ؟ قالَ : ما شِئْتَ وإِنْ

---

(١) سُورَةُ الشُّعَراءِ : الآيَةُ ٨٤ .

زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ، قُلْتُ : النِّصْفَ ؟ قالَ : ما شِئْتَ وإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ، قُلْتُ : أَجْعَلُ لَكَ صَلاتِي كُلَّها ؟ قالَ ﷺ : إِذاً تُكْفَى هَمَّكَ ويُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ) .

والمُرادُ بِالصَّلاةِ الدُّعاءُ ؛ ويُؤَيِّدُ ذَلِكَ ما وَرَدَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قالَ : (أَتانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَقالَ : ما مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيْكَ صَلاةً إِلَّا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِها عَشْراً ، فَقامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ أَجْعَلُ نِصْفَ دُعائِي لَكَ ؟ قالَ : إِنْ شِئْتَ ، قالَ : ثُلُثَي دُعائِي ؟ قالَ : إِنْ شِئْتَ ، قالَ : أَجْعَلُ دُعائِي لَكَ كُلَّهُ ؟ قالَ : إِذاً يَكْفِيكَ اللهُ هَمَّ الدُّنْيا والآخِرَةِ) .

١٤٩ - بابٌ (مَنْ ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[١] رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى المِنْبَرَ فَقالَ : (آمِينَ

---

(١) أَبو هُرَيْرَةَ : كانَ اسْمُهُ فِي الجاهِلِيَّةِ عَبْدَ شَمْسِ بن صَخْر ، فَلَمَّا أَكْرَمَهُ اللهُ بِالإِسْلامِ سَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمٰن ، أَسْلَمَ عامَ خَيْبَر ، قالَ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ أَحَدُ العَشَرَةِ : ولا شَكَّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ما لَمْ نَسْمَعْ ، قالَ ابنُ عُمَرَ رضي الله عنه : أَبو هُرَيْرَةَ خَيْرٌ مِنِّي وأَعْلَمُ، وجاءَ رَجُلٌ إِلَى زَيْدِ بنِ ثابتٍ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ ، فَقالَ لَهُ زَيْدٌ : (عَلَيْكَ أَبا هُرَيْرَةَ ، فَإِنِّي بَيْنَما أَنا وأَبو هُرَيْرَةَ وفُلانٌ فِي المَسْجِدِ ذاتَ يَوْمٍ أَدْعُو اللهَ تَعالَى ونَذْكُرُهُ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنا فَسَكَتْنا ، فَقالَ : عُودُوا فِي الَّذِي كُنْتُمْ فِيهِ ، قالَ زَيْدٌ : فَدَعَوْتُ أَنا وصاحِبِي قَبْلَ أَبُو هُرَيْرَةَ وجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤَمِّنُ عَلَى دُعائِنا ، ثُمَّ دَعا أَبو هُرَيْرَةَ فَقالَ : اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ما سَأَلَكَ صاحِبايَ وأَسْأَلُكَ عِلْماً لا يُنْسَى ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (آمِين)، فَقُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ ونَحْنُ نَسْأَلُكَ عِلْماً لا يُنْسَى ، فَقالَ : (سَبَقَكُم الغُلامُ الدَّوْسِيُّ) ؛ لَمْ يَأْتِ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحابَةِ كُلِّهِمْ ما جاءَ عَنْهُ ، لَهُ خَمْسَةُ آلافٍ وثَلاثُمائَةِ حَدِيثٍ وأَرْبَعَةٌ وسَبْعُونَ حَدِيثاً .

قالَ رضي الله عنه : قَدْ نَشَأْتُ يَتِيماً وهاجَرْتُ مِسْكِيناً وكُنْتُ أَجِيراً لِبُسْرَةَ بِنْتِ غَزْوانَ خادِماً لَها فَزَوَّجَنِيها اللهُ ، فالحَمْدُ لِلهِ الَّذِي جَعَلَ الدِّينَ قِواماً ، وجَعَلَ أَبا هُرَيْرَةَ إِماماً .

آمِينَ آمِينَ) قِيلَ لَهُ : يا رَسُولَ اللهِ ، ما كُنْتَ تَصْنَعُ هَذا ؟ فَقالَ : (قالَ لِي جِبْرِيلُ : رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُما لَمْ يُدْخِلْهُ الجَنَّةَ ، قُلْتُ : آمِين ، ثُمَّ قالَ : رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضانُ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، فَقُلْتُ : آمِين ، ثُمَّ قالَ : رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ : آمِين) .

(رَغِمَ أَنْفُ) : رَغِمَ مِنَ الرَّغام وهُوَ التُّرابُ ؛ كِنايَةٌ عَنِ الذِّلَّةِ والمَهانَة .

فَمِنَ الواجِبِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ومُسْلِمَةٍ كَثْرَةُ الصَّلاةِ والتَّسْلِيم عَلَى سَيِّدِنا رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لِما فِيها مِنَ الفَوائِدِ الَّتي لا تُحْصَى :

فَمِنْ ذَلِكَ : صَلاةُ اللهِ وسَلامُهُ ومَلائِكَتِهِ ورُسُلِهِ عَلَى مَنْ صَلَّى وسَلَّمَ عَلَيْهِ .

ومِنْ ذَلِكَ : التَّخَلُّقُ بِأَخْلاقِ اللهِ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ (١) ، والدُّخُولُ بِأَدائِها فِي زُمْرَةِ المُؤْمِنينَ المُمْتَثِلِينَ لأَمْرِ رَبِّ العالَمِينَ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ (٢) .

ومِنْها : مَغْفِرَةُ الذُّنُوبِ ، واسْتِغْفارُ الصَّلاةِ عَلَيْهِ لِقائِلِها .

ومِنْها : كِتابَةُ قِيراطٍ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَ جَبَلِ أُحُدٍ ، والكَيْلُ بِالمِكْيالِ الأَوْفَى .

---

(١) ، (٢) سُورَةُ الأَحْزاب : الآيَة ٥٦ .

ومِنها : كِفايَةُ أَمْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ لِمَنْ جَعَلَ صَلاتَهُ كُلَّها عَلَيْهِ .

ومِنْها : النَّجاةُ مِنْ سائِرِ الأَهْوالِ ، وشَهادَةُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ بِها يَوْمَ القِيامَةِ ووُجُوبُ الشَّفاعَةِ ، وحُسْنُ الخاتِمَةِ فِي زُمْرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ .

ومِنْها : رِضا اللّهِ ورَحْمَتُهُ والأَمانُ مِنْ سَخَطِهِ ، والدُّخُولُ تَحْتَ ظِلِّ العَرْشِ .

ومِنْها : رُجْحانُ المِيزانِ فِي الآخِرَةِ ، ووُرُودُ الحَوْضِ والأَمانُ مِنَ العَطَشِ .

ومِنْها : العِتْقُ مِنَ النَّارِ ، والجَوازُ مِنَ الصِّراطِ كالبَرْقِ الخاطِفِ ، ورُؤْيَةُ المَقْعَدِ المُقَرَّبِ مِنَ الجَنَّةِ قَبْلَ المَوْتِ .

ومِنْها : كَثْرَةُ الأَزْواجِ فِي الجَنَّةِ والمَقامُ الكَرِيمُ .

ومِنْها : أَنَّها زَكاةٌ وطُهْرَةٌ ويَنْمُو المالُ بِبَرَكَتِها .

ومِنْها : أَنْ تُقْضَى لَهُ بِكُلِّ صَلاةٍ مِائَةُ حاجَةٍ بَلْ أَكْثَر .

ومِنْها : أَنَّها عِبادَةٌ وأَحَبُّ الأَعْمالِ إِلَى اللّهِ تَعالَى .

ومِنْها : أَنَّها عَلامَةٌ عَلَى أَنَّ صاحِبَها مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ .

ومِنْها : أَنَّها تُزَيِّنُ المَجالِسَ ، وتَنْفِي الفَقْرَ وضِيقَ العَيْشِ .

ومِنْها : أَنَّها يُلْتَمَسُ بِها مَظانُّ الخَيْرِ .

ومِنْها : أَنَّ المُكْثِرَ مِنْها أَوْلَى النَّاسِ بِهِ ﷺ يَوْمَ القِيامَةِ .

ومِنْها : أَنْ يَنْتَفِعَ هُوَ ووَلَدُهُ بِها وبِثَوابِها ، وكَذلِكَ مَنْ أُهْدِيَتْ فِي صَحِيفَتِهِ .

ومِنْها : أَنَّها تُقَرِّبُ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ وإِلَى رَسُولِهِ ﷺ .

ومِنْها : أَنَّها نُورٌ لِصاحِبِها فِي قَبْرِهِ ويَوْمَ حَشْرِهِ وعَلَى الصِّراطِ .

ومِنْها : أَنَّها تَنْصُرُ عَلَى الأَعْداءِ وتُطَهِّرُ القَلْبَ مِنَ النِّفاقِ ومِنَ الصَّدَأِ .

ومِنْها : أَنَّها تُوجِبُ مَحَبَّةَ المُؤْمِنِينَ فَلا يَكْرَهُ صاحِبَها إِلَّا مُنافِقٌ ظاهِرُ النِّفاقِ .

ومِنْها : رُؤْيا النَّبِيِّ ﷺ فِي المَنامِ إِنْ أَكْثَرَ مِنْها فِي اليَقَظَةِ .

ومِنْها : أَنَّها تُقَلِّلُ مِنَ اغْتِيابِ صاحِبِها ، وهِيَ مِنْ أَبْرَكِ الأَعْمالِ وأَفْضَلِها وأَكْثَرِها نَفْعاً فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ ، وغَيْرُ ذلِكَ مِنَ الأُجُورِ الَّتي لا تُحْصَى .

إِنْ أَنْتَ لازَمْتَ الصَّلاةَ عَلَى الَّذي ❁ صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ فِي الآياتِ
وجَعَلْتَها وِرْداً عَلَيْكَ مُؤَكَّداً ❁ لاحَتْ عَلَيْكَ دَلائِلُ الخَيْراتِ

١٥٠ - بابٌ (رُؤْيا النَّبِيِّ ﷺ)

● عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ :

(مَنْ رَآنِي فِي المَنامِ فَسَيَرانِي فِي اليَقَظَةِ ولا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطانُ بِي) .

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ :

(مَنْ رَآنِي فِي المَنامِ فَقَدْ رَآنِي ، إِنَّ الشَّيْطانَ لا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي) .

● عَنْ أَبي مالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ :

(مَنْ رَآنِي فِي المَنامِ فَقَدْ رَآنِي) .

● عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : فَإِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كانَ يَقُولُ :

(إِنَّ الشَّيْطانَ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي ، فَمَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي) .

بُشْرانا إِنْ نَحْنُ رَأَيْنا ❁ فِي الرُّؤْيا وَجْهَ الْمُخْتارِ

مُبْتَسِمَ الثَّغْرِ وضاحِكَهُ ❁ وَضَّاءً بِالنُّورِ السَّارِي

مَنْ شاهَدَ شَيْئاً يُعْجِبُهُ ❁ تِكْراراً قَدْ يَتَجَنَّبُهُ

وجَمالُ الْهادِي نَرْقُبُهُ ❁ لَنْ نَسْأَمَ رَغْمَ التِّكْرارِ

(مَنْ رَآنِي فِي المَنامِ فَسَيَرانِي فِي اليَقَظَةِ) : فَقَدْ قالُوا : لا بُدَّ مِنْ تَحَقُّقِ الرُّؤْيَةِ يَقَظَةً ولَوْ لَحْظَةً قُبَيْلَ الوَفاةِ ، وقَدْ رَآهُ كَثِيرٌ مِنَ العُلَماءِ العامِلِينَ فِي المَنامِ ثُمَّ رَأَوْهُ فِي اليَقَظَةِ فِي أَحْوالٍ مُخْتَلِفَةٍ ؛ كَما قالَ الحافِظُ السُّيُوطِي وغَيْرُهُ ، وقَدْ مَرَّ بِنا أَنَّ الشَّيْطانَ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِهِ ﷺ ؛ فَوُجُودُهُ ﷺ فِي كُلِّ زَمانٍ ومَكانٍ بِصُورَةٍ مُكَرَّرَةٍ دَلَّتْ عَلَيْها وُجُوداتٌ أَرْبَعَةٌ مُقَرَّرَةٌ :

١) الوُجُودُ الذِّهْنِي : والنَّبِيُّ ﷺ مَوْجُودٌ فِي ذِهْنِ كُلِّ مُسْلِمٍ وفِي عَقِيدَتِهِ .

٢) الوُجُودُ اللِّسانِي : وهُوَ ﷺ مَوْجُودٌ عَلَى لِسانِ كُلِّ مُؤَذِّنٍ لِلصَّلَواتِ الخَمْسِ ، وعَلَى لِسانِ كُلِّ مُصَلٍّ يُصَلِّي عَلَيْهِ داخِلَ الصَّلاةِ وخارِجَها .

٣) الوُجُودُ الكِتابِي : وهُوَ ﷺ كَذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي خُطْبَةِ كُلِّ كِتابٍ عِلْمِيٍّ مَنْثُورٍ أَوْ مَنْظُومٍ ، وكَذَلِكَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ والحَدِيثِ والسِّيرَةِ والأَدْعِيَةِ والصَّلَواتِ وغَيْرِها .

٤) الوُجُودُ الجِسْمِي : وهُوَ نَوْعان :

- وُجُودُ الجِسْمِ الطَّبِيعِيِّ : وهُوَ لا يَتَأَتَّى إِلَّا فِي مَكانٍ واحِدٍ ، ولا يَجُوزُ تَعَدُّدُهُ فِي مَكانَيْنِ فِي وَقْتٍ واحِدٍ .
- وُجُودُ الجِسْمِ المِثالِيِّ : بِمَعْنَي أَنَّ الجِسْمَ الشَّرِيفَ فِي مَكانِهِ مِنَ الرَّوْضَةِ المُطَهَّرَةِ ، وتُوجَدُ أَجْسامٌ مِثالِيَّةٌ فِي عِدَّةِ مَواضِعَ مِنَ العالَمِ يُدَبِّرُها رُوحُهُ العَظِيمُ عَلَى تَوالِي الأَزْمِنَةِ ، ومِنَ الدَّلِيلِ عَلَى وُقُوعِهِ قَوْلُ المُصَلِّينَ فِي تَشَهُّدِهِمْ . السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبِيُّ ، وهَذا خِطابٌ لِلحاضِرِ المَوْجُودِ وإِنْ لَمْ يَرَوْهُ كالحالِ فِي المَلائِكَةِ ، ولَوْ كانَ ﷺ غَيْرَ حاضِرٍ عِنْدَهُمْ يَقِيناً لَكانَ خِطابُهُمْ لَهُ عَبَثاً لا يَلِيقُ أَنْ يَحْصُلَ فِي الصَّلاةِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَفْضَلِ العِباداتِ ، والعَبَثُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ فِيها .

وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [1] :
هَذا إِنْذارٌ لِكُلِّ مُرابٍ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ بِأَنْ يُحارِبَهُ اللهُ ورَسُولُهُ ، وحَرْبُ اللهِ حَقِيقَةٌ مُسْتَمِرَّةٌ ، فَمِنْ رَسُولِهِ كَذَلِكَ ، فَهُوَ إِذَنْ ﷺ مَوْجُودٌ يُحارِبُ المُرابِينَ بِلَعْنِهِمْ والدُّعاءِ عَلَيْهِمْ ، وعالَمُ المِثالِ المَدْلُولُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ سُبْحانَهُ وتَعالَى : ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [2] .

ومِنَ الأَدِلَّةِ العَقْلِيَّةِ والنَّقْلِيَّةِ أَيْضاً أَنَّ اللهَ تَبارَكَ وتَعالَى نَصَّبَهُ شاهِداً عَلَى أَعْمالِ العِبادِ خَيْرِها وشَرِّها ، فَقالَ تَعالَى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [3] ، والشَّاهِدُ لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ حاضِراً لِلْمَشْهُودِ عَلَيْهِ وناظِراً لِلْمَشْهُودِ إِلَيْهِ ؛ فَعُلِمَ أَنَّهُ مَلأَ كُلَّ عالَمٍ ، وهُوَ ﷺ حاضِرٌ فِي كُلِّ مَكانٍ .

هَنِيئاً لِعَيْنٍ قَدْ رَأَتْ وَجْهَ أَحْمَدٍ ۞ وفازَتْ جِهاراً مِنْهُ بِالْحِسِّ والرُّؤْيا
وقَدْ أَسْعَدَ الرَّحْمٰنُ عَبْداً دَعا لَهُ ۞ فَأَضْحَى سَعِيداً فِي الْمَماتِ وفِي الْمَحْيا
وبُدِّلَ بَعْدَ الشِّرْكِ بِالنُّورِ والْهُدَى ۞ وبُلِّغَ ما يَهْوَى مِنَ الدِّينِ والدُّنْيا
وفازَ بِرُؤْيا الْمُصْطَفَى سَيِّدِ الْوَرَى ۞ نَبِيٌّ حَباهُ اللهُ بِالرُّتْبَةِ الْعُلْيا
عَلَيْهِ صَلاةُ اللهِ ما طافَ طائِفٌ ۞ بِمَكَّةَ بَيْتِ اللهِ قَصْداً أَتَى سَعْيا

(1) سُورَةُ البَقَرَة : مِنَ الآيَة ٢٧٩ .
(2) سُورَةُ مَرْيَم : مِنَ الآيَة ١٧ .
(3) سُورَةُ الأَحْزاب : الآيَة ٤٥ .

١٥١ - بابٌ (الكَبائِر)

حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ [١]، قالَ: حَدَّثَنا إِسْماعِيلُ بنُ إِبْراهِيمَ [٢]، قالَ: حَدَّثَنا زِيادُ بنُ مِخْراق[٣]، قالَ: حَدَّثَنِي طَيْسَلَةُ بنُ مَيَّاس[٤]، قالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجَداتِ[٥]، فَأَصَبْتُ ذُنُوباً لا أَراها إِلَّا مِنَ الكَبائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لابنِ عُمَرَ، قالَ: ما هِيَ؟ قُلْتُ: كَذا وكَذا، قالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الكَبائِرِ، **هُنَّ تِسْعٌ: (الإِشْراكُ بِاللهِ، وقَتْلُ نَسَمَةٍ، والفِرارُ مِنَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ المُحْصَنَةِ، وأَكْلُ الرِّبا، وأَكْلُ مالِ اليَتِيمِ، وإِلْحادٌ فِي المَسْجِدِ، والَّذي يَسْتَسْخِرُ، وبُكاءُ الوالِدَيْنِ مِنَ العُقُوقِ، قالَ لِي ابنُ عُمَرَ: أَتَفْرَقُ مِنَ النَّارِ وتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الجَنَّةَ؟ قُلْتُ**: إِي واللهِ! **قالَ: أَحَيٌّ والِدُكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قالَ: فَوَاللهِ لَوْ أَلَنْتَ لَها الكَلامَ، وأَطْعَمْتَها الطَّعامَ، لَتَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ ما اجْتَنَبْتَ الكَبائِرَ)**.

(الكَبائِر): لَعَلَّ الكَبِيرَةَ ما يَشُقُّ اقْتِرافُهُ عَلَى الطَّبْعِ السَّلِيمِ وما يَعْسُرُ

---

(١) مُسَدَّدُ بنُ مُسَرْهَدِ بنِ مُسَرْبَلٍ (الحافِظُ، ثِقَةٌ) أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ المُسْنَدَ بِالبَصْرَةِ، وَفاتُهُ ٢٢٨هـ.

(٢) إِسْماعِيلُ بنُ إِبْراهِيمَ: المَعروف بـ (ابن عُلَيَّة) رَيْحانَةُ الفُقَهاءِ، سَيِّدُ المُحَدِّثِينَ، مَأْمُونٌ صَدُوقٌ وَرِعٌ تَقِيٌّ، كانَ عَبْدُ اللهِ بنُ المُبارَكِ يَقُولُ: لَوْلا خَمْسَةٌ ما اتَّجَرْتُ: السُّفْيانانِ، وفُضَيْلٌ، وابنُ سَمَّاكٍ وابنُ عُلَيَّةَ، كانَ يَصِلُهُمْ بِعَطاءٍ، تُوُفِّيَ ابنُ عُلَيَّةَ سَنَةَ ١٩٣ هـ.

(٣) زِيادُ بنُ مِخْراق: أَبو الحارِثِ البَصْرِي، صَدُوقٌ ثِقَةٌ، قالَ شُعْبَةُ لابْنِ عُلَيَّةَ: اكْتُبْ عَنْ زِيادِ بنِ مِخْراق فَإِنَّهُ رَجُلٌ مُوسِرٌ لا يَكْذِبُ فِي الحَدِيث.

(٤) طَيْسَلَةُ بنُ مَيَّاسٍ النَّهْدِيُّ: طَيْسَلَةُ لَقَبٌ واسْمُهُ عَلِيٌّ، وَثَّقَهُ ابنُ مُعِين.

(٥) النَّجَدات: أَصْحابُ نَجْدَةَ بنِ عامِرٍ الخارِجِيِّ.

عَلَيْهِ ، والصَّغِيرَةُ ما يَسْهُلُ عَلَى الطَّبْعِ السَّلِيمِ تَرْكُهُ بِأَدْنَى اهْتِمامٍ ، أَوْ تَتَهاوَنُ فِيهِ الطَّبائِعُ السَّلِيمَةُ ، ولا تَتَعاظَمُهُ أَنِ اقْتَرَفَ أَحَدٌ غَيْرُهُ الذَّنْبَ، وما يُذَمُّ الآتِي بِهِ شَرْعاً ، ومِنْهُ ما لا يُغْفَرُ إِلَّا بِتَوْبَةٍ وهُوَ الكُفْرُ بِجَمِيعِ أَنْواعِهِ فَهُوَ كَبِيرَةُ الكَبائِرِ ، ومِنْهُ ما تُكَفِّرُهُ الحَسَناتُ مِنَ الصَّلَواتِ الخَمْسِ والجُمُعَةِ والخُطا إِلَى المَساجِدِ والوُضُوءِ وصَوْمِ رَمَضانَ والحَجِّ وصَوْمِ عَرَفَةَ وصَوْمِ عاشُوراءَ وكَفِّهِ عَنِ الكَبِيرَةِ مَخافَةَ اللهِ ولَوْ بَعْدَ أَنْ مَشَى فِي طَرِيقِها ، وغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا جاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ ، ومِنْهُ ما لا تُكَفِّرُهُ ؛ فَمِنْها ما يُغْفَرُ بِالتَّوْبَةِ وبِدُونِها حَسْبَ ما قالَ تَبارَكَ وتَعالَى : ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ ، ومِنْ هَذا ما لا يَخْلُصُ مِنْهُ إِلَّا بَعْدَ التَّراضِي أَوْ إِرْضاءٍ مِنَ اللهِ تَعالَى وهُوَ حُقُوقُ العِبادِ ، فَمِنْ هَذَيْنِ القِسْمَيْنِ صَغِيرَةٌ وكَبِيرَةٌ ، واخْتُلِفَ فِي حَدِّهِ اخْتِلافاً كَثِيراً ، وأَقْرَبُ ما يُقالُ : الذَّنْبُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ حَدٌّ أَوْ لَعْنَةٌ أَوْ وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِمُقْتَرِفِهِ مِنْ صاحِبِ الشَّرِيعَةِ هُوَ مِنَ الكَبائِرِ .

قالَ أَبو طالِبٍ المَكِّيُّ فِي كِتابِهِ (قُوت القُلُوب) : والَّذِي عِنْدِي فِي جُمْلَةِ ذَلِكَ مُجْتَمِعاً مِنَ المُتَفَرِّقِ سَبْعَ عَشْرَةَ : أَرْبَعَةٌ مِنْ أَعْمالِ القُلُوبِ ، وأَرْبَعَةٌ فِي اللِّسانِ ، وثَلاثَةٌ فِي البَطْنِ ، واثْنَتانِ فِي الفَرْجِ ، واثْنَتانِ فِي اليَدَيْنِ ، وواحِدَةٌ فِي الرِّجْلَيْنِ ، وواحِدَةٌ فِي جَمِيعِ الجَسَدِ،

والمَذْكُورُ مِنْهُنَّ فِي الأَثَرِ ثمانِيَةٌ ، والمَتْرُوكُ مِنَ الأُولَى : الإِصْرارُ عَلَى مَعْصِيَةِ اللهِ تَعالَى ، والقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ تعالَى ، والأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ تعالَى ، ومِنَ الثَّانِيَةِ : شَهادَةُ الزُّورِ واليَمِينُ الغَمُوسُ، ومِنَ الثَّالِثَةِ : شُرْبُ الخَمْرِ ، ومِنَ الرَّابِعَةِ : كِلاهُما الزِّنا وعَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ ، ومِنَ الخامِسَةِ : السَّرِقَةُ ، ومِنَ السَّادِسَةِ : الفِرارُ مِنَ الزَّحْفِ ؛ غَيْرَ مُتَحَرِّفٍ إِلَى إِمامٍ ولا مُتَحَيِّزٍ إِلَى فِئَةٍ ولا مُعْتَقِدٍ الكَرَّةَ ، وأَكْثَرُهُنَّ مَذْكُورٌ فِي الكِتابِ فِي مَواضِعَ شَتَّى ، وفِي دُخُولِ الأَمْثِلَةِ تَحْتَ الأَقْسامِ المَذْكُورَةِ كَلامٌ .

قالَ بَعْضُ السَّلَفِ : أَرْبَعَةُ أَشْياءٍ مُبْهَمَةٌ لا تُعْلَمُ حَقائِقُها :

(١) الصَّلاةُ الوُسْطَى (٢) ولَيْلَةُ القَدْرِ (٣) وساعَةُ يَوْمِ الجُمُعَةِ المَرْجُوُّ فِيها الإِجابَةَ (٤) والكَبائِرُ ؛ لِيَكُونَ النَّاسُ عَلَى خَوْفٍ مِنَ الوَعِيدِ فِي الاتِّقاءِ ، وعَلَى رَجاءٍ مِنَ الوَعْدِ فِي الابْتِغاءِ لِئَلَّا يَقْطَعُوا بِشَيْءٍ ولا يَسْكُنُوا إِلَى شَيْءٍ

قالَ شَمْسُ الأَئِمَّةِ الحَلْوانِي كُلُّ ما كانَ شَنِيعاً بَيْنَ المُسْلِمِينَ وفِيهِ هَتْكُ حُرْمَةِ اللهِ والدِّينِ فَهُوَ كَبِيرَةٌ .

قالَ حُجَّةُ الإِسْلام الغَزالِي فِي البَسِيط : والضَّابِطُ الشَّامِلُ المَعْنَوِيُّ فِي ضَبْطِ الكَبِيرَةِ : أَنَّها كُلُّ مَعْصِيَةٍ يُقْدِمُ المَرْءُ عَلَيْها مِنْ غَيْرِ اسْتِشْعارٍ

وخَوْفٍ وحَذَرٍ كالمُتَهاوِنِ بِارْتِكابِها والمُسْتَجْرِئَ عَلَيْهِ اعْتِياداً ، فَما أَشْعَرَ بِهَذا الاسْتِخْفافِ والتَّهاوُنِ فَهُوَ كَبيرَةٌ ، وما يُحْمَلُ عَلَى فَلَتاتِ النَّفْسِ وفَتْرَةِ مُراقَبَةِ التَّقْوَى ولا يَنْفَكُّ عَنْ تَنَدُّمٍ يَمْتَزِجُ بِهِ تَنْغيصُ التَّلَذُّذِ بِالمَعْصِيَةِ فَذا لا يَمْنَعُ العَدالَةَ ولَيْسَ بِكَبيرَةٍ .

قالَ الإمامُ أَبو الحَسَنِ الواحِدِيُّ وغَيْرُهُ : وَرَدَ الشَّرْعُ بِوَصْفِ أَنْواعٍ مِنَ المَعاصِي بِأَنَّها كَبائِرُ وأَنْواعٍ بِأَنَّها صَغائِرُ وأَنْواعٍ لَمْ تُوصَفْ وهِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى صَغائِرَ وكَبائِرَ ، والحِكْمَةُ فِي عَدَمِ بَيانِها أَنْ يَكُونَ العَبْدُ مُمْتَنِعاً عَنْ جَمِيعِها مَخافَةَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الكَبائِرِ ، وأَنْ لا يُطالَ اللِّسانُ عَلَى مَنِ ارْتَكَبَها ولا يُلْعَنَ هُوَ لِكَي لا تَعْسُرَ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ والنُّزُوعُ مِنْها ، وقَدْ حَضَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى تَرْكِ الصَّغِيرَةِ بِقَوْلِهِ ﷺ : (دَعْ ما يَرِيبُكَ)، وقالَ ﷺ : (الإِثْمُ ما حاكَ فِي صَدْرِكَ وخِفْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ)، وقَدْ جَمَعَها العَلَّامَةُ ابنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِي فِي كِتابِهِ (الزَّواجِرُ عَنِ اقْتِرافِ الكَبائِر)، فَبَلَغَ عَدَدُها مِائَتَيْنِ وأَرْبَعِينَ ذَنْباً ، ولأَبِي طالِبٍ المَكِّيِّ مَباحِثُ نَفِيسَةٌ فِي هَذا فَلْيُرْجَعْ إِلَى (قُوتِ القُلُوب) .

وكانَ شَيْخُنا أَبو الحَسَنِ الشَّاذُلِي يُوصِي بِتِكْرارِ مُذاكَرَةِ كِتابِ (الإِحْياء) لِلغَزالِي ، وكِتاب (قُوتِ القُلُوب) لأَبِي طالِبٍ المَكِّي .

مُفْرَداتُ الحَديث

(الإشْراكُ) : أَي اتِّخاذُ غَيْرِ اللّهِ تَعالَى إلَهاً ، أَوْ عِبادَةُ غَيْرِ اللّهِ تَعالَى ، وأَنْ تَجْعَلَ لَهُ شَرِيكاً فِي أُلُوهِيَّتِهِ تَعْتَقِدُ لَهُ صَوْلَةً غَيْبِيَّةً يَنْفَعُكَ بِها أَوْ يَضُرُّكَ يَسْتَحِقُّ بِها الخُشُوعَ لَهُ لِتَتَمَتَّعَ بِنَفْعٍ أَوْ تَصِيرَ مَأْمُوناً مِنْ ضُرٍّ ، ويَسْتَجْلِبُ هَذا الشِّرْكَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ أَنْ تَعْتَقِدَ أَحَداً يَقْضِي لَكَ حاجاتِكَ كُلَّها مِنْ قُوَّةٍ غَيْبِيَّةٍ ويُهَيِّئُ لَكَ مِنَ الأُمُورِ قِلَّها وجُلَّها (وهَذا مُتَبَلْوِرٌ ونافِذٌ فِيما يُسَمَّى بِالقُوَّةِ الخَفِيَّة ؛ الَّتِي شاءَ اللّهُ لَها هَيْمَنَةً هُلامِيَّةً عالَمِيَّة ، فاعْتَقَدَها طُلَّابُها النُّخْبَةُ الغَوِيَّة ، وما يَدْرُونَ أَنَّ ذَلِكَ اسْتِدْراجٌ مِنْ جَبَّارِ السَّمَواتِ والأَرْضِ ؛ ﴿وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ (١))(٢)، أَمَّا مَنِ اتَّبَعَ سَبَباً قَدْ جَعَلَ اللّهُ ذَلِكَ السَّبَبَ وَسِيلَةً لِإنْجاحِ الحاجَةِ أَوْ رَفْعِ الضُّرِّ فَهُوَ مُتَّبِعٌ لَيْسَ بِمُشْرِكٍ وإِنْ عَرَضَ لَهُ الغَلَطُ ، وكَذا مَنِ اعْتَقَدَ فِي أَحَدٍ غَيْرِ اللّهِ صِفَةً مُطْلَقَةً لا يَحِدُّها حَدٌّ فَهُوَ لَيْسَ بِمُوَحِّدٍ لِلّهِ تَعالَى ، فالإشْراكُ عَلَى أَنْواعِ إشْراكٌ فِي العَقِيدَةِ فَقَط ، وإشْراكٌ فِي الدُّعاءِ والاسْتِعانَة ، وإشْراكٌ فِي العِبادَةِ وبَعْضُها أَغْلَظُ مِنْ بَعْضٍ ، أَعاذَنا اللّهُ والمُسْلِمِين .

---

(١) سُورَةُ الأَنْفال : مِنَ الآيَة ٤٢ .

(٢) أَقْصِدُ بِذَلِكَ ما يُسَمَّى الماسُونِيَّة .

اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ شَيْئاً وأَنا أَعْلَمُهُ ، وأَسْتَغْفِرُكَ لِما لا أَعْلَمُهُ .

(النَّسَمَةُ) : الرُّوحُ والنَّفْسُ .

(الفِرارُ) : التَّوَلِّي والهَرَبُ جُبْناً ، وأَمَّا مَنْ تَأَخَّرَ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ مُتَحَيِّزاً لِفِئَةٍ ، أَوْ يُرِيدُ الكَرَّةَ عَلَيْهِمْ ، أَوْ كانَ واحِداً قُدَّامَ ثَلاثَةٍ وما فَوْقَها ، أَوْ كانَ بِغَيْرِ سِلاحٍ بَيْنَ أَيْدِي ذِي سِلاحٍ فَلَيْسَ هُوَ بِمُقْتَرِفِ الكَبِيرَةِ .

(الزَّحْفُ) : تَقَدُّمُ الجَيْشِ ، والمُرادُ هُنا لِقاءُ العَدُوِّ فِي الحَرْبِ .

(القَذْفُ) : الرَّمْيُ بِقُوَّةٍ ، والتُّهْمَةُ بِالرِّيبَةِ .

(الإِحْصانُ) : المَنْعُ ، والمَرْأَةُ مُحْصَنَةٌ بِالإِسْلامِ والعَفافِ والحُرِّيَّةِ وبِالتَّزْوِيجِ وكَذَلِكَ الرَّجُلُ ، والمُرادُ هُنا البَرِيئَةُ عَنِ السِّفاحِ .

(الأَكْلُ) : أَيِ الأَخْذُ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾ ، وإِنَّما عَبَّرَ بِالأَكْلِ لأَنَّهُ أَعْظَمُ مَنافِعِ المالِ والحاجَةُ إِلَيْهِ أَشَدُّ ، وكَذا فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ .

(الرِّبا) : الزِّيادَةُ فِي المالِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِي نَهَى اللهُ تَعالَى عَنْهُ ، والتَّفْصِيلُ فِي الفِقْهِ وأُصُولِهِ .

(المالُ) : يَأْتِي تَحْقِيقُهُ فِي إِضاعَةِ المالِ .

(الإِلْحادُ) : فِي اللُّغَةِ : المَيْلُ والعُدُولُ ، وفِي العُرْفِ : الخُرُوجُ عَنِ

الدِّين ، وقِيلَ الإلْحادُ فِي الحَرَم تَغْيِيرُهُ عَنْ وَضْعِهِ وتَبْدِيلُ أَحْكامِهِ .

(المَسْجِد) : المُرادُ بِهِ المَسْجِدُ الحَرام .

(يَسْتَسْخِرُ) : هَكَذا فِي النُّسَخِ المَطْبُوعَةِ ؛ فَإِنْ صَحَّ فالاسْتِسْخارُ مِنَ السُّخْرِيَةِ وهُوَ الاسْتِهْزاءُ مِنْ إنْسانٍ والضَّحِكُ والإِضْحاكُ مِنْهُ ، قالَ اللّهُ تعالَى : ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ ءَايَةً يَسْتَسْخِرُونَ﴾ (١)، ولا مانِعَ مِنْ كَوْنِهِ كَبِيرَةً إذا كانَ سُخْرِيَةً بِمُسْلِم بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَإِنَّ فِيهِ إيذاءً شَدِيداً ، وقَدْ نَهَى اللّهُ تعالَى عَنْهُ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ (٢) .

ووَقَعَ فِي النُّسْخَةِ السَّعِيدِيَّةِ : (يَسْتَحْسِرُ) ؛ فَإِنْ صَحَّ فالاسْتِحْسارُ هُوَ الإِعْياءُ والتَّعَبُ ، ووَرَدَ فِي الحَدِيثِ بِمَعْنَى الانْقِطاعِ عَنِ الدُّعاءِ لِليَأْسِ مِنْ رَوْحِ اللهِ والقُنُوطِ مِنْ رَحْمَتِهِ، فَكانَ مِنْ أَكْبَرِ الكَبائِرِ .

هَذا وفِي نُسْخَةِ أَبِيهِ العَلَّامَةِ صِبْغَةَ اللّه : (يَسْتَسْحِرُ) : ويُؤَيِّدُهُ ما خَرَّجَ الخَطِيبُ فِي الكِفايَةِ مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بنِ عُتْبَةَ عَنْ طَيْسَلَةَ ، وفِيهِ عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (الكَبائِرُ سَبْعٌ الشِّرْكُ بِاللّهِ ، وعُقُوقُ الوالِدَيْنِ ، والزِّنا ، والسِّحْرُ ، والفِرارُ مِنَ الزَّحْفِ ، وأَكْلُ الرِّبا ،

---

(١) سُورَةُ الصَّافَّات : الآية ١٤ . (٢) سُورَةُ الحُجُرات : مِنَ الآيَة ١١ .

وأَكْلُ مالِ اليَتِيم) ، وقَدْ عُدَّ السِّحْرُ مِنَ الكَبائِرِ فِي عِدَّةِ أَحادِيثَ ؛ فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ صَوابُ هَذِهِ الكَلِمَةِ فِي رِوايَةِ الأَدَبِ (يَسْتَسْحِرُ)، نَعَمْ إِنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ لَمْ نَجِدْها فِي كُتُبِ اللُّغَةِ ، ولَكِنَّ القِياسَ لا يَأْباها ، فَيُقالُ الاسْتِسْحارُ طَلَبُ السِّحْرِ ؛ وهُوَ أَنْ يَذْهَبَ إِنْسانٌ (رَجُلاً كانَ أَمِ امْرَأَةً) إِلَى ساحِرٍ فَيَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَسْحِرَ ، وإِذا كانَ ذَلِكَ مِنَ الكَبائِرِ فَقَدْ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ السِّحْرَ مِنْها مِنْ بابِ أَوْلَى .

قالَ شَيْخُ زادَه : السِّحْرُ فِي الأَصْلِ عِبارَةٌ عَمَّا لَطُفَ وخَفِيَ سَبَبُهُ ، وفِي العُرْفِ : هُوَ مُزاوَلَةُ النُّفُوسِ الخَبِيثَةِ لأَفْعالٍ وأَقْوالٍ يَتَرَتَّبُ عَلَيْها أُمُورٌ خارِقَةٌ لِلعادَةِ .

قالَ البَيْضاوِي : والمُرادُ بالسِّحْرِ ما يُسْتَعانُ فِي تَحْصِيلِهِ بالتَّقَرُّبِ إِلَى الشَّيْطانِ بما لا يَسْتَقِلُّ بِهِ الإِنْسانُ ؛ أَي بأَنْ يَتَلَفَّظَ بِكَلِماتٍ مِنَ الشِّرْكِ مادِحاً لِلشَّيْطانِ مُسْتَعِيناً بِهِ ، وذَلِكَ لا يَسْتَتِبُّ إِلَّا لِمَنْ يُناسِبُهُ فِي الشَّرِّ وخُبْثِ النَّفْسِ ، فَإِنَّ التَّناسُبَ شَرْطٌ فِي التَّضامِّ والتَّعاوُنِ ، وأَمَّا ما يُتَعَجَّبُ مِنْهُ كَما يَفْعَلُهُ أَصْحابُ الحِيَلِ بِمَعُونَةِ الآلاتِ والأَدْوِيَةِ ويُظْهِرُهُ صاحِبُ خِفَّةِ اليَدِ فَغَيْرُ مَذْمُومٍ وتَسْمِيَتُهُ سِحْراً عَلَى التَّجَوُّزِ.

وفِي عُرْفِ الشَّرْعِ : السِّحْرُ مُخْتَصٌّ بِكُلِّ أَمْرٍ يَخْفَى سَبَبُهُ ويُتَخَيَّلُ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ ويَجْرِي مَجْرَى التَّمْوِيهِ والخِداعِ ، نَعَمْ تَعَلُّمُهُ لِيُعْرَفَ ويُرَدَّ جائِزٌ .

وقالَ ابنُ عابْدِين : السِّحْرُ هُوَ عِلْمٌ يُسْتَفادُ مِنْهُ حُصُولُ مَلَكَةٍ نَفْسانِيَّةٍ لِيَقْتَدِرَ بِها عَلَى أَفْعالٍ غَرِيبَةٍ لأَسْبابٍ خَفِيَّةٍ ، فَلَيْسَ كُلُّ ما يُسَمَّى سِحْراً كُفْراً ؛ إِذْ لَيْسَ التَّكْفِيرُ بِهِ لِما يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الضَّرَرِ بَلْ لِما يَقَعُ بِهِ مِمَّا هُوَ كُفْرٌ كاعْتِقادِ انْفِرادِ الكَواكِبِ بِالرُّبُوبِيَّةِ أَوْ إِهانَةِ القُرْآنِ أَوْ كَلامٍ مُكَفِّرٍ ونَحْوِ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِنَّهُ لا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ كُفْرِهِ مُطْلَقاً عَدَمُ قَتْلِهِ ؛ لأَنَّ قَتْلَهُ لِسَبَبِ سَعْيِهِ بِالفَسادِ ، فَإِذا ثَبَتَ إِضْرارُهُ بِسِحْرِهِ ولَوْ بِغَيْرِ مُكَفِّرٍ يُقْتَلُ دَفْعاً لِشَرِّهِ كَقُطَّاعِ الطَّرِيقِ .

وقالَ : السِّحْرُ حَرامٌ بِلا خِلافٍ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ واعْتِقادُ إِباحَتِهِ كُفْرٌ ، وأَمَّا الكاهِنُ فَقِيلَ هُوَ السَّاحِرُ وقِيلَ هُوَ العَرَّافُ الَّذي يَحْدُسُ ويَتَخَرَّصُ ، وقِيلَ مَنْ لَهُ الجِنُّ تَأْتِيهِ بِالأَخْبارِ ، وقالَ أَصْحابُنا إِنِ اعْتَقَدَ أَنَّ الشَّياطِينَ يَفْعَلُونَ لَهُ ما يَشاءُ يَكْفُرُ لا إِنِ اعْتَقَدَ أَنَّهُ تَخْيِيلٌ ، وأَمَّا قَتْلُهُ فَيَجِبُ ولا يُسْتَتابُ إِذا ثَبَتَتْ مُزاوَلَتُهُ لِسَعْيِهِ بِالفَسادِ فِي الأَرْضِ .

وقالَ المَوْلَى السَّيِّدُ أَنْوَرُ نَوَّرَ اللهُ مَرْقَدَهُ : إِنَّ الأَشْياءَ المُباحَةَ أَيْضاً قَدْ تَتَرَتَّبُ عَلَيْها المَعْصِيَةُ نَحْوَ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ المُزَّمِّلِ لإِهْلاكِ أَعْدائِهِ ، فالسَّبَبُ حَلالٌ بِلا مِرْيَةٍ والمُسَبَّبُ حَرامٌ بِلا فِرْيَةٍ ، فَحِينَئِذٍ يُطْلَقُ الحَرامُ عَلَى قِراءَةِ السُّورَةِ أَيْضاً مِنْ أَجْلِ النِّيَّةِ الفاسِدَةِ ، فَإِذا شاعَتْ قِراءَةُ السُّوَرِ المُحْتَرَمَةِ لِلأُمُورِ المُحَرَّمَةِ فِيما بَيْنَنا ، فَلَنا أَنْ نَقُولَ إِنَّ

ما أُنْزِلَ عَلَى المَلَكَيْنِ أَيْضاً كانَ مِنْ هَذا القَبيل ؛ فَكانَتْ مادَّةُ كلامِهما جائِزَةً غَيْرَ مُشْتَمِلَةٍ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الكُفْرِ إِلَّا أَنَّهُما كانا يَمْنَعانِ عَنْهُ لِجَعْلِهِمْ إِيَّاهُ وَسِيلَةً إِلَى الحَرامِ ، واعْلَمْ أَنَّ فِي نَقْضِ الهَيْئَةِ التَّرْكِيبِيَّةِ أَثَراً فِي إِبْطالِهِ .

(أَتَفْرَقُ مِنَ النَّار) : الفَرَقُ : الخَوْفُ والفَزَعُ .

(أَلَنْتَ) : أي خَفَضْتَ صَوْتَكَ ، وكَلَّمْتَها باللُّطْفِ وعُذُوبَةِ اللِّسانِ .

(أَطْعَمْتَها) : أي هَيَّأْتَ لَها وأَدْخَلْتَ إِلَيْها الطَّعامَ وما تَحْتاجُ إِلَيْهِ مِنَ المَأْكَلِ والمَلْبَسِ والأَمْوالِ وغَيْرِها مِمَّا لا بُدَّ مِنْهُ فِي مَعِيشَتِها عَلَى قَدْرِ وُسْعِك .

(ما) : بِمَعْنَى مادامَ .

١٥٢ - بابٌ (دُعاءُ الرَّجُلِ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ)

عَنْ جابر رضي الله عنه قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

(اللهُمَّ أَصْلِحْ لِي سَمْعِي وبَصَرِي ، واجْعَلْهُما الوَارِثَيْنِ مِنِّى ، وانْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي ، وأَرِنِي مِنْهُ ثَأْرِي) .

(أَصْلِحْ لِي سَمْعِي وبَصَرِي) : لأَنَّ مَنْ لا يَسْمَعُ ولا يُبْصِرُ لا يَصْفُو لَهُ عَيْشٌ ولا تَطِيبُ لَهُ حَياةٌ .

(واجْعَلْهُما الوارِثَيْنِ مِنِّى) : بِمَعْنَى أَنْ يَمُوتَ وهُما صَحِيحانِ سَوِيَّانِ، فَكَأَنَّهُما وَرِثاهُ وبَقِيا بَعْدَهُ .

(أَرِنِي مِنْهُ ثَأْرِي) : كذا لَفْظُ الطَّبَرانِي ، وزادَ : وأَقِرَّ بِذلِكَ عَيْنِي .

١٥٣ - بابٌ (مَنْ دَعا بطُولِ العُمْر)

عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ علَيْنا - أَهْلَ البَيْتِ - فَدَخَلَ يَوْماً فَدَعا لَنا ، فَقالَتْ أُمُّ سُلَيْم : خُوَيْدِمُكَ أَلا تَدْعُو لَهُ ؟ قالَ : (**اللهُمَّ أَكْثِرْ مالَهُ ووَلَدَهُ ، وأَطِلْ حَياتَهُ ، واغْفِرْ لَهُ**) .

فَدَعا لِي بثَلاثٍ ، فَدَفَنْتُ مِائَةً وثَلاثَةً ، وإِنَّ ثَمَرَتِي لَتُطْعِمُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ ، وطالَتْ حَياتِي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنَ النَّاسِ ، وأَرْجُو المَغْفِرَةَ .

(وأَطِلْ حَياتَهُ) : لَفْظُ ابنُ سَعْدٍ (أَطِلْ عُمْرَهُ واغْفِرْ ذَنْبَهُ)، قِيلَ إِنَّهُ رضي الله عنه بَلَغَ مِائَةً وسَبْعَ سِنِينَ .

(فَدَعا لِي) : وكانَتْ تِلْكَ الدَّعْوَةُ بَعْدَ النَّافِلَةِ ، ورَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِيها يَدَيْهِ .

(فَدَفَنْتُ) : وكانَ الطَّاعُونُ الجارِفُ سَنَةَ (٦٩هـ) هَلَكَ بِهِ فِي ثَلاثَةِ أَيَّام سَبْعُونَ أَلْفاً ، ماتَ فِيهِ لِسَيِّدِنا أَنَسٍ ثَمانُونَ وَلَداً ، وكانَ يَمُوتُ أَهْلُ الدَّارِ فَيُطَيِّنُ عَلَيْهِمُ الدَّارُ .

قالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : كانَ بِالبَصْرَةِ ثَلاثَةٌ ما ماتُوا حَتَّى رَأَى كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ وَلَدِهِ مِائَةَ ذَكَرٍ لِصُلْبِهِ : أَبو بَكْرَةَ ، وأَنَسٌ ، وخَلِيفَةُ بنُ بَدْرٍ ، وزادَ غَيْرُهُ رابِعاً وهُوَ المُهَلَّبُ بنُ أَبِى صَفْرَةَ .

قالَ مُسْلِمٌ : قالَ أَنَسٌ : فَوَاللهِ إِنَّ مالِي لَكَثِيرٌ، وإِنَّ وَلَدِي ووَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعادُّونَ عَلَى نَحْوِ المائَةِ اليَوْمَ ، وفِي الصَّحِيحِ قالَ أَنَسٌ : أَخْبَرَتْنِي ابْنَتِي أَمِينَةُ أَنَّهُ دُفِنَ مِنْ صُلْبِي (دُونَ أَسْباطِهِ وأَحْفادِهِ) إِلَى يَوْمِ مَقْدِمِ الحَجَّاجِ البَصْرَةَ سَنَةَ (٧٥ هـ) مِائَةٌ وعِشْرُونَ ، وكَثْرَةُ مَوْتِ الأَوْلادِ لا يُنافِي إِجابَةَ الدُّعاءِ بِطَلَبِ كَثْرَتِهِمْ ولا طَلَبِ البَرَكَةِ فِيهِمْ لِما يَحْصُلُ مِنَ الفَرَحِ بِوِلادَتِهِمْ والأَجْرِ بِمُصِيبَتِهِمْ ، وفِيهِ التَّحْدِيثُ بِنِعْمَةِ اللهِ وبِمُعْجِزاتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الاجْتِماعِ بِكَثْرَةِ المالِ مَعَ كَثْرَةِ الوَلَدِ وهُوَ نادِرٌ .

١٥٤ - بابٌ (مَنْ قالَ : يُسْتَجابُ لِلعَبْدِ ما لَمْ يَعْجَلْ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(يُسْتَجابُ لأَحَدِكُمْ ما لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ أَوْ يَسْتَعْجِلْ ، فيَقُولُ : دَعَوْتُ فَلا أَرَى يَسْتَجِيبُ لِي ، فيَدَعُ الدُّعاءَ) .

(يُسْتَجابُ لِلعَبْدِ ما لَمْ يَعْجَلْ) : الدُّعاءُ عِبادَةٌ مِنَ العِباداتِ ، وإِجابَتُهُ الحَقِيقِيَّةُ قَبُولُهُ والإِثابَةُ عَلَيْهِ ؛ فَقَدْ يَكُونُ ثَوابُهُ أَكْثَرَ مِنْ إِيتاءِ سُؤْلِهِ ، فحِينَئِذٍ إِذا آتَى اللهُ الدَّاعِيَ حاجَتَهُ ادَّخَرَ لَهُ بَقِيَّةَ ثَوابِ الدُّعاءِ حَسَناتٍ فِي صَحِيفَتِهِ ، وقَدْ يَكُونُ ما أَعْطاهُ اللهُ مِمَّا ادَّخَرَهُ عِنْدَهُ أَقَلَّ ، فَإِذا قَضَى اللهُ تَعالَى بَعْضَ حاجَتِهِ بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ حَقِّهِ

يُؤَدَّى بَعْدَ ذَلِكَ ، وقَدْ يَتَكافآنِ ، وقَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ تَعالَى أَنَّ الدَّاعِيَ لا يَسْتَحِقُّ الإجابَةَ ، وذَلِكَ كَمَنْ يَكُونُ مُقَصِّراً ويَدْعُو اللَّهَ تَعالَى أَنْ يَجْعَلَهُ مِنَ الصِّدِّيقِينَ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُؤْتَى سُؤْلَهُ ولَكِنْ يُثابُ عَلَى قَدْرِ دُعائِهِ وعِبادَتِهِ ، وقَدْ يَعْلَمُ تَعالَى أَنَّ الأَنْفَعَ لِلدَّاعِي غَيْرُ ما سَأَلَهُ فَيُعَجِّلُ إجابَتَهُ فِيما هُوَ أَنْفَعُ لَهُ كَمَنْ يَدْعُو لِدُنْياهُ وهُوَ مُحْتاجٌ إِلَى صَلاحِ دِينِهِ ، وقَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ تَعالَى أَنَّ الحاجَةَ الَّتي سَأَلَها الدَّاعِي لا خَيْرَ لَهُ فِيها فَلا يُؤْتِيهِ إِيَّاها فَإِنَّهُ لَوْ آتاهُ إِيَّاها لَكانَ ذَلِكَ عُقُوبَةً لا مَثُوبَةً ، والدَّاعِي إِنَّما يَسْتَحِقُّ المَثُوبَةَ بِدُعائِهِ .

فَبِالجُمْلَةِ إِنَّما يُسْتَجابُ مِنْ دُعاءِ الدَّاعِي ما أَرادَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ خَيْراً فَيَجْعَلُ فِي مُقابَلَةِ دُعائِهِ ما اقْتَضَتْهُ حِكْمَتُهُ ورَحْمَتُهُ ؛ ومِثالُ ذَلِكَ إِذا سَأَلَكَ وَلَدُكَ الحَبِيبُ وهُوَ مَرِيضٌ فاكِهَةً وأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّها تَضُرُّهُ ، فَحَقُّ الحِكْمَةِ والرَّحْمَةِ أَنْ لا تُعْطِيَهُ ما طَلَبَ ولَكِنْ تُعَوِّضُهُ ما هُوَ أَنْفَعُ لَهُ وتَجْتَهِدُ فِي تَسْلِيَةِ نَفْسِهِ ، كَذَلِكَ اللَّهُ يُسَلِّي نَفْسَكَ لأَنَّ فِي الدُّعاءِ اتِّباعاً لِهِدايَةِ اللَّهِ ، وقالَ تَعالَى : ﴿فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [1] ، فَيُذْهِبُ اللَّهُ الحُزْنَ والخَوْفَ مِنْ قَلْبِ الدَّاعِي ، والشُّرُوطُ الَّتي بِها يَكُونُ الدُّعاءُ حَقِيقاً بِالقَبُولِ (فَضْلاً مِنَ

(١) سُورَةُ البَقَرَة : مِنَ الآيَة ٣٨ .

اللهِ ومنَّةً) عِدَّةٌ :

(١) مِنْها أَنْ يَكُونَ بِحُضُورِ قَلْبٍ ، لأَنَّهُ عِبادَةٌ تَحْتاجُ إِلَى نِيَّةٍ .

(٢) ومِنْها أَنْ يَكُونَ خالِصاً لِلّهِ تعالَى .

(٣) ومِنْها أَنْ يَكُونَ الدَّاعِي غَيْرَ كافِرٍ ولا مُشْرِكٍ .

(٤) ومِنْها أَنْ لا يَعْتَدِيَ فِيهِ بِما يُخالِفُ السُّنَّةَ مِنْ رَفْعِ صَوْتٍ فِي غَيْرِ ما ثَبَتَ فِيهِ ذَلِكَ ، وقَدْ قالَ اللهُ تَعالَى : ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [١] ، أَوْ تَحَرِّي هَيْئَةٍ أَوْ وَقْتٍ أَوْ بُقْعَةٍ أَوْ صِفَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَثْبُتْ بِالسُّنَّةِ فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ غَيْرُ وارِدٍ ؛ قالَ اللهُ فِي الدُّعاء : ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [٢].

(٥) ومِنْها أَنْ لا يَدْعُوَ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

(٦) ومِنْها أَنْ لا يَسْأَمَ مِنَ الدُّعاءِ قائِلاً قَدْ دَعَوْتُ قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرَهُ يُسْتَجابُ لِي .

(٧) أَنْ لا يُقَصِّرَ فِي تَعاطِي الأَسْبابِ المَأْمُورِ بِها أَوِ المَأْذُونِ فِيها ؛ فَمَنْ ظَمِئَ والماءُ قَرِيبٌ مِنْهُ بِحَيْثُ يَعْلَمُهُ وهُوَ يَسْتَطِيعُ تَناوُلَهُ ولا مانِعَ لَهُ ، فَتَرَكَ تَناوُلَهُ واقْتَصَرَ عَلَى الدُّعاءِ بِنَحْوِ : اللَّهُمَّ اسْقِنِي أَوِ ارْوِنِي ، فَهُوَ مُخالِفٌ لِلشَّرِيعَةِ مُنابِذٌ لِسُنَّةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ عاصٍ لأَمْرِهِ فَأَنَّى

---

(١) سُورَةُ الأَعْراف : مِنَ الآيَة ٥٥ .

(٢) سُورَةُ الأَعْراف : مِنَ الآيَة ٥٥ .

يَسْتَحِقُّ الإجابَةَ ؛ فَإِنَّ القاعِدَةَ الشَّرْعِيَّةَ أَنَّ المَعُونَةَ الغَيْبِيَّةَ يَسْتَتْبِعُها مَنْ لَمْ يُقَصِّرْ فِي الأَسْبابِ العادِيَّةِ ؛ وفِي الحَدِيثِ : (ثَلاثَةٌ يَدْعُونَ اللّٰهَ فَلا يُسْتَجابُ لَهُمْ : رَجُلٌ كانَ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةُ الخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْها ، ورَجُلٌ كانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ مالٌ فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ ، ورَجُلٌ آتَى سَفِيهاً مالَهُ) ؛ يُرِيدُ أَنَّهُ لا يُسْتَجابُ لَهُمْ فِيما قَصَّرُوا فِيهِ .

وفِي الحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلاً ادَّعَى مالاً عَلَى آخَرَ فَأَنْكَرَ ولَمْ يَكُنْ لِلمُدَّعِي بَيِّنَةٌ ، فَوَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ اليَمِينَ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ فَحَلَفَ أَوْ أَرادَ أَنْ يَحْلِفَ ، فَقالَ المُدَّعِي : حَسْبِيَ اللّٰه ، فَأَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ ، وقالَ : (اسْتَعِنْ ولا تَعْجَزْ ، فَإِذا غَلَبَكَ شَيْءٌ فَقُلْ حَسْبِيَ اللّٰه) أَوْ كَما قالَ ، وإِنَّما أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَصَّرَ إِذْ لَمْ يُشْهِدْ عِنْدَ الدَّيْنِ ولَمْ يَكْتُبْ .

وفِي الحَدِيثِ (الأَمْرُ بِإِغْلاقِ الأَبْوابِ فِي اللَّيْلِ وذِكْرِ اسْمِ اللّٰهِ ، وتَغْطِيَةِ الأَوانِي ولَوْ بِعُودٍ يَعْرِضُ عَلَى الإِناءِ وذِكْرِ اسْمِ اللّٰه) ؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ والاسْتِعاذَةَ مِنَ الشَّيْطانِ لا تَكْفِي ما لَمْ يَعْمَلِ الإِنْسانُ ما يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِمَّا مِنْ شَأْنِهِ المَنْعُ فِي الجُمْلَةِ ؛ فَإِنَّ إِغْلاقَ البابِ لا يَمْنَعُ الشَّيْطانَ ولَكِنَّهُ مَنْعٌ فِي الجُمْلَةِ كَأَنْ يَمْنَعَ السَّارِقَ ، وكَذلِكَ تَغْطِيَةُ الأَوانِي فَإِنَّهُ قَدْ يَمْنَعُ نَحْوَ الهِرَّةِ ، أَمَّا عَرْضُ العُودِ فالظَّاهِرُ أَنَّهُ مُبالَغَةٌ فِي إِظْهارِ أَنَّ الإِنْسانَ قَدْ فَعَلَ ما يَقْدِرُ عَلَيْهِ .

ونَظِيرُهُ الأَمْرُ بِالسُّتْرَةِ لِئَلَّا يَقْطَعَ الشَّيْطانُ عَلَيْهِ صَلاتَهُ ، وجاءَ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ إذا لَمْ يَجِدْ ما يَسْتُرُهُ بِهِ خَطَّ خَطًّا ، والأَمْرُ بِتَراصِّ الصُّفُوفِ وسَدِّ الخَللِ وأَنَّهُ إِنْ تَرَكَ خَللاً تَدْخُلُ الشَّياطِينُ مِنْهُ ، فَلَمْ يَكْفِ المُصَلِّينَ التَّعَوُّذُ والتَّسْمِيَةُ وغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ التِّلاوَةِ والدُّعاءِ والتَّوَجُّهِ ، لا يَكْفِيهِمْ ذَلِكَ فِي دَفْعِ الشَّياطِينِ ، حَتَّى تَكُونَ لَهُمْ سُتْرَةٌ ، وحَتَّى يَتَراصُّوا فِي الصُّفُوفِ ويَسُدُّوا الخَلَلَ ، والمَقْصُودُ أَنَّ الكِتابَ والسُّنَّةَ وعَمَلَ النَّبِيِّ ﷺ والرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ يَقْضِي بِأَنَّ عَلَى الإِنْسانِ أَن لا يُقَصِّرَ فِي الأَسْبابِ المَأْمُورِ بِها أَوِ المَأْذُونِ فِيها ويَتَّكِلَ عَلَى الدُّعاءِ ، بَلْ يَتَعاطَى الأَسْبابَ المَأْمُورَ بِها والمَأْذُونَ فِيها ويَدْعُو اللهَ عَزَّ وجَلَّ مُوقِناً بِأَنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ لِلهِ ، وأَنَّ حاجَتَهُ إِنْ قُضِيَتْ فَبِفَضْلِ اللهِ ورَحْمَتِهِ ، وإِنْ لَمْ تُقْضَ فَتِلْكَ خِيرَةٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، ولا تُصْغِ إِلَى مَنْ هُوَ غارِقٌ فِي القَدَرِ فَلَمْ يَبْقَ لَهُ نَظَرٌ إِلَى الأَسْبابِ ، وذَلِكَ شَأْنُ المَخْلُوقِ إذا اسْتَغْرَقَ فِي شَيْءٍ غَفَلَ عَنْ غَيْرِهِ ، والشَّرِيعَةُ شَرْعُ رَبِّ العالَمِينَ الَّذي لا يَشْغَلُهُ شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ فَهُوَ اللَّطِيفُ الخَبِيرُ ، ولا تُصْغِ إِلَى مَنْ وَصَلَ لِحالِ مَنْ يَرَى أَنَّهُ يَلِيقُ بِهِ تَرْكُ الأَسْبابِ ، ولَعَلَّها حالَةٌ شاذَّةٌ نادِرَةٌ ، والشَّرِيعَةُ عامَّةٌ شامِلَةٌ ، وحَسْبُكَ أَنَّكَ إِنَّما خُلِقْتَ لِلعِبادَةِ ، وأَنَّ عِمادَها اتِّباعُ كِتابِ اللهِ وسُنَّةِ رَسُولِهِ ولُزُومُ الصِّراطِ

المُسْتَقِيم ، وكُلُّ ما خالَفَ ذَلِك خارِجٌ عَنْهُ ، وإنْ كُنَّا لَنَرْجُو لِبَعْضِ مَنْ خَرَجَ عَنْهُ أَنْ يَكُونَ مَعْذُوراً بَلْ مَأْجُوراً كَما هُوَ الشَّأْنُ فِي اخْتِلافِ المُجْتَهِدِينَ ، بَلْ نَعْلَمُ أَنَّ كَثِيراً مِمَّنْ نُخالِفُهُمْ ونُخَطِّئُهُمْ كانُوا خَيْراً مِنَّا بِدَرَجاتٍ كَثِيرَةٍ لِقُوَّةِ إيمانِهِمْ وكَثْرَةِ حَسَناتِهِمْ وقِلَّةِ سَيِّئاتِهِمْ ، ولَكِنَّ ذَلِكَ لا يُسَوِّغُ لَنا أَنْ نَتَّبِعَهُمْ فِيما ثَبَتَ أَنَّهُ مُخالِفٌ لِلشَّرِيعَةِ .

هَذا ولِلدُّعاءِ مُكَمِّلاتٌ مِنْ شَأْنِها أَنْ تُعَظِّمَ الحَقَّ المُسْتَحِقَّ بِهِ فَيَصِيرَ بِمَنْزِلَةِ الصَّلاةِ إذا كانَتْ جَماعَةً ، وذَلِكَ قَدْ يُؤَثِّرُ فِي تَعْجِيلِ الإجابَةِ وغَيْرِها ؛ فَمِنْها أَنْ يَكُونَ الدُّعاءُ مَأْثُوراً ، ومِنْها فِي الأَوْقاتِ والأَمْكِنَةِ الَّتِي وَرَدَ فِي السُّنَّةِ أَنَّها أَسْمَعُ لِلدُّعاءِ كَجَوْفِ اللَّيْلِ وعِنْدَ المُلْتَزَمِ مِنَ الكَعْبَةِ إلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، فَإِذا انْتَفَتِ الشَّرائِطُ أَوْ بَعْضُها فَقَدْ يُجِيبُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ الدَّاعِيَ تَفَضُّلاً أَوِ ابْتِلاءً أَوِ اسْتِدْراجاً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، واللهُ يَهْدِينا إلَى سَواءِ الصِّراط .

(يُسْتَجابُ لأَحَدِكُمْ) : أَي يُجابُ دُعاءُ كُلِّ واحِدٍ مِنْكُمْ ؛ إذِ المُفْرَدُ المُضافُ يُفِيدُ العُمُومَ عَلَى الأَصَحِّ

(ما لَمْ يَعْجَلْ) لَيْسَ مُجَرَّدُ سُؤالِ العَبْدِ لِرَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ بِالإجابَةِ مِنْ هَذا ، فَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قالَ فِي دُعاءِ الاسْتِسْقاءِ (عاجِلاً غَيْرَ رائِثٍ) .

١٥٥ - بابٌ (ما يُدَّخرُ لِلدّاعِي مِنَ الأَجْرِ والثَّواب)

عَنْ أَبى سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ :

(ما مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو لَيْسَ بِإِثْمٍ ولا بِقَطِيعَةِ رَحِمٍ ، إِلَّا أَعْطاهُ إِحْدَى ثَلاثٍ : إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ ، وإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَها لَهُ فِي الآخِرَةِ ، وإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها) قالَ : إِذاً نُكْثِرُ ، قالَ ﷺ : **(اللهُ أَكْثَرُ)** .

(أَعْطاهُ) : أَي اسْتَجابَ اللهُ دَعْوَتَهُ ؛ قالَ الحافِظُ : لَكِنْ تَتَنَوَّعُ الإِجابَةُ ؛ فَتارَةً تَقَعُ بِعَيْنِ ما دَعا بِهِ ، وتارَةً بِعِوَضِهِ .

قالَ ابنُ الجَوْزِي : اعْلَمْ أَنَّ دُعاءَ المُؤْمِنينَ لا يُرَدُّ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الأَوْلَى لَهُ تَأْخِيرُ الإِجابَةِ أَوْ بِعِوَضٍ لَهُ بِما هُوَ أَوْلَى لَهُ عاجِلاً أَوْ آجِلاً ، ورُبَّما يَدْعُو بِأَخَسِّ شَيْءٍ فَيُعْطَى لَهُ أَحْسَنَ مِمَّا دَعا بِهِ وأَفْضَلَ ، فَلا يَعْرِفُ فَيَقُولُ : لَمْ يُسْتَجَبْ لِي ، فَيَنْبَغِي لِلمُؤْمِنِ أَنْ لا يَتْرُكَ الدُّعاءَ والطَّلَبَ والسُّؤالَ مِنْ رَبِّهِ ، فَإِنَّهُ مُتَعَبِّدٌ بِالدُّعاءِ كَما هُوَ مُتَعَبِّدٌ بِالتَّسْلِيمِ والتَّفْوِيضِ ، وهَذا كُلُّهُ إِذا كانَ عَلَى وَفْقِ الشُّرُوط .

(يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ) : فِي أَحْوَجِ أَوْقاتِهِ وأَوْفَقِها لا عَلَى أَوْقاتِ تَمَنِّيهِ .

(وإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَها) : أَي يَجْعَلُها ذَخِيرَةً بِأَنْ يُعْطِيَهُ جَزِيلَ ثَوابِها .

(وإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها) : زادَ التِّرْمِذِي (أَي فِي بَعْضِ نُسَخِهِ) : وإِمَّا أَنْ يُكَفِّرَ عَنْهُ مِنْ ذُنُوبِهِ بِقَدْرِ ما دَعا ، ولَفْظُ

الحاكِم : (يَصْرِفُ) .

(يُكْثِرُ) : وفِي التِّرْمِذِي (نُكْثِرُ) : أَي نُكْثِرُ فِي الدُّعاء .

(اللَّهُ أَكْثَرُ) : أَي إِجابَةً أَوْ عطاءً .

١٥٦ - بابٌ (مَنْ تعَوَّذَ بِاللهِ مِنَ الكَسَل)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ صالِح [١]، قالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ [٢]، قالَ : حَدَّثَنِي ابنُ الهادِ عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

(اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ والمَغْرَم ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ النَّارِ) .

(فِتْنَة المَسِيحِ الدَّجَّال) : يَدُلُّ عَلَى عِظَم فِتْنَتِهِ وقُوَّةِ بَلِيَّتِهِ ، والدَّجَّالُ : الخَدَّاعُ ، وفِي مَعْنَاهُ كُلُّ مُفْسِدٍ مُضِلٍّ ، والمَسِيحُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى المَفْعُولِ لأَنَّ إِحْدَى عَيْنَيْهِ مَمْسُوحَةٌ ، أَوْ لأَنَّ أَحَدَ شِقَّي وَجْهِهِ خُلِقَ مَمْسُوحاً

---

(١) عَبْدُ الله بنُ صالح : هُوَ الجُهَنِيُّ مَوْلاهُمُ المِصْرِيُّ كاتِبُ اللَّيْثِ بن سَعْد .

(٢) اللَّيْثُ : هُوَ ابنُ سَعْدٍ الإمامُ ، فَقِيهُ مِصْرَ ورَئِيسُها ، ثِقَةٌ كَثِيرُ الحَدِيثِ صَحِيحُهُ ، كانَ سَرِيًّا مِنَ الرِّجالِ نَبِيلاً سَخِيًّا ، يُحْسِنُ القُرْآنَ والنَّحْوَ ويَحْفَظُ الحَدِيثَ والشِّعْرَ حَسَنُ المُذاكَرَةِ ، قالَ الشَّافِعِيُّ : اللَّيْثُ أَفْقَهُ مِنْ مالِك ، إِلا أَنَّ أَصْحابَهُ لَمْ يَقُومُوا بِهِ ، وكانَ دَخْلُ اللَّيْثِ كُلَّ سَنَةٍ ثَمانِينَ أَلْفَ دِينارٍ ، ما أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِ زَكاةً (لأَنَّهُ كانَ يُنْفِقُهُ فَلا يَمُرُّ عَلَيْهِ الحَوْلُ)، قالَ عَبْدُ اللهِ بنُ صالِحٍ : صَحِبْتُهُ عِشْرِينَ سَنَةً فَلا يَتَغَدَّى ولا يَتَعَشَّى إِلَّا مَعَ النَّاسِ ، قالَ ابنُ أَبِي مَرْيَم : ما رَأَيْتُ أَحَداً مِنْ خَلْقِ اللهِ أَفْضَلَ مِنْهُ ، وما كانَتْ خَصْلَةٌ يُتَقَرَّبُ بِها إِلَى اللهِ إِلَّا كانَتْ تِلْكَ الخَصْلَةُ فِيهِ ، وُلِدَ سَنَةَ ٩٤ ، وتُوفِّيَ يَوْمَ الجُمُعَةِ نِصْفَ شَعْبانَ سَنَةَ ١٧٥ هـ .

لا عَيْنَ فِيهِ ولا حاجِبَ ، أَوْ لأَنَّهُ مَمْسُوحٌ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ أي مُبْعَدٌ عَنْهُ ، وقِيلَ بِمَعْنَى الفاعِلِ لأَنَّهُ يَمْسَحُ الأَرْضَ أي يَقْطَعُها يَتَرَدَّدُ فِيها فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ ، إِلَّا الحَرَمَيْنِ (مَكَّةَ والمَدِينَةَ) فَإِنَّ اللهَ حَماهُما مِنْهُ ، وأَمَّا المَسِيحُ لَقَبُ سَيِّدِنا عِيسَى عليه السلام فَمَعْناهُ مُبارَكٌ فِي العِبْرانِيَّةِ ، ولأَنَّهُ يُكْثِرُ المَسْحَ لِذِي آفَةٍ فَيَبْرَأُ ، أَوْ لأَنَّهُ كانَ سَيَّاحاً كَثِيرَ السَّيْرِ فِي الأَرْضِ .

١٥٧ - بابٌ (مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم :

(مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ) .

(مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ) : عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً : (سَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ ، فَمَنْ لا يَسْأَلُ اللهَ يُبْغِضْهُ فَيَغْضَبَ عَلَيْهِ) .

(غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ) : فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الدُّعاءَ مِنَ العَبْدِ لِرَبِّهِ مِنْ أَهَمِّ الواجِباتِ وأَعْظَمِ المَفْرُوضاتِ ، لأَنَّ تَجَنُّبَ ما يُغْضِبُ اللهَ مِنْهُ لا خِلافَ فِي وُجُوبِهِ .

١٥٨ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللهِ)

عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ[1] رضي الله عنه قالَ : **(ساعَتانِ تُفْتَحُ لَهُما أَبْوابُ السَّماءِ ، وقَلَّ داعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ : حِينَ يَحْضُرُ النِّداءُ ، والصَّفُّ فِي سَبِيلِ اللهِ) .**

---

(١) سَهْلُ بنُ سَعْدٍ : لَهُ ولأَبِيهِ صُحْبَةٌ ، وهُوَ آخِرُ مَنْ ماتَ مِنَ الصَّحابَةِ بِالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ سَنَةَ ٩١ هـ .

١٥٩ - بابٌ (دَعواتُ النَّبيِّ ﷺ)

● عَنْ أَبي صِرْمَةَ [١] رضي الله عنه قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِناي وغِنَى مَوْلايَ) .

(غِنايَ) : المُرادُ غِنَى النَّفْسِ ، ويُحْتَمَلُ أَنْ يُرادَ غِنَى المالِ أَيْضاً لِقَوْلِهِ ﷺ : (نِعْمَ المالُ الصَّالِحُ لِلمَرْءِ الصَّالِح) .

● حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ مُوسَى ، قالَ : حَدَّثَنا وَكِيعٌ ، قالَ : حَدَّثَنا سَعْدُ ابنُ أَوْسٍ ، عَنْ بِلالِ بنِ يَحْيَى ، عَنْ شُتَيْرِ بنِ شَكْلِ بنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبيهِ [٢] ، قالَ : قُلْتُ يا رَسُولَ اللهِ عَلِّمْني دُعاءً أَنْتَفِعُ بِهِ ، قالَ : (قُلْ . اللهُمَّ عافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي وبَصَرِي ولِسانِي وقَلْبِي وشَرِّ مَنِيِّي) .

قالَ وَكِيع : (مَنِيِّي) : يَعْنِي : الزِّنا والفُجُور .

(مِنْ شَرِّ سَمْعِي) : أَي سَماعُ الغِيبَةِ والفُجُورِ والكَذِبِ ونَحْوِها بِالقَصْدِ .

(وبَصَرِي) : أَي خائِنَةُ الأَعْيُنِ وغَيْرُها مِنْ مَعاصِي النَّظَرِ .

(مَنِيِّي) : ما يَصْدُرُ عَنِّي مِنَ العِصْيانِ والفُسُوقِ بِسَبَبِ غَلَبَةِ المَنِيِّ .

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَدْعُو بِهذا (رَبِّ أَعِنِّي ولا تُعِنْ عَلَيَّ ، وانْصُرْنِي ولا تَنْصُرْ عَلَيَّ ، وامْكُرْ لِي ولا

---

(١) أَبو صِرْمَةَ : مالِكُ بنُ قَيْسٍ المازِنِيُّ الأَنْصارِيُّ ، شَهِدَ بَدْراً وما بَعْدَها ، كانَ شاعِراً .

(٢) عَنْ أَبيهِ : هُوَ شَكْلُ بنُ حُمَيْدٍ ، مِنْ رَهْطِ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمان .

تَمْكُرْ عَلَيَّ، ويَسِّرْ لِيَ الهُدَى ، وانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ ، رَبِّ اجْعَلْنِي شَكَّاراً لَكَ ، ذَكَّاراً راهِباً لَكَ ، مِطْواعاً لَكَ ، مُخْبِتاً لَكَ ، أَوَّاهاً مُنِيباً ، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، واغْسِلْ حَوْبَتِي ، وأَجِبْ دَعْوَتِي ، وثَبِّتْ حُجَّتِي ، واهْدِ قَلْبِي ، وسَدِّدْ لِسانِي ، واسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي) .

(رَبِّ أَعِنِّي) : مِنَ الإِعانَةِ : أَيْ وَفِّقْنِي لِذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وحُسْنِ عِبادَتِكَ وفِي مُقابَلَةِ الأَعْداءِ مِنَ النَّفْسِ والشَّيْطانِ والإِنْسِ والجان .

(ولا تَنْصُرْ عَلَيَّ) : أَيْ لا تُسَلِّطْ عَلَيَّ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ .

(وامْكُرْ لِي) : مَكْرُ اللهِ إِيقاعُ بَلائِهِ عَلَى أَعْدائِهِ مِنْ حَيْثُ لا يَشْعُرُونَ ، أَيْ أَلْحِقْ مَكْرَكَ بِأَعْدائِي لا بِي .

(بَغَى) : تَعَدَّى .

(شَكَّاراً لَكَ) : كَثِيرُ الشُّكْرِ والذِّكْرِ والرَّهْبَةِ ، أَوْ جامِعاً لِشُكْرِ القَلْبِ وشُكْرِ العَمَلِ وشُكْرِ اللِّسانِ ؛ وشُكْرُ القَلْبِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ نِعْمَةٍ عَلَيْكَ فَهِيَ مِنَ اللهِ ، وأَنْ تَلْتَذَّ بِكَوْنِها مِنَ اللهِ ، وشُكْرُ العَمَلِ أَنْ تَجْعَلَ النِّعْمَةَ فِي مَحَلِّها كَما أَمَرَ اللهُ ، وشُكْرُ اللِّسانِ التَّلَفُّظُ بِحَمْدِهِ بَعْدَ هَذا العِلْمِ والعَمَلِ .

(مُخْبِتاً لَكَ) : أَخْبَتَ إِلَى اللهِ اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ وخَشَعَ لَهُ وخَضَعَ ؛ وعَلامَتُهُ أَنْ يَسْجُدَ بَيْنَ يَدَي رَبِّهِ إِجْلالاً وذُلًّا وانْكِساراً ، فَيَنْكَسِرُ القَلْبُ لِلهِ

مَمْلُوءاً مِنَ الوَجَلِ والخَجَلِ والحُبِّ والحَياءِ وشُهُودِ نِعَمِ اللهِ وجِناياتِ نَفْسِهِ ، وأَمَّا الخُشُوعُ عَلَى وَجْهِ النِّفاقِ فَهُوَ ما يَبْدُو عَلَى الجَوارِحِ تَصَنُّعاً وتَكَلُّفاً .

(أَوَّاها) : كَثِيرُ التَّأَوُّهِ مِنَ الذُّنُوبِ ، وهُوَ التَّضَرُّعُ ، وقِيلَ كَثِيرُ الدُّعاء .

(مُنِيباً) : راجِعاً إِلَى اللهِ فِي أُمُورِهِ . (واغْسِلْ حَوْبَتِي) : إِثْمِي .

(وثَبِّتْ حُجَّتِي) : فِي الدُّنْيا والقَبْرِ .

(واهْدِ قَلْبِي) : إِلَى دَرْكِ الحَقائِقِ الشَّرْعِيَّة .

(وسَدِّدْ لِسانِي) : حَتَّى لا أَنْطِقَ إِلَّا بِالصِّدْقِ ولا أَتَكَلَّمَ إِلَّا بِالحَقِّ .

(سَخِيمَةَ قَلْبِي) : السَّخَمُ : السَّوادُ ، أَي أَخْرِجْ سَوادَ الحِقْدِ مِنْ نَفْسِي .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَدْعُو :

(اللهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي ، وأَصْلِحْ لِي دُنْيايَ الَّتِي فِيها مَعاشِي ، واجْعَلِ المَوْتَ رَحْمَةً لِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ) أَوْ كَما قالَ .

(اللهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي) : هَذا الحَدِيثُ مِنْ جَوامِعِ الكَلِمِ لِشُمُولِهِ لِصَلاحِ الدِّينِ والدُّنْيا ، ووَصْفُ إِصْلاحِ الدِّينِ بِأَنَّهُ عِصْمَةُ أَمْرِهِ لأَنَّ صَلاحَ الدِّينِ هُوَ رَأْسُ مالِ العَبْدِ وغايَةُ ما يَطْلُبُهُ ، ووَصْفُ صَلاحِ الدُّنْيا بِأَنَّها مَكانُ مَعاشِهِ الَّذِي لا بُدَّ مِنْهُ فِي حَياتِهِ ، وسَأَلَ إِصْلاحَ آخِرَتِهِ لأَنَّها هِيَ المَرْجِعُ وحَوْلَها يُدَنْدِنُ العِبادُ ، وقَدِ اسْتَلْزَمَ ذَلِكَ

سُؤالُهُ إِصْلاحَ الدِّينِ لأَنَّهُ إِذا أَصْلَحَ اللهُ دِينَ الرَّجُلِ فَقَدْ أَصْلَحَ اللهُ لَهُ آخِرَتَهُ الَّتي هِيَ دارُ مَعادِهِ ، وسَأَلَ أَنْ يَجْعَلَ المَوْتَ رَحْمَةً مِنْ كُلِّ سُوءٍ فَفِيهِ الخَيْرُ الكَثِيرُ لِلعَبْدِ ، ولَكِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ : اللهُمَّ أَحْيِنِي ما كانَتِ الحَياةُ خَيْراً لِي وتَوَفَّنِي إِذا كانَتِ الوَفاةُ خَيْراً لِي ، فَإِنَّهُ يَشْمَلُ كُلَّ أَمْرٍ ، ومَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي حَياتِهِ إِلَّا الوُقُوعُ فِي الشَّرِّ فالمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الحَياةِ وراحَةٌ لَهُ مِنْ سِجْنِها .

(مَعاشِي) : فِي الحِصْنِ والعُدَّةِ زِيادَةٌ : (واجْعَلِ الحَياةَ زِيادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ) .

(رَحْمَةً لِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ) : ولَفْظُ الحِصْنِ : (راحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ) .

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ **يَقُولُ** :

(اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ ، والجُبْنِ والهَرَمِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ القَبْرِ) .

(يَقُولُ) : زادَ أَبو داودَ فِي أَوَّلِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ : قالَ رَجُلٌ : هُمُومٌ لَزِمَتْنِي ودُيُونٌ يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : أَفَلا أُعَلِّمُكَ كَلاماً إِذا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللهُ هَمَّكَ وقَضَى عَنْكَ دَيْنَكَ ؟ قالَ : قُلْتُ : بَلَى ، قالَ ﷺ : (قُلْ إِذا أَصْبَحْتَ وأَمْسَيْتَ ... الحَدِيث) وفِي آخِرِهِ قالَ : فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللهُ هَمِّي وقَضَى عَنِّي دَيْنِي .

(أَعُوذُ بِكَ) : لَفْظُهُ لَفْظُ الخَبَرِ ومَعْنَاهُ الدُّعاء .

(العَجْز) : أَصْلُهُ التَّأَخُّرُ عَنِ الشَّيْءِ ولُزومُ الضَّعْفِ ، والقُصُورُ عَنِ الإِتْيانِ بِالشَّيْءِ ، اسْتُعْمِلَ فِي مُقابَلَةِ القُدْرَةِ واشْتُهِرَ فِيه .

(الكَسَل) : القُعُودُ عَنِ الشَّيْءِ وتَرْكُهُ مَعَ القُدْرَةِ عَلَى الأَخْذِ فِي عَمَلِهِ والدَّاعِيَةُ إِلَيْهِ إِيثارُ راحَةِ البَدَنِ عَلَى التَّعَبِ .

(الجُبْن) : الخَوَرُ مِنْ تَعاطِي الحُروبِ ونَحْوِها خَوْفاً عَلَى المُهْجَةِ ، والإِعاذَةُ مِنَ الجُبْنِ وكَذا مِنَ البُخْلِ إِعاذَةٌ مِنْ ظُهُورِ آثارِهِما الَّتي تُخِلُّ بِطاعَةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ وذَلِكَ لِضَعْفِ الإِيمانِ واليَقِين .

(الهَرَم) : هُوَ الزِّيادَةُ فِي كِبَرِ السِّنِّ المُؤَدِّي إِلَى ضَعْفِ الأَعْضاءِ وتَساقُطِ القُوَّةِ ، ولأَنَّهُ يَفُوتُ فِيهِ المَقْصُودُ بِالحَياةِ مِنَ العِلْمِ والعَمَلِ ولَوْلا أَنَّ الغَرِيزَةَ تَتَبَدَّلُ مِنْ شَرٍّ إِلَى خَيْرٍ لَما صَحَّ تَعَوُّذُ الجَبانِ مِنَ الجُبْنِ، ولَما دَلَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ .

(فِتْنَة المَحْيا والمَمات) : أَنْ نَفْتَتِنَ بِالدُّنْيا ونَشْتَغِلَ بِها عَنِ الآخِرَةِ وأَعْظَمُها والعِياذُ بِاللهِ الخاتِمَةُ عِنْدَ المَوْتِ ، وفِتْنَةُ المَحْيا والمَماتِ كَلِمَةٌ جامِعَةٌ لِمَعانٍ كَثِيرَةٍ يَنْبَغِي لِلمَرْءِ أَنْ يَرْغَبَ إِلَى رَبِّهِ فِي رَفْعِ ما نَزَلَ ، ودَفْعِ ما لَمْ يَنْزِلْ ، ويَسْتَشْعِرَ الافْتِقارَ إِلَى رَبِّهِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ ، وكانَ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَمِيعِ ما ذُكِرَ دَفْعاً عَنْ أُمَّتِهِ وتَشْرِيعاً لَهُمْ لِيُبَيِّنَ

لَهُمْ صِفَةَ المُهِمِّ مِنَ الأَدْعِيَةِ .

(عَذاب القبْر) : أَي مِنْ عَذابٍ فِي القَبْرِ .

• عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ مِنْ دُعاءِ النَّبِيِّ ﷺ :

(اللهُمَّ اغْفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ ، وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، إِنَّكَ أَنْتَ المُقَدِّمُ والمُؤَخِّرُ ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ) .

(ما قَدَّمْتُ) : مِنَ الأَعْمالِ السَّيِّئَةِ . (ما أَخَّرْتُ) : مِنَ السُّنَنِ .

(أَعْلَنْتُ) : المَقْصُودُ اسْتِيفاءُ المَغْفِرَةِ لأَنْواعِ الذُّنُوبِ كُلِّها .

• عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَذا الدُّعاء :

(اللهُمَّ آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وقِنا عَذابَ النَّارِ) .

(حَسَنَة) : المُرادُ بِالحَسَنَةِ كُلُّ ما يُعْطاهُ الإِنْسانُ فِي الدُّنْيا مِنَ العِيشَةِ الطَّيِّبَةِ والغِنَى والعافِيَةِ والعِزِّ والمَرْأَةِ الحَسَنَةِ وغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَشْتَهِيهِ الأَنْفُسُ وتَلَذُّ الأَعْيُنُ مِنَ الحَلال ، وكَذَلِكَ كُلُّ ما يُعْطاهُ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَكُونَ حَسَنَةً بِلا واسِطَةٍ أَوْ بِواسِطَةٍ .

عَنِ الإِمامِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : الحَسَنَةُ فِي الدُّنْيا المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ، وفِي الآخِرَةِ الحُورُ .

وعَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ : الحَسَنَةُ فِي الدُّنْيا العِلْمُ والعِبادَةُ ، وفِي الآخِرَةِ الجَنَّةُ .

والصِّحَّةُ والكَفافُ والعَفافُ فِي الدُّنْيا ، والثَّوابُ والرَّحْمَةُ فِي الآخِرَةِ وأَمْثالُها فَمِثالٌ .

(وقِنا عَذابَ النَّار) : أَي احْفَظْنا مِنْ كُلِّ شَهْوَةٍ وذَنْبٍ يَسْتَوْجِبُ عَذابَ النَّار .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

(اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الفَقْرِ والقِلَّةِ والذِّلَّةِ ، وأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ) .

(الفَقْر) : أَصْلُهُ كَسْرُ فِقارِ الظَّهْرِ ، ويُسْتَعْمَلُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ :

الأَوَّلُ : وُجُودُ الحاجَةِ الضَّرُورِيَّةِ ، وذَلِكَ عامٌّ للإِنْسانِ ما دامَ فِي دارِ الدُّنْيا كَما قالَ تَعالَى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ (١) .

والثَّانِي : عَدَمُ المُقْتَنَياتِ ، وهُوَ المَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحۡصِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ (٢) ، و ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ﴾ (٣) .

والثَّالِثُ : الشَّرَهُ ، وهُوَ المُقابِلُ لِغِنَى النَّفْسِ ، والرَّجُلُ يَكُونُ فَقِيراً مَعَ كَثْرَةِ العَرَضِ إِذا لَمْ يَقْنَعْ .

---

(١) سُورَةُ فاطِر : مِنَ الآيَة ١٥ .
(٢) سُورَةُ البَقَرَة : مِنَ الآيَة ٢٧٣ .
(٣) سُورَةُ التَّوْبَة : مِنَ الآيَة ٦٠ .

والرَّابِعُ : الفَقْرُ إِلَى اللهِ المُشارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ : (اللهُمَّ أَغْنِنِي بِالافْتِقارِ إِلَيْكَ ، ولا تُفْقِرْنِي بِالاسْتِغْناءِ عَنْكَ) ، والمُرادُ بِهِ هَهُنا الطَّمَعُ والحِرْصُ ، أَوِ القِسْمُ الثَّانِي عِنْدَ عَدَمِ الصَّبْرِ وقِلَّةِ الرِّضا .

(القِلَّة) : أَي قِلَّةُ الخَيْراتِ والمَبَرَّاتِ ، ولَفْظُ الحِصْنِ : (الفاقَة) : أَي شِدَّةُ الحاجَةِ إِلَى الخَلْقِ .

(الذِّلَّة) : بِأَنْ يَكُونَ ذَلِيلاً يَحْقُرُهُ النَّاسُ .

قالَ بَعْضُ العُلَماءِ : المُرادُ بِهَذِهِ الأَدْعِيَةِ تَعْلِيمُ الأُمَّةِ ؛ وما وَرَدَ أَنَّ المُؤْمِنَ لا يَخْلُو عَنْ عِلَّةٍ أَوْ قِلَّةٍ أَوْ ذِلَّةٍ ؛ فَالمُرادُ بِالعِلَّةِ المَرَضُ ، وبِالقِلَّةِ ضَعْفُ القُوَّةِ والكِفايَةِ مِنَ المالِ حَيْثُ لا يَقْدِرُ عَلَى الطَّاعاتِ المالِيَّةِ والإِنْفاقِ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وبِالذِّلَّةِ عَدَمُ الجاهِ والاعْتِبارِ عِنْدَ عامَّةِ النَّاسِ .

- عَنْ أَبِي أُمامَةَ رضي الله عنه قالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَعا بِدُعاءٍ كَثِيرٍ لا نَحْفَظُهُ ، فَقُلْنا : دَعَوْتَ بِدُعاءٍ لا نَحْفَظُهُ ، فَقالَ ﷺ : (سَأُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ لَكُمْ : **اللهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، ونَسْتَعِيذُكَ مِمَّا اسْتَعاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، اللهُمَّ أَنْتَ المُسْتَعانُ وعَلَيْكَ البَلاغُ ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**) .

(يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ لَكُمْ) : لا شَيْءَ أَجْمَعُ ولا أَنْفَعُ مِنْ هَذا الدُّعاءِ ؛ لأَنَّهُ

لَمْ يَبْقَ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ إلَّا وقَدْ سَأَلَهُ النَّبيُّ ﷺ ، ولَمْ يَبْقَ مِنْ شَرِّ الدُّنْيا والآخِرَةِ إلَّا قَدِ اسْتَعاذَ مِنْهُ ﷺ ، فَمَنْ سَأَلَ مِنْ خَيْرِ ما سَأَلَهُ ﷺ واسْتَعاذَ مِنْ شَرِّ ما اسْتَعاذَ مِنْهُ نَبيُّهُ ﷺ فَقَدْ سَأَلَ الخَيْرَ عَلَى اخْتِلافِ أَنْواعِهِ ، واسْتَعاذَ مِنَ الشَّرِّ عَلَى اخْتِلافِ أَنْواعِهِ ، حَتَّى لا يَحْتاجَ بَعْدَ ذَلِكَ إلَى غَيْرِهِ مِنَ السُّؤالِ والاسْتِعاذَةِ .

(مِمَّا سَأَلَكَ) : لَفْظُ التِّرْمِذِي : (مِنْ خَيْرِ ما سَأَلَكَ نَبيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ) .

(وعَلَيْكَ البَلاغُ) : الكِفايَة ، ويُحْتَمَلُ أَنْ يُرادَ بِهِ ما يُبَلِّغُ إلَى المَطْلُوبِ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَة .

(لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللّه) : لا حَوْلَ عَنْ مَعْصِيَةِ اللّهِ إلَّا بِعِصْمَةِ اللّه ولا قُوَّةَ عَلَى طاعَةِ اللّهِ إلَّا بِعَوْنِ اللّه .

● عَنْ عَطاءِ بنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدٍ قالَ : كانَ ابنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : (اللهُمَّ قَنِّعْنِي بِما رَزَقْتَنِي ، وبارِكْ لِي فِيهِ ، واخْلُفْ عَلَيَّ كُلَّ غائِبَةٍ بِخَيْرٍ)

(كانَ ابنُ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ ويَقُولُ : احْفَظُوا عَنِّي ، وكانَ يَدْعُو بِهِ بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ .

(واخْلُفْ) : أي كُنْ لِي خَلَفاً عَلَى ما غابَ عَنِّي مِنْ مالٍ أَوْ وَلَدٍ وغَيْرِهِ لِيَعُودَ إلَيَّ بِخَيْرٍ .

● عَنْ أَنَس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ :

(اللهُمَّ يا مُقَلِّبَ القُلُوب ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ) .

(مُقَلِّب القُلُوب) : مُصَرِّفُ ما يَخْطُرُ فِي القُلُوب .

(ثَبِّتْ قَلْبِي) : ثَباتُ قَلْبِ العَبْدِ عَلَى الدِّينِ وانْصِرافُهُ إِلَى الحَقِّ مِنْ أَعْظَم أَسْبابِ النَّجاةِ والفَلاحِ والعِصْمَةِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتي يُقارِفُها كَثِيرٌ مِنَ العِبادِ .

(عَلَى دِينِكَ) : زادَ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ الأَعْمَش عَنْ أَبي سُفْيانَ عَنْ أَنَسٍ : قُلْنا يا رَسُولَ اللهِ آمَنَّا بِكَ وبِما جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخافُ عَلَيْنا ؟ فَقالَ : (نَعَمْ ، إِنَّ القُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصابِعِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ يُقَلِّبُها) .

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : كانَ مِنْ دُعاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

(اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوالِ نِعْمَتِكَ ، وتَحَوُّلِ عافِيَتِكَ ، وفُجاءَةِ نِقْمَتِكَ ، وجَمِيعِ سَخَطِكَ) .

(أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوالِ نِعْمَتِكَ) : اسْتَعاذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَوالِ نِعْمَةِ اللهِ الدِّينِيَّةِ ، والدُّنْيَوِيَّةِ النَّافِعَةِ فِي الأُمُورِ الدِّينِيَّةِ ، لأَنَّ ذلِكَ لا يَكُونُ إِلَّا عِنْدَ عَدَمِ الشُّكْرِ عَلَيْهِما ، فَإِمَّا أَنْ يُقَلِّلَها أَوْ يُنْقِصَ قَدْرَها أَوْ لا يُراعِيَ فِيها ما أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُراعَى فِيها بِأَنْ لا يُوَفِّيَ حَقَّها أَوْ يَبْذُلَها فِي غَيْرِ سَبِيلِها .

(تَحوُّلِ عافِيَتِكَ) : فَمَنِ اخْتَصَّهُ اللّٰهُ بِالعافِيَةِ فازَ بِخَيْرِ الدَّارَيْنِ ، فَإِنْ تَحَوَّلَتْ عَنْهُ فَقَدْ أُصِيبَ بِشَرِّ الدَّارَيْنِ ، فَإِنَّ العافِيَةَ يَكُونُ بِها صَلاحُ دارِ الدُّنْيا والآخِرَةِ .

(وفُجاءَةِ نِقْمَتِكَ) : وقَدْ خَصَّ فُجاءَةَ النِّقْمَةِ بِالذِّكْرِ لأَنَّها أَشَدُّ مِنْ أَنْ تُصِيبَ تَدْرِيجاً ، والنِّقْمَةُ العُقُوبَةُ ؛ اسْتَعاذَ ﷺ مِنْ فُجاءَةِ نِقْمَةِ اللّٰهِ مِنْ حَيْثُ لا تَكُونُ لَهُ فُرْصَةٌ لِلتَّوْبَةِ ، وإِذا انْتَقَمَ اللّٰهُ مِنَ العَبْدِ فَقَدْ أَحَلَّ بِهِ مِنَ البَلاءِ ما لا يَقْدِرُ عَلَى دَفْعِهِ ، ولا يُسْتَدْفَعُ بِسائِرِ المَخْلُوقِينَ وإِنِ اجْتَمَعُوا جَمِيعاً كَما وَرَدَ فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ : (إِنَّ العِبادَ ولَوِ اجْتَمَعُوا جَمِيعاً عَلَى أَنْ يَنْفَعُوا أَحَداً لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى نَفْعِهِ ، ولَوِ اجْتَمَعُوا جَمِيعاً عَلَى أَنْ يَضُرُّوا أَحَداً لَمْ يَقْدِروا عَلَى ضَرِّهِ) .

(وجَمِيعِ سَخَطِكَ) : أَي ما يُؤَدِّي إِلَيْهِ ، اسْتَعاذَ ﷺ مِنْ جَمِيعِ سَخَطِ اللّٰهِ ؛ لأَنَّهُ سُبْحانَهُ إِذا سَخِطَ عَلَى العَبْدِ فَقَدْ هَلَكَ وخابَ وخَسِرَ ولَوْ كانَ السَّخَطُ فِي أَدْنَى شَيْءٍ وبِأَيْسَرِ سَبَبٍ .

والفَرْقُ بَيْنَ الزَّوالِ والتَّحَوُّلِ أَنَّ الزَّوالَ ذَهابُ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ بَدَلٍ ، والتَّحَوُّلَ إِبْدالُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ كَإِبْدالِ الصِّحَّةِ بِالمَرَضِ والغِنَى بِالفَقْرِ .

ونَحْنُ نَسْتَعِيذُ مِمَّا اسْتَعاذَ مِنْهُ حَبِيبُ اللّٰهِ وصَفْوَةُ خَلْقِ اللّٰهِ ﷺ .

● عَنْ مُعاذِ بن جَبَلٍ رضي الله عنه قالَ : أَخَذَ بِيَدِي النَّبيُّ ﷺ فَقالَ : (يا مُعاذُ)، قُلْتُ : لَبَّيْكَ ، قالَ : (إِنِّي أُحِبُّكَ)، قُلْتُ : وأَنا واللهِ أُحِبُّكَ ، قالَ : (أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ تَقُولُها فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاتِكَ ؟)، قُلْتُ : نَعَمْ ، قالَ : (**قُلْ : اللهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ ، وشُكْرِكَ ، وحُسْنِ عِبادَتِكَ**) .

(ذِكْرِكَ) : يَشْمَلُ القُرْآنَ وغَيْرَهُ مِنَ الأَذْكارِ المَسْنُونَةِ ، وكَذا يَعُمُّ فِعْلَ اللِّسانِ مَعَ القَلْبِ ، وفِعْلَ القَلْبِ فَقَط .

(وشُكْرِكَ) : عَلَى نِعَمِكَ الظَّاهِرَةِ والباطِنَةِ ، والعامَّةِ والخاصَّةِ ، الدُّنْيَوِيَّةِ والأُخْرَوِيَّةِ الَّتي لا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعُدَّها .

(وحُسْنِ عِبادَتِكَ) : مِنَ القِيامِ بِشَرائِطِها وأَرْكانِها وسُنَنِها وآدابِها مَعَ الخُضُوعِ والخُشُوعِ والإِخْلاصِ .

● عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذا أَرادَ أَنْ يَدْخُلَ الخَلاءَ قالَ : (**اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ والخَبائِثِ**) .

(الخَلاء) : مَحَلُّ قَضاءِ الحاجَةِ .

(قالَ : اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ والخَبائِث) : الخُبْثُ جَمْعُ خَبِيثٍ ، والخَبائِثُ جَمْعُ خَبِيثَةٍ ؛ أَي ذُكْرانُ الشَّياطِينِ وإِناثُهُمْ .

● **عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذا خَرَجَ مِنَ الخَلاءِ ، قالَ : (غُفْرانَكَ)** .

(السَّيِّدَةُ عائِشَةُ رضي الله عنها ، وعَنَّا بها) : أُمُّ المُؤْمِنين ، أَحَبُّ أَزْواجِ النَّبيِّ ﷺ إليْهِ ، قالَ عُرْوَةُ : ما رَأَيْتُ أَعْلَمَ بِفِقْهٍ ولا بِطِبٍّ ولا شِعْرٍ مِنْها مَناقِبُها كَثِيرَةٌ ، تُوفِّيَتْ رضي الله عنها في رَمَضانَ سَنَةَ ٥٨ هـ ، وصَلَّى عَلَيْها سَيِّدُنا أَبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .

ومِنْ تَوْفِيقِ اللهِ للشَّيْخِ أَبي عِمْران مُوسَى بن مُحَمَّدٍ الأَنْدَلُسِي أَنْ صَنَّفَ قَصِيدَةً في فَضْلِ أُمِّ المُؤْمِنينَ عائِشَةَ رضي الله عنها ، مِنْها :

ما شَأْنُ أُمِّ المُؤْمِنِينَ وشانِي ❁ هُدِيَ المُحِبُّ لَها وضَلَّ الشَّانِي

إِنِّي أَقُولُ مُبَيِّناً عَنْ فَضْلِها ❁ ومُتَرْجِماً عَنْ فَضْلِها بِلِساني

يا مُبْغِضِي ، لا تَأْتِ قَبْرَ مُحَمَّدٍ ❁ فالبَيْتُ بَيْتِي والمَكانُ مَكاني

(والشَّانُ : الحالُ والشَّأْنُ ، والشَّانِي : الشَّانِئُ المُبْغِضُ) .

(إِذا خَرَجَ مِنَ الخَلاءِ) : وفِي الخُروجِ مِنَ الخَلاءِ أَحادِيثُ مِنْها حَدِيثُ أَبي ذَرٍّ رضي الله عنه : (الحَمْدُ لِلهِ الَّذي أَذْهَبَ عَنِّي الأَذَى وعافانِي) ، ومِنْها حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : (الحَمْدُ لِلهِ الَّذي أَذاقَنِي لَذَّتَهُ ، وأَبْقَى فِيَّ قُوَّتَهُ ، وأَذْهَبَ عَنِّي أَذاه) .

(غُفْرانَكَ) : لأَنَّهُ مَظَنَّةُ مُخالَطَةِ الشَّياطِينِ بِتَرْكِ ذِكْرِ اللهِ ، ووَجَبَ الاسْتِغْفارُ مِنَ الغَفْلَةِ وتَرْكِ ذِكْرِ اللهِ .

● عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذا قامَ مِنَ

اللَّيْلِ فَصَلَّى فَقَضَى صَلاتَهُ ، يُثْنِي عَلَى اللهِ بِما هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ يَكُونُ فِي آخِرِ كَلامِهِ : (اللهُمَّ اجْعَلْ لِي نُوراً فِي قَلْبِي ، واجْعَلْ لِي نُوراً فِي سَمْعِي ، واجْعَلْ لِي نُوراً فِي بَصَرِي ، واجْعَلْ لِي نُوراً عَنْ يَمِينِي ، ونُوراً عَنْ شِمالِي ، واجْعَلْ لِي نُوراً مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ ، ونُوراً مِنْ خَلْفِي ، وزِدْنِي نُوراً ، وزِدْنِي نُوراً ، وزِدْنِي نُوراً) .

وهَذِهِ الأَنْوارُ الَّتِي دَعا بِها رَسُولُ اللهِ ﷺ يُمْكِنُ حَمْلُها عَلَى ظاهِرِها ؛ أَي سَأَلَ اللهَ تَعالَى أَنْ يَجْعَلَ لَهُ فِي كُلِّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضائِهِ نُوراً يَسْتَضِيءُ بِهِ يَوْمَ القِيامَةِ فِي تِلْكَ الظُّلَمِ هُوَ ومَنْ تَبِعَهُ أَوْ مَنْ شاءَ اللهُ مِنْهُمْ وقِيلَ هِيَ مُسْتَعارَةٌ لِلعِلْمِ والهِدايَةِ كَما قالَ تَعالَى : ﴿فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ (١)، وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾ (٢)، وقِيلَ مَعْناهُ أَنَّ النُّورَ مُظْهِرٌ ما نُسِبَ إِلَيْهِ ، وهُوَ يَخْتَلِفُ بِحَسَبِهِ : فَنُورُ السَّمْعِ مُظْهِرٌ لِلمَسْمُوعاتِ ، ونُورُ البَصَرِ كاشِفٌ لِلمُبْصَراتِ ، ونُورُ القَلْبِ كاشِفٌ عَنِ المَعْلُوماتِ ، ونُورُ الجَوارِحِ ما يَبْدُو عَلَيْها مِنْ أَعْمالِ الطَّاعاتِ .

قالَ الطِّيبِي : مَعْنَى طَلَبِ النُّورِ لِلأَعْضاءِ عُضْواً عُضْواً أَنْ تَتَجَلَّى بِأَنْوارِ المَعْرِفَةِ والطَّاعاتِ ، وتَتَعَرَّى عَمَّا عَداهُما ، فَإِنَّ الشَّياطِينَ تُحِيطُ

---

(١) سُورَةُ الزُّمَر : مِنَ الآيَة ٢٢ . (٢) سُورَةُ الأَنْعام : مِنَ الآيَة ١٢٢ .

بالجهاتِ السِّتِّ بالوَساوِسِ ، فَكانَ التَّخَلُّصُ مِنْها بالأَنْوارِ السَّادَّةِ لِتِلْكَ الجِهاتِ ، وكُلُّ هَذِهِ الأُمُورِ راجِعَةٌ إلَى الهِدايَةِ والبَيانِ وضِياءِ الحَقِّ ، وإلَى ذَلِكَ يُرْشِدُ قَوْلُهُ تعالَى : ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١).

وإنَّما قَدَّمَ القَلْبَ لأَنَّهُ المُضْغَةُ الَّتي إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ سائِرُ البَدَنِ ، ولأَنَّ القَلْبَ إذا اسْتَنارَ فاضَ نُورُهُ عَلَى البَدَنِ جَميعاً ، ومِنْ لازِمِ تَنْوِيرِ هَذِهِ الأَعْضاءِ أَنْ تَحِلَّ بِها الهِدايَةُ ، لأَنَّ النُّورَ يَقْشَعُ ظُلُماتِ الذُّنُوبِ ويَرْفَعُ سَدَفاتِ الآثامِ .

● عَن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو :

(اللهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ العَفْوَ والعافِيَةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ ، اللهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ العافِيَةَ في دِينِي وأَهْلِي ، واسْتُرْ عَوْرَتِي ، وآمِنْ رَوْعَتِي ، واحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ ، ومِنْ خَلْفِي ، وعَنْ يَمِينِي ، وعَنْ يَسارِي ، ومِنْ فَوْقِي ، وأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتالَ مِنْ تَحْتِي) .

---

(١) سُورَةُ النُّورِ : الآيَة ٣٥ .

(العَفْو) : مَحْو الذُّنُوب . (العافِيَة) : أي مِنَ الآفاتِ والشَّدائِد .

(العافِيَةَ فِي دِينِي) : فِي أداءِ مَراسِم الدِّين .

(واسْتُرْ عَوْرَتِي) : سَوْءَةُ المَرْءِ وكُلُّ ما يَسْتَحْيِي مِنْهُ .

(آمِنْ رَوْعَتِي) : أي أَزِلْ عَنِّي الخَوْفَ والفَزَعَ .

(أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتالَ مِنْ تَحْتِي) : أَعُوذُ بِكَ أَنْ يُصِيبَنِي الخَسَفُ والهَلاكُ ؛ لأَنَّهُ هَلَكَ بِهِ قارُون .

١٦٠ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الغَيْثِ والمَطَر)

عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا رَأى ناشِئاً فِي أُفُقٍ مِنْ آفاقِ السَّماءِ تَرَكَ عَمَلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ ، فَإِنْ كَشَفَهُ اللهُ حَمِدَ اللهَ ، وإِنْ مَطَرَتْ قالَ : (**اللهُمَّ سَيْباً نافِعاً**) .

(ناشِئاً) : سَحاباً مُقْبِلاً .

(أَقْبَلَ عَلَيْهِ) : حَتَّى يَسْتَقْبِلَهُ ويَقُولُ : (اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما أُرْسِلَ بِهِ) . (سَيْباً) : هُوَ العَطاءُ ، وقِيلَ مِنْ سابَ الماءُ وانْسابَ إذا جَرَى .

قالَ سُفْيانُ : هَكَذا حَفِظْتُ سَيْباً والَّذِي حَفِظُوهُ أَجْوَد : صَيِّباً .

١٦١ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الكَرْب)

عَنِ ابنِ عَبَّاس رضي الله عنهما قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الكَرْبِ :

(**لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمواتِ والأَرْضِ ورَبُّ العَرْشِ العَظِيم**) .

(الكَرْب) : ما يَدْهَمُ المَرْءَ مِمَّا يَأْخُذُ بِنَفسِهِ فَيَغُمُّهُ ويُحْزِنُهُ .

الثَّناءُ عَلَى الكَرِيم سُؤَالٌ كَما أَنَّ حَمْدَ الكَرِيم دُعاءٌ ؛ وقَدْ صُدِّرَ هَذا الثَّناءُ بِذِكْرِ الإِلَهِ والرَّبِّ لِيَعْلَمَ العَبْدُ أَنَّ الَّذي وَرَدَ عَلَيْهِ بالسَّيِّئَةِ ويُحْزِنُهُ لَمْ يُورِدْها إِلَّا لِتَرْبِيَتِهِ ، ووُقُوعُ هَذِهِ الكَرِيهَةِ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا لإِعْلائِهِ وتَرْقِيَتِهِ إِلَى الدَّرَجَةِ العُلْيا كَما تَكُونُ إِذاقَةُ المَوْتِ مِمَّا لا بُدَّ مِنْهُ لإِدْخالِهِ الجَنَّةَ واللهُ يَكْرَهُ مَساءَتَهُ .

ووَصْفُهُ تَعالَى بِالعَظَمَةِ أَي لا يَعْظُمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَلا يَعْظُمُ عَلَيْهِ دَفْعُ ما وَقَعَ عَلَى العَبْدِ ، ومَعَ هَذا إِنْ لَمْ يَدْفَعْهُ فَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِنَفْعِ عَبْدِهِ المُصاب ؛ فَعَلَى العَبْدِ أَنْ لا يُسِيءَ الظَّنَّ بِرَبِّهِ ويَسْتَيْقِنَ أَنَّ رَبَّهُ لا يَعْجَلُ فِي عُقُوبَةِ ما فَرَطَ مِنْهُ مِنْ سَيِّئاتِهِ ومَعاصِيهِ فَإِنَّهُ حَلِيمٌ ، وأَنْ يَذْكُرَ أَنَّ رَبَّهُ رَبُّ السَّمَواتِ والأَرْضِ ولا يُصِيبُهُ إِلَّا بِما اقْتَضَتْهُ حِكْمَتُهُ ومَعَ ذَلِكَ فِيهِ مَصالِحُ ومَنافِعُ لِكَثِيرٍ مِنْ مَخْلُوقاتِهِ ، وإِنْ كانَ فِيهِ بادِي النَّظَرِ ضَرَرٌ يَسِيرٌ عَلَى هَذا العَبْدِ ، فَمَعَ ذَلِكَ لا يَخْلُو عَنْ ثَوابِ الصَّبْرِ وثَوابِ الرِّضا بِالقَدَرِ ورِفْعَةِ دَرَجاتِهِ وعَفْوِ سَيِّئاتِهِ ، فَإِذا تَفَكَّرَ العَبْدُ فِي هَذِهِ الصِّفاتِ عَلِمَ حِلْمَهُ تَعالَى وكَمالَ عِلْمِهِ ورَأْفَتِهِ ورَحْمَتِهِ فَيَحْصُلُ لَهُ مِنَ الابْتِهاجِ واللَّذَّةِ والسُّرُورِ ما يَدْفَعُ عَنْهُ أَلَمَ الكَرْبِ والهَمِّ والغَمِّ ، فَإِذا قابَلَ بَيْنَ ضِيقِ الكُرُوبِ وسَعَةِ هَذِهِ الأَوْصافِ الَّتِي

تَضَمَّنَها هَذا الحَدِيثَ وَجَدَهُ فِي غايَةِ المُناسَبَةِ لِتَفْرِيجِ الضِّيقِ وخُروجِ القَلْبِ مِنْهُ إِلَى سَعَةِ البَهْجَةِ والسُّرور .

والعَظِيمُ سُبْحانَهُ البالِغُ أَقْصَى مَراتِبِ العَظَمَةِ الَّتي لا يَتَصَوَّرُها عَقْلٌ ولا تُحِيطُ بِكُنْهِها بَصِيرَةٌ ؛ فَلا يَعْظُمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، والحَلِيمُ الَّذي لا يَسْتَفِزُّهُ غَضَبٌ ولا يَحْمِلُهُ غَيْظٌ عَلَى اسْتِعْجالِ العُقُوبَةِ والمُسارَعَةِ إِلَى الانْتِقام .

١٦٢ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الاسْتِخارَة)

عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنا الاسْتِخارَةَ فِي الأُمُورِ كالسُّورَةِ مِنَ القُرْآنِ : (إذا هَمَّ بِالأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِك ، وأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيم ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ ، وتَعْلَمُ ولا أَعْلَمُ وأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوب ؛ اللهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي ، ومَعاشِي ، وعاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قالَ : فِي عاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ - فاقْدُرْهُ لِي ، وإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي ، ومَعاشِي ، وعاقِبَةِ أَمْرِي (أَوْ قالَ : عاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ) ، فاصْرِفْهُ عَنِّي ، واصْرِفْنِي عَنْهُ ، واقْدُرْ لِيَ الخَيْرَ حَيْثُ كانَ ، ثُمَّ رَضِّنِي ، ويُسَمِّي حاجَتَهُ) .

(الاسْتِخارَة) : لَيْسَتْ عِبارَةً عَنِ اسْتِعْلامِ الغَيْبِ ؛ بَلْ هِيَ عِبارَةٌ عَنِ اسْتِدْعاءِ الخَيْرِ ونَيْلِهِ بِالتَّضَرُّعِ إِلَى عَلَّامِ الغُيُوبِ ، ولا يَعْتَقِدُ صاحِبُها كَوْنَها طَرِيقَةً إِلَى عِلْمِ الغَيْبِ وإِنَّما يَعْتَقِدُ كَوْنَها طَرِيقاً إِلَى نَيْلِ الخَيْرِ وإِصابَتِهِ ، وأَنَّ الإِنْسانَ لا يَعْلَمُ الغَيْبَ فَلا يَدْرِي ما يَؤُولُ إِلَيْهِ حالُهُ فِيما يَهِمُّ بِهِ مِثْلَ الزَّواجِ بِامْرَأَةٍ يَخْطِبُها أَوْ بِدارٍ يُرِيدُ اشْتِراءَها ونَحْوَ ذَلِكَ ، فَيَسْأَلُ اللهَ تَعالَى أَنْ يُتِمَّ عَزِيمَتَهُ ويُيَسِّرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ ما فِيهِ خَيْرٌ لَهُ ؛ فَإِذا اسْتَخارَ فِي نِكاحِ امْرَأَةٍ فاتَّجَهَتْ عَزِيمَتُهُ إِلَى نِكاحِها وتَيَسَّرَ لَهُ ذَلِكَ حَصَلَ لَهُ ظَنٌّ بِأَنَّ نِكاحَها خَيْرٌ لَهُ ، وإِنْ بَدا لَهُ ما صَرَفَهُ عَنْ نِكاحِها حَصَلَ لَهُ ظَنٌّ ما بِأَنَّهُ لَوْ نَكَحَها لَكانَ نِكاحُها شَرًّا لَهُ .

والاسْتِخارَةُ اسْتِفْعالٌ مِنَ الخَيْرِ أَوْ مِنَ الخِيَرَةِ ؛ اسْمٌ مِنْ خارَ اللهُ لَهُ ، واسْتَخارَ اللهَ : طَلَبَ مِنْهُ الخِيَرَةَ ، وخارَ اللهُ لَهُ أَعْطاهُ ما هُوَ خَيْرٌ لَهُ ، والمُرادُ طَلَبُ خَيْرِ الأَمْرَيْنِ لِمَنِ احْتاجَ إِلَى أَحَدِهِما .

(فِي الأُمُورِ) : قالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ : هُوَ عامٌ أُرِيدَ بِهِ الخُصُوصَ ، فَإِنَّ الواجِبَ والمُسْتَحَبَّ لا يُسْتَخارُ فِي فِعْلِهِما ، وكَذا الحَرامُ والمَكْرُوهُ لا يُسْتَخارُ فِي تَرْكِهِما ، ولا يُسْتَخارُ فِي ما يَحْضُرُ مِنَ الأَمْرِ فِي المُباحِ والمُسْتَحَبِّ إِذا تَعارَضَ أَمْرانِ أَيُّهُما يَبْدَأُ بِهِ ويَقْتَصِرُ عَلَيْهِ ، نَعَمْ تَدْخُلُ الاسْتِخارَةُ فِي الواجِبِ والمُسْتَحَبِّ المُخَيَّرِ وفِي ما كانَ زَمَنُهُ مُوَسَّعاً ؛

فَمَوْضِعُ الاسْتِخارَةِ الخاصَّةِ إِنَّما هُوَ فِي الأُمُورِ المُهِمَّةِ عادَةً بِحَيْثُ يكْثُرُ أَنْ يَتَرَتَّبَ عَلَيْها مَنافِعُ أَوْ مَضارٌّ لَها وَقْعٌ ، فَأَمَّا ما عَدا ذلِكَ فَيَكْفِي فِيهِ ما فِي أَدْعِيَةِ الصَّباحِ والمَساءِ مِنْ سُؤالِ خَيْرِ ذلِكَ اليَوْمِ واللَّيْلَةِ والاسْتِعاذَةِ مِنْ شَرِّهِما ، فَإِنْ زادَ قالَ : اللهُمَّ خِرْ لِي واخْتَرْ لِي أَوْ نَحْوَ ذلِكَ فَقَدْ حَصَلَ المَقْصُود .

وفِي غُنْيَةِ المُسْتَمْلِي : والاسْتِخارَةُ فِي الحَجِّ والجِهادِ وجَمِيعِ أَبْوابِ الخَيْرِ تُحْمَلُ عَلَى تَعْيِينِ الوَقْتِ لا عَلَى نَفْسِ الفِعْلِ ، وإِذا اسْتَخارَ مَضَى لِما يَنْشَرِحُ لَهُ صَدْرُهُ ، ويَنْبَغِي أَنْ يُكَرِّرَها سَبْعَ مَرَّاتٍ لِما رَوَى ابنُ السُّنِّيِّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : (يا أَنَسُ إِذا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فاسْتَخِرْ رَبَّكَ فِيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْظُرْ إِلَى الَّذِي يَسْبِقُ قَلْبَكَ فَإِنَّ الخَيْرَ فِيهِ) .

(كالسُّورَةِ) : فِيهِ إِشارَةٌ إِلَى الاعْتِناءِ التَّامِّ البالِغِ بِهَذا الدُّعاءِ وبِهَذِهِ الصَّلاةِ .

(إِذا هَمَّ) : قالَ ابنُ أَبِي جَمْرَةَ : تَرْتِيبُ الوارِدِ عَلَى القَلْبِ عَلَى مَراتِبَ : الهِمَّةُ ، ثُمَّ اللَّمَّةُ ، ثُمَّ الخَطْرَةُ ، ثُمَّ النِّيَّةُ ، ثُمَّ الإِرادَةُ ، ثُمَّ العَزِيمَةُ ، فالثَّلاثُ الأُوَلُ لا يُؤاخَذُ بِها ، بِخِلافِ الثَّلاثَةِ الأَخِيرَةِ ، فَقَوْلُهُ إِذا هَمَّ : يُشِيرُ إِلَى أَوَّلِ ما يَرِدُ عَلَى القَلْبِ .

(بِالأَمْرِ) : الَّذِي يُرِيدُ الإِقْدامَ عَلَيْهِ ، حاجَةً كانَ أَوْ عِبادَةً ، والمُرادُ

ما يَعْتَنِي بِشَأْنِهِ ويَنْدُرُ وُجُودُهُ ، لا كالأَكْلِ والشُّرْبِ المُعْتاد .

(فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ) : أَفادَ النَّوَوِيُّ أَنَّهُ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ : ﴿ الكافِرُونَ ﴾ و ﴿ الإِخْلاص ﴾ ، ولا دَلِيلَ عَلَى ذَلِكَ سِوَى مُناسَبَةِ الحالِ لِما فِيها مِنَ الإِخْلاصِ والتَّوْحِيدِ ، والمُسْتَخِيرُ مُحْتاجٌ لِذَلِك ، ولِذا قالَ بَعْضُهُمْ : يَقْرَأُ فِيهما مِثْلَ قَوْلِهِ : ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾ [1] وقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًا مُّبِينًا﴾ [2].

(ثُمَّ يَقُولُ): ظاهِرٌ فِي أَنَّ الدُّعاءَ المَذْكُورَ يَكُونُ بَعْدَ الفَراغِ مِنَ الصَّلاةِ ولَوْ دَعا بِهِ فِي أَثْناءِ الصَّلاةِ احْتَمَلَ الإِجْزاءَ ؛ فَإِنَّ مَوْطِنَ الدُّعاءِ فِي الصَّلاةِ السُّجُودُ أَوْ بَعْدَ الفَراغِ مِنَ التَّشَهُّدِ قَبْلَ السَّلام .

قالَ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي جَمْرَةَ : الحِكْمَةُ فِي تَقَدُّمِ الصَّلاةِ عَلَى الدُّعاءِ أَنَّ المُرادَ بِالاسْتِخارَةِ حُصُولُ الجَمْعِ بَيْنَ خَيْرَيِ الدُّنْيا والآخِرَةِ فَيَحْتاجُ إِلَى قَرْعِ بابِ المَلِكِ ولا شَيْءَ لِذَلِكَ أَنْجَعُ مِنَ الصَّلاةِ لِما فِيها مِنْ تَعْظِيمِ اللهِ والثَّناءِ عَلَيْهِ وإِظْهارِ الافْتِقارِ إِلَيْهِ مَآلاً وحالاً .

(أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ) : أَطْلُبُ الخَيْرَ مِنْكَ بِسَبَبِ عِلْمِكَ .

---

(١) سُورَةُ القَصَص : الآيَة ٦٨ . (٢) سُورَةُ الأَحْزاب : الآيَة ٣٦ .

(وأَسْتَقْدِرُكَ) : أَطْلُبُ مِنْكَ أَنْ تَجْعَلَنِي قادِراً عَلَى المَطْلُوبِ ، ويَحْتَمِلُ التَّقْدِير بِمَعْنَى التَّيْسِير .

(بِقُدْرَتِك) : الباءُ للاسْتِعْطافِ أَوْ للاسْتِعانَة ، ويَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لِلقَسَم .

(فَإِنَّكَ تَقْدِرُ) : عَلَى كُلِّ شَيْءٍ بِواسِطَةِ الأَسْبابِ العادِيَّةِ وبِغَيْرِها ، وعَلَى الأَسْبابِ وتَهْيِئَتِها .

(لا أَقْدِرُ) : لا عَلَى المَطْلُوبِ ولا عَلَى أَسْبابِهِ ، سِوَى ما يَسَّرْتَ لَنا يا رَبَّنا مِنْ تَعاطِيها بِحَوْلِكَ وقُوَّتِكَ .

(وأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوب) : والغَيْبُ ما لا تُدْرِكُهُ الحَواسُّ ، فَلا تَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِإِعْلامِ الله .

(ومَعاشِي) : أَي فِي حَياتِي وآخِرَتِي .

(فاقْدُرْهُ لِي) : أَي اقْضِ بِهِ وهَيِّئْهُ لِي ؛ مِنَ القَدَرِ لا مِنَ القُدْرَةِ ، زادَ فِي الصَّحِيحِ : (ويَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بارِكْ لِي فِيه) أَي أَدِمْهُ وضاعِفْهُ .

(ثُمَّ رَضِّنِي) : وفِي رِواياتٍ زِيادَةٌ : (بِهِ) ؛ أَي اجْعَلْنِي راضِياً بِذَلِكَ الخَيْرِ الَّذي طَلَبْتُهُ مِنْكَ وقَدَّرْتَهُ لِي لِيَذْهَبَ عَنِّي القَلَقُ .

(ويُسَمِّي حاجَتَهُ) : ظاهِرُهُ أَنْ يَذْكُرَها بِاللِّسانِ بَعْدَ قَوْلِهِ (هَذا الأَمْرَ) ، أَوْ يَذْكُرَها مَكانَهُ ، ولَعَلَّهُ يَكْفِي أَنْ يَتَصَوَّرَ الحاجَةَ فِي هَذا الوَقْت .

١٦٣ - بابٌ (إذا خافَ السُّلْطانَ)

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قالَ : إذا أَتَيْتَ سُلْطاناً مَهيباً تَخافُ أَنْ يَسْطُوَ بكَ ، فَقُلْ : اللّٰهُ أَكْبَرُ ، اللّٰهُ أَعَزُّ مِنْ خَلْقِهِ جَميعاً ، اللّٰهُ أَعَزُّ مِمَّا أَخافُ وأَحْذَر ، وأَعُوذُ باللّٰهِ الَّذي لا إلَهَ إلَّا هُوَ ، المُمْسِكِ السَّمواتِ السَّبْعَ أَنْ يَقَعْنَ عَلَى الأَرْضِ إلَّا بِإذْنِهِ ، مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فُلانٍ وجُنُودِهِ وأَتْباعِهِ وأَشْياعِهِ مِنَ الجِنِّ والإنْسِ ، اللهُمَّ كُنْ لِي جاراً مِنْ شَرِّهِمْ ، جَلَّ ثَناؤُكَ وعَزَّ جارُكَ ، وتَبارَكَ اسْمُكَ ، ولا إلَهَ غَيْرُكَ) ثَلاثَ مَرَّات .

(بابٌ إذا خافَ السُّلْطان) : قَدْ وَرَدَ فِيهِ عَنْ سَيِّدِنا أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضي الله عنه خادِمِ سَيِّدِنا رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ هَذا الوِرْدُ وقَدْ نَجَّاهُ اللّٰهُ بِهِ مِنْ بَطْشِ الحَجَّاجِ بنِ يُوسُفَ الثَّقَفِي ، وهَذِهِ صِيغَتُهُ :

بِسْمِ اللّٰهِ وبِاللّٰهِ ، بِسْمِ اللّٰهِ خَيْرِ الأَسْماءِ ، بِسْمِ اللّٰهِ رَبِّ الأَرْضِ والسَّماءِ ، بِسْمِ اللّٰهِ الَّذي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ ولا فِي السَّماءِ أَذىً ، بِسْمِ اللّٰهِ افْتَتَحْتُ وبِاللّٰهِ خَتَمْتُ وبِهِ آمَنْتُ ، بِسْمِ اللّٰهِ أَصْبَحْتُ وعَلَى اللّٰهِ تَوَكَّلْتُ ، بِسْمِ اللّٰهِ عَلَى قَلْبِي ونَفْسِي ، بِسْمِ اللّٰهِ عَلَى عَقْلِي وذِهْنِي ، بِسْمِ اللّٰهِ عَلَى أَهْلِي ومالِي ، بِسْمِ اللّٰهِ عَلَى ما أَعْطانِي رَبِّي ، بِسْمِ اللّٰهِ الشَّافِي ، بِسْمِ اللّٰهِ المُعافِي ، بِسْمِ اللّٰهِ الوافِي ، بِسْمِ اللّٰهِ الَّذي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ ولا فِي

السَّماءِ وهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيم .

هُوَ اللّٰه .. اللّٰه .. اللّٰه .. اللّٰهُ رَبِّي لا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً .

اللّٰهُ أَكْبَرُ اللّٰهُ أَكْبَرُ اللّٰهُ أَكْبَرُ .. اللّٰهُ أَكْبَرُ وأَعَزُّ وأَجَلُّ مِمَّا أَخافُ وأَحْذَرُ .

أَسْأَلُكَ اللهُمَّ بِخَيْرِكَ مِنْ خَيْرِكَ الَّذِي لا يُعْطِيهِ غَيْرُكَ ، عَزَّ جارُكَ وجَلَّ ثَناؤُكَ ، ولا إِلَهَ غَيْرُكَ .

اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، ومِنْ شَرِّ كُلِّ سُلْطانٍ ، ومِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْطانٍ مَرِيدٍ ، ومِنْ شَرِّ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ، ومِنْ شَرِّ كُلِّ قَضاءِ سَوْءٍ ، ومِنْ شَرِّ كُلِّ دابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِها ، إِنَّ رَبِّي عَلَى صِراطٍ مُسْتَقِيم ، وأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ ۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ اللهُمَّ إِنِّي أَسْتَجِيرُكَ وأَحْتَجِبُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ ، وأَحْتَرِسُ بِكَ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِكَ ، ومِنْ كُلِّ ما ذَرَأْتَ وبَرَأْتَ ، وأَحْتَرِسُ بِكَ مِنْهُمْ ، وأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وأُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيَّ فِي يَوْمِي هَذا ، ولَيْلَتِي هَذِهِ ، وساعَتِي هذِهِ ، وشَهْرِي هَذا :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ : عَنْ أَمامِي .

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ۝٣ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ ۝٤﴾ : مِنْ فَوْقِي .

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ۝٣ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ ۝٤﴾ : عَنْ يَمِينِي .

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ۝٣ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ ۝٤﴾ : عَنْ شِمالِي .

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ﴾ .

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾ .

ونَحْنُ عَلى مَا قالَ رَبُّنا مِنَ الشَّاهِدِينَ : ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ ٧ مرَّات .

١٦٤ - بابُ (فَضْلُ الدُّعاء)

عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبي الحَسَن[1] ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالَ :

(لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنَ الدُّعاء) .

(لَيْسَ شَيْءٌ) : مِنَ العِباداتِ القَوْلِيَّةِ ، والأَظْهَرُ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ جَميعِ الأَذْكار .

(أَكْرَمَ) : بِالنَّصْبِ خَبَرُ لَيْسَ ، أَي أَكْثَرَ كَرامَةً ، أَي أَعْلَى قَدْراً وأَرْفَعَ دَرَجَةً ، فَهُوَ أَحْرَى بِالاسْتِجابَةِ والقَبُول .

(الدُّعاء) : أَي لَيْسَ الدُّعاءُ إِلَّا إِظْهارَ المَرْءِ فاقَتَهُ والاسْتِكانَةَ إِلَى رَبِّهِ ، ولِذا شُرِعَتِ العِبادَةُ بِأَسْرِها ؛ إِنَّ العِبادَةَ (سَواءٌ كانَتْ دُعاءً أَمْ غَيْرَهُ) لا يَخْلُو أَنْ يُقْصَدَ بِها اسْتِدْعاءُ رِضْوانِ اللهِ تَبارَكَ وتَعالَى واسْتِدْفاعُ سَخَطِهِ ، أَوْ يُقْصَدَ بِها غَرَضٌ دُنْيَوِيٌّ مَحْضٌ كالتَّوْسِعَةِ فِي الرِّزْقِ لِيَتَنَعَّمَ ، والشِّفاءِ مِنَ المَرَضِ لِيَتَخَلَّصَ مِنَ الأَلَمِ ، وعَلَى كُلٍّ ، فَذٰلِكَ القَصْدُ يَصِحُّ أَنْ يُسَمَّى دُعاءً لأَنَّهُ دُعاءٌ قَلْبِيٌّ .

وإذا اعْتَبَرْنا العِباداتِ الشَّرْعِيَّةَ سِوَى الدُّعاءِ وَجَدْنا الشَّارِعَ قَدْ شَرَعَ الدُّعاءَ فِي كُلٍّ مِنْها بِما يُوافِقُ ذٰلِكَ القَصْدَ ؛ فَصارَ الدُّعاءُ عِبارَةً عَن

---

(١) سَعِيدُ بنُ أَبي الحَسَن : أَخُو الحَسَنِ البَصْري ، ثِقَةٌ مِنْ قُرَّاءِ أَهْلِ البَصْرَة ، فِي ثِقاتِ ابنِ حِبَّانَ ، تُوفِّيَ بـ (فارس) سَنَةَ ١٠٨هـ .

الأَمْرَيْنِ : السُّؤالُ بِاللِّسانِ ، والقَصْدُ بِالجَنانِ ؛ لأَنَّ الدُّعاءَ بِاللِّسانِ إِنَّما هُوَ تَرْجَمَةٌ لِذَلِكَ القَصْدِ ، فَإِذا صَحَّ هَذا فَإِنَّنا إِذا أَفْرَزْنا الدُّعاءَ مِنَ العِبادَةِ وهُوَ القَصْدُ القَلْبِيُّ وتَرْجَمَتُهُ اللِّسانِيَّةُ لَمْ يَبْقَ مِنَ العِبادَةِ إِلَّا صُورَتُها ، ولا شَكَّ أَنَّ القَصْدَ القَلْبِيَّ مَعَ التَّرْجَمَةِ عَنْهُ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ تَعالَى وأَشْرَفُ مِنْ صُورَةِ العِبادَةِ مُجَرَّدَةً عَنْ ذَلِكَ ؛ ولِهَذا صَحَّ أَنَّ الدُّعاءَ مُخُّ العِبادَةِ ، وهُوَ مَعْنَى أَنَّهُ هُوَ العِبادَةُ عَلَى مِثالِ قَوْلِهِ ﷺ : (الحَجُّ عَرَفَة)، وقَدْ يُتَوَسَّعُ فِي هَذا فَيُقالُ : إِنَّ صُورَةَ العِبادَةِ كالصَّوْمِ دُعاءٌ بِالحالِ ، وبِهَذا يَصِحُّ أَنَّ العِباداتِ كُلَّها دُعاءٌ .

١٦٥ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الرِّيح)

عَنْ أَنَس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذا هاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، قالَ : **(اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ ما أُرْسِلَتْ بِهِ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما أُرْسِلَتْ بِهِ)** .

١٦٦ - بابٌ (إِذا سَمِعَ الرَّعْدَ)

كانَ مالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذا سَمِعَ الرَّعْدَ ، تَرَكَ الحَدِيثَ وقالَ : سُبْحانَ الَّذِي ﴿يُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِۦ﴾ (١) ثُمَّ يَقُولُ : إِنَّ هَذا لَوَعِيدٌ شَدِيدٌ لأَهْلِ الأَرْضِ .

(١) سُورَةُ الرَّعْد : مِنَ الآيَة ١٣ .

١٦٧ - بابٌ (مَنْ سَأَلَ اللّٰهَ العافِيَةَ)

حَدَّثَنا قُبَيْصَةُ قالَ : حَدَّثَنا سُفيانُ عَنِ الجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبي الوَرْدِ ، عَنِ اللَّجْلاجِ [١] ، عَنْ مُعاذٍ ، قالَ : مَرَّ النَّبيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يَقُولُ : اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمامَ النِّعْمَةِ ، قالَ : (هَلْ تَدْرِي ما تَمامُ النِّعْمَةِ ؟) ، قالَ : تَمامُ النِّعْمَةِ دُخُولُ الجَنَّةِ والفَوْزُ مِنَ النَّارِ ، ثُمَّ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَقُولُ : اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ ، قالَ : (قَدْ سَأَلْتَ رَبَّكَ البَلاءَ ، فَسَلْهُ العافِيَةَ) ، ومَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَقُولُ : يا ذا الجَلالِ والإِكْرامِ ، قالَ : (سَلْ) .

(العافِيَة) : وعافاهُ اللّٰهُ وأَعْفاهُ بِمَعْنًى واحِدٍ ، وهِيَ دِفاعُ اللّٰهِ عَنِ العَبْدِ كُلَّ نَوْعٍ مِنْ أَنْواعِ البَلايا والمِحَنِ ؛ والعافِيَةُ : أَنْ يَسْلَمَ مِنَ الأَسْقامِ والبَلايا ، ولِهَذا قالَ النَّبيُّ ﷺ : (فَإِنَّ أَحَداً لَمْ يُعْطَ بَعْدَ اليَقِينِ خَيْراً مِنَ العافِيَةِ) ، ولَفْظُ التِّرْمِذِي : (سَلُوا اللّٰهَ العَفْوَ والعافِيَةَ) ؛ أَي أَمَرَ الحَبِيبُ الأَعْظَم ﷺ أَنْ يَسْأَلَ الإِنْسانُ رَبَّهُ أَنْ يَرْزُقَهُ العَفْوَ الَّذي هُوَ العُمْدَةُ فِي الفَوْزِ بِدارِ المَعادِ ، وبِأَنْ يَرْزُقَهُ العافِيَةَ الَّتي هِيَ العُمْدَةُ فِي صَلاحِ أُمُورِ الدُّنْيا والسَّلامَةِ مِنْ شُرُورِها ومِحَنِها ، فَقَدْ فاقَتْ كُلَّ الخِصالِ ، وارْتَفَعَتْ دَرَجَتُها عَلَى كُلِّ خَيْرٍ ، فَكانَ هَذا الدُّعاءُ مِنَ الكَلِمِ الجَوامِعِ والفَوائِدِ النَّوافِعِ ، كَما أَنَّ المُعافاةَ هِيَ أَنْ يُعافِيَكَ اللّٰهُ

---

(١) اللَّجْلاجُ العامِريُّ : صَحابيٌّ ، قالَ : ما مَلَأْتُ بَطْني مُنْذُ أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَسْلَمَ وهُوَ ابْنُ خَمْسِينَ سَنَةً ، وتُوفِّيَ وهُوَ ابنُ عِشْرِينَ ومِائَةِ سَنَةٍ .

مِنَ النَّاسِ ويُعافِيَهُمْ مِنْكَ ، أَي يُغْنِيَكَ عَنْهُمْ ويُغْنِيَهُمْ عَنْكَ ويَصْرِفَ أَذاكَ عَنْهُمْ وأَذاهُمْ عَنْكَ .

(النِّعْمَة) : المَسَرَّةُ والفَرَحُ والتَّرَفُّه .

(البَلاء) : الغَمُّ ، كَأَنَّهُ يُبْلِي الجِسْمَ ؛ فَإِذا سَأَلْتَ الصَّبْرَ قَبْلَ وُقُوعِ البَلاءِ فَكَأَنَّكَ سَأَلْتَ ما يَكُونُ عَلَيْهِ البَلاءُ ، وأَمَّا بَعْدَ وُقُوعِهِ فَدُعاءُ الصَّبْرِ مُسْتَحَبٌّ لِقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ (١).

(سَلْ) : زادَ التِّرْمِذِيُّ : (قَدِ اسْتُجِيبَ لَكَ) .

١٦٨ - بابٌ (أَخْطارُ الغِيبَة)

● عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ - وارْتَفَعَتْ رِيحٌ خَبِيثَةٌ مُنْتِنَةٌ - فَقالَ : (أَتَدْرُونَ ما هَذِهِ ؟ هَذِهِ رِيحُ الَّذينَ يَغْتابُونَ المُؤْمنينَ) .

● كانَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يَقُولُ :

(مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَنَصَرَهُ ، جَزاهُ اللهُ بِها خَيْراً فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ ، ومَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ ، جَزاهُ اللهُ بِها فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ شَرًّا ، وما الْتَقَمَ أَحَدٌ لُقْمَةً شَرًّا مِن اغْتِيابِ مُؤْمِنٍ : إِنْ قالَ فِيهِ ما يَعْلَمُ فَقَدِ اغْتابَهُ ، وإِنْ قالَ فِيهِ بِما لا يَعْلَمُ فَقَدْ بَهَتَهُ)

---

(١) سُورَةُ البَقَرَة : مِنَ الآيَة ٢٥٠ .

(الَّذينَ يَغْتابُونَ) : فِي أَذْكارِ النَّوَوِي : الغِيبَةُ ذِكْرُ المَرْءِ بما يَكْرَهُهُ سَواءٌ كانَ فِي بَدَنِ الشَّخْصِ أَوْ دِينِهِ أَوْ دُنْياهُ أَوْ نَفْسِهِ أَوْ خَلْقِهِ أَوْ خُلُقِهِ أَوْ مالِهِ أَوْ وَلَدِهِ أَوْ زَوْجِهِ أَوْ خادِمِهِ أَوْ ثَوْبِهِ أَوْ حَرَكَتِهِ أَوْ طَلاقَتِهِ أَوْ عُبُوسِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ ، سَواءٌ ذَكَرْتَهُ بِاللَّفْظِ أَوِ الإِشارَةِ والرَّمْزِ .

وفِي الدُّرِّ المُخْتار : كَما تَكُونُ الغِيبَةُ بِاللِّسانِ صَرِيحاً تَكُونُ أَيْضاً بِالفِعْلِ والتَّعْرِيضِ وبِالكِتابِ وبِالحَرَكَةِ وبِالرَّمْزِ وبِغَمْزِ العَيْنِ والإِشارَةِ بِاليَدِ ، وكُلُّ ما يُفْهَمُ مِنْهُ المَقْصُودُ فَهُوَ داخِلٌ فِي الغِيبَةِ ؛ ومِنْ ذَلِكَ المُحاكاةُ كَأَنْ يَمْشِيَ مُتَعارِجاً ، بَلْ هُوَ أَقْبَحُ لأَنَّهُ أَعْظَمُ فِي التَّزْوِيرِ والتَّفْهِيمِ ، ومِنَ الغِيبَةِ أَنْ يَقُولَ : بَعْضُ مَنْ مَرَّ بِنا اليَوْمَ أَوْ بَعْضُ مَنْ رَأَيْناهُ إِذا كانَ المُخاطَبُ يَفْهَمُ شَخْصاً مُعَيَّناً لأَنَّ المَحْذُورَ بِفَهْمِهِ دُونَ ما بِهِ التَّفْهِيمِ .

قالَ النَّوَوِيُّ فِي الأَذْكارِ : ومِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ التَّعْرِيضَ فِي ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الفُقَهاءِ فِي التَّصانِيفِ وغَيْرِها كَقَوْلِهِمْ : قالَ بَعْضُ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ ، أَوْ بَعْضُ مَنْ يُنْسَبُ إِلَى الصَّلاحِ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَفْهَمُ السَّامِعُ المُرادَ بِهِ ، ومِنْهُ قَوْلُهُمْ عِنْدَ ذِكْرِهِ : اللَّه يُعافِينا ، اللَّه يَتُوبُ عَلَيْنا ، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلامَةَ ، ونَحْوَ ذَلِكَ .

فَأَمَّا الخَبَرُ عَنِ المَساوِئِ عَلَى وَجْهِ الاهْتِمامِ لا عَلَى وَجْهٍ يُرِيدُ بِهِ

إِنْشاءَ السَّبَبِ والتَّعْبِيرِ ، ولا عَلَى وَجْهٍ يُرِيدُ بِهِ تَشَفِّي الغَضَبِ فَمَحْمُولٌ عَلَى الإِنْكارِ ، ولا يَكُونُ الإِنْكارُ غِيبَةً لأَنَّهُ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ ، وكَذا الإِخْبارُ بِهِ لِوَلِيِّ الأَمْرِ لِزَجْرِهِ ، والشَّهادَةُ عَلَيْهِمْ بِتَقْرِيرِ أَفْعالِهِمْ أَوْ تَصْوِيرِ حَرَكاتِهِمْ وتَجاوزاتِهِمْ ، أَوْ ذِكْرٌ لِلتَّعْرِيفِ بِمَنِ اشْتُهِرَ بِوَصْفٍ ذَمِيمٍ لا يُعْرَفُ بِغَيْرِهِ ، وفَرْقٌ بَيْنَ إِنْكارِ المُجاهِرِ وغِيبَةِ المُساتِرِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الإِنْكارَ عِبادَةٌ والغِيبَةَ مَعْصِيَةٌ ، وأَنَّ الإِنْكارَ للإِصْلاحِ وإِرادَةِ الخَيْرِ والغِيبَةَ لِلحَسَدِ والغَدْرِ ، وأَنَّ الإِنْكارَ عَنْ عُلُوِّ الهِمَّةِ والغِيبَةَ مِنْ حَقارَةِ النَّفْسِ ودَناءَتِها .

قالَ الشَّيْخُ عَلِي القارِي فِي شَرْحِ الشَّمائِلِ : تُباحُ الغِيبَةُ فِي كُلِّ غَرَضٍ صَحِيحٍ شَرْعاً حَيْثُ يَتَعَيَّنُ بِها طَرِيقٌ فِي الوُصولِ بِها كالتَّظَلُّمِ والاسْتِعانَةِ عَلَى تَرْكِ المُنْكَرِ والاسْتِفْتاءِ والتَّحْذِيرِ مِنَ الشَّرِّ ، ويَدْخُلُ فِيهِ تَجْرِيحُ الرُّواةِ والشُّهُودِ ، وإِعْلامُ مَنْ لَهُ وِلايَةٌ عامَّةٌ بِسِيرَةِ مَنْ هُوَ تَحْتَ يَدِهِ ، وجَوابُ الاسْتِشارَةِ فِي نِكاحٍ أَوْ عَقْدٍ مِنَ العُقُودِ ، وكَذا مَنْ رَأَى فَقِيهاً يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ فَيَخافُ عَلَيْهِ الاقْتِداءَ بِهِ ، ويُرَخَّصُ لِلمُتَظَلِّمِ أَنْ يَذْكُرَ ظُلْمَ الظَّالِمِ عِنْدَ سُلْطانِهِ لِيَدْفَعَ ظُلْمَهُ ، فَأَمَّا عِنْدَ غَيْرِ السُّلْطانِ وغَيْرِ مَنْ يُعِينُ عَلَى الدَّفْعِ فَلا .

وفِي رَدِّ المُحْتارِ : إِنَّ المُسْتَمِعَ لا يَخْرُجُ مِنْ إِثْمِ الغِيبَةِ إِلا بِأَنْ يُنْكِرَ

بِلِسانِهِ وإنْ خافَ فَبِقَلْبِهِ وإنْ كانَ قادِراً عَلَى القِيامِ أَوْ قَطْعِ الكَلامِ بِكَلامٍ آخَرَ فَلَمْ يَفْعَلْهُ لَزِمَهُ .

والتَّصْدِيقُ بالغِيبَةِ غِيبَةٌ ، وإنْ قالَ بِلِسانِهِ اسْكُتْ وهُوَ يَشْتَهي بِقَلْبِهِ فَذَلِكَ نِفاقٌ ولا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الإثْمِ ما لَمْ يَكْرَهْهُ بِقَلْبِهِ .

والغِيبَةُ فِي حَقِّ الفاسِقِ المُعْلِنِ لا تَكُونُ غِيبَةً ، ويَكْفِي النَّدَمُ والاسْتِغْفارُ والتَّوْبَةُ فِي الغِيبَةِ ، وإنْ بَلَغَهُ فَالطَّرِيقُ أَنْ يأْتِيَ المُغْتابَ ويَسْتَحِلَّ مِنْهُ وإنْ تَعَذَّرَ بِمَوْتِهِ أَوْ بِغَيْبَتِهِ البَعِيدَةِ اسْتَغْفَرَ اللّٰه .

(بَهَتَهُ) : البُهْتانُ : الافْتِراء .

١٦٩- **بابٌ (الغِيبَةُ وقَوْلُ اللّٰهِ تَعالَى : ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾[١])**

عَنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللّٰهِ رضي الله عنه قالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَأَتَى عَلَى قَبْرَيْنِ يُعَذَّبُ صاحِباهُما ، فَقالَ : **(إنَّهُما لا يُعَذَّبانِ فِي كَبِيرٍ ، وبَلَى أَمَّا أَحَدُهُما فَكانَ يَغْتابُ النَّاسَ ، وأَمَّا الآخَرُ فَكانَ لا يَتَأَذَّى مِنَ البَوْلِ)** ، فَدَعا بِجَرِيدَةٍ رَطْبَةٍ أَوْ بِجَرِيدَتَيْنِ ، فَكَسَرَهُما ثُمَّ أَمَرَ بِكُلِّ كِسْرَةٍ فَغُرِسَتْ عَلَى قَبْرٍ ، فَقالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : **(أَما إنَّهُ سَيُهَوَّنُ مِنْ عَذابِهِما ، ما كانَتا رَطْبَتَيْنِ ، أَوْ لَمْ تَيْبَسا)** .

(فِي كَبِيرٍ) : أَيِ لَيْسَ بِشاقٍّ عَلَيْهِما تَرْكُهُ والاجْتِنابُ عَنْهُ ، أَي كانَ هَيِّناً الابْتِعادُ عَنْهُ .

---

(١) سُورَةُ الحُجُراتِ : مِنَ الآيَةِ ١٢ .

(وبَلَى) : فِي أَدَبِ الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ (وإِنَّهُ لَكبيرٌ) ؛ وسَبَبُ كَوْنِهما كَبيرَيْنِ أَنَّ عدمَ التَّنَزُّهِ مِنَ البوْلِ يَلْزَمُ مِنْهُ بُطْلانُ الصَّلاةِ فتَرْكُهُ كَبيرَةٌ ، ولَفْظُ كانَ يَغْتابُ النَّاسَ يَدُلُّ عَلَى اعْتِبارِهِ لِلنَّمِيمَةِ فهُوَ مِنْ أَقْبَحِ القَبائِحِ .

(لا يَتَأَذَّى) : أَي لا يُحِسُّ بالأَذَى ولا يُدْرِكُهُ فيَبْعُدُ عَنْهُ ، وفِي غَيْرِ هَذا الحَدِيثِ : يَسْتَتِرُ ، ويَسْتَنْزِهُ ، يَتَنَزَّهُ ، يَسْتَبْرِئُ ، قالَ النَّوَوِيُّ : كُلُّها صَحِيحَةٌ ، ومَعْناها لا يَتَحَرَّزُ مِنْهُ .

وقَدْ جعَلَ بَعْضُ سادَتِنا العُلَماءِ مُناسَبَةً لِلجَمْعِ بَيْنَ هاتَيْنِ الخَصْلَتَيْنِ ؛ وهِيَ أَنَّ البَرْزَخَ مُقَدِّمَةُ الآخِرَةِ ، وأَوَّلُ ما يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ حُقُوقِ اللهِ الصَّلاةُ ، ومِنْ حُقُوقِ العِبادِ الدِّماءُ ، ومِفْتاحُ الصَّلاةِ التَّطَهُّرُ مِنَ الحَدَثِ والخَبَثِ ، ومِنْ مَبادِئِ سَفْكِ الدِّماءِ الغِيبَةُ والسَّعْيُ بَيْنَ النَّاسِ بِالنَّمِيمَةِ بِنَشْرِ الفِتَنِ ، فَالأَوْلَى أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُما فِي أَوَّلِ مَوْقِفٍ لِلبَرْزَخِ ، ويُمْكِنُ أَنْ يُقاسَ عَلَيْهِما ما كانَ فِي مَثابَتِهِما كَسُوءِ الأَخْلاقِ وإِساءَةِ الأَدَبِ يُعَذَّبُ بِها فِي القَبْرِ ، والمَعاصِي يُعَذَّبُ بِها فِي النَّارِ .

١٧٠ - بابٌ (مَنْ مَسَّ رَأْسَ صَبِيٍّ مَعَ أَبِيهِ وبَرَّكَ عَلَيْهِ)

حَدَّثَنا إِسْحاقُ ، قالَ : أَخْبَرَنا حَنْظَلَةُ بنُ عَمْرٍو الزَّرْقِيُّ المَدَنِيُّ قالَ : حَدَّثَنِي أَبو حَزْرَةَ ، قالَ : أَخْبَرَنِي عُبادَةُ بنُ الوَلِيدِ بنِ عُبادَةَ

ابنِ الصَّامِتِ ، قالَ : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي وأَنا غُلامٌ شابٌّ فَلَقِينا شَيْخاً (عَلَيْهِ بُرْدَةٌ ومَعافِرِيٌّ وعَلَى غُلامِهِ بُرْدَةٌ ومَعافِرِيٌّ)، قُلْتُ : أَي عَمُّ ، ما يَمْنَعُكَ أَنْ تُعْطِيَ غُلامَكَ هَذِهِ النَّمِرَةَ وتَأْخُذَ البُرْدَةَ فَتَكُونَ عَلَيْكَ بُرْدَتانِ وعَلَيْهِ نَمِرَةٌ ؟ فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي فَقالَ : ابْنُكَ هَذا ؟ قالَ : نَعَمْ ، قالَ : فَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي ، وقالَ : بارَكَ اللهُ فِيكَ أَشْهَدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، واكْسُوهُمْ مِمَّا تَكْتَسُونَ)، يا ابْنَ أَخِي ، ذَهابُ مَتاعِ الدُّنْيا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَتاعِ الآخِرَةِ ، قُلْتُ : أَي أَبَتاهُ ، مَنْ هَذا الرَّجُلُ ؟ قالَ : أَبو اليُسْرِ كَعْبُ بنُ عَمْرو .

(أَبو اليُسْر) : اسْمُهُ كَعْبٌ ، شَهِدَ العَقَبَةَ ، كانَ رضي الله عنه رَجُلاً قَصِيراً ، وقَدْ أَسَرَ يَوْمَ بَدْرٍ (العَبَّاسَ) وهُوَ رَجُلٌ طَوِيلٌ ضَخْمٌ جَمِيلٌ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (لَقَدْ أَعانَكَ عَلَيْهِ مَلَكٌ كَرِيمٌ) ، وهُوَ الَّذي انْتَزَعَ رايَةَ المُشْرِكِين .

١٧١ - بابٌ (إِكْرامُ الضَّيْفِ وخِدْمَتُهُ إِيَّاهُ بِنَفْسِه)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَعَثَ إِلَى نِسائِهِ ، فَقُلْنَ : ما مَعَنا إِلَّا الماءُ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يُضِيفُ هَذا - ؟)، فَقالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ : أَنا ، فانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ ، فَقالَ : أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالَتْ : ما عِنْدَنا إِلَّا

قُوتٌ لِلصِّبْيانِ ، فقالَ : هَيِّئِي طَعامَكِ ، وأَصْلِحِي سِراجَكِ ، ونَوِّمِي صِبْيانَكِ إِذا أَرادوا عَشاءً ، فَهَيَّأَتْ طَعامَها ، وأَصْلَحَتْ سِراجَها ، ونَوَّمَتْ صِبْيانَها ، ثُمَّ قامَتْ كَأَنَّها تُصْلِحُ سِراجَها فَأَطْفَأَتْهُ وجَعَلا يُرِيانِهِ أَنَّهُما يَأْكُلانِ وباتا طاوِيَيْنِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدا إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، فقالَ ﷺ : (لَقَدْ ضَحِكَ اللّٰهُ أَوْ عَجِبَ مِنْ فِعالِكُما ؟ وأَنْزَلَ اللّٰهُ ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ (١).

(ما مَعَنا إِلَّا الماءُ) : أَي فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئاً .

(مَنْ يَضُمُّ) : فِي رِوايَةٍ : (أَلا رَجُلٌ يُضِيفُهُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ اللّٰه) .

(رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ) : هُوَ أَبُو طَلْحَة .

(وباتا طاوِيَيْنِ) : جائِعَيْنِ .

(فَلَمَّا أَصْبَحَ) : فِي حَدِيثِ أَنَسٍ : (فَصَلَّى مَعَهُمُ الصُّبْحَ) .

(فِعالِكُما) : اسْمٌ لِلفِعْلِ الحَسَنِ مِثْلَ الجُودِ والكَرَم .

﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ : يُقَدِّمُونَ .

﴿خَصَاصَةٌ﴾ : حاجَةٌ إِلَى ما يُؤْثِرُونَ .

﴿شُحَّ﴾ : الشُّحُّ البُخْلُ مَعَ حِرْصٍ .

---

(١) سُورَةُ الحَشْر : مِنَ الآيَة ٩ .

١٧٢ - بابُ (جائِزَةُ الضَّيْف)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ ، قالَ : حَدَّثَنا اللَّيْثُ ، قالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدٌ المُقْبَرِيُّ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ ، قالَ : سَمِعَتْ أُذُنايَ وأَبْصَرَتْ عَيْناي حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ :

(مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ ، ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جائِزَتَهُ) قالَ : وما جائِزَتُهُ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : (يَوْمٌ ولَيْلَةٌ ، والضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ ، فَما كانَ وَراءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ ، ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ) .

(فَلْيُكْرِمْ جارَهُ) : فِي رِوايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ : (فَلا يُؤْذِ جارَهُ)، وعِنْدَ مُسْلِمٍ : (فَلْيُحْسِنْ إِلَى جارِهِ)، وقَدْ وَرَدَ تَفْسِيرُ الإِكْرامِ والإِحْسانِ لِلجارِ وتَرْكِ أَذاهُ فِي عِدَّةِ أَحادِيث ، وقالَ الحافِظُ : ثُمَّ الأَمْرُ بالإِكْرامِ يَخْتَلِفُ باخْتِلافِ الأَشْخاصِ والأَحْوالِ ؛ فَقَدْ يَكُونُ فَرْضَ عَيْنٍ ، وقَدْ يَكُونُ فَرْضَ كِفايَةٍ ، وقَدْ يَكُونُ مُسْتَحَبًّا .

(فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ) : بِأَنْ يَزِيدَ لَهُ فِي قِراهُ عَلَى ما كانَ يَفْعَلُ فِي عِيالِهِ .

(جائِزَتَهُ) : بِالنَّصْبِ عَلَى البَدَلِيَّةِ أَوْ بِنَزْعِ الخافِضِ ، أَي فِي إِعْطاءِ جائِزَتِهِ ، وعَلَى تَضْمِينِ يُكْرِمُ مَعْنَى يُعْطِي ، والجائِزَةُ اسْمٌ لِلعَطِيَّةِ

الَّتي يُعْطِيها الضَّيْفَ أَوِ السَّائِلَ ، وقِيلَ مُبْتَدأٌ والخَبَرُ مَحْذُوفٌ .

(والضِّيافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ) : يَتَكَلَّفُ لَهُ فِي اليَوْمِ الأَوَّلِ بِالبِرِّ والإِلْطاف، وفِي الثَّانِي والثَّالِثِ يُقَدِّمُ لَهُ ما حَضَرَهُ ولا يَزِيدُهُ عَلَى عادَتِهِ ، ثُمَّ يُعْطِيهِ ما يَجُوزُ بِهِ مَسافَةَ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ ، وتُسَمَّى الجِيزَة .

(فَلْيَقُلْ خَيْراً) : لا بُدَّ أَنْ يَتَفَكَّرَ قَبْلَ كَلامِهِ ، فَإِنْ عَلِمَ أَنَّهُ لا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ ولا يَجُرُّ إِلَى مُحَرَّمٍ ومَكْرُوهٍ فَلْيَتَكَلَّمْ ، وإِنْ كانَ مُباحاً فالسَّلامَةُ فِي السُّكُوتِ مَخافَةَ أَنْ يَجُرَّ المُباحُ إِلَى المُحَرَّم .

١٧٣ - بابٌ (نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ)

حَدَّثَنا حَجَّاجٌ ، قالَ : حَدَّثَنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْماءَ ، عَنْ ثَوْبانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(أَفْضَلُ دِينارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى عِيالِهِ ، ودِينارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى أَصْحابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ودِينارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى دابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّه)

قالَ أَبو قِلابَةَ : وبَدَأَ ﷺ بِالعِيالِ وأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجراً مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيالٍ صِغارٍ حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ !

(عَلَى عِيالِهِ) : يَشْمَلُ الزَّوْجَةَ والأَقارِبَ ، ويَحْتَمِلُ أَنْ يَخْتَصَّ بِالزَّوْجَة ويَلْحَقَ بِهِ مَنْ عَداها بِطَرِيقِ الأَوْلَى لأَنَّ الثَّوابَ إِذا ثَبَتَ فِي ما هُوَ واجِبٌ

فَثُبُوتُهُ فِي مَا لَيْسَ بِواجِبٍ أَوْلَى ، والاحْتِسابُ القَصْدُ إِلَى طَلَبِ الأَجْرِ .

قالَ القُرْطُبي : إِنَّ الأَجْرَ فِي الإِنْفاقِ إِنَّما يَحْصُلُ بِقَصْدِ القُرْبَةِ ، سَواءٌ كانَتْ واجِبَةً أَوْ مُباحَةً ، وأَفادَ مَفْهُومُهُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَقْصِد امْتِثالَ حُكْمِ الشَّرْعِ ، وسَواءٌ تَجَرَّدَ القَصْدُ بِأَنْ لَمْ يَكُنْ هُناكَ باعِثٌ عَلَى الفِعْلِ غَيْرُهُ أَم اقْتَرَنَ بِهِ ما لا يُنافِيهِ ، وسَواءٌ اسْتَحْضَرَهُ الفاعِلُ حالَ الفِعْلِ أَمْ لَمْ يَسْتَحْضِرْهُ ، فالمَرْجُو أَنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ نَصِيباً قَلَّ أَوْ كَثُرَ ، وفَضْلُ اللّهِ تَبارَكَ وتَعالَى واسِعٌ فَلَهُ الحَمْدُ .

١٧٤- بابٌ (يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى اللُّقْمَةِ يَرْفَعُها إِلَى فِي امْرَأَتِهِ)

حَدَّثَنا أَبو اليَمانِ ، قالَ : حَدَّثَنا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قالَ : حَدَّثَنِي عامِرُ بنُ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لِسَعْدٍ : (**إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِها وَجْهَ اللّهِ عَزَّ وجَلَّ ، إِلَّا أُجِرْتَ بِها ، حَتَّى ما تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ**) .

(تَبْتَغِي بِها وَجْهَ اللّهِ) : يُسْتَفادُ مِنْهُ أَنَّ أَجْرَ الواجِبِ يَزْدادُ بِالنِّيَّةِ ؛ لأَنَّ الإِنْفاقَ عَلَى الزَّوْجَةِ واجِبٌ وفِي فِعْلِهِ الأَجْرُ ، فَإِذا نَوَى بِهِ ابْتِغاءَ وَجْهِ اللّهِ ازْدادَ أَجْرُهُ بِذَلِكَ ، ونَبَّهَ بِتَنْكِيرِ النَّفَقَةِ عَلَى غَيْرِها مِنْ وُجُوهِ البِرِّ والإِحْسانِ ، وخَصَّ المَرْأَةَ لأَنَّ نَفَقَتَها مُسْتَمِرَّةٌ بِخِلافِ غَيْرِها .

(فِي فَمِ امْرَأَتِكَ) : إِنَّ المُباحَ إذا قُصِدَ بِهِ وَجْهُ اللهِ صارَ طاعَةً ، وقَدْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ ، بِأَقَلِّ الحُظُوظِ الدُّنْيَوِيَّةِ وهُوَ وَضْعُ اللُّقْمَةِ فِي فَمِ الزَّوْجَةِ ، إِذْ لا يَكُونُ إِلَّا عِنْدَ المُلاعَبَةِ والمُمازَحَةِ ، ومَعَ ذَلِكَ فَيُؤْجَرُ فاعِلُهُ إذا قَصَدَ بِهِ قَصْداً صَحِيحاً ، فَكَيْفَ بِما هُوَ فَوْقَ ذَلِكَ، وتَمْثِيلُهُ باللُّقْمَةِ مُبالَغَةٌ فِي أَنَّ الحَظَّ إذا وافَقَ الحَقَّ لا يَقْدَحُ فِي ثَوابِهِ وإِنْ كانَ مَشُوباً بِشَهْوَةِ النَّفْسِ ، لأَنَّهُ إذا ثَبَتَ الأَجْرُ فِي لُقْمَةٍ واحِدَةٍ لِزَوْجَةٍ غَيْرِ مُضْطَرَّةٍ فَما الظَّنُّ بِمَنْ أَطْعَمَ لُقَماً لِمُحْتاجٍ ، أَوْ عَمِلَ مِنَ الطَّاعاتِ ما مَشَقَّتُهُ فَوْقَ مَشَقَّةِ ثَمَنِ اللُّقْمَةِ الَّتي هِيَ مِنَ البَذْلِ بِالمَحَلِّ الأَدْنَى .

١٧٥ - بابُ (الدُّعاءُ إذا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(يَنْزِلُ رَبُّنا تَبارَكَ وتَعالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّماءِ الدُّنْيا ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟)

(يَنْزِلُ رَبُّنا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّماءِ الدُّنْيا) نُزُولاً يَلِيقُ بِهِ لا يَلْزَمُ مِنْهُ نَقْصٌ ولا نَسْتَطِيعُ العِلْمَ بِكَيْفِيَّتِهِ ، والمَقْصُودُ مِنْ ذِكْرِهِ فِي الحَدِيثِ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ العِبادَةَ والدُّعاءَ فِي هَذا الوَقْتِ أَفْضَلُ وأَكْمَلُ وأَقْرَبُ إِلَى

القَبُولِ ، فَكُلُّ مَنْ دَعا اللّهَ فِي هَذا الوَقْتِ ولَوْ فِي غَيْرِ صَلاةٍ وبِدُونِ تَقدُّمِ صَلاةٍ ، نَعَمْ إذا دَعا فِي الصَّلاةِ أَوْ بَعْدَ تَقْدِيمِ الصَّلاةِ كانَ أَحَقَّ بِالقَبُولِ والإجابَةِ ، وقَدِ اخْتُلِفَ فِي مَعْنَى النُّزُولِ ، ودَعْ مَنْ أَنْكَرَ الأَحادِيثَ الصَّحِيحَةَ مِنَ الخَوارِجِ والمُعْتَزِلَةِ وغَيْرِهِمْ مُكابَرَةً ؛ عامَلَهُمُ اللّهُ بِعَدْلِهِ .

وجُمْهُورُ السَّلَفِ ومِنْهُمُ الأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ أَجْرَوْهُ عَلَى ما وَرَدَ مُؤْمِنِينَ بِهِ عَلَى طَرِيقِ الإجْمالِ مُنَزِّهِينَ اللّهَ تَعالَى عَنِ الكَيْفِيَّةِ والتَّشْبِيهِ كَما ذَكَرْنا ، ومِنْهُمْ مَنْ أَوَّلَهُ عَلَى وَجْهٍ مُسْتَعْمَلٍ فِي كَلامِ العَرَبِ وقالُوا : كُلُّ ما وَرَدَ مِنَ الصِّفاتِ فَهِيَ مِنَ التَّقْرِيبِ لا مِنَ التَّمْثِيلِ ، وفِي مَذاهِبِ العَرَبِ سَعَةٌ ، يَقُولُونَ : أَمْرٌ بَيِّنٌ كالشَّمْسِ ، وحَقٌّ كالنَّهارِ ، والرَّجُلُ جَوادٌ كالرِّيحِ ، ولا يُرِيدُونَ تَحْقِيقَ الاشْتِباهِ وإنَّما يُرِيدُونَ تَحْقِيقَ الإثْباتِ والتَّقْرِيبِ مِنَ الإفْهامِ ؛ فَقَدْ عَلِمَ مَنْ عَقَلَ أَنَّ الماءَ أَبْعَدُ الأَشْياءِ شَبَهاً بِالصَّخْرِ ، واللّهُ يَقُولُ : ﴿فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ﴾[1] ؛ فَأَرادَ فِي العِظَمِ والعُلُوِّ لا الشَّبَهِ فِي الحَقِيقَةِ ، والعَرَبُ تُشَبِّهُ الصُّورَةَ بِالشَّمْسِ والقَمَرِ ، واللَّفْظَ بِالسِّحْرِ ، والمَواعِيدَ الكاذِبَةَ بِالرِّياحِ ، ولا تَعُدُّ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ كَذِباً ولا تُوجِبُ حَقِيقَةً .

(١) سُورَةُ هُود عليه السلام : مِنَ الآيَة ٤٢ .

وَمِنْهُمْ مَنْ أَوَّلَ فِي بَعْضِ ما يَكُونُ تَأْوِيلُهُ قَرِيباً مُسْتَعْملاً فِي كَلامِ العَرَبِ كالأَمْرِ يَنْزِلُ أَوِ المَلِكِ بِأَمْرِهِ ، وفَوَّضَ فِيما يَكُونُ بَعِيداً مَهْجُوراً وهُوَ اسْتِعارَةٌ لِلتَّلَطُّفِ بالدَّاعِينَ والإِجابَةِ لَهُمْ .

قالَ البَيْضاوي : ولَمَّا ثَبَتَ بِالقَواطِعِ امْتِناعُ النُّزُولِ بِمَعْنَى الانْتِقالِ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ أَخْفَضَ مِنْهُ ؛ فالمُرادُ دُنُوُّ رَحْمَتِهِ جَلَّ فِي عُلاه .

والصُّوفِيَّةُ يَقُولُونَ بالتَّجَلِّي فِي اصْطِلاحِهِم الخاص .

(حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ) : وهُوَ وَقْتٌ شَرِيفٌ خَصَّهُ اللهُ تَعالَى بالتَّنَزُّلِ فِيهِ فَيَتَفَضَّلُ فِيهِ عَلَى عِبادِهِ بِإِجابَةِ دَعْوَتِهِمْ وإِعْطاءِ سُؤْلِهِمْ وغُفْرانِ ذُنُوبِهِمْ ، وهُوَ وَقْتُ غَفْلَةٍ وخَلْوَةٍ واسْتِغْراقٍ فِي النَّوْمِ واسْتِلْذاذٍ لَهُ ، ومُفارَقَةُ اللَّذَّةِ والدَّعَةِ صَعْبٌ لا سِيَّما لأَهْلِ الرَّفاهِيَةِ وفِي زَمَنِ البَرْدِ ، وكَذا لأَهْلِ التَّعَبِ ولا سِيَّما فِي قِصَرِ اللَّيْلِ ، فَمَنْ آثَرَ القِيامَ لِمُناجاةِ رَبِّهِ والتَّضَرُّعِ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ دَلَّ عَلَى خُلُوصِ نِيَّتِهِ وصِحَّةِ رَغْبَتِهِ فِيما عِنْدَ رَبِّهِ ، فَلِذَلِكَ نَبَّهَ اللهُ عِبادَهُ إِلَى الدُّعاءِ فِي هَذا الوَقْتِ الَّذِي تَخْلُو فِيهِ النَّفْسُ مِنْ خَواطِرِ الدُّنْيا وعَلَقِها لِيَسْتَشْعِرَ العَبْدُ الجِدَّ والإِخْلاصَ لِرَبِّهِ .

(فَأَغْفِرَ لَهُ) : زادَ الدَّارِمِي : حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ أَوْ يَنْصَرِفَ القارِئُ مِنْ صَلاةِ الفَجْرِ .

١٧٦ - بابٌ (مَنْ سَتَرَ مُسْلِماً)

عَنْ أَبي الهَيْثَم [١]، قالَ : جاءَ قَوْمٌ إلى عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ ، فَقالُوا : إنَّ لَنا جِيراناً يَشْرَبُونَ ويَفْعلُونَ ، أَفنَرْفَعُهُمْ إِلَى الإمامِ ؟ قالَ : لا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ :

(مَنْ رَأَى مِنْ مُسْلِمٍ عَوْرَةً فَسَتَرَها كانَ كَمَنْ أَحْيا مَوْؤُدَةً مِنْ قَبْرِها) .

(يَقُولُ) : هَذا مِنَ الأَحادِيثِ الَّتي سافَرَ لَها سَيِّدُنا أَبو أَيُّوبَ الأَنْصارِيُّ رضي الله عنه إِلَى سَيِّدِنا عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ بِمِصْرَ ، حَيْثُ قَدِمَ إِلَى مَنْزِلِ سَيِّدِنا مَسْلَمَةَ بنِ مَخْلَدٍ رضي الله عنه (وهُوَ والِي مِصْرَ آنَذاكَ) فَعَجِلَ عَلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَعانَقَهُ ثُمَّ قالَ لَهُ : ما جاءَ بِكَ يا أَبا أَيُّوب ؟ فَقالَ : حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعَهُ غَيْرِي وغَيْرُ عُقْبَةَ ، فابْعَثْ مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى مَنْزِلِ عُقْبَةَ ، فَأَخْبَرَ عُقْبَةَ فَعَجِلَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَعانَقَهُ ، فَقالَ : ما جاءَ بِكَ يا أَبا أَيُّوبَ ؟ فَقالَ : حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ غَيْرِي وغَيْرُكَ فِي سَتْرِ المُؤْمِنِ ، قالَ عُقْبَةُ : نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ سَتَرَ مُسْلِماً فِي الدُّنْيا عَلَى خِزْيَةٍ سَتَرَهُ اللّهُ يَوْمَ القِيامَةِ) ، فَقالَ لَهُ أَبُو أَيُّوب : صَدَقْتَ ، ثُمَّ انصَرَفَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى راحِلَتِهِ فَرَكِبَها راجِعاً إِلَى المَدِينَةِ ، فَما أَدْرَكَتْهُ جائِزَةُ مَسْلَمَةَ بنِ مَخْلَدٍ إِلَّا بِعَرِيشِ مِصْرَ .

---

(١) أبو الهَيْثم : مَوْلَى الصَّحابِيِّ الجَلِيلِ عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه .

(عَوْرَة) : ما يَجِبُ سَتْرُهُ مِنَ الأَعْضاءِ ، وما يَكْرَهُ الإِنْسانُ ظُهُورَهُ وَيَسْتَحِي مِنْ كَشْفِهِ مِنَ العُيُوبِ والنَّقائِص ؛ وَوَجْهُ التَّشْبِيهِ أَنَّ مَن اطَّلَعَ عَلَى عَيْبِهِ وقُبْحِهِ قَدْ يَخْتارُ المَوْتَ عَلى أَنْ يَطَّلِعَ الغَيْرُ عَلَيْهِ فَيَصِيرُ فِي حُكْمِ المَيِّتِ لِما يَلْحَقُهُ مِنَ الحَياءِ والنَّدامَةِ والخَجالَةِ الَّتي هِيَ بِمَثابَةِ المَوْتِ ، فَمَنْ سَتَرَها فَكَأَنَّهُ أَحْياهُ وأَخْرَجَهُ مِنَ القَبْرِ .

١٧٧ - بابٌ (الحَسَنُ والحُسَيْنُ رَيْحانَتا رَسُولِ اللهِ ﷺ)

حَدَّثَنا مُوسَى ، قالَ : حَدَّثَنا مَهْدِي بنُ مَيْمُونَ ، قالَ : حَدَّثَنا ابنُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ ابنِ أَبِي نُعْم ، قالَ : كُنْتُ شاهِداً ابْنَ عُمَرَ ، إِذْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ البَعُوضَةِ ؟ فَقالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَقالَ : مِنْ أَهْلِ العِراقِ ، قالَ : انْظُروا إِلَى هَذا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ البَعُوضَةِ ، وقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (**هُما رَيْحانَتايَ مِنَ الدُّنْيا**) .

(دَمِ البَعُوضَةِ) : أَي ماذا يَلْزَمُ المُحْرِمَ إِذا قَتَلَهُ .

(هُما) : أَي سَيِّدُنا الإِمامُ الحَسَنُ وَسَيِّدُنا الإِمامُ الحُسَيْنُ رضي الله عنهما .

(رَيْحانَتايَ) : الرَّيْحانَةُ كُلُّ ما طابَ رِيحُهُ مِنَ النَّباتِ ، وكانَ النَّبِيُّ ﷺ يَشُمُّهُما وَيَضُمُّهُما ويُقَبِّلُهُما .

قالَ الزَّمَخْشَرِي : أَي هُما مِنْ رِزْقِ اللهِ الَّذي رَزَقَنِيهِ ؛ يُقالُ : سُبْحانَ اللهِ وَرَيْحانَهُ أَي أُسَبِّحُ اللهَ وأَسْتَرْزِقُهُ .

١٧٨ - بابٌ (الرَّحْمَةُ مِائَةُ جُزْءٍ)

حَدَّثَنا الحَكَمُ بنُ نافِعٍ ، قالَ : أَخْبَرَنا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قالَ : أَخْبَرَنا سَعِيدُ بنُ المُسَيِّبِ[١] ، أَنَّ أَبا هُرَيْرَةَ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (**جَعَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وتِسْعِينَ ، وأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءاً واحِداً ، فَمِنْ ذَلِكَ الجُزْءِ يَتَراحَمُ الخَلْقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الفَرَسُ حافِرَها عَنْ وَلَدِها خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ**) .

(تِسْعَةً وتِسْعِينَ) : قالَ ابنُ أَبِي جَمْرَةَ : إِنَّ نارَ الآخِرَةِ تَفْضُلُ نارَ الدُّنْيا بِتِسْعٍ وسِتِّينَ جُزْءاً ، فَإِذا قُوبِلَ كُلُّ جُزْءٍ بِرَحْمَةٍ زادَتِ الرَّحَماتُ ثَلاثِينَ جُزْءاً ؛ وهُوَ قَوْلُهُ تَعالَى : (سَبَقَتْ رَحْمَتِي عَلَى غَضَبِي) .

(أَنْزَلَ فِي الأَرْضِ) : والقِياسُ إِلَى الأَرْضِ ؛ لَكِنَّ حُروفَ الجَرِّ يَقُومُ بَعْضُها مَقامَ بَعْضٍ ، أَوْ فِيهِ تَضْمِينُ فِعْلٍ ، والغَرَضُ مِنْهُ المُبالَغَةُ يَعْنِي أَنْزَلَ رَحْمَةً واحِدَةً مُنْتَشِرَةً فِي الأَرْضِ .

(يَتَراحَمُ الخَلْقُ) : وفِي رِوايَةٍ : (أَنْزَلَ مِنْها رَحْمَةً واحِدَةً بَيْنَ الجِنِّ والإِنْسِ والبَهائِمِ فَبِها يَتَعاطَفُونَ وبِها يَتَراحَمُونَ وبِها تَعْطِفُ الوَحْشُ عَلَى وَلَدِها) ، وإِذا حَصَلَ لِلإِنْسانِ مِنْ رَحْمَتِهِ الواحِدَةِ فِي هَذِهِ

---

(١) سَعِيدُ بنُ المُسَيِّبِ : رَأْسُ عُلَماءِ التَّابِعِينَ وفَرْدُهُمْ وفاضِلُهُمْ وفَقِيهُهُمْ ، وُلِدَ سَنَةَ ١٥ هـ ، قالَ ابنُ حِبَّانَ : كانَ أَفْقَهَ أَهْلِ الحِجازِ وأَعْبَرَ النَّاسِ لِرُؤْيا ، ما نُودِيَ بِالصَّلاةِ مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِلَّا هُوَ فِي المَسْجِدِ تُوُفِّيَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَنَةَ ٩٤ هـ .

الدَّارِ المُمْتَلِئَةِ بالأَكْدارِ : الإِسْلامُ والقُرْآنُ والصَّلاةُ والرَّحْمَةُ فِي قَلْبِهِ وغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا أَنْعَمَ اللهُ بِهِ ، فَكَيْفَ ظَنُّكَ بِمائَةٍ مِنْ رَحْمَتِهِ فِي الدَّارِ الآخِرَةِ ؛ زادَ مُسْلِمٌ : فَإِذا كانَ يَوْمُ القِيامَةِ أَكْمَلَها بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ ، فَتَكُونُ عِنْدَ الخَلْقِ مِائَةُ رَحْمَةٍ يَوْمَ القِيامَةِ .

(حَتَّى تَرْفَعَ الفَرَسُ) : وخَصَّ الفَرَسَ بِالذِّكْرِ لأَنَّها أَشَدُّ حَذَراً مِنْ أَنْ يُصِيبَ وَلَدَها الضَّرَرُ مِنْ وَقْعِ حافِرِها عَلَيْهِ فِي الحَيواناتِ المَأْلُوفَةِ الَّتِي يَرَى المُخاطَبُونَ حَرَكاتِها مَعَ أَوْلادِها مَعَ خِفَّتِهِ وسُرْعَتِهِ فِي التَّنَقُّلِ .

(حافِرَها) : هُوَ بِمَنْزِلَةِ القَدَمِ للإِنْسانِ .

(أَنْ تُصِيبَهُ) : فَلَوْ يَعْلَمُ الكافِرُ بِكُلِّ الَّذي عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الجَنَّةِ ، ولَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذي عِنْدَ اللهِ مِنَ العَذابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ .

١٧٩ - بابٌ (رَمَضانُ شَهْرُ الجُود)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالخَيْرِ وكانَ أَجْوَدَ ما يَكُونُ فِي رَمَضانَ حِينَ يَلْقاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام ، وكانَ جِبْرِيلُ يَلْقاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضانَ ، يَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ القُرْآنَ ، فَإِذا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ .

(أَجْوَدَ النَّاسِ بِالخَيْرِ) : أَي أَكْثَرُ النَّاسِ جُوداً بِهِ ؛ والجُودُ إِعْطاءُ ما يَنْبَغِي .

(حِينَ يَلْقاهُ جِبْرِيلُ) : إِذْ فِي مُلاقاتِهِ زِيادَةُ تَرْقِيَةٍ وكَثْرَةُ اطِّلاعِهِ عَلَى عُلُومِهِ وعَلَى عُلُومِ اللهِ ولا سِيَّما فِي مُدارَسَةِ القُرْآنِ .

(رَمَضانَ) : الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ ، فَهُوَ أَجْدَرُ بِمُدارَسَتِهِ .

(أَجْوَدَ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ) : والجُودُ مِنْ أَحْسَنِ الأَخْلاقِ ، ومُدارَسَةُ القُرْآنِ تَزِيدُ لَهُ غِنَى النَّفْسِ ، والغِنَى سَبَبُ الجُودِ ، ونِعَمُ اللهِ فِي رَمَضانَ تَزِيدُ عَلَى عِبادِهِ ، فالنَّبِيُّ ﷺ أَحَقُّ بِهِ ولِذَلِكَ يَتَخَلَّقُ بِخُلُقِ اللهِ فَيَكُونُ أَجْوَدَ فِيهِ ، أَثْبَتَ لَهُ أَوَّلاً وَصْفَ الجُودِ ثُمَّ أَتَمَّهُ بِأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ ثُمَّ كَمَّلَهُ فَشَبَّهَ جُودَهُ بِالرِّيحِ المُرْسَلَةِ وأَبْلَغَ فِيها حَيْثُ قالَ الرِّيحُ المُرْسَلَةُ لأَنَّ الرِّيحَ قَدْ تَسْكُنُ ، وفِيهِ اسْتِعْمالُ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ فِي الإِسْنادِ الحَقِيقِيِّ والمَجازِيِّ ؛ لأَنَّ الجُودَ مِنْهُ ﷺ حَقِيقِيٌّ ومِنَ الرِّيحِ مَجازِيٌّ ، فَكَأَنَّهُ اسْتَعارَ لِلرِّيحِ جُوداً بِاعْتِبارِ مَجِيئِها بِالخَيْرِ فَأَنْزَلَها مَنْزِلَةَ مَنْ جادَ ، وفِي تَقْدِيمِ مَعْمُولِ أَجْوَدَ عَلَى المُفَضَّلِ عَلَيْهِ نُكْتَةٌ لَطِيفَةٌ وهِيَ أَنَّهُ لَوْ أَخَّرَهُ لَظُنَّ تَعَلُّقُهُ بِالمُرْسَلَةِ وهَذا وإِنْ كانَ لا يُغَيِّرُ المَعْنَى المُرادَ مِنَ الوَصْفِ بِالأَجْوَدِيَّةِ إِلَّا أَنَّهُ تَفُوتُ بِهِ المُبالَغَةُ لأَنَّ المُرادَ وَصْفُهُ بِزِيادَةِ الأَجْوَدِيَّةِ عَلَى الرِّيحِ مُطْلَقاً .

قالَ الطِّيبِي : فَضَّلَ أَوَّلاً جُودَهُ عَلَى جُودِ النَّاسِ كُلِّهِمْ ، ثُمَّ فَضَّلَ ثانِياً جُودَ كَوْنِهِ فِي رَمَضانَ عَلَى جُودِهِ فِي سائِرِ أَوْقاتِهِ ، ثُمَّ فَضَّلَ

ثالثاً جُودَهُ فِي لَيالِي رَمَضانَ عِنْدَ لِقاءِ جِبْرِيلَ عَلَى جُودِهِ فِي رَمَضانَ مُطْلَقاً ، ثُمَّ شَبَّهَ جُودَهُ بِالرِّيحِ .

(المُرْسَلَةِ) : الدَّائِمِ هُبُوبُها بِالرَّحْمَةِ .

١٨٠ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ : هَلَكَ النَّاسُ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(إذا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ) .

مَعْناهُ : لا يَزالُ الرَّجُلُ يَعِيبُ النَّاسَ ويَذْكُرُ مَساوِئَهُمْ ويَشْتَغِلُ بِمَطاعِنِهِمْ ويَقُولُ : فَسَدَ النَّاسُ وهَلَكُوا ونَحْوَ ذَلِكَ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ أَي أَسْوَأُ حالاً مِنْهُمْ بِما يَلْحَقُهُ مِنَ الإِثْمِ فِي عَيْبِهِمْ والوَقِيعَةِ فِيهِمْ ، ورُبَّما دَعاهُ ذَلِكَ إِلَى العُجْبِ بِنَفْسِهِ ورُؤْيَةِ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ خَيْرٌ مِنْهُمْ ؛ وهَذا إِنَّما هُوَ فِيمَنْ قالَهُ عَلَى سَبِيلِ الإِزْراءِ بِالنَّاسِ واحْتِقارِهِمْ ، وتَفْضِيلِ نَفْسِهِ عَلَيْهِمْ ، وتَقْبِيحِ أَحْوالِهِمْ ، فَأَمَّا مَنْ قالَ ذَلِكَ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ لِما يَرَى فِي نَفْسِهِ وفِي النَّاسِ مِنَ النَّقْصِ فِي أُمُورِ الدِّينِ فَلا بَأْسَ عَلَيْهِ .

١٨١ - بابٌ (لا يَقُلْ لِلمُنافِقِ : سَيِّدٌ)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(لا تَقُولُوا لِلمُنافِقِ : سَيِّدٌ ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ ، فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وجَلَّ) .

(سَيِّدٌ) : وهُوَ المُسْتَحِقُّ لِلسُّؤْدَدِ ، أَي الأَسْبابِ العالِيَةِ الَّتي يَسْتَحِقُّ بِها ذَلِكَ ، فَأَمَّا المُنافِقُ فَإِنَّهُ لَمَّا كانَ مَوْصُوفاً بِالنَّقائِصِ لا يَسْتَحِقُّ هَذا الاسْمَ ، فَتَسْمِيَتُهُ بِذَلِكَ وَضْعٌ لَهُ فِي مَكانٍ لَمْ يَضَعْهُ اللهُ فِيهِ ، فَلا يَبْعُدُ أَنْ يَسْتَحِقَّ بِذَلِكَ سَخَطَ اللهِ ، أَعاذَنا اللهُ مِنْهُ .

(إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ) : مَعْناهُ إِنْ يَكُ سَيِّداً وَجَبَتْ طاعَتُهُ ، وذَلِكَ مُوجِبٌ لِسَخَطِ اللهِ ، وقِيلَ : إِنْ وَقَّرْتُمُوهُ فَقَدْ وَقَّرْتُمْ مَنْ لا يَسْتَحِقُّ التَّوْقِيرَ وبِذَلِكَ أَغْضَبْتُمْ رَبَّكُمْ ، وإِنْ لَمْ تُوَقِّرُوهُ بِالقَلْبِ ولَكِنْ قُلْتُمْ إِنَّكَ سَيِّدٌ فَقَدْ كَذَبْتُمْ .

(أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ) : لأَنَّهُ لا يَكُونُ المُنافِقُ سَيِّدَكُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مُنافِقِينَ وهُوَ يَسُودُكُمْ فِي النِّفاقِ ، وهَذا يُوجِبُ سَخَطَ اللهِ .

١٨٢ - بابٌ (لا يُحِدُّ الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ النَّظَرَ إِذا وَلَّى)

عَنْ مُجاهِدٍ [(١)]، قالَ : (**يُكْرَهُ أَنْ يُحِدَّ الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ النَّظَرَ ، أَوْ يُتْبِعَهُ بَصَرَهُ إِذا وَلَّى ، أَوْ يَسْأَلَهُ : مِنْ أَيْنَ جِئْتَ ؟ وأَيْنَ تَذْهَبُ**) .

---

(١) مُجاهِدُ بنُ جُبَيْرٍ المَكِّيُّ أَبو الحَجَّاجِ ، ثِقَةٌ ، أَعْلَمُهُمْ بِالتَّفْسِيرِ ، عَرَضَ القُرْآنَ عَلَى ابنِ عَبَّاسٍ ثَلاثِينَ مَرَّةً ، قالَ سَلَمَةُ بنُ كُهَيْلٍ : ما رَأَيْتُ أَحَداً أَرادَ بِهَذا العِلْمِ وَجْهَ اللهِ تَعالَى إِلَّا عَطاءً وطاوُساً ومُجاهِداً ، قالَ ابنُ سَعْدٍ : كانَ ثِقَةً فَقِيهاً عالِماً كَثِيرَ الحَدِيثِ ، زادَ ابْنُ حِبَّانَ : وَرِعاً عابِداً مُتْقِناً تُوُفِّيَ رضي الله عنه وهُوَ ساجِدٌ سَنَةَ ١٠٣هـ ، وهُوَ ابْنُ ٨٣ سَنَةً .

١٨٣ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ : وَيْلَكَ)

عَنْ جابِرٍ رضي الله عنه قالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالجِعرانَةِ والتِّبْرُ فِي حِجْرِ بِلالٍ ، وهُوَ يَقْسِمُ ، فَجاءَهُ رَجُلٌ ، فَقالَ : اعْدِلْ فَإِنَّكَ لا تَعْدِلُ ، فَقالَ : (وَيْلَكَ ، فَمَنْ يَعْدِلُ إِذا لَمْ أَعْدِلْ ؟) قالَ عُمَرُ : دَعْنِي يا رَسُولَ اللهِ أَضْرِبُ عُنُقَ هَذا المُنافِقِ ، فَقالَ : (إِنَّ هَذا مَعَ أَصْحابٍ لَهُ - أَوْ فِي أَصْحابٍ لَهُ - يَقْرَأُونَ القُرْآنَ لا يُجاوِزُ تَراقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) .

(التِّبْرُ) : الذَّهَبُ الخالِصُ والفِضَّةُ قَبْلَ أَنْ تُضْرَبَ دَنانِيرَ ودَراهِمَ .

(رَجُلٌ) : هُوَ ذُو الخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ ؛ وذَلِكَ فِي ذِي القِعْدَةِ سَنَةَ ٨ هـ وأَنْكَرَ أَيْضاً سَنَةَ تِسْعٍ حِينَ بَعَثَ عَلِيٌّ رضي الله عنه ذَهَبِيَّةً وقَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَرْبَعَةِ أَنْفارٍ، ووُصِفَ فِي رِوايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي نُعْمٍ بِأَنَّهُ (مُشْرِفُ الوَجْنَتَيْنِ غائِرُ العَيْنَيْنِ ناشِزُ الجَبْهَةِ كَثُّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمِّرُ الإِزارِ) .

(اعْدِلْ) : وفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو : (اعْدِلْ يا مُحَمَّد)، وفِي رِوايَةٍ لَهُ عِنْدَ البَزّارِ والحاكِمِ : (يا مُحَمَّدُ واللهِ لَئِنْ كانَ اللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَعْدِلَ ما أَراكَ تَعْدِلُ) .

(فَمَنْ يَعْدِلُ إِذا لَمْ أَعْدِلْ) : وفِي رِوايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي نُعْمٍ

(ومَنْ يُطِع اللّهَ إذا لَمْ أُطِعْهُ)، ولِمُسْلِم مِنْ طَرِيقِهِ : (أَوَ لَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ أُطِيعَ اللّهَ)، وفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللّهِ بن عَمْرو : (مَنْ يَلْتَمِسُ العَدْلَ بَعْدِي) ، وفِي رِوايَةِ مُقْسِم عَنْهُ : (فَغَضِبَ ﷺ وقالَ : العَدْلُ إذا لَمْ يَكُنْ عِنْدِي فَعِنْدَ مَنْ يَكُونُ ؟) .

(تَراقِيهِمْ) : جَمْعُ تُرْقُوَةٍ وهِيَ العَظْمُ الَّذي بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ والعاتِقِ وهُما تُرْقُوَتانِ مِنَ الجانِبَيْنِ ؛ والمَعْنَى : أَنَّ قِراءَتَهُمْ لا يَرْفَعُها اللّهُ ولا يَقْبَلُها فَكَأَنَّها لا تَتَجاوَزُ حُلُوقَهُمْ ، وقِيلَ إنَّهُمْ لا يَعْمَلُونَ بالقُرْآنِ فَلا يُثابُونَ عَلَى قِراءَتِهِمْ ، فَلا يَحْصُلُ لَهُمْ إلَّا جُهْدُ القِراءَةِ مِنْ غَيْرِ أَجْرٍ .

(يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّين) : يَخْرُجُونَ مِنْهُ خُرُوجَ السَّهْم مِنَ الرَّمِيَّةِ أي لا يَبْقَى فِي قُلُوبِهِمْ أَثَرٌ مِنْ آثارِ الدِّينِ ، كَما أَنَّ السَّهْمَ إذا خَرَجَ مِنَ الرَّمِيَّةِ ولَيْسَ فِيها أَثَرٌ مِنَ الدَّم ، فَدُخُولُهُمْ فِي الإِسْلام كَخُرُوجِهِمْ مِنْهُ عَلَى حَدٍّ سَواء ؛ لأَجْلِ أَنَّهُمْ لا يُسَلِّمُونَ لأَحْكامِهِ إِسْلاماً تامًّا بَلْ تَمَسَّكُوا بِقِراءَتِهِمْ لَهُ ظاهِراً ولَمْ يَتَمَسَّكُوا بِهِ ظاهِراً وباطِناً فَهُوَ لا يَدْخُلُ فِي حُلُوقِهِمْ فَضْلاً عَنْ أَنْ يَدْخُلَ فِي قُلُوبِهِمْ ، فَتَمَسُّكُهُمْ بِهِ بِأَلْسِنَتِهِمْ فَقَطْ لا يَنْفَعُهُمْ ، فَهُوَ كالسَّهْمِ دَخَلَ فِي الرَّمِيَّةِ ثُمَّ نَفَذَ مِنْها وخَرَجَ ولَمْ يَعْلَقْ بِهِ مِنْها شَيْءٌ .

وسُئِلَ الإمامُ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللّهُ وَجْهَهُ : أَكُفَّارٌ هُمْ ؟ قالَ : مِنَ الكُفْرِ

فَرُّوا، قِيلَ : أَفَمُنافِقُونَ ؟ قالَ : إِنَّ المُنافِقِينَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً ، وهَؤُلاءِ يَذْكُرُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وأَصِيلاً ، قَوْمٌ أَصابَتْهُمْ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وصَمُّوا ؛ وهَذا ما انْتَهَجَهُ أَبو الحَسَنِ الأَشْعَرِي (عَلِيُّ بنُ إِسْماعِيلَ ابنِ إِسْحاقَ ، مُؤَسِّسُ مَذْهَبِ الأَشاعِرَةِ وكانَ مِنَ الأَئِمَّةِ المُتَكَلِّمِينَ المُجْتَهِدِينَ) حَيْثُ قالَ : لا أُكَفِّرُ أَحداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بِذَنْبٍ ولا بِخَطأٍ فِي تَأْوِيلٍ بَعْدَما نَطَقُوا بِالشَّهادَتَيْنِ ، وأَقُولُ : هُمْ قَوْمٌ أَخْطَأُوا وحِسابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعالَى .

وهَذا ما عَلَيْهِ الأَئِمَّةُ الأَنْجاب ؛ الصَّفْوَةُ أُولُو الأَلْباب :

إِذْ جائِزٌ غُفْرانُ غَيْرِ الْكُفْرِ ۞ فَلا نُكَفِّرْ أَحَداً بِالْوِزْرِ

١٨٤ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ : نَفْسِي لَكَ الفِداءُ)

● عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانَ أَبو طَلْحَةَ يَجْثُو بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللهِ ﷺ ويَنْثُرُ كِنانَتَهُ ويَقُولُ :

وَجْهِي لِوَجْهِكَ الْوِقاءُ ۞ ونَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِداءُ

(أَبو طَلْحَةَ) : وفِي الصَّحِيحِ : وأَبو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَي النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ يَمْنَعُ عَنْهُ بِجَحْفَةٍ لَهُ (كالتُّرْسِ مِنَ الجِلْدِ) ، وكانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ ومَعَهُ الجُعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ ، فَيَقُولُ ﷺ : انْثُرْها لأَبِي طَلْحَةَ ، فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى القَوْمِ فَيَقُولُ أَبو طَلْحَةَ : يا نَبِيَّ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ

وأُمِّي لا تُشْرِفْ يُصِبْكَ سَهْمٌ مِنْ سِهامِ القَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ ،
زادَ فِي السِّيرَةِ الحَلَبِيَّةِ : ويَتَطاوَلُ أَبو طَلْحَةَ بِصَدْرِهِ يَقِي رَسُولَ اللّهِ ﷺ وكَسَرَ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلاثَة .

(يَجْثُو) : إِذا جَلَسَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ أَوْ قامَ عَلَى أَطْرافِ أَصابِعِهِ ، ولَفْظُ ابْنُ السُّنِّي : (جَثا بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ونَثَلَ كِنانَتَهُ) ؛ أَي اسْتَخْرَجَ نِبالَها .

(كِنانَتَهُ) : الكِنانَةُ ظَرْفٌ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ تُجْعَلُ فِيهِ السِّهامُ .

(وَجْهي لِوَجْهِكَ الْوِقاءُ) : هَذا رَجَزٌ لَيْسَ بِشِعْرٍ ، وتَقْطِيعُهُ : مُسْتَفْعِلُن مُفاعِلاتُن .

(الفِداءُ) : ما يُعْطَى مِنْ مالٍ ونَحْوِهِ عِوَضَ المُفَدَّى ، أَرادَ بِهِ الدُّعاءَ والتَّحَبُّبَ والثَّناءَ ، وزادَ ابْنُ السُّنِّيِّ : وعَلَيْكَ سَلامُ اللّهِ غَيْرُ مُوَدَّعٍ .

● **عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قالَ : انْطلَقَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ البَقِيعِ وانْطَلَقْتُ أَتْلُوهُ ، فالْتَفَتَ فَرَآنِي فقالَ : (يا أَبا ذَرٍّ)، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللّهِ وسَعْدَيْكَ وأَنا فِداؤُكَ ، فَقالَ : (إِنَّ المُكْثِرِينَ هُمُ المُقِلُّونَ يَوْمَ القِيامَةِ إِلَّا مَنْ قالَ هَكَذا وهَكَذا فِي حَقٍّ)، قُلْتُ : اللّهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقالَ : (هَكَذا) ثَلاثاً ، ثُمَّ عَرَضَ لَنا أُحُدٌ ، فَقالَ : (يا أَبا ذَرٍّ)، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ يا رَسُولَ اللّهِ وسَعْدَيْكَ وأَنا فِداؤُكَ ، قالَ : (ما يَسُرُّنِي أَنَّ أُحُداً لآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَباً فَيُمْسِي عِنْدَهُمْ دِينارٌ - أَو قالَ - مِثْقالٌ) ثُمَّ عَرَضَ**

لَنا وادٍ فاسْتَنْتَلَ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ حاجَةً ، فَجَلَسْتُ عَلَى شَفِيرٍ ، وأَبْطَأَ عَلَيَّ ، قالَ فَخَشِيتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ كَأَنَّهُ يُناجِي رَجُلاً ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ وَحْدَهُ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ مَنِ الرَّجُلُ الَّذي كُنْتَ تُناجِي ؟ فَقالَ : (أَوَ سَمِعْتَهُ ؟) قُلْتُ : نَعَمْ ، قالَ : (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ ، أَتانِي فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ ماتَ مِنْ أُمَّتِي لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ) ، قُلْتُ : وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ ؟ ، قالَ : (نَعَمْ) .

(إِنَّ المُكْثِرِينَ) : مالاً . (هُمُ المُقِلُّونَ) : ثَواباً .

(فاسْتَنْتَلَ) : أَي تَقَدَّمَ . (شَفِير) : حَرْفُ كُلِّ شَيْءٍ .

(فَإِنَّهُ جِبْرِيل) : أَي الَّذي كُنْتُ أُناجِيه .

١٨٥ - بابُ (السُّرْعَةُ فِي المَشْي)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قالَ : أَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ مُسْرِعاً ونَحْنُ قُعُودٌ ، حَتَّى أَفْزَعَنا سُرْعَتُهُ إِلَيْنا ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْنا سَلَّمَ ، ثُمَّ قالَ : (قَدْ أَقْبَلْتُ إِلَيْكُمْ مُسْرِعاً لأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ القَدْرِ ، فَنَسِيتُها فِيما بَيْنِي وبَيْنَكُمْ ، فالْتَمِسُوها فِي العَشْرِ الأَواخِرِ) .

١٨٦ - بابُ (أَحَبُّ الأَسْماءِ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ)

عَنْ أَبِي وَهْبٍ (١) - وكانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ (٢) - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

---

(١) أَبو وَهْب الكلاعِي واسْمُهُ عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُبَيْدٍ وهُوَ ثِقَةٌ ، تُوفِّيَ سَنَةَ ١٣٢هـ .

(٢) وكانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ : قالَ بِهِ الأَكْثَرُونَ ؛ فالحَدِيثُ مَرْفُوعٌ مُتَّصِل .

(تَسَمَّوا بِأَسْماءِ الأَنْبِياءِ ، وأَحَبُّ الأَسْماءِ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ عَبْدُ اللهِ وعَبْدُ الرَّحْمٰن ، وأَصْدَقُها حارِثٌ وهَمَّامٌ ، وأَقْبَحُها حَرْبٌ ومُرَّةُ) .

(حارِثٌ) : لأَنَّهُ فِي حَرْثِ الدُّنْيا أَوْ فِي حَرْثِ الآخِرَةِ ، قالَ تعالَى : ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْأَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ .

(هَمَّامٌ) : لأَنَّهُ لا يَزالُ يَهِمُّ بِالشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ .

١٨٧ - بابٌ (مَنْ دَعا آخَرَ بِتَصْغِيرِ اسْمِهِ)

عَنْ طَلْقِ بنِ حَبِيبٍ ، قالَ : كُنْتُ أَشَدَّ النَّاسِ تَكْذِيباً بِالشَّفاعَةِ ، فَسَأَلْتُ جابِراً ، فَقالَ : يا طُلَيْقُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (**يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ دُخُولٍ**) ، ونَحْنُ نَقْرَأُ الَّذي تَقْرَأُ .

قالَ القاضِي عِياض : مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ جَوازُ الشَّفاعَةِ عَقْلاً ووُجُوبُها سَمْعاً بِنَصِّ القُرْآنِ وبِالأَحادِيثِ الَّتي بَلَغَتْ بِمَجْمُوعِها التَّواتُرَ بِصِحَّةِ الشَّفاعَةِ وبِإِجْماعِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ومَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَيْها ، خِلافاً لِلخَوارِجِ وبَعْضِ المُعْتَزِلَةِ ، احْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ وبِقَوْلِهِ : ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ والآيَتانِ فِي الكافِرِ ؛ والمُرادُ بِالظُّلْمِ الشِّرْكُ .

وإِذا أَمْعَنَّا النَّظَرَ عَلِمْنا أَنَّ الآيَتَيْنِ تَدُلَّانِ عَلَى الشَّفاعَةِ ، وعَلَى نَفْعِها

لِلمُؤْمنينَ ، وإنْ كانَ فِئَةٌ مِنَ النَّاسِ لا يَكُونُ لَها الشَّفاعَةُ ولا تَنْفَعُها ، وتَأْوِيلُهُمْ أَنَّ أَحادِيثَ الشَّفاعَةِ مُخْتَصَّةٌ بِرَفْعِ الدَّرَجاتِ باطِلٌ ، ونُصُوصُ الأَحادِيثِ لا تُؤَيِّدُ مَقالَهُمْ ؛ مِنْها حَدِيثُ الكِتاب .

والشَّفاعَةُ خَمْسَةُ أَقْسام : **الأَوَّلُ** : للإزاحَةِ مِنْ هَوْلِ المَوْقِفِ وتَعْجِيلِ الحِسابِ ، **والثَّانِي** : فِي إِدْخالِ قَوْمٍ الجَنَّةَ (وهَذانِ مُخْتَصَّانِ بِالنَّبِيِّ) ، **والثَّالِثَةُ** : لِقَوْمٍ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ مِنْ غَيْرِ شِرْكٍ فَيَشْفَعُ فِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ومَنْ يَشاءُ اللّهُ ، **والرَّابِعَةُ** : فِي مَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنَ المُذْنِبِينَ فَيَشْفَعُ فِيهِمُ النَّبِيُّونَ والمَلائِكَةُ وإِخْوانُهُمْ مِنَ المُؤْمِنِينَ ، ثُمَّ يُخْرِجُ اللّهُ كُلَّ مَنْ قالَ (لا إِلَهَ إِلَّا اللّه) ، **والخامِسَةُ** : الشَّفاعَةُ فِي زِيادَةِ الدَّرَجاتِ .

وزادَ الشَّيْخُ المُحَدِّثُ الدَّهْلَوِيُّ (فِي لَمَعاتِ التَّنْقِيح) خَمْسَةَ أَقْسامٍ أُخْرَى : **أَحَدُها** : فِي الَّذِينَ تَساوَتْ حَسَناتُهُمْ وسَيِّئاتُهُمْ ، **والثَّانِيَةُ** : فِي اسْتِفْتاحِ الجَنَّةِ ، **والثَّالِثَةُ** : فِي تَخْفِيفِ العَذابِ عَمَّنْ يَسْتَحِقُّهُ ، **والرَّابِعَةُ** : لأَهْلِ المَدِينَةِ ، **والخامِسَةُ** : لِزائِرِي قَبْرِهِ الشَّرِيفِ ورَوْضِهِ المُنِيفِ ﷺ عَلَى وَجْهِ الاخْتِصاصِ والامْتِياز .

(يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ دُخُولٍ) : زادَ أَحْمَدُ : فَلَقِيتُ جابِرَ بنَ عَبْدِ اللّهِ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كُلَّ آيَةٍ ذَكَرَها اللّهُ عَزَّ وجَلَّ فِيها خُلُودُ أَهْلِ النَّارِ ، فَقالَ : يا طَلْقُ ، أَتَراكَ أَقْرَأَ لِكِتابِ اللّهِ مِنِّي وأَعْلَمَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللّهِ

ﷺ ؟ فَقُلْتُ : لا واللّٰهِ ، بَلْ أَنْتَ أَقْرَأُ لِكِتابِ اللّٰهِ وأَعْلَمُ بِسُنَّةِ رَسُولِهِ مِنِّي ، قالَ : إِنَّ الَّذي قَرَأْتَ أَهْلُها هُمُ المُشْرِكُونَ ، ولَكِنْ قَوْمٌ أَصابُوا ذُنُوباً فَعُذِّبُوا بِها ثُمَّ أُخْرِجُوا جَمِيعاً .

١٨٨ - بابٌ (يُدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ الأَسْماءِ إِلَيْهِ)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ المَقْدِمِيُّ قالَ : حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عُثْمانَ القُرَشِيُّ ، قالَ : حَدَّثَنا ذَيَّالُ بنُ عُبَيْدِ بنِ حَنْظَلَةَ ، قالَ : حَدَّثَنِي جَدِّي حَنْظَلَةُ بنُ حُذَيْمٍ ، قالَ : (كانَ النَّبِيُّ ﷺ **يُعْجِبُهُ أَنْ يُدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ أَسْمائِهِ إِلَيْهِ وأَحَبِّ كُناهُ**) .

(حَنْظَلَةُ بنُ حُذَيْمِ بنِ حَنِيفَةَ التَّمِيمِيُّ) : ثَلاثَتُهُمْ صَحابِيُّونَ ، مَسَحَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ رَأْسَ حَنْظَلَةَ وقالَ : (بارَكَ اللّٰهُ فِيكَ) ، قالَ الذَّيَّال : فَلَقَدْ رَأَيْتُ حَنْظَلَةَ يُؤْتَى بِالإِنْسانِ الوارِمِ وَجْهُهُ ، فَيَتْفُلُ عَلَى يَدَيْهِ ويَقُولُ : بِسْمِ اللّٰهِ ، ويَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مَوْضِعَ كَفِّ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَيَمْسَحُهُ ثُمَّ يَمْسَحُ مَوْضِعَ الوَرَمِ فَيَذْهَبُ الوَرَمُ .

١٨٩ - بابُ (اسْمُ النَّبِيِّ ﷺ وكُنْيَتُهُ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : نَهَى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَ اسْمِهِ وكُنْيَتِهِ ، وقالَ : (**أَنا أَبو القاسِمِ ، واللّٰهُ يُعْطِي وأَنا أَقْسِمُ**) .

(اللّٰهُ يُعْطِي وأَنا أَقْسِمُ) : إِنِّي لَسْتُ بِأَبِي القاسِمِ لِمُجَرَّدِ كَوْنِ وَلَدِي

مُسَمَّى قاسِماً ؛ بَلْ لِكَوْنِي قاسِماً فِي الأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ والأُخْرَوِيَّةِ بِاعْتِبارِ القِسْمَةِ الأَزَلِيَّةِ ، فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ لا فِي الذَّاتِ ولا فِي الأَسْماءِ والصِّفات .

١٩٠ - بابٌ (مَنْ كَنَّى رَجُلاً بِشَيْءٍ هُوَ فِيهِ أَوْ بِأَحَدِهِمْ)

عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ[١] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : إِنْ كانَتْ أَحَبَّ أَسْماءِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَيْهِ لأَبُو تُراب ، وإِنْ كانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِها ، وما سَمَّاهُ أَبا تُرابٍ إِلَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : غاضَبَ يَوْماً فاطِمَةَ ، فَخَرَجَ فاضْطَجَعَ إِلَى الجِدارِ إِلَى المَسْجِدِ ، وجاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَتْبَعُهُ ، فَقِيلَ هُوَ ذا مُضْطَجِعٌ فِي الجِدارِ فَجاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وقَدِ امْتَلأَ ظَهْرُهُ تُراباً ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ التُّرابَ عَنْ ظَهْرِهِ ويَقُولُ : (**اجْلِسْ أَبا تُرابٍ**) .

(إِنْ كانَتْ) : إِنْ : لا مَحَلَّ لَها مِنَ الإِعْراب ، و (كانَتْ) : زائِدَةٌ ، وأُنِّثَ كانَتْ بِاعْتِبارِ الكُنْيَةِ أَوْ بِاعْتِبارِ لَفْظِ الأَسْماء .

(لأَبو تُراب) : اللَّام لِلتَّأْكِيد .

(أَبا تُراب) : النَّصْبُ عَلَى المَفْعُولِيَّةِ ظاهِرٌ ، وفِي بَعْضِ النُّسَخِ : (أَبو تُرابٍ) بِالرَّفْعِ عَلَى الحِكايَة .

---

(١) سَهْلُ بنُ سَعْدٍ الخَزْرَجِي : كانَ اسْمُهُ حَزْناً فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَهْلاً ، وهُوَ آخِرُ مَنْ تُوفِّيَ مِنَ الصَّحابَةِ فِي المَدِينَةِ سَنَةَ ٨٨ هـ ، وهُوَ ابنُ ٩٦ سَنَة .

(غاضَبَ يَوْماً فاطِمَةَ) : جاءَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بَيْتَ فاطِمَةَ رضي الله عنها فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا رضي الله عنه فِي البَيْتِ ، فَقالَ : أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ ؟ فَقالَتْ : كانَ بَيْنِي وبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغاضَبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي ، فَقالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ لإِنْسانٍ : انْظُرْ أَيْنَ هُوَ ؟ فَجاءَ فَقالَ : يا رَسُولَ اللّهِ هُوَ فِي المَسْجِدِ ، فَجاءَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِداؤُهُ عَنْ شِقِّهِ فَأَصابَهُ تُرابٌ .

(اجْلِسْ أَبا تُرابٍ) : وفِي رِوايَةٍ : (قُمْ أَبا تُرابٍ) .

١٩١ - بابٌ (الشِّعْرُ حَسَنٌ كَحَسَنِ الكَلامِ ومِنْهُ قَبِيحٌ)

عَنْ عَبْدِ اللّهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ :

(الشِّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الكَلامِ : حَسَنُهُ كَحَسَنِ الكَلامِ ، وقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الكَلامِ) .

أَيْ : إِذا حَسُنَ المَعْنَى شَرْعاً فَالكَلامُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ شَرْعاً بِالحُسْنِ ، وإِذا قَبُحَ المَعْنَى شَرْعاً لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ بِالحُسْنِ .

١٩٢ - بابٌ (مَنْ قالَ : إِنَّ مِنَ البَيانِ سِحْراً)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَنَّ رَجُلاً - أَوْ أَعْرابِيًّا - أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَتَكَلَّمَ بِكَلامٍ بَيِّنٍ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(إِنَّ مِنَ البَيانِ سِحْراً ، وإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً) .

(مِنَ البَيانِ) : البَيانُ إظْهارُ المَقْصُودِ بِأَبْلَغِ كَلِماتٍ ، ولا يَكُونُ ذَلِكَ إلَّا بِالفَهْمِ الثَّاقِبِ وذَكاءِ القَلْبِ ، وأَصْلُهُ الكَشْفُ والإظْهارُ .

(سِحْراً) : السِّحْرُ ما لَطُفَ مَأْخَذُهُ ودَقَّ .

والبَيانُ اثْنان : أَحَدُهُما ما تَقَعُ بِهِ الإبانَةُ عَنِ المُرادِ بِأَيِّ وَجْهٍ كانَ ، والآخَرُ ما دَخَلَتْهُ الصَّنْعَةُ حَيْثُ يَرُوقُ السَّامِعِينَ ويَسْتَمِيلُ قُلُوبَهُمْ ، وهُوَ الَّذي يُشْبِهُ السِّحْرَ إذا خَلَبَ القَلْبَ وغَلَبَ عَلَى النَّفْسِ حَتَّى يُحَوِّلَ ذَلِكَ عَنْ حَقِيقَتِهِ ويَصْرِفَهُ عَنْ جِهَتِهِ ، فَيَلُوحُ لِلنَّاظِرِ فِي مَعْرِضِ غَيْرِهِ ، وهَذا إذا صُرِفَ إلَى الحَقِّ يُمْدَحُ ، وإذا صُرِفَ إلَى الباطِلِ يُذَمُّ ، وقَدْ حَمَلَ بَعْضُهُمُ الحَدِيثَ عَلَى المَدْحِ والحَثِّ عَلَى تَحْسِينِ الكَلامِ ، وبَعْضُهُمْ عَلَى الذَّمِّ لِمَنْ تَصَنَّعَ فِي الكَلامِ وتَكَلَّفَ لِتَحْسِينِهِ وصَرَفَ الشَّيْءَ عَنْ ظاهِرِهِ ؛ والظَّاهِرُ أَنَّ المُرادَ بِهِ أَنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ عَلَيْهِ الحَقُّ وهُوَ أَلْحَنُ بِالحُجَّةِ مِنْ صاحِبِ الحَقِّ فَيَسْحَرُ النَّاسَ بِبَيانِهِ فَيُذْهِبُ الحَقَّ .

قالَ ابْنُ بَطَّال : أَحْسَنُ ما يُقالُ فِي هَذا أَنَّ هَذا الحَدِيثَ لَيْسَ ذَمّاً لِلبَيانِ كُلِّهِ ولا مَدْحاً ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ : (مِنَ البَيانِ) فَأَتَى بِلَفْظَةِ (مِنْ) الَّتي لِلتَّبْعِيضِ ، وكَيْفَ وقَدِ امْتَنَّ اللهُ بِهِ عَلَى صَفْوَةِ خَلْقِهِ ، قالَ : ﴿عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ [1] ، وقَدِ اتَّفَقَ العُلَماءُ عَلَى مَدْحِ الإيجازِ والإتْيانِ

---

(١) سُورَةُ الرَّحْمٰن : الآيَة ٤ .

بِالمَعانِي الكَثِيرَةِ بِالأَلْفاظِ اليَسِيرَةِ ، وعَلَى مَدْحِ الإِطْنابِ فِي مَقام الخَطابَةِ بِحَسَبِ المَقام ، نَعَمْ ، الإِفْراطُ فِي كُلِّ شَيْءٍ مَذْمُومٌ ، وخَيْرُ الأُمُورِ أَوْسَطُها .

١٩٣ - بابٌ (التَّمَنِّي)

عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : أَرِقَ النَّبِيُّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ فَقالَ : (**لَيْتَ رَجُلاً صالِحاً مِنْ أَصْحابِي يَجِيئُنِي فَيَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ**) ، إِذْ سَمِعْنا صَوْتَ السِّلاحِ ، فَقالَ : (**مَنْ هَذا ؟**) قِيلَ : سَعْدٌ ، فَقالَ سَعْدٌ : يا رَسُولَ اللّهِ ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ ، فَنامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنا غَطِيطَهُ .

(أَرِقَ النَّبِيُّ ﷺ) : أَيْ سَهِرَ ، وذَهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ .

(فَيَحْرُسُنِي) : وذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ آيَةِ ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ ووَرَدَ فِي أَخْبارٍ أَنَّهُ ﷺ حُرِسَ فِي بَدْرٍ وفِي أُحُدٍ وفِي الخَنْدَقِ وفِي رُجُوعِهِ مِنْ خَيْبَرَ وفِي وادِي القُرَى وفِي عُمْرَةِ القَضِيَّةِ وفِي حُنَيْنٍ ، فَكَأَنَّ الآيَةَ نَزَلَتْ بَعْدَ وَقْعَةِ حُنَيْنٍ ، ويُؤَيِّدُهُ ما أَخْرَجَهُ الطَّبَرانِيُّ فِي المُعْجَمِ الصَّغِيرِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ : كانَ العَبَّاسُ فِيمَنْ يَحْرُسُ فَلَمَّا نَزَلَتِ الآيَةُ تَرَكَ ، وسَيِّدُنا العَبَّاسُ رضي الله عنه إِنَّما لازَمَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وتَتَبَّعَ بَعْضُهُمْ أَسْماءَ مَنْ حَرَسَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَمَعَ جَمْعاً مُبارَكاً ؛ مِنْهُمْ : سَعْدُ بنُ مُعاذٍ ومُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ والزُّبَيْرُ وأَبُو أَيُّوبَ

وذَكْوانُ بنُ عَبْدِ القِيسِ والأَدْرَعُ السُّلَمِي وابْنُهُ مِحْجَنٌ ، ويُقالُ سَلَمَةُ وعَبَّادُ بنُ بِشْرٍ وأَبو رَيْحانَةَ رضي الله عنهم .

(غَطِيطَهُ) : هُوَ صَوْتُ النَّائِمِ المُرْتَفِعُ .

١٩٤ - بابٌ (الضَّرْبُ عَلَى اللَّحْنِ)

● عَنْ نافِعٍ ، قالَ : (**كانَ ابْنُ عُمَرَ يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَى اللَّحْنِ**) .

(اللَّحْنُ) : إِذا أَخْطَأَ فِي اللِّسانِ حَيْثُ لَمْ يُؤَدِّ الحُروفَ مِنْ مَخارِجِها وبِصِفاتِها أَوْ نَصَبَ المَجْرُورَ وجَرَّ المَنْصُوبَ مَثَلاً تَعَرَّضَ لِلخَطَأِ فِي المَعْنَى المَقْصُود .

● عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بن عَجْلانَ ، قالَ : مَرَّ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه بِرَجُلَيْنِ يَرْمِيان ، فَقالَ أَحَدُهُما للآخَرِ : أَسَبْتَ ، فَقالَ عُمَرُ : (**سُوءُ اللَّحْنِ أَشَدُّ مِنْ سُوءِ الرَّمْي**) .

(أَسَبْتَ) : بِالسِّين ، تَصْحِيفُ (أَصَبْتَ) بِالصَّاد .

١٩٥ - بابٌ (المَعارِيض)

حَدَّثَنا آدَمُ ، قالَ : حَدَّثَنا شُعْبَةُ عَنْ قَتادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بنِ عَبْدِ اللهِ ابنِ الشِّخِّيرِ ، قالَ : صَحِبْتُ عِمْرانَ بنَ حُصَيْنٍ إِلَى البَصْرَةِ ، فَما أَتَى عَلَيْنا يَوْمٌ إِلَّا أَنْشَدَنا فِيهِ الشِّعْرَ ، وقالَ : (**إِنَّ فِي مَعارِيضِ الكَلامِ لَمَنْدُوحَةٌ عَنِ الكَذِبِ**) .

(فِي مَعارِيضِ الكَلامِ مَنْدُوحَةٌ عَنِ الكَذِبِ) : أَي سَعَةٌ .

والمَعارِيضُ : كَلامٌ لَهُ وَجْهان ، يُطْلَقُ أَحَدُهُما والمُرادُ لازِمُهُ .

قالَ النَّوَوِيُّ فِي الأَذْكار : إِنَّ هَذا البابَ مِنْ أَهَمِّ الأَبْوابِ ، فَإِنَّهُ يَكْثُرُ اسْتِعْمالُهُ وتَعُمُّ البَلْوَى ، فَيَنْبَغِي لَنا أَنْ نَعْتَنِيَ بِتَحْقِيقِهِ ، ويَنْبَغِي لِلواقِفِ عَلَيْهِ أَنْ يَتَأَمَّلَهُ ويَعْمَلَ بِهِ ؛ وقَدْ قَدَّمْنا ما فِي الكَذِبِ مِنَ التَّحْرِيمِ الغَلِيظِ وما فِي إِطْلاقِ اللِّسانِ مِنَ الخَطَرِ ، وهَذا البابُ طَرِيقٌ إِلَى السَّلامَةِ مِنْ ذَلِكَ .

واعْلَمْ أَنَّ التَّوْرِيَةَ والتَّعْرِيضَ مَعْناهُما أَنْ تُطْلِقَ لَفْظاً وهُوَ ظاهِرٌ فِي مَعْنًى ، وتُرِيدُ بِهِ مَعْنًى آخَرَ يَتَناوَلُهُ هَذا اللَّفْظُ ، ولَكِنَّهُ خِلافُ ظاهِرِهِ ، وهَذا ضَرْبٌ مِنَ التَّغْرِيرِ والخِداعِ ؛ قالَ العُلَماءُ : فَإِنْ دَعَتْ إِلَى ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ راجِحَةٌ عَلَى خِداعِ المُخاطَبِ ، أَوْ حاجَةٌ لا مَنْدُوحَةَ عَنْها إِلَّا بِالكَذِبِ فَلا بَأْسَ بِالتَّعْرِيضِ فِيهِ ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ مَكْرُوهٌ ولَيْسَ بِحَرامٍ ؛ إِلَّا أَنْ يَتَوَصَّلَ بِهِ إِلَى أَخْذِ باطِلٍ أَوْ دَفْعِ حَقٍّ فَيَصِيرَ حِينَئِذٍ حَراماً .

ومِنْ طَرِيفِ أَمْثالِ التَّعْرِيضِ المُباحِ ما كانَ النَّخْعِيُّ يَفْعَلُهُ ؛ إِذا طَلَبَهُ رَجُلٌ قالَ لِلجارِيَةِ : قُولِي لَهُ اطْلُبْهُ فِي المَسْجِدِ ، وقالَ غَيْرُهُ : خَرَجَ أَبِي فِي وَقْتٍ قَبْلَ هَذا ، وكانَ الشَّعْبِيُّ يَخُطُّ دائِرَةً ويَقُولُ لِلجارِيَةِ :

ضَعِي إِصْبَعَكِ فِيها وقُولِي : لَيْسَ هُوَ هَهُنا .

ومِثْلُ هَذا قَوْلُ النَّاسِ فِي العادَةِ لِمَنْ دَعاهُ لِطَعامٍ : أَنا عَلَى نِيَّةٍ ، مُوهِماً أَنَّهُ صائِمٌ ، ومَقْصُودُهُ عَلَى نِيَّةِ تَرْكِ الأَكْلِ .

وأَحْسَنُ المَعارِيضِ قَوْلُ أُمِّ سُلَيْمٍ لِزَوْجِها فِي ابْنِهِما الَّذِي ماتَ : هَدَأَتْ نَفْسُهُ ، وأَرْجُو أَنْ قَدِ اسْتَراحَ .

١٩٦ - بابٌ (إِفْشاءُ السِّرِّ)

عَنْ عَمْرِو بنِ العاصِ رضي الله عنه قالَ : عَجِبْتُ مِنَ الرَّجُلِ يَفِرُّ مِنَ القَدَرِ وهُوَ مُواقِعُهُ ! ويَرَى القَذاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ ويَدَعُ الجِذْعَ فِي عَيْنِهِ ، ويُخْرِجُ الضَّغْنَ مِنْ نَفْسِ أَخِيهِ ويَدَعُ الضَّغْنَ فِي نَفْسِهِ ، وما وَضَعْتُ سِرِّي عِنْدَ أَحَدٍ فَلُمْتُهُ عَلَى إِفْشائِهِ ، وكَيْفَ أَلُومُهُ وقَدْ ضِقْتُ بِهِ ذَرْعاً ؟

١٩٧ - بابٌ (السُّخْرِيَةُ ،وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾[1])

عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : (مَرَّ رَجُلٌ مُصابٌ عَلَى نِسْوَةٍ فَتَضاحَكْنَ بِهِ ، يَسْخَرْنَ ، فَأُصِيبَ بَعْضُهُنَّ) .

(لا يَسْخَرْ) : السُّخْرِيَةُ الازْدِراءُ والاحْتِقارُ .

(قَوْمٌ) : الرِّجالُ خاصَّةً لأَنَّهُمُ القَوَّامُونَ بِالأُمُورِ ، ولَوْ كانَتِ النِّساءُ داخِلَةً فِي (قَوْمٍ) لَمْ يَقُلْ : ﴿وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ﴾ ، وحَقَّقَ ذَلِكَ زُهَيْرٌ

(١) سُورَةُ الحُجُراتِ : مِنَ الآيَةِ ١١ .

فِي قَوْلِهِ :

وما أَدْرِي وسَوْفَ إِخالُ أَدْرِي ۞ أَقَـوْمٌ آلُ حِـصْـنٍ أَمْ نِـسـاءُ

تَدْخُلُ النِّساءُ تَبعاً فِي الرِّجالِ ، والتَّنْكِيرُ يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ : أَنْ يُراد أَنْ لا يَسْخَرَ بَعْضُ المُؤْمنينَ والمُؤْمِناتِ مِنْ بَعْضٍ ، وأَنْ يَقْصِدَ إِفادَةَ العُمُومِ والشُّمُولِ ، وأَنْ يَصِيرَ كُلُّ جَماعَةٍ مِنْهُمْ مَنْهِيَّةً عَنِ السُّخْرِيَةِ ؛ وإِنَّما لَمْ يَقُلْ رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ ولا امْرَأَةٌ مِنِ امْرَأَةٍ عَلَى الأَفْرادِ لأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا نَهَى اللّهُ عَنْهُ .

١٩٨ - بابُ (حُسْنُ العِشْرَةِ)

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ الحَنَفِيَّةِ رضي الله عنه قالَ : (**لَيْسَ بِحَكِيمٍ مَنْ لا يُعاشِرُ بالمَعْرُوفِ مَنْ لا يَجِدُ مِنْ مُعاشَرَتِهِ بُدًّا ، حَتَّى يَجْعَلَ اللّهُ لَهُ فَرَجاً أَوْ مَخْرَجاً**) .

(مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ أَبِي طالِب) : أَبو القاسِم المَعْرُوف بِابْنِ الحَنَفِيَّةِ ؛ وهِيَ أُمُّهُ واسْمُها خَوْلَةُ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ ، سُبِيَتْ فِي الرِّدَّةِ مِنَ اليَمامَةِ ، ثِقَةٌ ، كانَ مِنْ أَفاضِلِ أَهْلِ بَيْتِهِ ، فَهُوَ رضي الله عنه أَخُو الإِمامَيْنِ الحَسَنِ والحُسَيْنِ وعَقِيلَةِ بَنِي هاشِم السَّيِّدَةِ زَيْنَب رضي الله عنها مِنْ أَبِيهِمْ أَمِيرِ المُؤْمنينَ الإِمام عَلِيٍّ رضي الله عنه وكَرَّمَ اللّهُ وَجْهَهُ .

(مِنْ مُعاشَرَتِهِ بُدًّا) : مِنْ زَوْجَةٍ وأَمَةٍ وأَصْلٍ وفَرْعٍ وخادِمٍ وصَدِيقٍ ورَفِيقٍ وجارٍ وأَجِيرٍ وخَلِيطٍ وقَرِيبٍ ونَحْوِ ذَلِكَ .

١٩٩ - بابٌ (مَنْ هَدَّىٰ زُقاقاً أَوْ طَرِيقاً)

عَنِ البَراءِ بنِ عازِب رَضِيَ اللهُ عَنهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ :

(**مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً ، أَوْ هَدَّى زُقاقاً - أَوْ قالَ : طَرِيقاً - كانَ لَهُ عَدْلُ عِتاقِ نَسَمَةٍ**) .

(هَدَّى زُقاقاً) : أي دَلَّ عَلَى طَرِيق .

(مَنِيحَة) : العَطِيَّةُ الَّتي مِنْ شَأْنِها أَنْ تُرَدَّ إِلَى صاحِبِها سواءٌ كانَتْ مِنَ الإِبِلِ والغَنَمِ أَوْ غَيْرِهِما مِنَ الماعُونِ وأَمْثالِهِ .

٢٠٠ - بابٌ (مَنْ كَمَهَ أَعْمَى)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(**لَعَنَ اللهُ مَنْ كَمَهَ أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ**) .

(كَمَهَ) : أَضَلَّ .

٢٠١ - بابٌ (البَغْيُ)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما قالَ : بَيْنَما النَّبيُّ ﷺ بِفِناءِ بَيْتِهِ بِمَكَّةَ جالِسٌ ، إِذْ مَرَّ بِهِ عُثْمانُ بنُ مَظْعُون ، فَكَشَرَ إِلَى النَّبيِّ ﷺ ، فَقالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ : (أَلا تَجْلِسُ) ، قالَ : بَلَى ، فَجَلَسَ النَّبيُّ ﷺ مُسْتَقْبِلَهُ ، فَبَيْنَما هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَصَ النَّبيُّ ﷺ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّماءِ ، فَقالَ : (أَتانِي رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلامُ آنِفاً وأَنْتَ جالِسٌ) ، قالَ : فَما قالَ لَكَ ؟ قالَ :

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ [1] ، قالَ : عُثْمانُ : فَذلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الإيمانُ فِي قَلْبِي وأَحْبَبْتُ مُحَمَّداً .

(عُثْمانُ بنُ مَظْعُون) : أَسْلَمَ بَعْدَ ثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلاً ، قالَ : ما كُنْتُ أَسْلَمْتُ إِلَّا حَياءً مِنْهُ ﷺ لِكَثْرَةِ ما يَعْرِضُ عَلَيَّ الإِسْلامَ ، ولَمْ يَسْتَقِرَّ الإِيمانُ فِي قَلْبِي حَتَّى نَزَلَتِ الآيَةُ المَذْكُورَةُ فِي الباب ، فاسْتَقَرَّ الإِيمانُ فِي قَلْبِي فَقَرَأْتُها عَلَى الوَلِيدِ بنِ المُغِيرَةِ فَقالَ : واللهِ إِنَّ لَهُ لَحَلاوَةً ، وإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلاوَةً ، وإِنَّ أَعْلاهُ لَمُثْمِرٌ ، وإِنَّ أَسْفَلَهُ لَمُغْدِقٌ ، وما هُوَ قَوْلُ البَشَرِ ، وقالَ أَبو جَهْل : إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِمَكارِمِ الأَخْلاقِ ؛ ولِذا يَقْرَأُها كُلُّ خَطِيبٍ عَلَى المِنْبَرِ فِي آخِرِ خُطْبَتِهِ لِتَكُونَ عِظَةً جامِعَةً لِكُلِّ مَأْمُورٍ بِهِ ومَنْهِيٍّ عَنْهُ ، وهاجَرَ رضي الله عنه مَعَ ابْنِهِ السَّائِبِ إِلَى الحَبَشَةِ الهِجْرَةَ الأُولَى ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ أَنَّ قُرَيْشاً أَسْلَمَتْ رَجَعَ فَدَخَلَ فِي جِوارِ الوَلِيدِ بنِ المُغِيرَةِ ثُمَّ رَدَّ جِوارَهُ ، وأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بالصَّوْمِ لِدَفْعِ الشَّهْوَةِ ، ورَدَّ رضي الله عنه عَلَى لَبِيدٍ قَوْلَهُ : وكُلُّ نَعِيمٍ لا مَحالَةَ زائِلُ ، وقالَ : كَذَبْتَ ، نَعِيمُ الجَنَّةِ لا يَزُولُ ، فَقامَ مِنْهُمْ سَفِيهٌ فَلَطَمَ عَيْنَهُ فاخْضَرَّتْ .

وهُوَ أَوَّلُ مَنْ تُوفِّيَ بِالمَدِينَةِ مِنَ المُهاجِرِينَ ، وهُوَ رضي الله عنه أَوَّلُ مَنْ دُفِنَ

---

(١) سُورَةُ النَّحْل : الآيَة ٩٠ .

بِالبَقِيعِ مِنْهُمْ ، وقَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْهَتَهُ وهُوَ مَيِّتٌ وعَيْناهُ تَذْرِفانِ ، ولَمَّا تُوفِّيَ ابْنُهُ إبْراهِيمُ ، قالَ ﷺ : الْحقْ بِسَلَفِنا الصَّالِحِ عُثْمانَ ابنِ مَظْعُونٍ .

(فَكَشَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) : بَدَتْ أَسْنانُهُ .

(الإِحْسان) : أَيْ فِي الطَّاعات ، ويَكُونُ المَقْصُودُ مِنَ العَمَلِ الحَسَنِ والخَيْرِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ ، وكَذلِكَ أَنْ يُقابِلَ الخَيْرَ بِأَكْثَرَ مِنْهُ والشَّرَّ بِأَقَلَّ مِنْهُ .

(إِيتاءِ ذِي القُرْبَى) : خَصَّهُ بِالذِّكْرِ اهْتِماماً بِهِ .

(ويَنْهَى عَنِ الفَحْشاءِ) : أَيْ عَنِ الإِفْراطِ فِي مُشابَعَةِ القُوَّةِ الشَّهْوانِيَّةِ .

(البَغْي) : الاسْتِعْلاءُ والاسْتِيلاءُ عَلَى النَّاسِ والتَّجَبُّرُ عَلَيْهِمْ ، ولا يُوجَدُ مِنَ الإِنْسانِ شَيْءٌ إِلَّا وهُوَ مُنْدَرِجٌ تَحْتَ هَذِهِ الثَّلاث .

قالَ الرَّاغِبُ : البَغْيُ تَجاوُزُ الاقْتِصادِ فِيما يَتَحَرَّى ، تَجاوَزَهُ أَمْ لَمْ يَتَجاوَزْهُ ؛ فَتارَةً يُعْتَبَرُ فِي القَدْرِ الَّذي هُوَ الكَمِّيَّةُ ، وتارَةً يُعْتَبَرُ فِي الوَصْفِ الَّذي هُوَ الكَيْفِيَّةُ .

وهَذِهِ الآيَةُ أَجْمَعُ آيَةٍ لِلخَيْرِ والشَّرِّ ، قالَ البَيْضاوِي : ولَوْ لَمْ يَكُنْ فِي القُرْآنِ غَيْرُ هَذِهِ الآيَةِ لَصَدَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ تِبْيانٌ لِكُلِّ شَيْءٍ وهُدًى ورَحْمَةٌ لِلعالَمِين .

قالَ ابْنُ قيِّم الجُوزِيَّة : أَمَرَ اللَّهُ تَعالَى فِي أَوَّلِ هَذِهِ الآيَةِ ونَهَى فِي وَسَطِها ووَعَظَ فِي آخِرِها ، وذَكَّرَ ؛ فَجَمَعَ فِي هَذِهِ ضُروباً مِنَ البَيانِ وأَنْواعاً مِنَ الإِحْسانِ ، وجَمَعَ فِيها بَيْنَ الطِّباقِ اللَّفْظِي فِي (يَأْمُرُ ويَنْهَى) والطِّباقِ المَعْنَوِي ؛ لأَنَّ الثَّلاثَ الأُوَلَ مِنَ الفِعْلِ الحَسَنِ ، والثَّلاثَ الأَواخِرَ مِنَ الفِعْلِ القَبِيحِ ، وأَنَّ الأَمْرَ بِالإِحْسانِ قَدْ تَناوَلَ ذَوِي القُرْبَى مِنْ أَوَّلِ الأَمْرِ ، لَكِنْ خَصَّهُمْ بِالإِيتاءِ لَهُمْ ، وبَدَأَ بِالعَدْلِ فَإِنَّهُ فَرْضٌ ، وتَلاهُ بِالإِحْسانِ لأَنَّهُ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ وقَدْ يَجِبُ ، ورَتَّبَ بِالمَأْمُوراتِ والمَنْهِيَّاتِ حَيْثُ لَمْ يَتَأَخَّرْ فِي الكَلامِ ما يَجِبُ تَقْدِيمُهُ ولَمْ يَتَقَدَّمْ عَلَيْهِ ما يَجِبُ تَأْخِيرُهُ ؛ فاحْتَوَتِ الآيَةُ عَلَى ضُرُوبٍ مِنَ المَحاسِنِ والقَضايا وأَشْتاتٍ مِنَ الأَوامِرِ والنَّواهِي والمَواعِظِ والوَصايا ما لَوْ بُثَّتْ فِي أَسْفارٍ عَدِيدَةٍ لَمَا أَسْفَرَتْ عَنْ وُجُوهِ مُعْلِنِيها ، ولا احْتَوَتْ عَلَى أُصُولِها ومَعانِيها .

٢٠٢ - بابُ (الحَسَبُ)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(إِنَّ الكَرِيمَ ابْنَ الكَرِيمِ ابْنِ الكَرِيمِ ابْنِ الكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحاقَ بنِ إِبْراهِيمَ) .

(الحَسَبُ) : ما يُعَدُّ مِنْ مَآثِرِ الإِنْسانِ ومَآثِرِ آبائِهِ الكِرامِ ، والكَرَمُ

الجَمْعُ بيْنَ أنْواعِ الخَيْرِ والشَّرَفِ والفَضائِلِ ، فَغَيَّرَهُ ﷺ فقالَ : الحَسَبُ المالُ ، أي الحَسِيبُ عِنْدَهُمْ مِنْ رُزِقَ الثَّرْوَةَ وبهِ يُوَقِّرُونَ ، والكَرِيمُ عِنْدَ اللهِ المُتَّقِي .

وقِيلَ : الحَسَبُ والكَرَمُ يكُونانِ فِي رَجُلٍ وإنْ لَمْ يكُنْ لهُ آباءٌ لهُمْ شَرَفٌ والمَجْدُ والشَّرَفُ لا يكُونُ إلَّا بالآباءِ .

وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : كَرَمُ المُؤْمِنِ دِينُهُ ، ومَرُوءَتُهُ عَقْلُهُ ، وحَسَبُهُ خُلُقُهُ .

● عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : لا أرَى أحداً يعْمَلُ بهَذِهِ الآيَةِ : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ (١) ، فيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : أنا أكْرَمُ مِنْكَ ، فلَيْسَ أحَدٌ أكْرَمَ مِنْ أحَدٍ إلَّا بتَقْوَى اللهِ .

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ : ذَكَرَ أبو داودَ فِي المَراسِيلِ عَنِ الزُّهْرِيِّ قالَ : أمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَنِي بَياضَةَ أنْ يُزَوِّجُوا أبا هِنْدٍ امْرَأةً مِنْهُمْ ، فقالُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : نُزَوِّجُ بَناتِنا لِمَوالِينا ! فأنْزَلَ اللهُ : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ الآيَةَ .

وقالَ ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : لَمَّا كانَ يَوْمُ الفَتْحِ أمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلالاً

---

(١) سُورَةُ الحُجُراتِ : مِنَ الآيَةِ ١٣ .

فَعَلا ظَهْرَ الكَعْبَةِ فَأَذَّنَ ، فَقالَ عَتَّابُ بنُ أُسَيْدِ بنِ أَبي العِيصِ : الحَمْدُ للهِ الَّذي قَبَضَ أَبي حَتَّى لا يَرَى هَذا اليَوْمَ ، وقالَ الحارِثُ بنُ هِشامٍ : ما وَجَدَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ هَذا الغُرابِ الأَسْوَدِ مُؤَذِّناً ؟

(مِنْ ذَكَرٍ وأُنْثَى لِتَعارَفُوا) : أَي لِيَعْرِفَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً فِي قُرْبِ القَرابَةِ وبُعْدِها ، ويَمْتازُ عَنْ غَيْرِهِ حَتَّى لا يَخْتَلِطَ الرَّفِيعُ بِالوَضِيعِ وشَرِيفُ النَّسَبِ بِدَنِيئِهِ لِفَضِيلَةٍ لَكُمْ فِي ذَلِكَ وقُرْبَةٍ تُقَرِّبُكُمْ إِلَى اللهِ ، لا لِتَفاخَرُوا بِعُلُوِّ النَّسَبِ ، فَإِنَّما الفَخْرُ بِالتَّقْوَى إِذا رُزِقَ حُسْنَ الخاتِمَةِ .

وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ﴾ : الشُّعُوبُ جَمْعُ شَعْبٍ وهُوَ أَعْلَى الطَّبَقاتِ السِّتِّ لِنَسَبِ العَرَبِ ؛ وهِيَ الشَّعْبُ والقَبِيلَةُ والعِمارَةُ والبَطْنُ والفَخِذُ والفَصِيلَةُ ؛ فالشَّعْبُ يَجْمَعُ القَبائِلَ والقَبِيلَةُ تَجْمَعُ العَمائِرَ والعِمارَةُ تَجْمَعُ البُطُونَ والبَطْنُ يَجْمَعُ الأَفْخاذَ والفَخِذُ يَجْمَعُ الفَصائِلَ فَخُزَيْمَةُ شَعْبٌ وكِنانَةُ قَبِيلَةٌ وقُرَيْشٌ عِمارَةٌ وقُصَيٌّ بَطْنٌ وهاشِمٌ فَخِذٌ والعَبَّاسُ فَصِيلَةٌ ، وسُمِّيَتِ الشُّعُوب : لأَنَّ القَبائِلَ تَشَعَّبَتْ مِنْها .

٢٠٣ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ : سُبْحانَ الله !)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

(بَيْنَما راعٍ فِي غَنَمِهِ ، عَدا عَلَيْهِ الذِّئْبُ ، فَأَخَذَ مِنْهُ شاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي فالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ فَقالَ : مَنْ لَها يَوْمَ السَّبُعِ ؟ لَيْسَ لَها راعٍ

غَيْرِي) ، فَقالَ النَّاسُ : سُبْحانَ اللّٰهِ ، فَقالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : (فَإِنِّي أُؤْمِنُ بِذَلِكَ ، أَنا وأَبو بَكْرٍ وعُمَرُ) .

(بَيْنَما راعٍ) : ما أَخْرَجَ المُصَنِّفُ فِي ذِكْرِ بَنِي إِسْرائِيلَ فَفِيهِ إِشْعارٌ بِأَنَّهُ عِنْدَهُ مِمَّنْ كانَ قَبْلَ الإِسْلامِ ، وقَدْ وَقَعَ لأَهْبانَ بنِ أَوْسٍ مِثْلُ ذَلِكَ كَما ذُكِرَ فِي قِصَّةِ إِسْلامِهِ : (عَدا الذِّئْبُ فِي غَنَمٍ لَهُ وشَدَّ عَلى شاةٍ فَصاحَ عَلَيْهِ أَهْبانُ ، فَقالَ لَهُ الذِّئْبُ : ومَنْ لَها يَوْمَ تَشْتَغِلُ عَنْها ، تَمْنَعُنِي رِزْقاً رَزَقَنِيهِ اللّٰهُ فَصَفَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ وقالَ : واللّٰهِ ما رَأَيْتُ شَيْئاً أَعْجَبَ مِنْ هَذا ، فَقالَ : أَعْجَبُ مِنْ هَذا ؛ هَذا رَسُولُ اللّٰهِ بَيْنَ هَذِهِ النَّخْلاتِ يَدْعُو إِلَى اللّٰهِ ، فَأَتاهُ أَهْبانُ فَأَخْبَرَهُ وأَسْلَمَ) .

(يَوْمَ السَّبُعِ) : أَيِ الأَسَدُ ؛ فَيَصِيرُ الذِّئْبُ كالرَّاعِي لَها لانْفِرادِهِ ، وقِيلَ : يَوْمُ السَّبُعِ : يَوْمُ الفَزَعِ أَي يَوْمُ الشِّدَّةِ .

(لَيْسَ لَها راعٍ غَيْرِي) : مُبالَغَةٌ فِي تَمْكِينِهِ مِنْها

(فَإِنِّي أُؤْمِنُ بِذَلِكَ) : الفاءُ جَوابُ شَرْطٍ مَحْذُوفٍ ؛ أَي فَإِذا كانُوا يَسْتَغْرِبُونَهُ ويَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ فَإِنِّي لا أَسْتَغْرِبُهُ وأُؤْمِنُ بِهِ

(أَنا وأَبو بَكْرٍ وعُمَرُ) . وأَيُّ كَرامَةٍ لِوَزِيرَي رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ أَكْبَرُ مِنْ هَذا ؛ فَهُما رضي الله عنهما عَلى قَلْبِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، وكَأَنِّي بِكَلِيمِ اللّٰهِ (سَيِّدِنا مُوسَى عليه السلام) حِينَ اسْتَوْثَقَ مِنْ أَخِيهِ هارونَ عليه السلام فَخاطَبَ رَبَّهُ

قائِلاً : ﴿رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ﴾ .

٢٠٤ - بابٌ (إذا ضَرَبَ الرَّجُلُ فَخِذَ أَخِيهِ وَلَمْ يُرِدْ بِهِ سُوءاً)

● حَدَّثَنا أَبو مَعْمَرٍ ، قالَ : حَدَّثَنا عَبْدُ الوارِثِ ، قالَ : حَدَّثَنا أَيُّوبُ بنُ أَبي تَمِيمَةَ عَنْ أَبي العالِيَةِ البَراءِ ، قالَ : مَرَّ بي عَبْدُ اللهِ بنُ الصَّامِتِ فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا ، فَجَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ ابْنَ زِيادٍ قَدْ أَخَّرَ الصَّلاةَ فَما تَأْمُرُ ؟ فَضَرَبَ فَخِذي ضَرْبَةً - أَحْسَبُهُ قالَ : حَتَّى أَثَّرَ فِيها - ثُمَّ قالَ : سَأَلْتُ أَبا ذَرٍّ كَما سَأَلْتَنِي ، فَضَرَبَ فَخِذي كَما ضَرَبْتُ فَخِذَكَ فَقالَ : صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِها ، فَإِنْ أَدْرَكْتَ مَعَهُمْ فَصَلِّ ، ولا تَقُلْ قَدْ صَلَّيْتُ فَلا أُصَلِّي .

● حَدَّثَنا أَبو اليَمانِ قالَ : أَخْبَرَنا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سالِمِ ابنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحابِهِ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمانِ فِي أُطُمِ بَنِي مَغالَةَ ، وقَدْ قارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الحُلُمَ ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قالَ : (أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟) فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ ، قالَ ابْنُ صَيَّادٍ : فَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟ فَرَصَّهُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قالَ : (آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ) ثُمَّ قالَ لابْنِ صَيَّادٍ : (ماذا تَرَى ؟)

فَقالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَأْتِينِي صادِقٌ وكاذِبٌ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (**خُلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ**) قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (**إِنِّي خَبَّأْتُ لَكَ خَبِيئاً**) ، قالَ : هُوَ الدُّخُّ قالَ : (**اخْسَأْ ، فَلَمْ تَعْدُ قَدْرَكَ**) ، قالَ عُمَرُ : يا رَسُولَ اللهِ ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ ؟ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (**إِنْ يَكُ هُوَ ، لا تُسَلَّطُ عَلَيْهِ وإِنْ لَمْ يَكُ هُوَ ، فَلا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ**) .

قالَ سالِمٌ : وسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ يَقُولُ : انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وأُبَيُّ بنُ كَعْبٍ الأَنْصارِيُّ يَوْماً إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيها ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ ، وهُوَ يَسْمَعُ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَراهُ ، وابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِراشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ ، فِيها زَمْزَمَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ ، فَقالَتْ لابْنِ صَيَّادٍ : أَي صاف ! (وهُوَ اسْمُهُ) هَذا مُحَمَّدٌ ، فَتَناهَى ابنُ صَيَّاد ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (**لَوْ تَرَكَتْهُ لَبَيَّنَ**) .

قالَ سالِمٌ قالَ عَبْدُ اللهِ : قامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِما هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقالَ : (**إِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ ، وما مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وقَدْ أَنْذَرَ بِهِ قَوْمَهُ ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ ، ولَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ ، وأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَر**) .

(فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحابِهِ) : الرَّهْطُ ما دُونَ العَشَرَةِ مِنَ الرِّجالِ لَيْسَ

فِيهِمْ امْرَأَةٌ .

(ابْن صَيَّاد) : قِيلَ اسْمُهُ عَبْدُ اللّٰهِ وقِيلَ صاف وقِيلَ ابْنُ صائِد ، قِيل هُوَ مِنْ بَنِي النَّجَّار ، والأَكْثَرُ أَنَّهُ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ المَدِينَةِ ، وقِيل هُوَ دَخِيلٌ فِيهِمْ ، وكانَ حالُهُ فِي صِغَرِهِ حالَ الكُهَّانِ يَصْدُقُ مَرَّةً ويَكْذِبُ أُخْرَى ، قالَ الحافِظُ فِي التَّهْذِيب : وُلِدَ مَخْتُوناً مَسْرُوراً ، وقَدْ أَسْلَمَ وحَجَّ وغَزا مَعَ المُسْلِمِينَ ، ثُمَّ ظَهَرَتْ مِنْهُ أَحْوالٌ وسُمِعَتْ مِنْهُ أَقْوالٌ تُشْعِرُ بِأَنَّهُ الدَّجَّالُ ، وقِيلَ إِنَّهُ تابَ وماتَ عَلَى الإِسْلام بِالمَدِينَةِ ، وماتَ ابْنُهُ عُمارَةُ فِي خِلافَةِ مَرْوانَ بن مُحَمَّدٍ ، وأَخْرَجَ أَبو داودَ بِسَنَدٍ صَحِيح عَنْ جابِرٍ رضي الله عنه : فَقَدْناهُ يَوْمَ الحَرَّة .

ذَكَرَ أَبُو نُعَيْم فِي تارِيخ أَصْبَهان أَنَّ اليَهُودَ تَلَقَّوْهُ وقالُوا هَذا مَلِكُنا الَّذي نَسْتَفْتِحُ بِهِ عَلَى العَرَبِ ، وأَدْخَلُوهُ البَلَدَ لَيْلاً ومَعَهُ الطُّبُولُ والشُّمُوعُ ، ثُمَّ لَمْ يُعْرَفْ لَهُ خَبَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ .

قالَ العَيْنِي : حَدِيثُ ابْنِ صَيَّادٍ مُشْكِل .

(حَتَّى وَجَدُوهُ) : واعْلَمْ أَنَّ فِي الحَدِيثِ ثَلاثَ قِصَصٍ جَمَعَ بَيْنَها المُصَنِّفُ هَهُنا وفِي أَبْوابِ الصَّحِيح ، وفِي بَعْضِ أَبْوابٍ أَفْرَدَ قِصَّةً قِصَّةً أُولاها هَذِهِ ، والثَّانِيَةُ انْطِلاقُهُ مَعَ أُبَيِّ بن كَعْبٍ ، والثَّالِثَةُ خُطْبَتُهُ ﷺ فِي الدَّجَّال .

(فِي أُطُم) : كُلُّ بِناءٍ مُرْتَفِع وحِصْنٍ ، والجَمْعُ آطام .

(بَنِي مَغالَة) : قَبِيلَةٌ مِنَ الأَنْصار .

(أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ) : فِيهِ إِشْعارٌ بِأَنَّ اليَهُودَ الَّذينَ كانَ مِنْهُم ابنُ صَيَّادٍ كانُوا مُعْتَرِفِينَ بِبِعْثَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، لَكِنْ يَدَّعُونَ أَنَّها مَخْصُوصَةٌ بِالعَرَبِ ، وفَسادُ حُجَّتِهِمْ واضِحٌ لأَنَّهُمْ إِذا أَقَرُّوا بِرِسالَتِهِ اسْتَحالَ كَذِبُهُ ، فَوَجَبَ تَصْدِيقُهُ فِي دَعْواهُ الرِّسالَةَ إِلَى كافَّةِ النَّاسِ ، والأُمِّيُّونَ : نِسْبَةً إِلَى أُمِّ القُرَى .

(قالَ ابْنُ صَيَّادٍ) : زادَ فِي الصَّحِيح : لِلنَّبِيِّ ﷺ .

(فَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ) : واعْلَمْ أَنَّها كَلِمَةُ كُفْرٍ ، وإِنَّما لَمْ يَقْتُلْهُ النَّبِيُّ ﷺ ولَمْ يَأْذَنْ لِعُمَرَ بِقَتْلِهِ لِكَوْنِهِ غُلاماً لَمْ يَحْتَلِمْ إِذْ ذاكَ ، وكانَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، ولأَنَّهُ ﷺ مَشَى فِي حَقِّهِ عَلَى التَّقْدِيرِ ، ولَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِلأَنْبِياءِ عَلَيْهِمُ السَّلام ، وأَمَّا نَحْنُ فَلَيْسَ لَنا إِلَّا العَمَلُ بِالتَّشْرِيعِ لا المُراعاةُ بِالتَّكْوِينِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذا أَخَّرَ بِنَفْسِهِ بِتَكْوِينٍ لا يَلِيقُ بِهِ إِعْدامُ أَسْبابِهِ مِنْ نَفْسِهِ .

(فَرَصَّهُ) : أَي ضَغَطَهُ حَتَّى ضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ ، ومِنْهُ بُنْيانٌ مَرْصُوص .

(آمَنْتُ بِاللهِ) : وإِنَّما لَمْ يَتَوَجَّهْ لِجَوابِهِ صَراحَةً تَصْغِيراً لأَمْرِهِ ، وتَوَجَّهَ إِلَى ما يَلِيقُ بِشَأْنِهِ ﷺ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿وَمَا لِىَ لَآ أَعۡبُدُ ٱلَّذِى

فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ .

(يَأْتِينِي صادِقٌ وكاذِبٌ) : قالَ القَسْطَلَّانِي : أَي أَرَى الرُّؤْيا رُبَّما تَصْدُقُ ورُبَّما تَكْذِبُ ، والأَظْهَرُ أَنَّهُ شَأْنُ الجِنِّيِّ أَنَّهُ قَدْ يَصِحُّ خَبَرُهُ وقَدْ يُخْطِئُ ؛ وهَذا هُوَ شَأْنُ الكُهَّان .

(خُلِطَ) : وهَذا أَصْلٌ عَظِيمٌ أَنْ لا تَخْلِيطَ فِي أَنْباءِ المُرْسَلِينَ بِخِلافِ الدَّجاجِلَةِ فَإِنَّهُمْ يَخْلِطُونَ بَيْنَ الحَقِّ والباطِلِ .

(خَبَّأْتُ لَكَ خَبِيئاً) : أَي أَضْمَرْتُ لَكَ فِي صَدْرِي شَيْئاً ، وعِنْدَ أَحْمَدَ : وخَبَّأَ لَهُ يَوْمَ تَأْتِي السَّماءُ بِدُخانٍ مُبِينٍ ، فَما عِنْدَ الطَّبَرانِي فِي الأَوْسَطِ أَنَّهُ كانَ خَبَّأَ سُورَةَ ﴿ الدُّخان ﴾ مِنْ إِطْلاقِ الكُلِّ وإِرادَةِ الجُزْءِ ، ثُمَّ قِيلَ لَهُ إِنَّهُ اطَّلَعَ عَلَيْهِ لاسْتِراقِها إِبْلِيسُ وإِلْقائِها عَلَيْهِ ، ولا حاجَةَ إِلَى هَذا العُذْرِ ، بَلِ الكَهانَةُ قَدْ تَكُونُ فِطْرِيَّةً كَما ذَكَرَهُ ابْنُ خَلْدُون ؛ نَعَمْ الفَرْقُ بَيْنَ ذَلِكَ وأَنْباءِ المُرْسَلِينَ أَنَّها لا تَحْتَمِلُ الكَذِبَ أَصْلاً ، فَإِنَّهُمْ يَحْكُونَ عَنِ الأَصْلِ ، والكَهانَةُ تَحْتَمِلُ الكَذِبَ أَلْفَ مَرَّة .

(الدُّخُّ) : أَرادَ أَنْ يَقُولَ الدُّخانَ ، وإِذا لَمْ يَسْتَطِعْ قِراءَةَ آيَةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُتِمَّها أَيْضاً مِنَ اخْتِطافِ بَعْضِ الكَلِماتِ مِنْ أَوْلِيائِهِم الجِنِّ .

(اخْسَأْ) : كَلِمَةُ زَجْرٍ لِلكَلْبِ وإِبْعادٍ لَهُ ، ويُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ مَنْ قالَ أَوْ فَعَلَ ما لا يَنْبَغِي لَهُ مِمَّا يُسْخِطُ اللَّهَ .

(فَلَمْ تَعْدُ قَدْرَكَ) : أي لا يَتجاوَزُ قَدْرُك وقَدْرُ أَمْثالِكَ مِنَ الكُهَّانِ الَّذينَ يَحْفَظُونَ مِنْ إلْقاءِ الشَّيْطانِ كَلِمَةً واحِدَةً مِنْ جُمَلٍ كَثيرَةٍ ، ولا يَبْلُغُ قَدْرُكَ أَنْ تَطَّلِعَ عَلَى الغَيْبِ مِنْ قِبَلِ الوَحْيِ المَخْصُوصِ بالأَنْبياءِ ولا مِنْ قِبَلِ الإلْهامِ .

واعْلَمْ أَنَّ التَّكْوينَ قَدْ يُناقِضُ التَّشْريعَ ، ولَوِ انْكَشَفَ عَلَى أَحَدٍ فَلا يَتَغَيَّرُ بِهِ التَّشْرِيعُ أَصْلاً ؛ فَلَوْ كُشِفَ لأَحَدٍ أَنَّ فُلاناً يُخْتَمُ لَهُ عَلَى الكُفْرِ - والعِياذُ باللهِ - لا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتعامَلَ مَعَهُ مُعامَلَةَ الكُفَّارِ فِي الحالَةِ الرَّاهِنَةِ كَما عُرِضَ للإمامِ عَلِيٍّ رضي الله عنه حِينَ سَأَلَهُ ابْنُ الكَوَّاءِ أَنَّهُ يُفْتَحُ لَهُ أَوْ لا ؟ قالَ : لا ، قالَ : فَلِمَ تُحارِبُ إذاً ؟ قالَ : إنِّي مَأْمُورٌ ؛ يَعْنِي بِهِ أَنَّ التَّكْوينَ وإنْ كانَ جَرَى بِالهَزيمَةِ إلَّا أَنَّ التَّشْريعَ عَلَى مَكانِهِ لا يَتَغَيَّرُ .

(إنْ يَكُ هُوَ) : لَيْسَ (هُوَ) لِلشَّكِّ ؛ بَلْ هُوَ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾ ، وكَقَوْلِهِ صلى الله عليه وآله وسلم : (إنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَعُمَرُ) ، وفِي جِهادِ الصَّحِيحِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ صلى الله عليه وآله وسلم كانَ يَعْلَمُ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ لَمْ يَكُنِ الدَّجَّالَ الأَكْبَرَ .

(لا تُسَلَّطُ عَلَيْهِ) : لأَنَّ قَتْلَهُ قُدِّرَ عَلَى يَدِ سَيِّدِنا عِيسَى عليه السلام .

(قالَ سالِمٌ) : وقَدْ قُلْنا مِنْ قَبْلُ : إنَّهُ ثَلاثَةُ أَحادِيثَ جَمَعَ بَيْنَها

المُصَنِّفُ .

(يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ) : أَي يَجْعَلُ جُذُوعَ النَّخْلِ وِقايَةً عَنْ بَصَرِ ابْنِ صَيَّادٍ .

(وهُوَ يَسْمَعُ) : الواو حالِيَّةٌ ؛ أَي هُوَ يُرِيدُ أَنْ يَسْمَعَ كَلامَهُ الَّذي يَتَكَلَّمُ بِهِ فِي خَلْوَتِهِ .

(قَطِيفَةٌ) : كِساءٌ لَهُ خَمْلٌ .

(زَمْزَمَةٌ) : صَوْتٌ يُدارُ فِي الخَيْشُومِ والحَلْقِ .

(فَتَناهَى ابْنُ صَيَّادٍ) : عَمَّا كانَ فِيهِ وسَكَتَ .

(لَبَيَّنَ) : لَكُمْ بِاخْتِلافِ كَلِماتِهِ ما يُهَوِّنُ عَلَيْكُمْ شَأْنَهُ ، أَي انْكَشَفَ أَمْرُهُ ، لا أَنَّهُ بَيَّنَ بِلِسانِهِ .

(فَأَثْنَى عَلَى اللهِ) : وخُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ هَذِهِ إِنَّما كانَتْ فِي المَكانِ الَّذي ذَهَبَ مِنْهُ لِتَفْتِيشِ أَمْرِ ابْنِ صَيَّادٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَيْهِ خَطَبَ فِيهِ .

(إِنَّهُ أَعْوَرُ) : بِعَيْنِهِ اليُمْنَى .

٢٠٥ - بابٌ (ما يَقُولُ الرَّجُلُ إِذا خَدِرَتْ رِجْلُهُ)

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ سَعْدٍ [١] ، خَدِرَتْ رِجْلُ ابنِ عُمَرَ ، فَقالَ لَهُ رَجُلٌ : اذْكُرْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ ، فَقالَ : **مُحَمَّدٌ** .

(١) عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ سَعْد : مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، ثِقَةٌ .

(خَدِرَتْ) : أي فَتَرَت ، أي مُنِعَ جَرَيانُ الدَّم فِي العُروق .

(مُحَمَّدُ) : وفِي رِوايَةٍ عِنْدَ ابْنِ السُّنِّي (يا مُحَمَّداه) ، وفِي أُخْرَى عِنْدَهُ (مُحَمَّدٌ ﷺ) ؛ والمَقْصُودُ إظْهارُ الشَّوْقِ وإضْرامُ نارِ المَحَبَّةِ ، وذِكْرُ المَحْبُوبِ يُسَخِّنُ القَلْبَ ويُنَشِّطُهُ فَيَذْهَبُ انْجِمادُ الدَّمِ فَيَجْرِي فِي العُروقِ ، وهَذا هُوَ الفَرَحُ .

٢٠٦ - بابٌ (المُصافَحَةُ)

● عَنْ أَنَس بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : لَمَّا جاءَ أَهْلُ اليَمَنِ ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (**قَدْ أَقْبَلَ أَهْلُ اليَمَنِ ، وهُمْ أَرَقُّ قُلُوباً مِنْكُمْ**) ، فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جاءَ بِالمُصافَحَةِ .

(المُصافَحَةُ) : ضَرْبُ بَعْضِ اليَدِ بِبَعْضِها والْتِقاءُ صِفاحِهِما ؛ عَنِ البَراءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ فَيَتَصافَحانِ إلَّا غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقا ؛ فالمُصافَحَةُ سُنَّةٌ مُجْمَعٌ عَلَيْها عِنْدَ التَّلاقِي ، ويُسْتَثْنَى مِنْ عُمُومِ الأَمْرِ المَرْأَةُ الأَجْنَبِيَّةُ والأَمْرَدُ الحَسَنُ .

ويُسْتَحَبُّ عِنْدَ المُصافَحَةِ حَمْدُ اللهِ والاسْتِغْفارُ كَقَوْلِهِ : يَغْفِرُ اللهُ لَنا ولَكُمْ ، لِما أَخْرَجَهُ أَبو داودَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : (ما أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِ رَجُلٍ فَفارَقَهُ حَتَّى قالَ : (اللهُمَّ آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً .... الحَدِيث) ، وعَنْهُ مَرْفُوعاً : (ما مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحابَّيْنِ فِي اللهِ

يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُما صاحِبَهُ فَيُصافِحُهُ فَيُصَلِّيانِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَتَفَرَّقا حَتَّى تُغْفَرَ ذُنُوبُهُما ما تَقَدَّمَ وما تَأَخَّرَ) ، وعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعاً : (تَناثَرَتْ خَطاياهُما كَما يَتَناثَرُ وَرَقُ الشَّجَرِ) ، ورُوِيَ مِثْلُ ذَلِكَ عَنْ سَلْمانَ رضي الله عنه مَرْفُوعاً .

واعْلَمْ أَنَّ التَّصافُحَ عِنْدَ المُلاقاةِ لِلتَّأْنِيسِ ، وتَوْكِيدٌ لِلتَّسْلِيمِ القَوْلِيِّ ، فَإِنَّ التَّسْلِيمَ إِيذانٌ بِالأَمْنِ قَوْلاً ، والتَّصافُحَ تَوْكِيدٌ لِما تَلَفَّظاهُ بِالتَّسْلِيمِ لِيَكُونَ كُلٌّ مِنَ المُتَلاقِيَيْنِ عَلَى أَمْنٍ مِنْ صاحِبِهِ .

● عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ رضي الله عنه قالَ :

(مِنْ تَمامِ التَّحِيَّةِ أَنْ تُصافِحَ أَخاكَ) .

٢٠٧ - بابٌ (المُعانَقَة)

حَدَّثَنا مُوسَى ، قالَ : حَدَّثَنا هَمَّامٌ عَنِ القاسِمِ بنِ عَبْدِ الواحِدِ ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ أَنَّ جابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فابْتَعْتُ بَعِيراً فَشَدَدْتُ إِلَيْهِ رَحْلِي شَهْراً حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ ، فَإِذا عَبْدُ اللهِ بنُ أُنَيْسٍ [1] ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ أَنَّ جابِراً بِالبابِ ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَقالَ : جابِرُ بنُ عَبْدِ اللهِ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَخَرَجَ فاعْتَنَقَنِي ، قُلْتُ : حَدِيثٌ بَلَغَنِي لَمْ أَسْمَعْهُ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ أَوْ

(١) عَبْدُ اللهِ بنُ أُنَيْس : الجُهَنِيُّ حَلِيفُ بَنِي سَلِمَةَ ، مِنَ الأَنْصار ، شَهِدَ العَقَبَةَ وأُحُداً وما بَعْدَها ، دَخَلَ مِصْرَ وخَرَجَ إِلَى إِفْرِيقِيَّةَ (تُونُس) ، تُوفِّيَ بِالشَّامِ سَنَةَ ٥٤ هـ .

تَموتَ ، قالَ : (سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَقولُ : (يَحْشُرُ اللهُ العِبادَ - أَوِ النَّاسَ - عُراةً غُرْلاً بُهْماً) ، قُلْنا ما لَهُما ؟ قالَ : (لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ فَيُناديهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ - أَحْسَبُهُ قالَ : كَما يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ - أَنا المَلِكُ ، لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ يَدْخُلُ الجَنَّةَ ، وأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ ، ولا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَدْخُلُ النَّارَ وأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ) قُلْتُ : وكَيْفَ ؟ وإِنَّما نَأْتِي اللهَ عُراةً بُهْماً ؟ قالَ : (بِالحَسَناتِ والسَّيِّئاتِ) .

(المُعانَقَة) : أَخْرَجَ الطَّبَرانِيُّ فِي الأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه : (كانُوا إِذا تَلاقَوْا تَصافَحُوا ، وإِذا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ تَعانَقُوا) ، وقَدْ عانَقَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْدَ بنَ حارِثَةَ حِينَ رَجَعَ مِنْ قِتالِ بَنِي فَزارَةَ ، وعَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه قالَ : وَجَّهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَعْفَرَ بنَ أَبِي طالِبٍ إِلَى بِلادِ الحَبَشَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ اعْتَنَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ وقَبَّلَ عَيْنَيْهِ .

قالَ السَّيِّدُ ابنُ عابِدِين : المَكْرُوهُ مِنَ المُعانَقَةِ ما كانَ عَلَى وَجْهِ الشَّهْوَةِ .

فَأَمَّا عَلَى وَجْهِ البِرِّ والكَرامَةِ إِذا كانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ واحِدٌ فَلا بَأْسَ بِهِ ؛ وعَلَيْهِ يُحْمَلُ حَدِيثُ أَنَسٍ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي المُصافَحَةِ ، وحَدِيثُ أَبِي رَيْحانَةَ شَمْعُون : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ المُكاعَمَةِ والمُكامَعَةِ ؛

فالمُكاعَمَةُ : التَّقْبِيلُ بِشَهْوَةٍ ، والمُكامَعَةُ : المُعانَقَةُ .

(فَشَدَدْتُ إِلَيْهِ رَحْلِي شَهْراً) : قَدْ رَحَلَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي طَلَبِ حَدِيثٍ واحِدٍ ؛ مِنْها حَدِيثُ السَّتْرِ عَلَى المُسْلِمِ ، ورَحَلَ أَحَدُ الصَّحابَةِ رضي الله عنهم إِلَى فُضالَةَ بن عُبَيْدٍ رضي الله عنه وهُوَ بِمِصْرَ فِي حَدِيثٍ ، ورَحَلَ عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَدِيٍّ رضي الله عنه فِي حَدِيثٍ واحِدٍ إِلَى الإِمامِ عَلِيٍّ رضي الله عنه حَتَّى أَتَى العِراقَ .

(واعْتَنَقَنِي) : زادَ الحافِظُ : واعْتَنَقْتُهُ .

(أَوِ النَّاس) : زادَ الحاكِمُ : حُفاةً .

(غُرْلاً) : جَمْعُ (أَغْرَل) بِمَعْنَى (أَقْلَف) زِنَةً ومَعْنًى ، وهُوَ مَنْ بَقِيَتْ غُرْلَتُهُ وهِيَ الجُلَيْدَةُ الَّتِي يَقْطَعُها الخاتِنُ مِنَ الذَّكَرِ ، قالَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ : يُحْشَرُ الآدَمِيُّ عارِياً ولِكُلٍّ مِنَ الأَعْضاءِ ما كانَ لَهُ يَوْمَ وُلِدَ ، فَمَتَى قُطِعَ مِنْهُ شَيْءٌ يُرَدُّ حَتَّى الأَقْلَف .

(بُهْماً) : لا شَيْءَ مَعَهُمْ ، وقِيلَ المَجْهُولُونَ ، وقِيلَ مُتَشابِهُو الأَلْوان .

(بِمَظْلَمَةٍ) : أَي حَقٌّ ودَيْنٌ ، زادَ الحاكِمُ فِي المُسْتَدْرَك : حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ .

(وكَيْفَ إلخ) : أَي كَيْفَ نُؤَدِّي ولَيْسَ لَنا مالٌ ؟

(بِالحَسَنات) : أَي القِصاصُ بَيْنَ المُتَظالِمِينَ إِنَّما يَقَعُ بِالحَسَناتِ

والسَّيِّئاتِ ، أي يُؤْخَذُ مِنْ حَسَناتِ الظَّالِمِ فيُعْطى لِلمَظْلُوم ، وإنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئاتِ المَظْلُومِ ويُطْرَحُ عَلى الظَّالِمِ ، فيَتَخَفَّفُ المَظْلُومُ مِنْ سَيِّئاتِهِ ويُزادُ الظَّالِمُ فِي النَّكالِ والعَذابِ بَدَلَ سَيِّئاتِ المَظْلُوم .

٢٠٨ - بابٌ (الرَّجُلُ يُقَبِّلُ ابْنَتَهُ)

عَنْ أُمِّ المُؤْمِنينَ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ ﵂ ، قالَتْ : (ما رَأَيْتُ أَحداً كانَ أَشْبَهَ حَدِيثاً وكَلاماً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فاطِمَةَ ، وكانَتْ إذا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قامَ إِلَيْها فَرَحَّبَ بِها وقَبَّلَها وأَجْلَسَها فِي مَجْلِسِهِ ، وكانَ إذا دَخَلَ عَلَيْها قامَتْ إِلَيْهِ فأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَرَحَّبَتْ وقَبَّلَتْهُ وأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِها ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ الَّذي تُوفِّيَ فَرَحَّبَ بِها وقَبَّلَها) .

٢٠٩ - بابٌ (تَقْبِيلُ اليَدِ)

● عَنِ ابنِ عُمَرَ ﵄ قالَ : كُنَّا فِي غَزْوَةٍ ، فَحاصَ النَّاسُ حَيْصَةً ، قُلْنا : كَيْفَ نَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ وقَدْ فَرَرْنا ؟ فَنَزَلَتْ : ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ﴾ (١) ، فَقُلْنا : لا نَقْدِمُ المَدِينَةَ فَلا يَرانا أَحَدٌ ، فَقُلْنا : لَوْ قَدِمْنا فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ صَلاةِ الفَجْرِ ، قُلْنا : نَحْنُ الفَرَّارُونَ ، قالَ : (أَنْتُمُ العَكَّارُونَ) فَقَبَّلْنا يَدَهُ ، قالَ : (أَنا فِئَتُكُمْ) .

---

(١) سُورَةُ الأَنْفال : مِنَ الآيَة ١٦ .

(تَقْبيلُ اليَدِ) : لا بَأْسَ بِتَقْبيلِ يَدِ العالِمِ والمُتَورِّعِ عَلَى سَبيلِ التَّبَرُّكِ، والحاكِمِ المُتَدَيِّنِ ، والسُّلْطانِ العادِلِ ، وتَقْبيلُ رَأْسِهِ أَجْوَدُ أَي أَكْثَرُ ثَواباً ، ولا رُخْصَةَ فِيهِ لِغَيْرِ عالِمٍ وعادِلٍ .

وفِي المُحيطِ : إِنْ كانَ التَّعْظِيمُ لإِسْلامِهِ وإِكْرامِهِ جازَ ، وإِنْ كانَ لِنَيْلِ الدُّنْيا يُكْرَهُ أَوْ يَحْرُمُ بِحَسَبِهِ ، والتَّقْبيلُ عَلَى سَبِيلِ البِرِّ بِلا شَهْوَةٍ جائِزٌ بِالإِجْماعِ .

قالَ النَّوَوِي : إِذا أَرادَ تَقْبيلَ يَدِ غَيْرِهِ ؛ إِنْ كانَ ذَلِكَ لِزُهْدِهِ وصَلاحِهِ أَوْ عِلْمِهِ أَوْ شَرَفِهِ وصِيانَتِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ الدِّينِيَّةِ لَمْ يُكْرَهْ بَلْ يُسْتَحَبُّ ، وإِنْ كانَ لِغِناهُ ودُنْياهُ وثَرْوَتِهِ وشَوْكَتِهِ وجاهِهِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيا ونَحْوِ ذَلِكَ فَهُوَ مَكْرُوهٌ شَدِيدُ الكَراهِيَةِ .

(كُنَّا فِي غَزْوَةٍ) : هِيَ غَزْوَةُ مُؤْتَةَ ؛ بَعَثَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَوا كَثْرَةَ العَدُوِّ لَمْ يُواجِهُوا ورَجَعُوا إِلَى المَدِينَةِ واخْتَبَأُوا فِيها ، وظَنُّوا أَنَّهُمْ هَلَكُوا حَيْثُ لَمْ يُلاقُوا العَدُوَّ .

(فَحاصَ النَّاسُ حَيْصَةً) : أَي مالُوا مَيْلَةً ؛ يَعْنِي أَنَّهُمْ فَرُّوا عَنِ القِتالِ .

(وقَدْ فَرَرْنا) : أَي مِنَ الزَّحْفِ ، وبُؤْنا بِالغَضَبِ .

(العَكَّارُونَ) : أَي الكَرَّارُونَ إِلَى الحَرْبِ والعَطَّافُونَ نَحْوَها ، قالَ التِّرْمِذِيُّ : والعَكَّارُ الَّذي يَفِرُّ إِلَى إِمامِهِ لِيَنْصُرَهُ ، لَيْسَ يُرِيدُ الفِرارَ مِنَ الزَّحْفِ .

(أَنا فِئَتُكُمْ) : الفِئَةُ هِيَ الطَّائِفَةُ المُقِيمَةُ وَرَاءَ الجَيْشِ لِلالْتِجاءِ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الهَزِيمَةِ ؛ كَما قالَ تَعالَى : ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ [1] ، يُمَهِّدُ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ عُذْرَهُمْ فِي الفِرارِ ، أَيْ تَحَيَّزْتُمْ إِلَيَّ فَلا حَرَجَ .

● حَدَّثَنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قالَ : حَدَّثَنا عَطَّافُ بنُ خالِدٍ ، قالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ رُزَيْنٍ ، قالَ : مَرَرْنا بِالرَّبَذَةِ ، فَقِيلَ لَنا : ها هُنا سَلَمَةُ بنُ الأَكْوَعِ فَأَتَيْتُهُ ، فَسَلَّمْنا عَلَيْهِ فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ فَقالَ : بايَعْتُ بِهاتَيْنِ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ، فَأَخْرَجَ كَفًّا لَهُ ضَخْمَةً ، كَأَنَّها كَفُّ بَعِيرٍ ، فَقُمْنا إِلَيْها فَقَبَّلْناها .

(مَرَرْنا بِالرَّبَذَةِ) : قَرْيَةٌ عَلَى مَقْرُبَةٍ مِنَ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ .

● حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ ، قالَ : حَدَّثَنا ابنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُدْعانَ قالَ ثابِتٌ لأَنَسٍ : أَمَسَسْتَ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدِكَ ؟ قالَ : نَعَمْ ، فَقَبَّلَها .

٢١٠ - بابٌ (إِفْشاءُ السَّلام)

● عَنِ البَراءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ

(أَفْشُوا السَّلامَ تَسْلَمُوا) .

(إِفْشاءُ السَّلام) : نَشْرُ السَّلامِ بَيْنَ النَّاسِ ؛ وَفَوائِدُ إِفْشاءِ السَّلامِ حُصُولُ المَحَبَّةِ بَيْنَ المُتَسالِمِينَ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ إِذا سَمِعَتْها أَخْلَصَتِ القَلْبَ الواعِي لَها عَنِ النُّفُورِ إِلَى الإِقْبالِ عَلَى قائِلِيها .

---

(١) سُورَةُ الأَنْفال : مِنَ الآيَة ١٦ .

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : (لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، ولا تُؤْمِنُوا حَتَّى تحابُّوا ، أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى ما تَحابُّونَ بِهِ ؟) قالُوا : بَلَى ، يا رَسُولَ اللهِ ، قالَ : (أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ) .

٢١١ - بابٌ (مَنْ بَدَأَ بِالسَّلام)

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلام ، قالَ : أَخْبَرَنا مَخْلَدُ بنُ يَزِيدَ ، قالَ : أَخْبَرَنا ابنُ جُرَيْجٍ ، قالَ : أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْر ، أَنَّهُ سَمِعَ جابِراً يَقُولُ : (يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الماشِي ، والماشِي عَلَى القاعِدِ ، والماشِيانِ أَيُّهُما يَبْدَأُ بِالسَّلام فَهُوَ أَفْضَلُ) .

(بَدَأَ بِالسَّلام) : ويُسْتَثْنَى مِنَ العُمُوم بِابْتِداءِ السَّلام مَنْ كانَ مُشْتَغِلاً بِأَكْلٍ وشُرْبٍ أَوْ كانَ فِي الخَلاءِ والحَمَّام أَوْ نائِماً أَوْ ناعِساً (ما دامَ مُتَلَبِّساً) فَلَوْ لَمْ تَكُنِ اللُّقْمَةُ فِي فَمِ الآكِلِ شُرِعَ السَّلامُ عَلَيْهِ ، ويُشْرَعُ فِي حَقِّ المُتَبايِعَيْنِ ، وإِذا قالَ المُبْتَدِئُ : وعَلَيْكُمُ السَّلامُ لا يَكُونُ سَلاماً ولا يَسْتَحِقُّ جَواباً ؛ لأَنَّ هَذِهِ الصِّيغَةَ لا تَصْلُحُ لِلابْتِداء .

● عَنْ نافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ الأَغَرَّ (وهُوَ رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وكانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) كانَتْ لَهُ أَوْسُقٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمْرِو بنِ عَوْفٍ اخْتَلَفَ إِلَيْهِ مِراراً ، قالَ : فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

فَأَرْسَلَ مَعِي أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ، قالَ : فَكُلُّ مَنْ لَقِينا سَلَّمُوا عَلَيْنا ، فَقالَ أَبو بَكْرٍ : أَلا تَرَى النَّاسَ يَبْدَأُونَكَ بِالسَّلامِ فَيَكُونُ لَهُمُ الأَجْرُ ؟ ابْدَأْهُمْ بِالسَّلامِ يَكُنْ لَكَ الأَجْرُ ؛ يُحَدِّثُ هَذا ابْنُ عُمَرَ عَنْ نَفْسِهِ .

(لَهُمُ الأَجْرُ) : لَعَلَّ حَدِيثَ الأَغَرِّ تَمَّ هَهُنا ، وما بَعْدَهُ (ابْدَأْهُمْ بِالسَّلامِ) مُدْرَجٌ مِن ابْنِ عُمَرَ كَما يَقُولُ المُصَنِّفُ .

● عَنْ أَبي أَيُّوبَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(لا يَحِلُّ لامْرِئٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ ، فَيَلْتَقِيانِ فَيُعْرِضُ هَذا وَيُعْرِضُ هَذا ، وَخَيْرُهُما الَّذي يَبْدَأُ بِالسَّلامِ) .

٢١٢ - بابُ (فَضْلِ السَّلامِ)

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ فَقالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، فَقالَ : **(عَشْرُ حَسَناتٍ)** ، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ، فَقالَ : **(عِشْرُونَ حَسَنَةً)** ، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقالَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ ، فَقالَ : **(ثَلاثُونَ حَسَنَةً)** ، فَقامَ رَجُلٌ مِنَ المَجْلِسِ وَلَمْ يُسَلِّمْ ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **(ما أَوْشَكَ ما نَسِيَ صاحِبُكُمْ ، إِذا جاءَ أَحَدُكُمُ المَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ ، فَإِنْ بَدا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ، وَإِذا قامَ فَلْيُسَلِّمْ ، ما الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ)** .

● عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قالَ : كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه فَيمُرُّ عَلَى القَوْمِ فَيَقُولُ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، فَيَقُولُونَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ ، وَيَقُولُ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ ، فَيَقُولُونَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ وَبَرَكاتُهُ ، فَقالَ أَبو بَكْرٍ : فَضَلَنا النَّاسُ اليَوْمَ بِزِيادَةٍ كَثِيرَةٍ .

● عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رضي الله عنها ، عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وسلم :

(ما حَسَدَكُم اليَهُودُ عَلَى شَيْءٍ ما حَسَدُوكُمْ عَلَى السَّلامِ والتَّأْمِينِ) .

(أَبو بَكْرٍ) : وَحَرِيٌّ بِنا عِنْدَ ذِكْرِنا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وسلم ؛ سَيِّدَنا أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه الَّذي حَفِظَ اللّٰهُ بِهِ الدِّينَ بِدَحْرِهِ المُرْتَدِّينَ ، أَنْ نَتَعَرَّضَ بِذِكْرِهِ وَمَحَبَّتِهِ لِنَفْحَةٍ مِنْ فُيُوضاتِ الحَقِّ تَبارَكَ وتَعالَى ، عَسانا بِها لا نَشْقَى بَعْدَها أَبَداً ؛ فَلَقَدْ شَبَّهَ رَسُولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَبا بَكْرٍ رضي الله عنه بِسَيِّدِنا إِبْراهِيمَ الخَلِيلِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ صلى الله عليه وآله وسلم : (إِنَّما مَثَلُكَ يا أَبا بَكْرٍ كَمَثَلِ إِبْراهِيمَ) (١) ، إِشارَةً إِلَى تَحَقُّقِ أَبِي بَكْرٍ بِالخُلَّةِ الَّتِي هِيَ تَسْلِيمُ النَّفْسِ والوَلَدِ والمالِ لِلّٰهِ رَبِّ العالَمِينَ ؛ وكانَ أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَى سَيِّدِنا رَسُولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ ومالِهِ ، قالَ صلى الله عليه وآله وسلم مادِحاً لَهُ وَمُعْلِماً لَهُ بِاسْتِيفائِهِ مَرْتَبَةَ الصِّدِّيقِيَّةِ بِكَمالِها : (مَنْ أَرادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَيْتٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذا) ؛ ثُمَّ أَوْضَحَ هَذا بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ : (ما فَضَلَكُمْ أَبو

---

(١) أَخْرَجَهُ الإِمامُ أَحْمَدُ ، والتِّرْمِذِي .

بَكْرٍ بِكَثْرَةِ صَلاةٍ ولا صِيام ، ولَكِنْ بِشَيْءٍ وَقَرَ فِي صَدْرِهِ) ؛ وهُوَ بَرْدُ اليَقِينِ الَّذي وَجَدَهُ سَيِّدُنا إِبْراهِيمُ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، ووَجَدَهُ ﷺ حَيْثُ قالَ : (فَوَجَدْتُ بَرْدَ أَنامِلِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ ، فَعَلِمْتُ عِلْمَ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ)[1] ، وذَلِكَ هُوَ الَّذي صُبَّ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ ووَقَرَ فِيهِ ، حَيْثُ قالَ ﷺ : (ما صُبَّ فِي صَدْرِي شَيْءٌ إِلَّا صَبَبْتُهُ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ) ؛ فَلِذَلِكَ اسْتَحَقَّ الخُلَّةَ والخِلافَةَ حَيًّا ومَيْتاً .

هَذا ، ولَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ (الَّذي تَعَبَّدَنا اللهُ بِإِقْرارِنا لَهُ بِالصُّحْبَةِ ﴿لِصَٰحِبِهِۦ﴾ ، ورَجَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِيمانَهُ عَلَى إِيمانِ الأُمَّةِ) أَحادِيثُ كَثِيرَةٌ مِنْها :

١) عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - وأَنا فِي الغارِ - لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنا ! فَقالَ : (ما ظَنُّكَ يا أَبا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثالِثُهُما ؟)[2] .

٢) وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ ومالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي قُحافَةَ ، ولَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنَ النَّاسِ خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أَبا بَكْرٍ خَلِيلاً ، ولَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلامِ أَفْضَلُ ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذا المَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ

---

(١) صَحِيحُ البُخارِي ومُسْلِم .
(٢) صَحِيحُ البُخارِي ومُسْلِم .

أَبي بَكْرٍ)[1] ؛ ومَعْنَى (أَمَنَّ عَلَيَّ) : أَكْثَرُهُمْ جُوداً وسَماحَةً لَنا بنَفْسِهِ ومالِهِ ، ولَيْسَ هُوَ مِنَ المَنِّ الَّذي هُوَ الاعْتِدادُ بالصَّنِيعَةِ ، لأَنَّهُ أَذًى مُبْطِلٌ لِلثَّوابِ ، ولأَنَّ المِنَّةَ لِلَّهِ ولِرَسُولِهِ فِي قَبُولِ ذَلِكَ .

٢١٣ - بابٌ (السَّلامُ اسْمٌ مِنْ أَسْماءِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ)

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : كانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، قالَ القائِلُ : السَّلامُ عَلَى اللَّهِ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلاتَهُ ، قالَ : (مَنِ القائِلُ : السَّلامُ عَلَى اللَّهِ ؟ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلامُ ، ولَكِنْ قُولُوا : **التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبِيُّ ورَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنا وعَلَى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ**) ، وقَدْ كانُوا يَتَعَلَّمُونَها كَما يَتَعَلَّمُ أَحَدُكُمْ السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ .

(عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ) : قالَ أَبو حَنِيفَةَ : أَخَذَ حَمَّادٌ بِيَدِي وعَلَّمَنِي التَّشَهُّدَ ، وقالَ حَمَّادٌ : أَخَذَ إِبْراهِيمُ بِيَدِي وعَلَّمَنِي التَّشَهُّدَ ، وقالَ إِبْراهِيمُ : أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي وعَلَّمَنِي التَّشَهُّدَ ، وقالَ عَلْقَمَةُ : أَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ بِيَدِي وعَلَّمَنِي التَّشَهُّدَ ، وقالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي وعَلَّمَنِي التَّشَهُّدَ كَما يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ ، وكانَ يَأْخُذُ بالواوِ والأَلِفِ واللَّامِ أَي لا نَدَعُ الواوَ والأَلِفَ واللَّامَ فِي المَوْضِعَيْنِ ، وأَمَرَهُ ﷺ أَنْ

---

(١) صَحِيحُ البُخارِي ومُسْلِم .

يُعلِّمَهُ النَّاسَ .

قالَ الحافِظُ : فَفيهِ دَليلٌ عَلَى مَزِيَّتِهِ ؛ دَخَلَ أَعْرابِيٌّ عَلى أَبي حَنيفَةَ فَسَأَلَ : بِواوٍ أَمْ بِواوَيْنِ ؟ فَقالَ أَبو حَنيفَةَ : بِواوَيْنِ ، فَقالَ : بارَكَ اللّٰهُ فيكَ كَما بارَكَ في لا ولا ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحابِهِ ، فَقالَ : سَأَلَني هَلْ كَتَشَهُّدِ أَبي مُوسَى بِواوٍ أَمْ كَتَشَهُّدِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِواوَيْنِ ؟ فَقُلْتُ لَهُ بِواوَيْنِ ، فَقالَ لِي : بارَكَ اللّٰهُ فيكَ كَما بارَكَ في ﴿شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ ، وكانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ أَنْ يُزادَ فيهِ حَرْفٌ أَوْ يَنْقُصَ ، وهَذا مِنْهُ يَدُلُّ عَلَى عِنايَةِ حِفْظِهِ ونِهايَةِ ضَبْطِهِ رضي الله عنه .

(إِنَّ اللّٰهَ هُوَ السَّلامُ) : قالَ البَيْضاوِي : إِنَّ كُلَّ سَلامٍ ورَحْمَةٍ لَهُ ، وهُوَ مالِكُها ومُعْطِيها ، فَكَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَى اللّٰهِ ؛ بَلْ نَدْعُو ونَسْأَلُ السَّلامَ مِنَ اللّٰهِ عَلَى أَنْفُسِنا .

(التَّحِيَّاتُ لِلّٰهِ) : أَي جَميعُ أَنْواعِ التَّعْظيمِ لِلّٰهِ

(والصَّلَواتُ) : الفَريضَةُ مِنْها والنَّوافِلُ الرَّاتِبَةُ مِنْها وغَيْرُها ، وقِيلَ العِباداتُ كُلُّها وقِيلَ الدَّعَواتُ .

(والطَّيِّباتُ) : ما طابَ مِنَ الكَلامِ وحَسُنَ أَنْ يُثْنَى بِهِ عَلَى اللّٰهِ دُونَ ما لا يَليقُ بِصِفاتِهِ مِمَّا كانَ المُلُوكُ يُحَيَّوْنَ بِهِ ، والحاصِلُ : العِباداتُ القَوْلِيَّةُ والمالِيَّةُ والمَدَنِيَّةُ كُلُّها لِلّٰهِ .

وفي قَوْلِهِ (لِلّهِ) : تَنْبِيهٌ أَنْ لا يَكُونَ هَذا الثَّناءُ بِالأَقْوالِ وبِذِكْرِ الأَوْصافِ الحَسَنَةِ والعِباداتِ البَدَنِيَّةِ والمالِيَّةِ إِلّا فِي امْتِثالِ أَمْرِهِ وطَلَبِ رِضاهُ فَقَطْ ؛ هَذا هُوَ الإِخْلاصُ فِي العِبادَةِ ، كَما أَنَّا كُنَّا فِي بَدْءِ الصَّلاةِ مَأْمُورِينَ بِإِخْلاصِ النِّيَّةِ حَيْثُ نَقُولُ : (وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلّه) إلخ ، كَذَلِكَ عَلَيْنا أَنْ نُعِيدَها فِي آخِرِها لأَنَّ ذِكْرَ الشَّيْءِ مِراراً يُؤَثِّرُ فِي القَلْبِ .

ثُمَّ قَوْلُهُ (السَّلامُ عَلَيْكَ) جَوابٌ مِنَ اللهِ تَعالَى لَمَّا أَثْنَى العَبْدُ عَلَى اللهِ بِثَلاثَةِ أَشْياءٍ فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِ أَيْضاً بِثَلاثَةٍ : مِنْ إِبْلاغِ السَّلامِ وإِيصالِ الرَّحْمَةِ والبَرَكاتِ إِلَيْهِ ؛ وأَصْلُهُ سَلَّمْتُ سَلاماً عَلَيْكَ ، ثُمَّ حُذِفَ الفِعْلُ وأُقِيمَ المَصْدَرُ مَقامَهُ وعُدِلَ عَنِ النَّصْبِ إِلَى الرَّفْعِ عَلَى الابْتِداءِ لِلدَّلالَةِ عَلَى ثُبُوتِ المَعْنَى واسْتِقْرارِهِ ، ثُمَّ التَّعْرِيفُ لِلعَهْدِ أَي ذَلِكَ السَّلامُ الَّذي وُجِّهَ إِلَى الرُّسُلِ عَلَيْكَ ، وكَذَلِكَ السَّلامُ الَّذي وُجِّهَ إِلَى الأُمَمِ السَّالِفَةِ عَلَيْنا وعَلَى إِخْوانِنا .

(السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبِيُّ) : هَذا هُوَ المَشْرُوعُ أَنْ يَقُولَهُ المُصَلِّي سِرًّا كَما كانَ الصَّحابَةُ يَقُولُونَهُ سِرًّا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وبَعْدَ انْتِقالِهِ إِلَى الرَّفِيقِ الأَعْلَى ؛ سَواءٌ كانُوا قَرِيباً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ بَعِيداً مِنْهُ ، فِي مَسْجِدِهِ أَوْ فِي مَسْجِدٍ آخَر ، فِي المَدِينَةِ أَوْ فِي البَيْتِ أَوِ الصَّحْراءِ أَوْ فِي بِلادٍ بَعِيدَةٍ ، وإِنْ كانَ السِّياقُ يَقْتَضِي أَنْ يُؤْتَى بِلَفْظِ الغَيْبَةِ لأَنَّ

المُصَلِّي يَنْتَقِلُ مِنْ تَحِيَّةِ اللهِ إِلَى تَحِيَّةِ النَّبِيِّ ثُمَّ إِلَى تَحِيَّةِ النَّفْسِ ثُمَّ إِلَى الصَّالِحِين ؛ قَالَ الطِّيبِي : لأَنَّنا نَتَّبِعُ لَفْظَ الرَّسُولِ بِعَيْنِهِ الَّذي كانَ عَلَّمَهُ الصَّحابَةَ ، ويَحْتَمِلُ أَنْ يُقالَ عَلَى طَرِيقِ أَهْلِ العِرْفان : إِنَّ المُصَلِّينَ اسْتَفْتَحُوا بابَ المَلَكُوتِ بِالتَّحِيَّاتِ فَأُذِنَ لَهُمْ بِالدُّخُولِ فِي حَرَمِ الحَيِّ الَّذي لا يَمُوتُ ، فَقَرَّتْ أَعْيُنُهُمْ بِالمُناجاةِ ، فَنُبِّهُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ بِواسِطَةِ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ وبَرَكَةِ مُتابَعَتِهِ ، فالْتَفَتُوا فَإِذا الحَبِيبُ فِي حَرَمِ الحَبِيبِ حاضِرٌ ، فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ قائِلِينَ : السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبِيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُهُ .

وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحُثُّ عَلَى الصَّلاةِ عَلَيْهِ فِي التَّشَهُّدَيْنِ ويَقُولُ : (إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللهِ ، والثَّناءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ ما شاءَ)[1] .

وكانَ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ كَيْفِيَّةَ الصَّلاةِ عَلَيْهِ ، فَيَقُولُ : (**قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَما صَلَّيْتَ عَلَى إِبْراهِيمَ وعَلَى آلِ إِبْراهِيمَ ، وبارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَما بارَكْتَ عَلَى إِبْراهِيمَ وعَلَى آلِ إِبْراهِيمَ فِي العالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**)[2] .

---

(١) أَخْرَجَهُ أَبو داودَ والتِّرْمِذِي .

(٢) أَخْرَجَهُ الإِمامُ مالِكٌ فِي المُوَطَّأ ، ومُسْلِمٌ ، والنَّسائِي .

٢١٤ - بابٌ (حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذا لَقِيَهُ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ :

(حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ خَمْسٌ) قِيلَ : وما هِيَ ؟ قالَ : (إِذا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وإِذا دَعاكَ فَأَجِبْهُ ، وإِذا اسْتَنْصَحَكَ فانْصَحْ لَهُ ، وإِذا عَطَسَ فَحَمِدَ اللّهَ فَشَمِّتْهُ ، وإِذا مَرِضَ فَعُدْهُ ، وإِذا ماتَ فاصْحَبْهُ) .

(إِذا دَعاكَ فَأَجِبْهُ) : إِذا لَمْ يَكُنْ ثَمَّةَ بِدْعَةٌ مِنَ المَلاهِي والمَناهِي .

٢١٥ - بابٌ (مَنْ دَهَنَ يَدَهُ لِلمُصافَحَةِ)

عَنْ ثابتٍ البُنانِي : (أَنَّ أَنَساً كانَ إِذا أَصْبَحَ دَهَنَ يَدَهُ بِدُهْنٍ طِيبٍ لِمُصافَحَةِ إِخْوانِهِ) .

٢١٦ - بابٌ (التَّسْلِيمُ بِالمَعْرِفَةِ وغَيْرِها)

عَنْ عَبْدِ اللّهِ بن عَمْرو رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلاً قالَ : يا رَسُولَ اللّهِ ، أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ ؟ قالَ : (تُطْعِمُ الطَّعامَ وتُقْرِئُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ) .

(تُطْعِمُ الطَّعامَ) : تَقْدِيرُهُ (أَنْ تُطْعِمَ) ، فَلَمَّا حُذِفَ (أَنْ) رَجَعَ الفِعْلُ مَرْفُوعاً ، وذَكَرَ الإِطْعامَ لِيَدْخُلَ فِيهِ الضِّيافَةُ وغَيْرُها .

٢١٧ - بابٌ (آدابُ الجُلُوسِ فِي الطُّرُقاتِ)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ نَهى عَنِ الأَفْنِيَةِ والصُّعُداتِ أَنْ يُجْلَسَ فِيها ، فَقالَ المُسْلِمُونَ : لا نَسْتَطِيعُهُ لا نُطِيقُهُ ، قالَ : (إِمَّا

لا ، فَأَعْطُوا حَقَّها) ، قالُوا : وما حَقُّها ؟ قالَ : (غَضُّ البَصَرِ ، وإِرْشادُ ابْنِ السَّبيلِ ، وتَشْميتُ العاطِسِ إذا حَمِدَ اللّهَ ، ورَدُّ التَّحِيَّةِ) .

(الأَفْنِيَةُ) : جَمْعُ فِناء ؛ المَكانُ المُتَّسِعُ أَمامَ الدَّار .

(والصُّعُدات) : جَمْعُ صُعُدٍ وهِيَ الطُّرُق .

(إِمَّا لا) : أَي إِنْ لَمْ تَتْرُكُوا ذَلِكَ فافْعَلُوا كَذا .

(رَدُّ التَّحِيَّةِ) : وإِنْ لَمْ تَعْرِفْهُ ، كَما أَنَّ الفَضِيلَةَ بِالسَّلامِ عَلَى مَنْ تَعْرِفُ ، كَذَلِكَ الفَضِيلَةُ فِي رَدِّ السَّلامِ عَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْهُ ، فالبابُ السَّابِقُ كانَ فِي السَّلامِ عَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْهُ وهَذا البابُ رَدُّ التَّحِيَّةِ لِمَنْ يُسَلِّمُ وإِنْ لَمْ تَعْرِفْهُ .

٢١٨ - بابٌ (التَّسْلِيمُ عَلَى النَّائِمِ)

عَنِ المِقْدادِ بنِ الأَسْوَدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ :

(كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيماً لا يُوقِظُ نائِماً ، ويُسْمِعُ اليَقْظانَ) .

٢١٩ - بابٌ (مَرْحَباً)

● عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : أَقْبَلَتْ فاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَها مَشْيَ النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : (مَرْحَباً بِابْنَتِي) ثُمَّ أَجْلَسَها عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمالِهِ .

(مَرْحَباً) : الرَّحْبُ المَكانُ الواسِعُ ، وأَمَّا قَوْلُهُمْ أَهْلاً فالمُرادُ أَنَّكَ

نَزَلْتَ مَنْزِلَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ فِي الإِكْرامِ والرَّاحَةِ عِنْدَهُمْ .

● عَنِ الإمامِ عَلِيٍّ رضي الله عنه قالَ : اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَعَرَفَ صَوْتَهُ - فَقالَ : (**مَرْحَباً بِالطَّيِّبِ المُطَيَّبِ**) .

(الطَّيِّب) : المُتَخَلِّي عَنِ الرَّذائِلِ وقَبائِحِ الأَعْمالِ والمُتَحَلِّي بِأَضْدادِها .

(المُطَيَّب) : المُطَهَّر .

٢٢٠ - بابٌ (حَيَّاكَ اللهُ)

عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ عُمَرَ قالَ لِعَدِيِّ بنِ حاتِمٍ : (**حَيَّاكَ اللهُ مِنْ مَعْرِفَةٍ**) .

٢٢١ - بابٌ (تَسْلِيمُ النِّساءِ عَلَى الرِّجالِ)

● حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ ، قالَ أَخْبَرَنا مالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، أَنَّ أَبا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هانِئٍ ابْنَةِ أَبِي طالِبٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هانِئٍ تَقُولُ : **ذَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وهُوَ يَغْتَسِلُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقالَ : (مَنْ هَذِهِ ؟)** ، قُلْتُ : أُمُّ هانِئٍ ، قالَ : (**مَرْحَباً**) .

● حَدَّثَنا مُوسَى ، قالَ : حَدَّثَنا مُبارَكٌ ، قالَ : سَمِعْتُ الحَسَنَ ، يَقُولُ : **كُنَّ النِّساءُ يُسَلِّمْنَ عَلَى الرِّجالِ** .

٢٢٢ - بابٌ (التَّسْلِيمُ عَلَى النِّساء)

عَنْ أَسْماءَ[1] ابْنَةِ يَزِيدَ الأَنْصارِيَّةِ : مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وأَنا فِي جَوارٍ

---

(١) أَسماء بِنْت يَزِيد بن السَّكَن : هِيَ الَّتي سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ كَيْفِيَّةِ غُسْلِ الجَنابَةِ وغُسْلِ المَحِيض .

أَتْرابٍ لِي ، فَسَلَّمَ عَلَيْنا وقالَ : (إِيَّاكُنَّ وكُفْرَ المُنْعِمِينَ) ، وكُنْتُ مِنْ أَجْرَئِهِنَّ عَلَى مَسْأَلَتِهِ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللّٰهِ ، وما كُفْرُ المُنْعِمِينَ ؟ قالَ : (لَعَلَّ إِحْداكُنَّ تَطُولُ أَيْمَتُها بَيْنَ أَبَوَيْها ثُمَّ يَرْزُقُها اللّٰهُ زَوْجاً ، ويَرْزُقُها مِنْهُ وَلَداً ، فَتَغْضَبُ الغَضْبَةَ فَتَكْفُرُ ، فَتَقُولُ : ما رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ) .

(التَّسْلِيمُ عَلَى النِّساءِ) : إِنْ كانَتْ شابَّةً فَلا يَجُوزُ أَنْ يُشَمِّتَها ولا يُسَلِّمَ ، ولا يَرُدَّ السَّلامَ بِلِسانِهِ عَلَيْها خَشْيَةَ الافْتِتانِ ؛ وإِذا سَلَّمَتِ المَرْأَةُ الأَجْنَبِيَّةُ عَلَى رَجُلٍ إِنْ كانَتْ عَجُوزاً رَدَّ عَلَيْها بِلِسانِهِ بِصَوْتٍ يُسْمَعُ ، وإِنْ كانَتْ شابَّةً رَدَّ عَلَيْها فِي نَفْسِهِ ، وكَذا الرَّجُلُ إِذا سَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ فالجَوابُ فِيهِ العَكْسُ .

(أَيْمَتُها) : عَدَمُ الصُّحْبَةِ مَعَ زَوْجِها ثُمَّ يَرْزُقُها اللّٰهُ الزَّوْجَ ، وزادَ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ ابنِ أَبِي حُسَيْنٍ : وتَعْنَسُ فَيَرْزُقُها اللّٰهُ عَزَّ وجَلَّ زَوْجاً ويَرْزُقُها مِنْهُ مالاً ووَلَداً .

٢٢٣ - بابُ (دُعاءُ الرَّجُلِ إِذْنُهُ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ

(إِذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَهُوَ إِذْنُهُ) .

(فَهُوَ إِذْنُهُ) : ولا يُخالِفُهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ دَعا أَهْلَ الصُّفَّةِ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَجاؤُوا فاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ ، لِلفَرْقِ بَيْنَ أَنْ يَجِيءَ مَعَ

الرَّسُولِ و آخَرَ بِغَيْرِ الرَّسُولِ ؛ فالَّذي يَجِيءُ مَعَ الرَّسُولِ يَدْخُلُ ، والَّذي يَجِيءُ قَبْلَ الرَّسُولِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ .

٢٢٤ - بابٌ (إذا قالَ : أأدْخُلُ ؟ ولَمْ يُسَلِّمْ)

عَنْ رِبْعِيِّ بن حِراش ، قالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عامِرٍ جاءَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالَ : أَأَلِجُ ؟ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلجارِيَةِ : (**اخْرُجي فَقُولِي لَهُ : قُلِ السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، أَأَدْخُلُ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يُحْسِنْ الاسْتِئْذانَ**) ، قالَ : فَسَمِعْتُها قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إلَيَّ الجارِيَةُ ، فَقُلْتُ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ ؟ فَقالَ : (وعَلَيْكَ ادْخُلْ) ، قالَ : فَدَخَلْتُ فَقُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ جِئْتَ ؟ فَقالَ : (لَمْ آتِكُمْ إلَّا بِخَيْرٍ ، أَتَيْتُكُمْ لِتَعْبُدوا اللهَ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، وتَدَعُوا عِبادَةَ اللّاتِ والعُزَّى ، وتُصَلُّوا فِي اللَّيْلِ والنَّهارِ خَمْسَ صَلَواتٍ ، وتَصُومُوا فِي السَّنَةِ شَهْراً ، وتَحُجُّوا هَذا البَيْتَ ، وتَأْخُذُوا مِنْ مالِ أَغْنِيائِكُمْ فتَرُدُّوها عَلَى فُقَرائِكُمْ) ، قالَ فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ مِنَ العِلْمِ شَيْءٌ لا تَعْلَمُهُ ؟ قالَ : (لَقَدْ عَلِمَ اللهُ خَيْراً ، وإِنَّ مِنَ العِلْمِ ما لا يَعْلَمُهُ إلَّا اللهُ ، الخَمْسُ لا يَعْلَمُهُنَّ إلا اللهُ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾ [١])

---

(١) سُورَةُ لُقْمان : الآيَة ٣٤ .

(الخَمْسُ) : هَذِهِ أُمَّهاتُ الخَمْس : **فالأُمُّ الكُبْرَى** السَّاعَةُ وما تَضَمَّنَتْ مِنَ الحَشْرِ والنَّشْرِ والمَوْقِفِ وما فِيهِ مِنَ الأَهْوالِ وحالِ الخَلْقِ فِي الحِسابِ ومُنْقَلَبِهِمْ بَعْدَ تَفْضِيلٍ وحَطٍّ وتَفْصِيلٍ لِلثَّوابِ والعِقابِ ، ولا خَفاءَ أَنَّهُ مِنَ الغَيْبِ الَّذي لا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ عَزَّ وجَلَّ ، **والأُمُّ الثَّانِيَةُ** : تَنْزِيلُ الغَيْثِ وما يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الإِحْياءِ والإِنْباتِ ، وما يَكُونُ مِنَ المَلائِكَةِ مِنْ إِنْشاءِ الرِّياحِ وتَأْلِيفِ السَّحابِ وإِلْقاحِها بِالماءِ وفَتْقِها بِالقَطْرِ وعَلَى يَدَي كُلِّ مَلَكٍ قَطْرَةٌ يُنْزِلُها إِلَى بُقْعَةٍ مَعْلُومَةٍ لِيُنَمِّيَ بِها شَجَرَةً مَخْصُوصَةً لِيَكُونَ رِزْقاً لِحَيوانٍ مُعَيَّنٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَيْهِ ، وأَمَّا ما عِنْدَ النَّاسِ مِنَ العِلْمِ بِالعادَةِ والتَّجْرِبَةِ فَهُوَ مُجْمَلٌ بَلْ لَيْسَ بِعِلْمٍ لاحْتِمالِ أَنْ يَخْرِقَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ العادَةَ فَلا تَنْزِلُ قَطْرَةٌ ، فَهُوَ غَيْبٌ بِالنَّظَرِ إِلَى تَعْيِينِ وَقْتِ ابْتِداءِ نُزُولِهِ بِالتَّحْدِيدِ ، **والأُمُّ الثَّالِثَةُ** : ما تَحْوِيهِ الأَرْحامُ وما يَجْرِي عَلَيْهِ مِنَ الأَحْوالِ حَتَّى تُوصِلَهُ سَعادَتُهُ إِلَى دارِ السَّلامِ أَوْ شَقاوَتُهُ إِلَى دارِ البَوارِ ، فَقَبْلُ التَّخْلِيقِ لا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ ، وأَمَّا قُرْبُ التَّخْلِيقِ فالمَلَكُ يَسْأَلُ اللهَ فَيُعْلِمُهُ بِبَعْضِ ما يَتَعَلَّقُ بِالجَنِينِ ، ثُمَّ يُشاهِدُ التَّخْلِيقَ ، وقَدْ يُمْكِنُ لِلنَّاسِ العِلْمُ بَعْدَ التَّخْلِيقِ بِواسِطَةِ بَعْضِ الآلاتِ كالأَشِعَّةِ الحَدِيثَةِ الَّتي يُصَوَّرُ بِواسِطَتِها ما فِي الباطِنِ ، **والأُمُّ الرَّابِعَةُ** : ما خَبَّأَهُ اللهُ سُبْحانَهُ عَنِ الخَلْقِ تَحْتَ سِتارِ

الأَقْدارِ بِحِكْمَتِهِ القائِمَةِ وحُجَّتِهِ البَّالِغَةِ وقُدْرَتِهِ القاهِرَةِ ومَشيئَتِهِ النَّافِذَةِ ؛ فَكائِناتٌ غَدَتْ تَحْتَ حِجابِ اللهِ تَعالَى ، ونَبَّهَ بِالكَسْبِ عَنْ تَعْمِيَتِها لأَنَّهُ أَوْكَدُ ما عِنْدَ المَرْءِ لِلمَعْرِفَةِ وأَوْلاهُ لِلتَّحْصِيلِ ، وعَلَيْهِ يَتَرَكَّبُ العُمْرُ والرِّزْقُ والأَجَلُ والتِّجارَةُ والهَلَكَةُ والسُّرورُ والغَمُّ والغَرائِزُ المُزْدَوَجَةُ فِي جِبْلَةِ الآدَمِيِّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ أَوْ مَكْرُوهٍ ، فَإِنَّ الإِنْسانَ لا يَعْلَمُ العَيْشَ إِلَى غَدٍ قَطْعاً وإِنْ عاشَ أَيَبْقَى لَهُ عَقْلُهُ وصِحَّتُهُ ؟ وسائِرُ كَسْبِهِ تَبَعٌ لِذَلِكَ ، وأَمَّا الظَّنُّ فَلَيْسَ بِعِلْمٍ وإِنْ غَلَبَ ، والأُمُّ **الخامِسَةُ** : العاقِبَةُ الَّتِي انْفَرَدَ بِالاطِّلاعِ عَلَيْها رَبُّ العِزَّةِ ، ومِنْهُ أَنَّهُ بِأَيِّ أَرْضٍ يَمُوتُ ، فَذَلِكَ واضِحٌ قَبْلَ حُضُورِ المَوْتِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِيَدِ الإِنْسانِ إِلَّا أَنْ يَعْزِمَ عَلَى الإِقامَةِ بِبَلَدٍ دائِماً ، وهَذا لا يَكْفِي لِلعِلْمِ ، لأَنَّهُ قَدْ يُضْطَرُّ أَوْ يُجْبَرُ عَلَى الخُروجِ مِنْ ذَلِكَ البَلَدِ .

فالغَيْبُ الحَقِيقِيُّ لا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ عَزَّ وجَلَّ ، وإِنَّ فِيهِ ما يُعْلِمُ اللهُ بِهِ مَلائِكَتَهُ وأَنْبِياءَهُ فَيُخْبِرُ بِهِ الأَنْبِياءُ النَّاسَ فَيَعْلَمُونَهُ ، قالَ اللهُ تَعالَى : ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ وعِلْمُ هَذِهِ الخَمْسِ عِنْدَ اللهِ الخالِقِ المُهَيْمِنِ ، ولا سَبِيلَ لِمَخْلُوقٍ لِلْعِلْمِ بِإِحْداهُنَّ إِلَّا إِذا أَنْبَأَهُ العَلِيمُ الخَبِيرُ ؛ وَفْقاً لِمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ ومَشِيئَتِهِ : ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ .

٢٢٥ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلام)

عَنْ أَبي أُمامَةَ رضي الله عنه قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ ضامِنٌ عَلَى اللهِ إِنْ عاشَ كُفِيَ ، وإِنْ ماتَ دَخَلَ الجَنَّةَ : مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلام ، فَهُوَ ضامِنٌ عَلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، ومَنْ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ فَهُوَ ضامِنٌ عَلى اللهِ ، ومَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ ضامِنٌ عَلَى اللهِ) .

(دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلام) : وعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : (يا بُنَيَّ إِذا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُونُ بَرَكَةً عَلَيْكَ وعَلى أَهْلِ بَيْتِكَ) .

٢٢٦ - بابٌ (إِذا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ البَيْتَ يَبِيتُ فِيهِ الشَّيْطانُ)

عَنْ جابِرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

(إِذا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ عِنْدَ دُخُولِهِ وعِنْدَ طَعامِهِ ، قالَ الشَّيْطانُ : لا مَبِيتَ لَكُمْ ولا عَشاءَ ، وإِذا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قالَ الشَّيْطانُ : أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ ، وإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعامِهِ قالَ الشَّيْطانُ ، أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ والعَشاءَ)

٢٢٧ - بابٌ (الأَمانَةُ)

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه : (خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوماً ، حَتَّى إِذا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ فَرَغْتُ مِنْ خِدْمَتِهِ قُلْتُ يَقِيلُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ ، فَإِذا

غِلْمَةٌ يَلْعَبُونَ ، فَقُمْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ إِلَى لَعِبِهِمْ ، فَجاءَ النَّبِيُّ ﷺ فانْتَهى إِلَيْهِمْ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ دَعانِي ، فَبَعَثَنِي إِلَى حاجَةٍ فَكانَ فِي فَيْءٍ حَتَّى أَتَيْتُهُ ، وأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي فَقالَتْ : ما حَبَسَكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّهُ سِرٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقالَتْ : احْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سِرَّهُ ، فَما حَدَّثْتُ بِتِلْكَ الحاجَةِ أَحَداً مِنَ الخَلْقِ ، فَلَوْ كُنْتُ مُحَدِّثاً حَدَّثْتُكَ بِها) .

(سِرٌّ) : عَنْ جابِرٍ مَرْفُوعاً : (إِذا حَدَّثَ الرَّجُلُ الحَدِيثَ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمانَةٌ) ؛ أَي لا يَجُوزُ إِضاعَتُها بِإِشاعَتِها .

(احْفَظْ) : وفِي رِوايَةٍ لا تُخْبِرْ بِسِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَداً .

(سِرَّهُ) : لَوْ كانَ هَذا السِّرُّ مِنَ العِلْمِ ما وَسِعَ أَنَساً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يَكْتُمَهُ .

٢٢٨ - بابٌ (إِذا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعاً)

عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيِّبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبا هُرَيْرَةَ يَصِفُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : (كانَ رَبْعَةً وهُوَ إِلَى الطُّولِ أَقْرَبُ ، شَدِيدَ البَياضِ ، أَسْوَدَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ حَسَنَ الثَّغْرِ ، أَهْدَبَ أَشْفارِ العَيْنَيْنِ ، بَعِيدَ ما بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ ، مُفاضَ الخَدَّيْنِ ، يَطَأُ بِقَدَمِهِ جَمِيعاً ، لَيْسَ لَها أَخْمَصُ ، يُقْبِلُ جَمِيعاً ويُدْبِرُ جَمِيعاً ، لَمْ أَرَ مِثْلَهُ قَبْلُ ولا بَعْدُ) .

(حَسَنَ الثَّغْرِ) : الثَّغْرُ مُقَدَّمُ الأَسْنانِ .

(أَهْدَبَ) : الَّذِي طالَتْ أَهْدابُ عَيْنَيْهِ وكَثُرَتْ أَشْفارُها .

(مُفاضُ الخَدَّيْنِ) : وفِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ (مُفاضُ البَطْنِ) : أَي مُسْتَوِي البَطْنِ مَعَ الصَّدْرِ .

٢٢٩ - بابٌ (إذا رَأى قَوْماً يَتَناجَوْنَ فَلا يَدْخُلْ مَعَهُمْ)

● حَدَّثَنا مُحَمَّدٌ ، قالَ : أَخْبَرَنا عَبْدُ اللهِ ، قالَ : أَخْبَرَنا داوُدُ بنُ قَيْسٍ ، قالَ : سَمِعْتُ سَعِيداً المُقْبَرِيَّ يَقُولُ : مَرَرْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ومَعَهُ رَجُلٌ يَتَحَدَّثُ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِما فَلَطَمَ فِي صَدْرِي فَقالَ : **إذا وَجَدْتَ اثْنَيْنِ يَتَحَدَّثانِ فَلا تَقُمْ مَعَهُما ، ولا تَجْلِسْ مَعَهُما ، حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُما** ، فَقُلْتُ ، أَصْلَحَكَ اللهُ يا أَبا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ إِنَّما رَجَوْتُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكُما خَيْراً .

(فَلا يَدْخُلْ مَعَهُمْ) : قالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ : لا يَجُوزُ لأَحَدٍ أَنْ يَدْخُلَ عَلى المُتَناجِيَيْنِ فِي حالِ تَناجِيهِما ، وقالَ الحافِظُ : ولا يَنْبَغِي لِداخِلٍ القُعُودُ عِنْدَهُما ولَوْ تَباعَدَ عَنْهُما إلَّا بِإِذْنِهِما .

ولَمَّا افْتَتَحا حَدِيثَهُما سِرًّا ولَيْسَ عِنْدَهُما أَحَدٌ دَلَّ عَلَى أَنَّ مُرادَهُما أَنْ لا يُطَّلَعَ عَلَى كَلامِهِما ، وقَدْ يَكُونُ لِبَعْضِ النَّاسِ قُوَّةُ فَهْمٍ بِحَيْثُ إِذا سَمِعَ بَعْضَ الكَلامِ اسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى باقِيهِ ، فالمُحافَظَةُ عَلَى تَرْكِ ما يُؤْذِي الغَيْرَ مَطْلُوبَةٌ وإِنْ تَفاوَتَتِ المَراتِبُ

(حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُما) : وزادَ أَحْمَدُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سَعِيدٍ قالَ : أَما سَمِعْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : (إذا تَناجَى اثْنانِ فَلا يَدْخُلْ مَعَهُما غَيْرُهُما

حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُما) .

● عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ :

(مَنْ تَسَمَّعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وهُمْ لَهُ كارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ ، ومَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً) .

(الآنُكُ) : الرَّصاصُ المُذاب .

(مَنْ تَحَلَّمَ) : أَي ادَّعى الكَذِبَ فِي الحُلْمِ تَكَلُّفاً ، وفِي رِوايَةِ الصَّحِيحِ : بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ .

(كُلِّفَ) : ولَمَّا كانَتِ الرُّؤْيا جُزْءاً مِنَ الوَحْيِ فالمُخْبِرُ عَنْها بِما لَمْ يَرَ كالمُخْبِرِ عَنِ اللهِ بِما لَمْ يُلْقِ إِلَيْهِ ، أَوْ لأَنَّ اللهَ يُرسِلُ مَلَكَ الرُّؤْيا فَيُري النَّائِمَ ما شاءَ ، فَإِذا أَخْبَرَ عَنْ ذَلِكَ بِالكَذِبِ يَكُونُ كاذِباً عَلَى اللهِ وعَلَى المَلَكِ ، وجَمَعَ بَيْنَ الوَعِيدَيْنِ لأَنَّ الرُّؤْيا مِنْ خَلْقِ اللهِ تَعالَى وهِيَ صُورَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ فالكاذِبُ فِيها أَدْخَلَ بِكَذِبِهِ صُورَةً لَمْ تَقَعْ ، وفِي ذَلِكَ كَذِبٌ عَلَى جِنْسِ النُّبُوَّةِ .

(أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً) : كِنايَةً عَنِ التَّعْجِيزِ ، وفِي رِوايَةٍ : (ومَنْ تَحَلَّمَ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وعُذِّبَ ، ولَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُما) .

٢٣٠ - بابٌ (لا يَتَناجَى اثْنانِ دُونَ الثَّالِث)

حَدَّثَنا إِسْماعِيلُ ، قالَ حَدَّثَنِي مالِكٌ عَنْ نافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ :

(إِذا كانُوا ثَلاثَةً فَلا يَتَناجَى اثْنانِ دُونَ الثَّالِثِ) .

(لا يَتَناجَى) : أَي لا يَتحادَثانِ سِرًّا إِلَّا بِإِذْنِهِ صَرِيحاً كانَ أَوْ غَيْرَ صَرِيح .

(إِذا كانُوا ثَلاثَةً) : بِالنَّصْبِ عَلَى الخَبَرِيَّةِ ، وإِنَّما خَصَّ الثَّلاثَةَ بِالذِّكْرِ لأَنَّهُ أَوَّلُ عَدَدٍ يُتَصَوَّرُ فِيهِ ذَلِكَ المَعْنَى ، فَمَهْما وُجِدَ المَعْنَى فِيهِ أُلْحِقَ بِهِ فِي الحُكْم ، أَي لا يُتْرَكُ الواحِدُ مِنْ غَيْرِ قَرِينَةٍ سَواءٌ كانَ المُتَناجُونَ أَرْبَعَةً أَوْ خَمْسَةً أَوْ عَشَرَةً ، نَعَمْ يَجُوزُ التَّناجِي بِواحِدٍ دُونَ الجَماعَةِ كَما سارَّ ابْنُ مَسْعُودٍ النَّبِيَّ ﷺ .

(فَلا يَتَناجَى اثْنان) : بِلَفْظِ الخَبَرِ ومَعْناهُ النَّهْيُ ، فَتَثْبُتُ الياءُ خَطًّا وتَسْقُطُ لالْتِقاءِ السَّاكِنَيْنِ لَفْظاً ومَعْنًى ، وفِي بَعْضِ النُّسَخِ بِجِيمٍ فَقَط بِلَفْظِ النَّهْي .

٢٣١ - بابٌ (مَنْ أُلْقِيَ لَهُ وِسادَةٌ)

● عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسادَةً حَشْوُها لِيفٌ ، فَجَلَسَ عَلَى الأَرْضِ وصارَتِ الوِسادَةُ بَيْنِي وبَيْنَهُ ، فَقالَ لِي : (أَما يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؟) ، قُلْتُ : يا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قالَ : (خَمْساً) قُلْتُ : يا رَسُولَ

اللَّهِ ؟ قالَ : (سَبْعاً) قُلْتُ : يا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قالَ : (تِسْعاً) قُلْتُ : يا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قالَ : (إِحْدَى عَشْرَةَ) قُلْتُ : يا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قالَ : (لا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ داوُدَ ؛ شَطْرَ الدَّهْرِ ، صِيامُ يَوْمٍ وإِفْطارُ يَوْمٍ) .

(أُلْقِيَ) : مَبْنِي لِلمَجْهُولِ ، وذُكِّرَ لأَنَّ التَّأْنِيثَ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ .

(وِسادَة) : ما يُوضَعُ عَلَيْهِ الرَّأْسُ ، وقَدْ يُتَّكَأُ عَلَيْها .

(لِيف) : كانَ هَذا لِضِيقِ الحالِ ، إِذْ لَوْ كانَ عِنْدَهُ أَشْرَفُ مِنْها لأَكْرَمَ بِها نَبِيَّهُ ﷺ .

(عَلَى الأَرْضِ) : تَواضُعاً وتَرْكاً لِلاسْتِكْبارِ عَلَى جَلِيسِهِ .

(وصارَتِ الوِسادَةُ بَيْنِي وبَيْنَهُ) : فِيهِ تَرْكُ الاسْتِئْثارِ عَلَى جَلِيسِهِ ، وفِيهِ جَوازُ رَدِّ الكَرامَةِ حَيْثُ لا يَتَأَذَّى بِذَلِكَ مَنْ تُرَدُّ عَلَيْهِ .

(مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ... إلخ) : وزادَ فِي الصَّحِيحِ : وكانَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍو يَقُولُ بَعْدَما كَبِرَ : يا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ .

قالَ النَّوَوِي : إِنَّهُ كَبِرَ وعَجِزَ عَنِ المُحافَظَةِ عَلَى ما الْتَزَمَهُ ووَظَّفَهُ عَلَى نَفْسِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَشَقَّ عَلَيْهِ فِعْلُهُ لِعَجْزِهِ ، ولَمْ يُعْجِبْهُ أَنْ يَتْرُكَهُ لالْتِزامِهِ ، فَتَمَنَّى أَنْ لَوْ قَبِلَ الرُّخْصَةَ فَأَخَذَ بِالأَخَفِّ .

(لا صَوْمَ) : قالَهُ لَهُمْ رِفْقاً بِهِمْ ، وإِرْشاداً لِلأَصْلَحِ وحَثًّا عَلَى ما يُطِيقُونَ الدَّوامَ عَلَيْهِ ، ونَهْياً عَنِ التَّعَمُّقِ فِي العِبادَةِ لِما يُخْشَى مِنْ

إفْضائِهِ إلَى المَلَلِ المُفْضِي إلَى التَّرْكِ ، وفِيهِ جَوازُ الإخْبارِ بِمَحاسِنِ الأَفْعالِ عِنْدَ أَمْنِ الرِّياءِ ، وفِيهِ زِيارَةُ الفاضِلِ لِلمَفْضُولِ فِي بَيْتِهِ ، وإكْرامُ الضَّيْفِ بِإلْقاءِ الفُرُشِ وغَيْرِهِ تَحْتَهُ ، وتَواضُعُ الزَّائِرِ بِجُلُوسِهِ دُونَ ما يُفْرَشُ لَهُ ، وأَنْ لا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ إذا كانَ عَلَى سَبِيلِ التَّواضُعِ والإكْرامِ لِلمَزُورِ .

(داوُد) : قالَ تَعالَى بَعْدَ ذِكْرِ الأَنْبِياءِ : ﴿ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ﴾ .

(شَطْرَ الدَّهْرِ) : بِالنَّصْبِ عَلَى الاخْتِصاصِ .

(صِيامُ يَوْمٍ) : بِالرَّفْعِ خَبَرُ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوف .

٢٣٢ - بابٌ (التَّرَبُّعُ)

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ ، قالَ : حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عُثْمانَ القُرَشِيُّ ، قالَ : حَدَّثَنا ذَيَّالُ بنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ جَدِّهِ حَنْظَلَةَ بنِ حُذَيْمٍ ، قالَ : (**أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَيْتُهُ جالِساً مُتَرَبِّعاً**)

(التَّرَبُّعُ) : أَنْ يَثْنِيَ قَدَمَيْهِ تَحْتَ فَخِذَيْهِ ، مُخالِفاً لَهُما ؛ بَوَّبَ عَلَيْهِ أَبُو داوُدَ وأَخْرَجَ فِيهِ حَدِيثَ جابِرِ بنِ سَمُرَةَ مَرْفُوعاً : (إذا صَلَّى الفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْناءَ) ووَرَدَ فِيهِ آثارٌ مُخْتَلِفَةٌ . ورَوَى وُهَيْبُ بنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جابِرٍ : (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَرِهَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ إحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وهُوَ مُضْطَجِعٌ) ؛ لَعَلَّهُ

لِمظنَّةِ إِبْداءِ الفَرْجِ ، وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً : (النَّهْيُ عَنْ أَنْ يَثْنِيَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى) ؛ والصَّحِيحُ لَيْسَ فِيهِ بَأْسٌ إذا لَمْ يَنْكَشِفْ فَرْجُهُ ولَمْ يَكُنْ فِي المَجْلِسِ أَحَدٌ يَكُونُ خِلافَ وَقارِهِ وأَدَبِهِ ، وعَلَيْهِ عَمَلُ أَجِلَّةِ الصَّحابَةِ .

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ ، قالَ : حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنْ عِمْرانَ بنِ مُسْلِمٍ ، قالَ : رَأَيْتُ أَنَسَ بنَ مالِكٍ يَجْلِسُ هَكَذا - مُتَرَبِّعاً - ويَضَعُ إِحْدَى قَدَمَيْهِ عَلَى الأُخْرَى .

٢٣٣ - بابٌ (الاسْتِلْقاء)

حَدَّثَنا مالِكُ بنُ إِسْماعِيلَ ، قالَ : حَدَّثَنا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، قالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبَّادِ بنِ تَمِيمٍ (١) ، عَنْ عَمِّهِ (٢) (هُوَ عَبْدُ اللهِ بنُ زَيْدِ بنِ عاصِمٍ المازِنِيُّ) قالَ : رَأَيْتُهُ (قُلْتُ لابْنِ عُيَيْنَةَ : النَّبِيَّ ﷺ ؟ قالَ : نَعَمْ) مُسْتَلْقِياً واضِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى .

(رَأَيْتُهُ) : زادَ أَبو داودَ فِي المَسْجِدِ ، واعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ (التِّرْمِذِي) .

---

(١) عَبَّادُ بنُ تَمِيم : ثِقَةٌ ، قالَ : كُنْتُ يَوْمَ الخَنْدَقِ ابْنَ خَمْسِ سِنِينَ .

(٢) عَمُّهُ : هُوَ عَبْدُ اللهِ بنُ زَيْدٍ الأَنْصارِيُّ صاحِبُ حَدِيثِ الوُضُوءِ ، و شَهِدَ أُحُداً ، قَتَلَ مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابَ ، ولأَبِيهِ ولأَخِيهِ صُحْبَةٌ ، قُتِلَ يَوْمَ الحَرَّةِ .

قالَ فَضْلُ اللهِ الجَيْلانِي : مَحلُّهُ فِيما إذا لَمْ يَأْمَنْ مِنْ كَشْفِ العَوْرَةِ أَمَّا إذا أَمِنَ فَلا بَأْسَ بِهِ ، وفِي مُوَطَّإِ مُحَمَّدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبادَةَ عَنْ تَمِيم عَنْ عَمِّهِ عُتْبَةَ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ مُسْتَلْقِياً فِي المَسْجِدِ واضِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى ، وأَنَّ عُمَرَ وعُثْمانَ كانا يَفْعَلانِ ذَلِكَ ، وفِي آخرِ كِتابِ لُباسِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ رافِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى .

قالَ الحافِظُ : وزادَ الإِسْماعِيلِيُّ وأَنَّ أَبا بَكْرٍ كانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وعُمَرُ وعُثْمانُ رضي الله عنهم .

قالَ فَضْلُ اللهِ الجَيْلانِي : وقَدْ أَخْرَجَ المُصَنِّفُ هَذا عَنِ ابْنِ المُسَيِّبِ عَنْهُما .

قالَ الحافِظُ : وفِيهِ ثُبُوتُ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وكَأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ وهُوَ فِيما أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ جابِرٍ رَفَعَهُ : (لا يَسْتَلْقِيَنَّ أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى) أَوْ ثَبَتَ لَكِنَّهُ رَآهُ مَنْسُوخاً ، ولا يَخْفَى أَنَّ الَّذِي يَفْعَلُ ذَلِكَ لا يَأْمَنُ مِنَ الانْكِشافِ ، ولا سِيَّما حِينَ الاسْتِلْقاءِ ، ولأَنَّهُ يَجْلِبُ النَّوْمَ ، والنَّائِمُ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَحَفَّظَ ؛ فَكَأَنَّهُ أَشارَ إِلَى أَنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ لِئَلَّا تَنْكَشِفَ عَوْرَتُهُ .

٢٣٤ - بابٌ (الضِّجْعَةُ عَلَى وَجْهِهِ)

عَنِ ابْنِ طِخْفَةَ الغِفارِيِّ[1] ، أَنَّ أَباهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كانَ مِنْ أَصْحابِ الصُّفَّةِ ، قالَ : بَيْنا أَنا نائِمٌ فِي المَسْجِدِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَتانِي آتٍ وأَنا نائِمٌ عَلَى بَطْنِي ، فَحَرَّكَنِي بِرِجْلِهِ فَقالَ : **(قُمْ ، هَذِهِ ضِجْعَةٌ يُبْغِضُها اللهُ)** ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذا النَّبِيُّ ﷺ قائِمٌ عَلَى رَأْسِي .

٢٣٥ - بابٌ (لا يَأْخُذُ ولا يُعْطِي إِلَّا بِاليُمْنَى)

حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ سُلَيْمانَ ، قالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بنُ مُحَمَّدٍ ، قالَ : حَدَّثَنِي القاسِمُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ ، عَنْ سالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(لا يَأْكُلْ أَحَدٌ بِشِمالِهِ ، ولا يَشْرَبَنَّ بِشِمالِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطانَ يَأْكُلُ بِشِمالِهِ ويَشْرَبُ بِشِمالِهِ) .

قالَ : كانَ نافِعٌ يَزِيدُ فِيها : **(ولا يَأْخُذْ بِها ولا يُعْطِي بِها)** .

(القاسِمُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ) : فَجَدُّهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ، وأُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بِنْتُ القاسِمِ بنِ مُحَمَّدِ ابنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، قالَ لَهُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ : يَقْبُحُ بِمِثْلِكَ وأَنْتَ ابْنُ إِمامَي هُدًى (أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما) أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ

---

(١) ابنُ طِخْفَةَ الغِفارِيُّ : اسْمُهُ يَعِيشُ بنُ طِخْفَةَ بنِ قَيْسٍ ، وقِيلَ طِهْفَة .

فَلا يُوجَدُ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ ، فَقالَ : أَقْبَحُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ آخُذَ مِنْ غَيْرِ ثِقَةٍ .

(الشَّيْطان يَأْكُلُ بِشمالِه) : حَمَلَهُ بَعْضُهُمْ عَلى المَجازِ بِأَنَّ الشَّيْطانَ يَحْمِلُ أَوْلِياءَهُ عَلَى ذَلِكَ ، قالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ : إِذا أَمْكَنَتِ الحَقِيقَةُ بِوَجْهٍ ما لا يَجُوزُ الحَمْلُ عَلَى المَجازِ ، ومَنْ نَفَى عَنِ الجِنِّ والشَّيْطانِ الأَكْلَ والشُّرْبَ فَقَدْ وَقَعَ فِي إِلْحادٍ وضَلالَةٍ .

وقَدْ بَسَطَ الكَلامَ فِي هَذا البَحْثِ القاضِي بَدْرُ الدِّينِ الشَّلَبِي الدِّمَشْقِي فِي (آكام المَرْجان فِي أَحْكام الجان) .

٢٣٦ - بابٌ (الشَّيْطانُ يَجِيءُ بِالعُودِ والشَّيْءِ يَطْرَحُهُ عَلَى الفِراشِ)

عَنْ أَبِي أُمامَةَ رضي الله عنه قالَ : (إِنَّ الشَّيْطانَ يَأْتِي إِلَى فِراشِ أَحَدِكُمْ بَعْدَ ما يَفْرِشُهُ أَهْلُهُ ويُهَيِّئُونَهُ ، فَيُلْقِي عَلَيْهِ العُودَ والحَجَرَ أَوِ الشَّيْءَ لِيُغْضِبَهُ عَلَى أَهْلِهِ ، فَإِذا وَجَدَ ذَلِكَ فَلا يَغْضَبْ عَلَى أَهْلِهِ ، قالَ : لأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ) .

٢٣٧ - بابٌ (مَنْ باتَ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ لَهُ سُتْرَةٌ)

حَدَّثَنا مُوسَى بنُ إِسْماعِيلَ ، قالَ : حَدَّثَنا الحارِثُ بنُ عُبَيْدٍ قالَ : حَدَّثَنا أَبو عِمْرانَ عَنْ زُهَيْرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ : (مَنْ باتَ عَلَى إِنْجارٍ فَوَقَعَ مِنْهُ فَماتَ بَرِئَتْ مِنْهُ

الذِّمَّةُ ، ومَنْ رَكِبَ البَحْرَ حِينَ يَرْتَجُّ فَهَلَكَ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ) .

(إِنْجار) : لُغَةٌ فِي إِجّار ، والجَمْعُ أَجاجِيرُ وأَناجِيرُ ، والإِجّارُ : السَّطْحُ الَّذي لَيْسَ حَوالَيْهِ ما يَرُدُّ السَّاقِط ، ولَفْظُ الحافِظ : لَيْسَ عَلَيْهِ ما يَدْفَعُ قَدَمَيْهِ ، فَخَرَّ .

(يَرْتَجُّ) : يَضْطَرِبُ ويَهِيجُ .

(بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ) : لِكُلٍّ مِنَ النَّاسِ عَهْدٌ مِنَ اللهِ تَعالَى بِالحِفْظِ والكَلاءَةِ ، وإِذا نامَ عَلَى تِلْكَ الهَيْئَةِ انْقَطَعَ العَهْدُ فَيُزِيلُ عِصْمَةَ نَفْسِهِ ، وصارَ كالمُهْدَرِ الَّذي لا ذِمَّةَ لَهُ ؛ فَرُبَّما انْقَلَبَ فِي نَوْمِهِ فَسَقَطَ فَماتَ هَدَراً مِنْ غَيْرِ تَأَهُّبٍ لِلمَوْتِ فَلا يُؤاخَذُ أَحَدٌ بِدَمِهِ ، وإِنْ لَمْ يَمُتْ فَلا أَقَلَّ مِنْ أَنْ يَصْطَدِمَ فَيَجْرَحَ نَفْسَهُ فَيَتَأَلَّمَ ويَجُرَّ النَّاسَ إِلَى الخِدْمَةِ .

فَعَلَى الإِنْسانِ أَلَّا يُقَصِّرَ فِي مُراعاةِ الأَسْبابِ العادِيَّةِ لِجَلْبِ ما يَنْفَعُ ودَفْعِ ما يَضُرُّ ، وهَذا الحَدِيثُ مِنْ أَدِلَّةِ ذَلِكَ ؛ فَمَنْ باتَ عَلَى سَطْحٍ لا حِجابَ عَلَيْهِ فَقَدْ قَصَّرَ فِي مُراعاةِ الأَسْبابِ العادِيَّةِ لاجْتِنابِ الضَّرَرِ، فَإِنَّ النَّائِمَ قَدْ يَنْقَلِبُ فِي نَوْمِهِ وقَدْ يَقُومُ ولا يَزالُ أَثَرُ النَّوْمِ عَلَيْهِ فَيَسْعَى إِلَى غَيْرِ الطَّرِيقِ فَيَسْقُطُ ، فَكانَ يَنْبَغِي لَهُ مُراعاةُ الأَسْبابِ العادِيَّةِ بِأَنْ لا يَنامَ فِي ذَلِكَ المَوْضِعِ ، فَإِذا نامَ فَقَدْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلسُّقُوطِ فَيَسْقُطُ ، فَمَنْ تَعاطَى الأَسْبابَ العادِيَّةَ وذَكَرَ اسْمَ اللهِ

تَعالَى واعْتَمَدَ عَلَيْهِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ ؛ إمَّا أَنْ يَحْفَظَهُ وإِمَّا أَنْ يُثِيبَهُ عَلَى ما أَصابَهُ مِنْ ضَرَرٍ بِكَفَّارَةِ السَّيِّئاتِ أَوْ رَفْعِ الدَّرَجاتِ ، فَإِنْ أَصابَهُ ما فِيهِ هَلاكُهُ بَعْدَ اتِّخاذِ الأَسْبابِ فَهُوَ شَهِيدٌ كَما وَرَدَ فِي المُتَرَدِّي والغَرِيقِ ونَحْوِهِما ، ومَنْ قَصَّرَ بَعْدَ وُسْعِهِ لَمْ يَكُنْ فِي ذِمَّةِ اللهِ ، فَإِنْ أَصابَهُ ضَرَرٌ لَمْ يُثَبْ ، وإِنْ هَلَكَ لَمْ يَكُنْ شَهِيداً بَلْ يُخْشَى أَنْ يُعَدَّ قاتِلاً نَفْسَهُ .

وقَدِيماً قالَ السَّادَةُ الصُّوفِيَّةُ أَهْلُ الحَقِّ العارِفُونَ بِاللهِ :

والأَخْذُ بِالأَسْبابِ حُسْنُ تَوكُّلٍ عَلَى الرَّقِيبِ الواحِدِ الوَهَّابِ .

٢٣٨ - بابٌ (هَلْ يُقَدِّمُ الرَّجُلُ رِجْلَهُ بَيْنَ يَدَي أَصْحابِهِ ، وهَلْ يَتَّكِئُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ؟ وفِيهِ خَيْرُ تَمْرِكُمُ البَرْنِي)

حَدَّثَنا مُوسَى بنُ إسماعِيلَ ، قالَ : حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ العَصْرِي قالَ : حَدَّثَنا شِهابُ بنُ عَبَّادٍ العَصْرِيُّ ، أَنَّ بَعْضَ وَفْدِ عَبْدِ القَيسِ سَمِعَهُ يَذْكُرُ قالَ : لَمَّا بَدا لَنا فِي وِفادَتِنا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سِرْنا حَتَّى إِذا شارَفْنا القُدُومَ تَلَقَّانا رَجُلٌ يُوضِعُ عَلَى قَعُودٍ لَهُ فَسَلَّمَ فَرَدَدْنا عَلَيْهِ ثُمَّ وَقَفَ فَقالَ : مِمَّنِ القَوْمُ ؟ قُلْنا وَفْدُ عَبْدِ القَيسِ ، قالَ مَرْحَباً بِكُمْ وأَهْلاً ، إِيَّاكُمْ طَلَبْتُ جِئْتُ لأُبَشِّرَكُمْ ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالأَمْسِ لَنا إِنَّهُ نَظَرَ إِلَى المَشْرِقِ ، فَقالَ : (لَيَأْتِيَنَّ غَداً مِنْ هَذا الوَجْهِ (يَعْنِي

المَشْرِقَ) خَيْرُ وَفْدِ العَرَبِ) ، فَبِتُّ أُرَوِّغُ حَتَّى أَصْبَحْتُ ، فَشَدَدْتُ عَلَى راحِلَتِي فَأَمْعَنْتُ فِي المَسِيرِ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهارُ ، وهَمَمْتُ بِالرُّجُوعِ ، ثُمَّ رُفِعَتْ رُؤُوسُ رَواحِلِكُمْ ، ثُمَّ ثَنَى راحِلَتَهُ بِزِمامِها راجِعاً يُوضِعُ عَوْدَهُ عَلَى بَدْئِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وأَصْحابُهُ حَوْلَهُ مِنَ المُهاجِرِينَ والأَنْصارِ - فَقالَ : بِأَبِي وأُمِّي ، جِئْتُ أُبَشِّرُكَ بِوَفْدِ عَبْدِ القَيْسِ ، فَقالَ : (أَنَّى لَكَ بِهِمْ يا عُمَرُ ؟) ، قالَ : هُمْ أُولاءِ عَلَى أَثَرِي قَدْ أَظَلُّوا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ فَقالَ : (بَشَّرَكَ اللهُ بِخَيْرٍ) وتَهَيَّأَ القَوْمُ فِي مَقاعِدِهِمْ ، وكانَ النَّبِيُّ ﷺ قاعِداً فَأَلْقَى ذَيْلَ رِدائِهِ تَحْتَ يَدِهِ فاتَّكَأَ عَلَيْهِ ، وبَسَطَ رِجْلَيْهِ فَقَدِمَ الوَفْدُ فَفَرِحَ بِهِمُ المُهاجِرُونَ والأَنْصارُ فَلَمَّا رَأَوا النَّبِيَّ ﷺ وأَصْحابَهُ أَمْرَحُوا رِكابَهُمْ فَرَحاً بِهِمْ ، وأَقْبَلُوا سِراعاً فَأَوْسَعَ القَوْمُ والنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِئٌ عَلَى حالِهِ ، فَتَخَلَّفَ الأَشَجُّ (وهُوَ مُنْذِرُ بنُ الحارِثِ بنِ النُّعْمانِ بنِ زِيادِ بنِ عَصَرٍ) فَجَمَعَ رِكابَهُمْ ثُمَّ أَناخَها وحَطَّ أَحْمالَها وجَمَعَ مَتاعَها ، ثُمَّ أَخْرَجَ عَيْبَةً لَهُ وأَلْقَى عَنْهُ ثِيابَ السَّفَرِ ولَبِسَ حُلَّةً ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَمْشِي مُتَرَسِّلاً فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ سَيِّدُكُمْ وزَعِيمُكُمْ وصاحِبُ أَمْرِكُمْ ؟) فَأَشارُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهِ ، وقالَ : (ابْنُ سادَتِكُمْ هَذا ؟) قالُوا : كانَ آباؤُهُ سادَتَنا فِي الجاهِلِيَّةِ وهُوَ قائِدُنا إِلَى الإِسْلامِ ، فَلَمَّا انْتَهَى الأَشَجُّ أَرادَ أَنْ يَقْعُدَ مِنْ ناحِيَةٍ ،

اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ قاعِداً ، قالَ : (هَهُنا يا أَشَجُّ) ، وكانَ أَوَّلُ يَوْم سُمِّيَ الأَشَجَّ ذَلِكَ اليَوْمَ أَصابَتْهُ حِمارَةٌ بِحافِرِها وهُوَ فَطِيمٌ ، فَكانَ فِي وَجْهِهِ مِثْلَ القَمَرِ ، فَأَقْعَدَهُ إِلَى جَنْبِهِ وأَلْطَفَهُ ، وعَرَفَ فَضْلَهُ عَلَيْهِمْ ، فَأَقْبَلَ القَوْمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ ويُخْبِرُهُمْ حَتَّى كانَ بِعَقِبِ الحَدِيثِ قالَ : (هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوِدَتِكُمْ شَيْءٌ ؟) قالُوا : نَعَمْ ، فَقامُوا سِراعاً كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَى ثِقَلِهِ فَجاءُوا بِصُبَرِ التَّمْرِ فِي أَكُفِّهِمْ ، فَوُضِعَتْ عَلَى نَطْعٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وبَيْنَ يَدَيْهِ جَرِيدَةٌ دُونَ الذِّراعَيْنِ وفَوْقَ الذِّراعِ ، فَكانَ يَخْتَصِرُ بِها قَلَّما يُفارِقُها ، فَأَوْمَأَ بِها إِلَى صُبْرَةٍ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ فَقالَ : (تُسَمُّونَ هَذا التَّعْضُوضَ ؟) ، قالُوا : نَعَمْ ، قالَ : (وتُسَمُّونَ هَذا الصَّرَفانَ ؟) قالُوا : نَعَمْ ، قالَ : (وتُسَمُّونَ هَذا البَرْنِيَّ ؟) ، قالُوا : نَعَمْ ، قالَ : (هُوَ خَيْرُ تَمْرِكُمْ وأَيْنَعُهُ لَكُمْ) ، وقالَ بَعْضُ شُيُوخِ الحَيِّ : وأَعْظَمُهُ بَرَكَةً ، وإِنَّما كانَتْ عِنْدَنا خَصْبَةٌ نَعْلِفُها إِبِلَنا وحَمِيرَنا فَلَمَّا رَجَعْنا مِنْ وَفادَتِنا تِلْكَ عَظُمَتْ رَغْبَتُنا فِيها وفَسَلْناها حَتَّى تَحَوَّلَتْ ثِمارُنا مِنْها ورَأَيْنا البَرَكَةَ فِيها .

مُفْرَداتُ الحَدِيثِ واسْتِنْباطاتُهُ

(هَلْ يُقَدِّمُ الرَّجُلُ رِجْلَهُ) : إِنْ كانَ كَبِيراً فِي السِّنِّ مِنْهُمْ فَلا بَأْسَ بِهِ ، وإِنْ كانَ مُساوِياً لَهُمْ فَلَهُ أَنْ يَتَحَرَّى ما فِيهِ الفَضْلُ .

قالَ حُجَّةُ الإِسْلام الإمامُ الغَزالِي : إذا صَدَقَتِ الأُلْفَةُ رُفِعَتِ الكُلْفَةُ ، واعْلَمْ أَنَّ الغُلُوَّ فِي المُباسَطَةِ إِساءَةُ أَدَبٍ ، وأَنَّ الإِفْراطَ فِي التَّعْظِيمِ عِبادَةٌ .

(هَلْ يَتَّكِئُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ) : فِي الصَّحِيحِ : بابُ مَنِ اتَّكَأَ بَيْنَ يَدَي أَصْحابِهِ ، وأَخْرَجَ فِيهِ حَدِيثَ خَبَّابٍ وحَدِيثَ أَبِي بَكْرَةَ وحَدِيثَ قِصَّةِ ضِمامِ بنِ ثَعْلَبَةَ ، وفِيهِ : فَقالُوا ذَلِكَ الأَبْيَضُ المُتَّكِئُ ، وقالَ جابِرُ ابنُ سَمُرَةَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئاً عَلَى وِسادَةٍ ، قالَ المُهَلَّبُ : يَجُوزُ لِلعالِمِ والإمامِ الاتِّكاءُ فِي مَجْلِسِهِ بِحَضْرَةِ جُلَسائِهِ لاسْتِراحَةٍ أَوْ أَلَمٍ فِي بَعْضِ أَعْضائِهِ .

(بَعْضَ وَفْدِ عَبْدِ القَيس) : كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ البَحْرَيْنِ أَنْ يَقْدُمَ عَلَيْهِ عِشْرُونَ رَجُلاً مِنْهُمْ ، فَقَدِمُوا وعَلَى رَأْسِهِمْ عَبْدُ اللهِ بنُ عَوْفٍ الأَشَجُّ وفِيهِمْ مُنْقِذُ بنُ حِبَّانَ ابْنُ أُخْتِ الأَشَجِّ ، وأَنْزَلَ وَفْدَ عَبْدِ القَيسِ فِي دارِ رَمْلَةَ بِنْتِ الحارِثِ وأُجْرِيَتْ عَلَيْهِمْ ضِيافَةٌ ، وأَقامُوا عَشْرَةَ أَيَّام ، وكانَ عَبْدُ اللهِ السَّائِلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الفِقْهِ والقُرْآنِ ، وأَمَرَ لَهُمْ ﷺ بِجَوائِزَ ، وفَضَّلَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللهِ الأَشَجَّ فَأَعْطاهُ اثْنَتَي عَشْرَةَ أُوقِيَّةً ، ومَسَحَ رَسُولُ ﷺ وَجْهَ مُنْقِذٍ .

والوَفْدُ جَماعَةٌ مُخْتارَةٌ مِنَ القَوْمِ يَتَقَدَّمُونَهُمْ فِي لِقاءِ العُظَماءِ

والمَصيرِ فِي المُهِمّاتِ واحِدُهُمْ وافِدٌ ، وكانَ وَفْدُ عَبْدِ القِيسِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ راكِباً : الأَشَجُّ رَئِيسُهُمْ ، وكانَ سَبَبُ وُفُودِهِمْ أَنَّ مُنْقِذَ بنَ حِبَّانَ أَحَدَ بَنِي غُنْمِ بنِ وَدِيعَةَ كانَ مَتْجَرُهُ إِلَى يَثْرِبَ فِي الجاهِلِيَّةِ ، فَشَخَصَ إِلَى المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ بِمَلاحِفَ وتَمْرٍ مِنْ (هَجَر) بَعْدَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْها ، فَبَيْنا مُنْقِذُ بنُ حِبَّانَ قاعِدٌ إِذْ مَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَنَهَضَ مُنْقِذٌ إِلَيْهِ ، فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمُنْقِذُ بنُ حِبَّانَ ؛ كَيْفَ جَمعَ حَيُّكَ وقَوْمُكَ ؟ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ أَشْرافِهِمْ رَجُلاً رَجُلاً يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمائِهِمْ ، فَأَسْلَمَ مُنْقِذٌ وتَعَلَّمَ سُورَتَي ﴿ الفاتِحَة ﴾ و ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾ ، ثُمَّ رَحَلَ قِبَلَ (هَجَر) ، فَكَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتاباً إِلَى جَماعَةِ عَبْدِ القِيسِ فَذَهَبَ بِهِ وكَتَمَهُ أَيَّاماً ، ثُمَّ اطَّلَعَتْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ وهِيَ بِنْتُ الأَشَجِّ فَقالَتْ لأَبِيها : أَنْكَرْتُ بَعْلِي مُنْذُ قَدِمَ مِنْ يَثْرِبَ : يَغْسِلُ أَطْرافَهُ ، ويَسْتَقْبِلُ الجِهَةَ فَيَحْنِي ظَهْرَهُ ويَضَعُ جَبِينَهُ مَرَّةً ، ذَلِكَ دَيْدَنُهُ مُنْذُ قَدِمَ ، فَتَلاقَيا فَتَجارَيا ذَلِكَ ، فَوَقَعَ الإِسْلامُ فِي قَلْبِ الأَشَجِّ ، ثُمَّ سارَ الأَشَجُّ إِلَى قَوْمِهِ بِكِتابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ فَوَقَعَ الإِسْلامُ فِي قُلُوبِهِمْ وأَجْمَعُوا السَّيْرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسارَ الوَفْدُ ، فَلَمَّا دَنَوا مِنَ المَدِينَةِ قالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجُلَسائِهِ : (أَتاكُمْ وَفْدُ عَبْدِ القِيسِ ، خَيْرُ أَهْلِ المَشْرِقِ ، غَيْرُ ناكِثِينَ ولا مُبَدِّلِينَ ولا مُرْتابِينَ ، إِذْ لَمْ يُسْلِمْ قَوْمٌ

حَتَّى وُتِرُوا[1] ، كانَتْ وِفادَةُ عَبْدِ القِيسِ عامَ الفَتْحِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَكَّةَ ، ونَزَلَتْ فَرِيضَةُ الحَجِّ سَنَةَ تِسْعٍ بَعْدَهَا عَلَى الأَشْهَرِ .

(مَرْحَباً بِكُمْ) : اسْتَعْمَلَتْهُ العَرَبُ وأَكْثَرَتْ مِنْهُ تُرِيدُ بِهِ البِرَّ وحُسْنَ اللِّقاءِ ، ومَعْناهُ : صادَفْتَ رَحْباً وسَعَةً .

(فَأَقْعَدَهُ إِلَى جَنْبِهِ) : الأَيْمَن .

(عَرَفَ فَضْلَهُ) : زادَ أَحْمَدُ : ثُمَّ سَأَلَ ﷺ عَنْ بِلادِهِ وسَمَّى لَهُ قَرْيَةً قَرْيَةً : الصَّفا والمَشْقَر وغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ قُرَى هَجَر ، فَقالَ إِنِّي وَطِئْتُ بِلادَكُمْ وفُسِحَ لِي فِيها ، قالَ : ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الأَنْصارِ فَقالَ : يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ أَكْرِمُوا إِخْوانَكُمْ ، فَإِنَّهُمْ أَشْباهُكُمْ فِي الإِسْلامِ ، وأَشْبَهُ شَيْءٍ بِكُمْ أَشْعاراً وأَبْشاراً ، أَسْلَمُوا طائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ ولا مَوْتُورِينَ إِذْ أَبَى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلُوا ، قالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قالَ : كَيْفَ رَأَيْتُمْ كَرامَةَ إِخْوانِكُمْ لَكُمْ وضِيافَتَهُمْ إِيَّاكُمْ ؟ قالُوا : خَيْرُ إِخْوانِنا ، أَلانُوا فُرُشَنا وأَطابُوا مَطْعَمَنا ، وباتُوا وأَصْبَحُوا يُعَلِّمُونَنا كِتابَ رَبِّنا وسُنَّةَ نَبِيِّنا ﷺ ، فَأَعْجَبَ النَّبِيَّ ﷺ وفَرِحَ بِها ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنا رَجُلاً رَجُلاً ، فَعَرَضْنا ما تَعَلَّمْنا وعَلِمْنا ؛ فَمِنَّا مَنْ تَعَلَّمَ التَّحِيَّاتِ وأُمَّ الكِتابِ والسُّورَةَ والسُّورَتَيْنِ والسُّنَّةَ والسُّنَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ﷺ عَلَيْنا بِوَجْهِهِ فَقالَ : هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوادِكُمْ ... الحَدِيث ؟ فَفَرِحَ القَوْمُ بِذَلِكَ وابْتَدَرُوا رِحالَهُمْ فَأَقْبَلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَهُ صُبْرَةٌ مِنْ تَمْرٍ .

(وأَيْنَعُه لَكُمْ) : لَفْظُ المُسْنَدِ (أَنْفَعُه) قالَ : فَرَجَعْنا مِنْ وِفادَتِنا تِلْكَ فَأَكْثَرْنا الغَرْزَ مِنْهُ وعَظُمَتْ رَغْبَتُنا فِيهِ ، حَتَّى صارَ مُعْظَمُ نَخْلِنا وتَمْرِنا البَرْنِي .

٢٣٩ - بابٌ (ما يَقُولُ إِذا أَوَى إِلَى فِراشِهِ ؟)

عَنْ رِبْعِيٍّ بنِ حِراشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا أَرادَ أَنْ يَنامَ قالَ : (بِاسْمِكَ اللهُمَّ أَمُوتُ وأَحْيا) ، وإذا اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ قالَ : (الحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي أَحْيانا بَعْدَ ما أَماتَنا وإِلَيْهِ النُّشُور) .

(باسْمِكَ اللهُمَّ أَمُوتُ وأَحْيا) : أَي بِذِكْرِ اسْمِكَ جادًّا لا يَكُفُّ اللِّسانُ عَنْ ذِكْرِكَ ولا بِقَلْبٍ غافِلٍ ، وقَدَّمَ المَوْتَ لأَنَّ النَّوْمَ أَخُوهُ وهَذا وَقْتُ النَّوْمِ ، قالَ القُرْطُبِي : باسْمِكَ المُمِيتِ أَمُوتُ وباسْمِكَ المُحْيِي أَحْيا ، وسُمِّيَ النَّوْمُ بِالمَوْتِ لأَنَّ الصِّفاتِ السَّبْعَ (مِنَ الحَياةِ والعِلْمِ والإرادَةِ والقُدْرَةِ والسَّمْعِ والبَصَرِ والكَلامِ) كَما تَزُولُ بِالمَوْتِ بَتَّةً تَبْقَى بِالنَّوْمِ بِحَيْثُ لَمْ تَكُنْ ، فالنَّوْمُ يُعَطِّلُ هَذِهِ الصِّفاتِ بِحَيْثُ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ إِنَّها بَطَلَتْ كُلُّها سِوَى الحَياةِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، والحَياةُ وإِنْ كانَتْ باقِيَةً لِلنَّائِمِ لَكِنَّ النَّائِمَ لا يَدْرِيها ، فَفِي حَقِّهِ لا يَبْعُدُ أَنْ يُقالَ زالَتْ عَنْهُ تِلْكَ الصِّفاتُ السَّبْعُ كُلُّها ، فَيَدْخُلُ فِي سِلْكِ المَوْتَى .

ومِنْ هَذِهِ الصِّفاتِ يَتَحَرَّى الإِنْسانُ رِضاءَ اللّٰهِ ويَقْصِدُ طاعَتَهُ ويَتَجَنَّبُ

سَخطَهُ ويَخْشَى عِقابَهُ ، فَمَنْ نامَ زالَ عَنْهُ الانْتِفاعُ بِهَذِهِ ؛ فَكَأَنَّهُ لَحِقَ بالمَيِّتِ فَحَمِدَ اللّٰهَ تَعالَى عَلَى عَوْدِ هَذِهِ النِّعَمِ وزَوالِ ذَلِكَ المانِعِ .

قالَ الحافِظُ : هَذا التَّأْويلُ مُوافِقٌ لِقَوْلِهِ ﷺ : (وإِنْ أَرْسَلْتَها فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحين) .

(إذا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنامِه) : الذِّكْرُ فِي بَدْءِ نَوْمِهِ ، والدُّعاءُ والحَمْدُ بَعْدَ يَقَظَتِهِ ، مُشْعِرٌ بِأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ السَّالِكُ عِنْدَ نَوْمِهِ ذاكِراً لِلّٰهِ تَعالَى مُتَهَيِّئاً لِلمَوْتِ ، لأَنَّهُ خاتِمَةُ أَمْرِهِ وعَمَلِهِ ، وعِنْدَ تَنَبُّهِهِ حامِداً لِلّٰهِ وشاكِراً عَلَى فَضْلِهِ ، ويَتَذَكَّرُ باليَقَظَةِ بَعْدَ النَّوْمِ البَعْثَ بَعْدَ المَوْتِ وأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَرْجِعَ الخَلْقِ كُلِّهِ إِلَى مَوْلاهُ ، بَلْ لا مَوْجُودَ فِي نَظَرِ العارِفِ سِواهُ .

(وإِلَيْهِ النُّشُور) : أَي التَّفَرُّقُ فِي أَمْرِ المَعاشِ كالافْتِراقِ حالَ المَعادِ ، وإِلَيْهِ المَرْجِعُ فِي نَيْلِ الثَّوابِ الَّذي يُكْتَسَبُ مِنْ صِفاتِ اللّٰهِ السَّبْعِ المَذْكُورَة .

● عَنْ أَنَس قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا أَوَى إِلَى فِراشِهِ قالَ :

(الحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي أَطْعَمَنا وسَقانا وكَفانا وآوانا ، كَمْ مِمَّنْ لا كافِيَ لَهُ ولا مُؤْوِي) .

(أَطْعَمَنا وسَقانا) : قِيلَ ذَكَرَهُما لأَنَّ الحَياةَ لا تَتِمُّ بِدُونِهِما ، وهَذِهِ أَفْعالٌ ولا بُدَّ لِلفِعْلِ مِنَ الرَّاحَةِ والسُّكُونِ ولِذَلِكَ قالَ : (وكَفانا وآوانا)

وإلَّا تَفَلَّجَتْ أَعْضاؤُهُ بإدامَةِ الفِعْلِ وتَسَلْسُلِهِ ، فَكَأَنَّما ذِكْرُهُ مُسْتَدعٍ لِذِكْرِهِما ، وأَيْضاً النَّوْمُ فَرْعُ الشِّبَعِ والرِّيِّ وفَراغِ الخاطِرِ مِنَ المُهِمَّاتِ والأَمْنِ مِنَ الشُّرورِ والآفاتِ ، فَبَدَأَ بما هُوَ المُقَدَّمُ وتَلا بما هُوَ فَرْعٌ عَلَيْهِ ؛ ولِذلِكَ قالَ كَفانا أي كَفَى مُهِمَّاتِنا ودَفَعَ عَنَّا ما يُؤْذِينا ، وآوانا أي جَعَلَ لَنا مَأْوًى نَسْكُنُهُ ، ولَمْ يَجْعَلْنا مُنْتَشِرِينَ كالبَهائِمِ في الصَّحارَى .

٢٤٠ - بابٌ (فَضْلُ الدُّعاءِ عِنْدَ النَّوْمِ)

عَنِ البَراءِ بنِ عازِبٍ رضي الله عنه قالَ : كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا أَوَى إلَى فِراشِهِ نامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ قالَ : (اللهُمَّ وَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْكَ ، وأَسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ ، وأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ رَهْبَةً ورَغْبَةً إلَيْكَ لا مَنْجا ولا مَلْجَأَ مِنْكَ إلَّا إلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتابِكَ الَّذي أَنْزَلْتَ ونَبِيِّكَ الَّذي أَرْسَلْتَ) .

قالَ : (فَمَنْ قالَهُنَّ في لَيْلَةٍ ثُمَّ ماتَ ماتَ عَلَى الفِطْرَةِ) .

(إذا أَوَى إلَى فِراشِهِ) : وفي الصَّحيحِ : قالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : (إذا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ) ، قالَ : لَيْسَ ذِكْرُ الوُضُوءِ عِنْدَ النَّوْمِ إلَّا في هذا الحَديثِ .

(نامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ) : هُوَ نَوْمُ الأَنْبِياءِ عَلَيْهِمُ السَّلامُ ، لأَنَّ التَّيامُنَ مِنْ أَدَبِ الشَّرْعِ في جَميعِ المَواضِعِ ، لأَنَّ القَلْبَ لا يَزالُ مُعَلَّقاً فَلا يَغْرَقُ في النَّوْمِ ولا تَطْرَأُ عَلَيْهِ الغَفْلَةُ ، وعِنْدَ أَبي داوُدَ : إنَّ نَوْمَهُمْ عَلَى

الظُّهْرِ انْتِظاراً لِلوَحْيِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَفْعَلَ أَوَّلاً كَما عِنْدَ أَبِي داوُدَ ثُمَّ يَضْطَجِعُ كَما فِي الصَّحِيحِ .

وقالَ الأَطِبَّاءُ : النَّوْمُ عَلَى الشِّقِّ الأَيْسَرِ أَيْسَرُ وأَسْهَلُ وأَعْوَنُ فِي الهَضْمِ وأَنْفَعُ .

ولَمَّا كانَ نَظَرُ الأَنْبياءِ عَلَيهِمُ السَّلامُ فِي عالَمِ الآخِرَةِ اخْتارُوا ما كانَ أَنْفَعَ فِيهِ ، وكانَ هَمُّ الأَطِبَّاءِ فِي صِحَّةِ البَدَنِ فاخْتارُوا الأَنْفَعَ لَهُ مِنْ جِهَتِهِ ، وكَمْ مِنْ فَرْقٍ بَيْنَ النَّظَرَيْنِ ؛ فَهَذا يَزِيدُ فِي بَهاءِ الرُّوحِ ونُورِ القَلْبِ وبَشاشَةِ الإيمانِ ، وهَذا يُورِثُ راحَةً فِي البَدَنِ ، إِلَّا أَنَّهُ يُورِثُ الضَّعْفَ عَنِ القِيامِ بِأُمُورِ الدِّينِ .

(ثُمَّ قالَ) : وزادَ النَّسائِي فِي أَوَّلِ الدُّعاءِ : (بِسْمِ اللهِ) .

(وَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ) : قِيلَ : المُرادُ بالوَجْهِ القَصْدُ ، أَي جَعَلْتُ قَصْدِي إِلَى اللهِ تَعالَى لِتَكُونَ ذاتِي مُخْلِصَةً لَهُ بَرِيئَةً مِنَ النِّفاقِ .

(وأَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ) : أَي جَعَلْتُ نَفْسِي مُنْقادَةً لَكَ ، فَجَمِيعُ جَوارِحِي مُنْقادَةٌ لِلهِ تَعالَى فِي أَوامِرِهِ ونَواهِيهِ .

(لا مَنْجا) : مِنْ نَجا يَنْجُو .

(بِكِتابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ) : هُوَ القُرْآنُ الحَكِيمُ ، ويَحْتَمِلُ الجِنْسَ أَيْضاً .

(ماتَ عَلَى الفِطْرَةِ) : عَلَى هَيْئَةٍ مُتَهَيِّأَةٍ لِقَبُولِ الإِسْلامِ مَعَ خُلُوِّ نِيَّتِهِ عَمَّا يَحُثُّهُ عَلَى الكُفْرِ .

والحَديثُ يَشْتَمِلُ عَلَى الإيمانِ بِكُلِّ ما يَجِبُ الإيمانُ بِهِ إجْماعاً مِنَ الكُتُبِ والرُّسُلِ مِنْ أَبْوابِ الإلَهِيَّاتِ والنُّبُوَّاتِ ، وعَلَى إسْنادِ الكُلِّ إلَى اللّهِ مِنَ الذَّواتِ والصِّفاتِ ، والتَّوَكُّلِ عَلَى اللّهِ فِي الرِّضا والغَضَبِ ، والرِّضا بِقَضائِهِ سَواءٌ وافَقَ نَفْسَهُ هَواها أَوْ خالَفَ ، وفِيهِ الاعْتِرافُ بِالثَّوابِ والعِقابِ ، وزادَ المُصَنِّفُ فِي كِتابِ التَّوْحِيد : (إِنْ أَصْبَحْتَ) ومُسْلِمٌ والتِّرْمِذِيُّ : (أَصْبَحْتَ خَيْراً) ؛ وهُوَ بِمَعْنَى : (مَنْ كانَ آخِرُ كَلامِهِ لا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ دَخَلَ الجَنَّةَ) .

٢٤١ - بابٌ (ما يَقُولُ إذا اسْتَيْقَظَ بِاللَّيْلِ)

عَنْ رَبِيعَةَ بنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قالَ : كُنْتُ أَبِيتُ عِنْدَ بابِ النَّبِيِّ ﷺ فَأُعْطِيهِ وَضُوءَهُ . قالَ : فَأَسْمَعُهُ الهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ : (سَمِعَ اللّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) وأَسْمَعُهُ الهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ : (الحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمِين) .

(رَبِيعَةُ بنُ كَعْبٍ) : أَبو فِراس ؛ مِمَّنْ خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، تُوفِّيَ سَنَةَ ٦٣ هـ .

(الهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ) : الحِينُ الطَّوِيلُ مِنَ الزَّمانِ .

ووَرَدَتْ صِيَغٌ مِنَ الذِّكْرِ يَقُولُها الإِنْسانُ إذا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ ؛ مِنْها : (لا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ) ، و(لا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ الواحِدُ القَهَّارُ رَبُّ السَّمواتِ والأَرْضِ وما بَيْنَهُما العَزِيزُ الغَفَّار) .

٢٤٢ - بابٌ (مَنْ نامَ وبِيَدِهِ غَمَرٌ)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ:

(مَنْ نامَ وبِيَدِهِ غَمَرٌ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ فَأَصابَهُ شَيْءٌ فَلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ)

(غَمَرٌ): أي دَسَمٌ وزُهُومَةُ اللَّحْمِ كالوَضَرِ مِنَ السَّمْنِ.

(يَغْسِلَهُ): إِطْلاقُهُ يَقْتَضِي حُصُولَ السُّنَّةِ بِمُجَرَّدِ الغَسِيلِ بالماءِ، والأَوْلَى غَسْلُ اليَدِ بِالصَّابُونِ وما في مَعْناهُ.

(فَلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ): فِيهِ تَنْبِيهٌ عَظِيمٌ عَلَى أَنَّ التَّفْرِيطَ في تَعاطِي الأَسْبابِ ولا سِيَّما ما يَسُدُّ ضَرَرَ النَّفْسِ والمالِ ويَجُرُّ إِلَى نُقْصانٍ خَطَأٌ عَظِيمٌ، فالثِّقَةُ باللهِ والتَّوَكُّلُ عَلَيْهِ هُوَ التَّعاطِي في أَخْذِ ما يَجِبُ أَخْذُهُ وتَرْكِ ما يَجِبُ تَرْكُهُ ثُمَّ يَتَرَقَّبُ الإِنْسانُ فَضْلَ اللهِ.

٢٤٣ - بابٌ (ضَمُّ الصِّبْيانِ عِنْدَ فَوْرَةِ العِشاءِ)

عَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ:

(كُفُّوا صِبْيانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ - أَوْ فَوْرَةُ - العِشاءِ، ساعَةَ تَهُبُّ الشَّياطِينُ).

(كُفُّوا صِبْيانَكُمْ): وفي أَشْرِبَةِ الصَّحِيحِ: إِذا كانَ جَنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِبْيانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّياطِينَ تَنْتَشِرُ، فَإِذا ذَهَبَ ساعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ.

(فَحْمَةُ العِشاءِ): أَوَّلُ ظُلْمَتِهِ وسَوادِهِ.

٢٤٤ - بابٌ (نَوْمُ آخِرِ النَّهار)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ مُقاتِلٍ ، قالَ : أَخْبَرَنا عَبْدُ اللهِ ، قالَ : حَدَّثَنا مِسْعَرٌ عَنْ ثابِتِ بنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبي لَيْلَى ، عَنْ خَوَّاتِ بنِ جُبَيْرٍ ، قالَ : (نَوْمُ أَوَّلِ النَّهارِ خُرْقٌ ، وأَوْسَطُهُ خُلُقٌ ، وآخِرُهُ حُمْقٌ) .

(نَوْمُ أَوَّلِ النَّهارِ خُرْقٌ) : الخُرْقُ : جَهْلُ المَرْءِ بِما يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَهُ .

(وأَوْسَطُهُ خُلُقٌ) : سَجِيَّةٌ وطَبْعٌ .

٢٤٥ - بابٌ (الدَّعْوَةُ فِي الوِلادَة)

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ العُمَرِي ، قالَ : حَدَّثَنا ضَمْرَةُ بنُ رَبِيعَةَ عَنْ بِلالِ بنِ كَعْبٍ العَكِّي ، قالَ : (زُرْنا يَحْيَى بنَ حَسَّان (البَكْرِي الفَلَسْطِينِي) فِي قَرْيَتِهِ أَنا وإِبْراهِيمُ بنُ أَدْهَم وعَبْدُ العَزِيزِ بنُ قُرَيْر ومُوسَى بنُ يَسار ، فَجاءَنا بِطَعامٍ فَأَمْسَكَ مُوسَى وكانَ صائِماً ، فَقالَ يَحْيَى : أَمَّنا فِي هَذا المَسْجِدِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنانَةَ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ يُكْنَى أَبا قُرْصافَةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، يَصُومُ يَوْماً ويُفْطِرُ يَوْماً ، فَوُلِدَ لأَبِي غُلامٌ فَدَعاهُ فِي اليَوْمِ الَّذِي يَصُومُ فِيهِ فَأَفْطَرَ ، فَقامَ إِبْراهِيمُ فَكَنَسَهُ بِكِسائِهِ ، وأَفْطَرَ مُوسَى ، وكانَ صائِماً) .

(الدَّعْوَةُ فِي الوِلادَةِ) : مَذْهَبُ الجُمْهُورِ مِنَ الصَّحابَةِ والتَّابِعِينَ

وُجوبُ الإجابَةِ إِلَى سائِرِ الوَلائِمِ وهِيَ (عَلَى ما ذَكَرَهُ القاضِي عِياضٌ والنَّوَوِيُّ) ثَمان :

(١) الإِعْذارُ : لِلخِتان . (٢) العَقِيقَةُ : لِلوِلادَة . (٣) الخُرْسُ : لِسَلامَةِ المَرْأَةِ مِنَ الطَّلْق ، وقِيلَ هُوَ طَعامُ الوِلادَة . (٤) النَّقِيعَةُ : لِقُدُومِ المُسافِرِ ؛ مُشْتَقَّةٌ مِنَ النَّقْعِ وهُوَ الغُبارُ . (٥) الوَكِيرَةُ : لِلمَسْكَنِ المُتَجَدِّدِ ؛ مَأْخُوذٌ مِنَ الوَكْرِ وهُوَ المَأْوَى والمُسْتَقَرُّ . (٦) الوَضِيمَة : لِما يُتَّخَذُ عِنْدَ المُصِيبَةِ . (٧) المَأْدُبَةُ : لِما يُتَّخَذُ بِلا سَبَبٍ . (٨) وَلِيمَةُ الإِمْلاكِ وهُوَ التَّزَوُّجُ ، ووَلِيمَةُ الدُّخُولِ وهُوَ العُرْسُ (وقَلَّ مَنْ غايَرَ بَيْنَهُما) ، ومِنْ جُمْلَةِ الوَلائِمِ تُحْفَةُ الزَّائِرِ ، والإِحْذاقُ : وهُوَ الَّذي يُصْنَعُ عِنْدَ خَتْمِ القُرْآن .

ويُسْتَحَبُّ لِمَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ أَنْ يُسَمِّيَهُ يَوْمَ أُسْبُوعِهِ ويَحْلِقَ رَأْسَهُ ويَتَصَدَّقَ بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً أَوْ ذَهَباً ثُمَّ يَعِقَّ عِنْدَ الحَلْقِ ؛ وهِيَ شاةٌ تَصْلُحُ لِلأُضْحِيَةِ تُذْبَحُ لِلذَّكَرِ والأُنْثَى سَواءٌ فَرَّقَ لَحْمَها نَيِّئاً أَوْ طَبَخَهُ ، مَعَ كَسْرِ عَظْمِها أَوْ لا ، واتِّخاذِ دَعْوَةٍ أَوْ لا ؛ وبِهِ قالَ مالِكٌ ، وجَعَلَها الشَّافِعِيُّ وأَحْمَدُ سُنَّةً مُؤَكَّدَةً : شاتانِ عَنِ الغُلامِ وشاةٌ عَنِ الجارِيَةِ .

(بِلالُ بنُ كَعْبٍ العَكِّيُّ) : رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ ورَوَى عَنْهُ اثْنان .

(يَحْيَى بنُ حَسَّان) : كانَ شَيْخاً كَبِيراً حَسَنَ الفَهْمِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ المَقْدِسِ ، ثِقَةٌ .

(إِبْراهِيمُ بنُ أَدْهَم) : بنِ مَنْصُور ، أَبو إِسْحاق البَلْخِي الزَّاهِدُ الشَّهِيرُ ، والصُّوفِيُّ الكَبِيرُ ، ثِقَةٌ مَأْمُونٌ ، كانَ سُفْيانُ يَذْهَبُ إِلَيْهِ ويُفِيدُهُ ، رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ ، ورَوَى الثَّوْرِيُّ عَنْهُ ، وكانَتْ وَفاتُهُ سَنَةَ ١٦٢ هـ .

(مُوسَى بنُ يَسار) : الأُرْدُنِيُّ غَيْرُ الرَّاوِي عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ، شَيْخٌ مُسْتَقِيمُ الحَدِيثِ ، صَحِبَ مَكْحُولاً أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً .

(أَبو قُرْصافَة) : قَرْيَةُ أَبي قُرْصافَةَ صاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ قَرْيَةٌ سَناجِيَّةٌ مِنْ أَعْمالِ الرَّمْلَةِ ، ورَوَى الطَّبَرانِيُّ ورِجالُهُ ثِقاتٌ : أَنَّ أَبا قُرْصافَةَ كانَ يَسْكُنُ أَرْضَ تِهامَةَ ، وعَنْ عَزَّةَ بِنْتِ عِياضِ بنِ أَبي قُرْصافَةَ قالَتْ : أَسَرَتِ الرُّومُ ابْناً لأَبي قُرْصافَةَ فكانَ أَبو قُرْصافَةَ إِذا حَضَرَ وَقْتُ كُلِّ صَلاةٍ صَعِدَ سُورَ عَسْقَلانَ ونادَى : يا فُلانُ الصَّلاةَ ، فَيَسْمَعُهُ وهُوَ فِي بَلَدِ الرُّوم .

قالَتْ عَزَّةُ بِنْتُ عِياضٍ إِنَّها سَمِعَتْ جَدَّها أَبا قُرْصافَةَ صاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ : كانَ بَدْءُ إِسْلامِي أَنِّي كُنْتُ يَتِيماً بَيْنَ أُمِّي وخالَتِي ، وكانَ أَكْثَرُ مَيْلِي إِلَى خالَتِي ، وكُنْتُ أَرْعَى شُوَيْهاتٍ لِي فَكانَتْ خالَتِي كَثِيراً ما تَقُولُ : لا تَمُرَّ بِهَذا الرَّجُلِ (تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ) فَيُغْوِيكَ ويُضِلَّكَ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ حَتَّى آتِيَ المَرْعَى وأَتْرُكَ شُوَيْهاتِي ثُمَّ آتِي

النَّبيَّ ﷺ فَلا أزالُ عِنْدَهُ أَسْمَعُ مِنْهُ وأَرُوحُ بِغَنَمي ضُمْراً يابساتِ الضَّرْعِ ، فَقالَتْ خالَتي : ما لِغَنَمِكَ يابِساتُ الضُّرُوعِ ؟ قُلْتُ : ما أَدْري فَسَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ يَوْماً : أَيُّها النَّاسُ هاجِرُوا و تَمَسَّكُوا بالإِسْلامِ فَإِنَّ الهِجْرَةَ لا تَنْقَطِعُ ما دامَ الجِهادُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَجِيءُ عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ أَسْمَعُ مِنْهُ حَتَّى أَسْلَمْتُ وبايَعْتُهُ وصافَحْتُهُ وشَكَوْتُ إِلَيْهِ أَمْرَ خالَتي وأَمْرَ غَنَمي ، فَقالَ لي رَسُولُ اللّه ﷺ : جِئْني بِالشِّياهِ ، فَجِئْتُهُ بِهِنَّ فَمَسَحَ ظُهُورَهُنَّ وضُرُوعَهُنَّ ، ودَعا فِيهِنَّ بالبَرَكَةِ ، فامْتَلأْنَ شَحْماً ولَبَناً ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى خالَتي بِهِنَّ قالَتْ : يا بُنَيَّ هَكَذا فارْعَ ، قُلْتُ : يا خالَتي ما رَعَيْتُ إِلَّا حَيْثُ كُنْتُ أَرْعَى كُلَّ يَوْمٍ ؛ ولَكِنْ أُخْبِرُكِ : إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وأَسْلَمْتُ ، وأَخْبَرْتُها بسِيرَتِهِ وبِكَلامِهِ ، فَقالَتْ أُمِّي وخالَتي : اذْهَبْ بِنا إِلَيْهِ ، فَذَهَبْتُ أَنا وأُمِّي وخالَتي ، فَأَسْلَمْنَ وبايَعْنَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ .

٢٤٦ - بابٌ (مَنْ حَمِدَ اللّهَ - عِنْدَ الوِلادَةِ إِذا كانَ سَوِيًّا ولَمْ يُبالِ ذَكَراً أَوْ أُنْثَى)

كانَتْ أُمُّ المُؤْمِنينَ السَّيِّدَةُ عائِشَةُ رضي الله عنها إذا وُلِدَ فِيهِمْ مَوْلُودٌ (يَعْني فِي أَهْلِها) لا تَسْأَلُ : غُلاماً ولا جارِيَةً ، تَقُولُ : خُلِقَ سَوِيًّا ؟ فَإِذا قِيلَ : نَعَمْ ، قالَتْ : الحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمِين .

٢٤٧ - بابٌ (حَلْقُ العانَة)

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ :

(خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وتَقْليمُ الأَظْفارِ ، وحَلْقُ العانَةِ ، ونَتْفُ الإِبطِ ، والسِّواكُ) .

(العانَةُ) : الشَّعْرُ الَّذي فَوْقَ فَرْجِ الرَّجُلِ والمَرْأَةِ ، وذُكِرَ الحَلْقُ لأَنَّهُ الأَغْلَبُ ، وإِلَّا فَيَجُوزُ الإِزالَةُ بالنَّوْرَةِ والنَّتْفِ وغَيْرِهِما ؛ وهُوَ في الرِّجالِ باسْتِعْمالِ الحَديدِ (شَفْرَةُ المُوسَى) ، وفي النِّساءِ بالنَّتْفِ أَو اسْتِعْمالِ النَّوْرَةِ ، والنَّتْفُ أَوْلَى لأَنَّهُ أَنْظَفُ وأَبْعَدُ لِنَفْرَةِ الحَليلِ مِنْ بَقايا أَثَرِ الحَلْقِ ، وكَذا النَّوْرَةُ يُؤْلِمُ الجِلْدَ ويُسَوِّدُهُ ، ولأَنَّ النَّتْفَ يُضعِفُ الشَّهْوَةَ والحَلْقَ يُقَوِّيها فَأَجْدَرُ بِالمَرْأَةِ تَضْعِيفُها ولِلمَرْءِ تَقْوِيَتُها ، ويَنْبَغي أَنْ يَتَوَلَّى طَلْيَ عَوْرَتِهِ بِيَدِهِ دُونَ الخادِمِ وهُوَ الصَّحِيحُ لأَنَّ ما لا يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهِ لا يَجُوزُ مَسْحُهُ إِلَّا فَوْقَ الثِّياب ، وفي حالَةِ الضَّرُورَةِ لا بَأْسَ أَنْ يَطْلِيَ عَوْرَةَ غَيْرِهِ كالخِتانِ ويَغُضُّ بَصَرَهُ .

(الفِطْرَةُ) : قالَ ابْنُ حَزْمٍ : المُرادُ بِالفِطْرَةِ الحالَةُ والهَيْئَةُ لِمَعْرِفَةِ الخالِقِ وقَبُولِ الحَقِّ واخْتِيارِ دِينِ الإِسْلامِ لِما رُكِّبَ فِيهِمْ مِنَ العُقُولِ الَّتي يَتَمَكَّنُونَ بِها مِنَ الهُدَى ، ولَوْ نَظَرُوا إِلَيْها نَظَراً صَحِيحاً لاسْتَمَرُّوا عَلَى لُزُومِها .

قالَ عَلِي القارِي : هِيَ السُّنَّةُ القَدِيمَةُ الَّتي اخْتارَها الأَنْبِياءُ واتَّفَقَتْ عَلَيْها الشَّرائِعُ فَكَأَنَّها جِبِلَّةٌ فُطِرَ عَلَيْها .

قالَ الشَّيْخُ أَنْورشاه : فالفِطْرَةُ الجِبِلَّةُ المُتَهَيِّئَةُ لِقَبُولِ الإِسْلامِ والخالِيَةُ عَنِ الكُفْرِ ، فَهِيَ كالقارُورَةِ الَّتي إِذا حَفِظَها مِنَ التَّصادُمِ تَبْقَى فِي يَدِكَ سالِمَةً أَبَدَ الدَّهْرِ ، وإِنْ تَغافَلْتَ عَنْها تَنْكَسِرُ بِأَدْنَى صَدْمَةٍ تُصِيبُها ، فَهِيَ مِنْ مُقَدِّماتِ الإِسْلامِ لا عَيْنَها .

(قَصُّ الشَّارِب) : قالَ الحافِظُ : هُوَ قَطْعُ الشَّعْرِ النَّابِتِ عَلَى الشَّفَةِ العُلْيا مِنْ غَيْرِ اسْتِئْصالٍ ، والقَصُّ جاءَ فِي أَكْثَرِ الأَحادِيثِ كَما هَهُنا ، وفِي حَدِيثِ عائِشَةَ وأَنَسٍ وفِي حَدِيثِ حَنْظَلَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّحِيحِ وعِنْدَ النَّسائِي بِلَفْظِ (تَقْصِيرِ الشَّارِبِ) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدٍ المُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قالَ النَّوَوِيُّ : المُخْتارُ فِي قَصِّ الشَّارِبِ أَنَّهُ يَقُصُّهُ حَتَّى يَبْدُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ ولا يَحُفُّهُ مِنْ أَصْلِهِ ، وقالَ مالِكٌ : إِحْفاءُ الشَّارِبِ أَنْ يَقُصَّهُ حَتَّى يَبْدُوَ طَرَفُ الشَّفَةِ ولا يَحُفَّهُ مِنْ أَصْلِهِ ، وقَوْلُ مالِكٍ : إِحْفاءُ الشَّارِبِ مِنْ أَصْلِهِ عِنْدِي مُثْلَةٌ (أَي فِيهِ تَشْوِيهٌ لِلصُّورَةِ الحَسَنَةِ) فَالعَمَلُ عَلَى السُّنَّةِ عَلَى وَجْهٍ يَتَجَمَّلُ بِهِ بَلْ يَزِيدُ بِهِ جَمالَهُ لا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ أَحَبَّ إِلَى اللهِ مِنَ الإِحْفاءِ (بِمَعْنَى الإِبادَة) ، وكَذا الجَزُّ والنَّهْكُ فَمَعْناهُما

الأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ ولَيْسَ إِبادَتُه .

وسُئِلَ مالِكٌ عَمَّنْ يُحْفِي شارِبَهُ (بِمَعْنَى إِبادَتِهِ) فَقالَ : أَرَى أَنْ يُوجَعَ ضَرْباً ، وقالَ لِمَنْ يَحْلِقُ : هَذِهِ بِدْعَةٌ ظَهَرَتْ فِي النَّاسِ ، والمُرادُ فِي الحَديثِ المُبالَغَةُ فِي أَخْذِ الشَّارِبِ حَتَّى يَبْدُوَ حَرْفُ الشَّفَتَيْنِ .

قالَ القُرْطُبِي : وقَصُّ الشَّارِبِ أَنْ يَأْخُذَ ما طالَ عَلَى الشَّفَةِ بِحَيْثُ لا يُؤْذِي الآكِلَ ولا يَجْتَمِعُ فِيهِ الوَسَخُ ، قالَ : والجَزُّ والإِحْفاءُ هُوَ القَصُّ المَذْكُورُ .

والشَّعْبِيُّ كانَ يَقُصُّ شارِبَهُ حَتَّى يَظْهَرَ حَرْفُ الشَّفَةِ العُلْيا وما قارَبَهُ مِنْ أَعْلاهُ ويَأْخُذُ ما يَزِيدُ مِمَّا فَوْقَ ذَلِكَ ويَنْزِعُ ما قارَبَ الشَّفَةَ مِنْ جانِبَي الفَمِ ولا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ ؛ قالَ الحافِظُ : وهَذا أَعْدَلُ ما وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنَ الآثار .

قالَ فَضْلُ اللهِ الجِيْلانِي : والأَحادِيثُ القَوْلِيَّةُ إِنْ تَعارَضَتْ فِي القَصِّ والإِحْفاءِ فَعَلَيْنا الرُّجُوعُ إِلَى الأَحادِيثِ الفِعْلِيَّةِ لأَنَّها هِيَ المَصِيرُ الواحِدُ فِي مِثْلِ هَذِهِ المَواضِعِ ، مِنْها : ما وَرَدَ عَنِ المُغِيرَةِ بن شُعْبَةَ قالَ : ضِفْتُ النَّبِيَّ ﷺ وكانَ شارِبِي وَفَّى ، فَقَصَّهُ عَلَى سِواك ؛ أَخْرَجَهُ أَبو داودَ والطَّحاوِيُّ والبَيْهَقِيُّ بِلَفْظِ : فَوَضَعَ السِّواكَ تَحْتَ الشَّارِبِ وقَصَّ

عَلَيْهِ ، ومِنْها حَدِيثُ عائِشَةَ ﵂ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلاً وشارِبُهُ طَوِيلٌ فَقال : (ائْتُونِي بِمَقَصٍّ وسِواك ، فَجَعَلَ السِّواكَ عَلَى طَرَفِهِ ثُمَّ أَخَذَ ما جاوَزَهُ) ، ومِنْها حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : (كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُصُّ شارِبَهُ) وأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وحَسَّنَهُ ، وأَخْرَجَ الطَّبَرانِيُّ والبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ شُرَحْبِيلَ بن مُسْلِمِ الخَوْلانِيِّ قالَ : رَأَيْتُ خَمْسَةً مِنْ أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُصُّونَ شَوارِبَهُمْ ، وهُمْ : (أَبو أُمامَةَ الباهِلِي ، والمِقْدامُ بنُ مَعْدِ يكرب الكِنْدِي ، وعُتْبَةُ بنُ عَوْفٍ السُّلَمِي ، والحَجَّاجُ بنُ عامِرٍ الثَّمالِي ، وعَبْدُ اللهِ بنُ بُسْر) ، واخْتُلِفَ فِى جانِبَي الشَّارِب (أَي السِّبالَيْنِ) فَقِيلَ هُما مِنَ الشَّارِبِ وشُرِعَ قَصُّهُما ، وقِيلَ هُما مِنْ جُمْلَةِ شَعْرِ اللِّحْيَة .

(تَقْلِيمُ الأَظْفار) : هُوَ إِزالَةُ ما يَزِيدُ مِنَ الأَظْفارِ عَلَى ما يُلابِسُ رُؤُوسَ الأَصابِعِ ؛ لأَنَّ الوَسَخَ يَجْتَمِعُ فِيهِ فَيَتَقَذَّرُ ، وقَدْ يَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ يَمْنَعُ مِنْ وُصُولِ الماءِ إِلَى ما يَجِبُ غُسْلُهُ فِي الطَّهارَةِ والوُضُوءِ ، ويُسْتَحَبُّ الاسْتِيفاءُ فِى إِزالَتِها حَيْثُ لا يَحْصُلُ الضَّرَرُ عَلَى الإِصْبَع ، ولَمْ يَرِدْ فِي التَّرْتِيبِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، نَعَمْ ذَكَرَ العُلَماءُ فِيهِ أَقْوالاً ، ووَقَعَ فِي كَلامِ غَيْرِ واحِدٍ كالشَّيْخِ عَبْدِ القادِرِ الجِيلي فِى الغُنْيَةِ وكابْنِ قُدامَةَ فِى المُغْنِي ، ونَقَلَ الحافِظُ الدِّمْياطِي عَنْ بَعْضِ مَشايِخِهِ ونَصَّ

أَحْمَدُ عَلَى اسْتِحْبابِهِ : وهُوَ أَنْ يَبْدَأَ بِاليَدِ اليُمْنَى مِنَ الخِنْصِرِ ثُمَّ الوُسْطَى ثُمَّ الإِبْهامِ ثُمَّ البِنْصِرِ ثُمَّ السَّبَّابَة ، ويَبْدَأُ بِاليُسْرَى مِنَ الإِبْهامِ والوُسْطَى ثُمَّ الخِنْصِرِ ثُمَّ السَّبَّابَةِ ثُمَّ البِنْصِر ، ولَمْ يَثْبُتْ فِي أَصابِعِ الرِّجْلِ نَقْلٌ ، والأَوْلَى تَقْلِيمُها كَتَخْلِيلِها ؛ يَعْنِي يَبْدَأُ بِخِنْصِرِ رِجْلِهِ اليُمْنَى ويَخْتِمُ بِخِنْصِرِ اليُسْرَى ، فَإِذا قَلَّمَ أَظْفارَهُ أَوْ قَصَّ شَعْرَهُ يَنْبَغِي أَنْ يَدْفِنَهُ ، فَإِنْ رَمَى بِهِ فَلا بَأْسَ ، وإِنْ أَلْقاهُ فِي الكَنِيفِ والمُغْتَسَلِ ؛ يُكْرَهُ ذَلِكَ .

(السِّواك) : مَطْهَرَةٌ لِلفَمِ مَرْضاةٌ لِلرَّبِّ ، و يُتَّخَذُ مِنْ عُودِ الأَراكِ ، ولَهُ فَوائِدُ عَدِيدَةٌ ، جَمَعَها أَحَدُهُمْ فِي قَوْلِهِ :

إِنَّ السِّواكَ مُرْضِيَ الرَّحْمٰنِ ۞ وهَكَذا مُبَيِّضُ الأَسْنانِ
مُطَهِّرٌ لِلثَّغْرِ مُزْكِي الفِطْنَهْ ۞ يَزِيدُ فِي فَصاحَتِهْ وحُسْنَهْ
مُشَدِّدُ اللِّثاتِ أَيْضاً مُذْهِبُ ۞ لِبَخَرٍ ثُمَّ لِعَدْوَى مُذْهِبُ
كَذا يُصَفِّي خِلْقَةً ويَقْطَعُ ۞ رُطُوبَةً ولِلْغِذاءِ يَنْفَعُ
ومُبْطِئٌ لِلشَّيْبِ والإِهْرامِ ۞ وهاضِمٌ لِلأَكْلِ والطَّعامِ
وقَدْ غَدا مُذَكِّرَ الشَّهادَهْ ۞ مُسَهِّلَ النَّزْعِ لِذِي الشَّهادَهْ
ومُرْغِمُ الشَّيْطانِ والعَدُوِّ ۞ والعَقْلَ والجِسْمَ كَذا يُقَوِّي
ومُورِثٌ لِسَعَةٍ مَعَ الغِنَى ۞ ومُذْهِبُ الآلامِ حَتَّى لِلعَنا

وللصُّداعِ وعُروقِ الرَّأسِ ۞ مُسَكِّنٌ لِوَجَعِ الأَضْراسِ
يَزِيدُ فِي مالٍ ويُنْمِي الْوَلَدا ۞ مُطَهِّرٌ لِلْقَلْبِ جالٍ لِلصَّدا
مُبَيِّضُ الْوَجْهِ وجالِي الْبَصَرِ ۞ ومُذْهِبٌ لِبَلْغَمٍ مَعْ حَفْرِ
مُيَسِّرٌ مُوَسِّعٌ لِلرِّزْقِ ۞ مُفَرِّحٌ لِكاتِبِينَ الْحَقِّ

٢٤٨ - بابٌ (لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ)

عَنْ سَعِيدِ بنِ المُسَيِّب ، أَنَّ أَبا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ : **(لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ)** .

(لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ) : أَي لا يُدْهَى المُؤْمِنُ مِنْ جِهَةٍ واحِدَةٍ مَرَّتَيْنِ ؛ فَإِنَّهُ يَعْتَبِرُ بِالأُولَى ، فَفِيهِ أَمْرٌ بِاسْتِعْمالِ الفِطْنَةِ ، وتَحْذِيرٌ مِنَ التَّغْفِيلِ ، واللَّدْغُ : مِنْ ذَواتِ السُّمُومِ ، واللَّسْعُ مِنْ ذَواتِ الإِبَرِ ؛ فاللَّدْغُ لِلحَيَّةِ واللَّسْعُ لِلعَقْرَبِ .

و(لا يُلْدَغُ) : عَلَى صِيغَةِ الخَبَرِ ؛ مَعْناهُ أَنَّ المُؤْمِنَ هُوَ الكَيِّسُ الحازِمُ الَّذي لا يُؤْتَى مِنْ جِهَةِ الغَفْلَةِ فَيَقَعُ فِي مَكْرُوهٍ أَوْ شَرٍّ وهُوَ لا يَشْعُرُ ، ولْيَكُنْ حَذِراً فَطِناً ، وهَذا يَشْمَلُ أَمْرَ الدُّنْيا أَيْضاً .

وهَذا الحَدِيثُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبي عَزَّةَ الشَّاعِرِ لَمَّا مَنَّ عَلَيْهِ يَوْمَ بَدْرٍ بَعْدَ أَسْرِهِ ، فَأَتاهُ يَوْمَ أُحُدٍ وقَدْ أُسِرَ فَقالَ : مُنَّ عَلَيَّ ، فَقالَ ﷺ : (لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ) .

٢٤٩ - بابٌ (مَنْ رَمَى باللَّيْلِ)

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(مَنْ رَمانا باللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا) .

● عَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(مَنْ حَمَلَ عَلَيْنا السِّلاحَ فَلَيْسَ مِنَّا) .

(مَنْ رَمانا باللَّيْلِ) : كَذا عِنْدَ الطَّبَرانِي فِي الأَوْسَطِ ، وقالَ الحافِظُ : عِنْدَ أَحْمَدَ (بالنَّبْلِ) .

(فَلَيْسَ مِنَّا) : قالَ الطَّحاوِي : وكانَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ قَدِ اخْتارَ لَهُ ﷺ الأُمُورَ المَحْمُودَةَ ، ونَفَى عَنْهُ الأُمُورَ المَذْمُومَةَ ؛ فَكانَ مَنْ عَمِلَ الأُمُورَ المَحْمُودَةَ مِنْهُ ، ومَنْ عَمِلَ الأُمُورَ المَذْمُومَةَ لَيْسَ مِنْهُ .

وقالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ المُقَدِّمَةِ : ومَعْناهُ لَيْسَ مِمَّنِ اهْتَدَى بِهَدْيِنا واقْتَدَى بِعِلْمِنا وحُسْنِ طَرِيقَتِنا ، كَما يَقُولُ الرَّجُلُ لِوَلَدِهِ إذا لَمْ يَرْضَ فِعْلَهُ : لَسْتَ مِنِّي .

٢٥٠ - بابٌ (إذا أَرادَ اللهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ بِها حاجَةً)

حَدَّثَنا سُلَيْمانُ بْنُ حَرْبٍ ، قالَ : حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبي المَلِيحِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ (وكانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ) قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(إِذا أَرادَ اللهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ بِها حاجَةً) .

(رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ) : هُوَ أَبو عَزَّةَ يَسارُ بنُ عَبْدِ اللهِ الهُذَلِيُّ .

٢٥١ - بابٌ (الوَسْوَسَةُ)

● حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلام ، قالَ : أَخْبَرَنا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو ، قالَ : حَدَّثَنا ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ : قالُوا : يا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنا شَيْئاً ما نُحِبُّ أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِ ، وأَنَّ لَنا ما طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ؟ قالَ :(أَوَ قَدْ وَجَدْتُمْ ذَلِكَ ؟) قالُوا : نَعَمْ ، قالَ : (ذَلِكَ صَرِيحُ الإِيمانِ) .

(الوَسْوَسَةُ) : تَرَدُّدُ الشَّيْءِ فِي النَّفْسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ ويَسْتَقِرَّ عِنْدَهُ ، ولا يُؤْخَذُ بِهِ إِلَّا أَنْ يَعْزِمَ ، وقِيلَ حَتَّى يَقَعَ العَمَلُ بِالجَوارِحِ أَوِ القَوْلُ بِاللِّسانِ عَلَى وَفْقِ ذَلِكَ الظَّنِّ ، لأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالسَّتْرِ ، فَالتَّكَلُّمُ بِها تَجاسُرٌ ووَقاحَةٌ بَيِّنَةٌ ، نَعَمْ شُغْلُ البالِ بِحَدِيثِ النَّفْسِ يَنْشَأُ عَنْهُ الخَطَأُ والنِّسْيانُ ، وعِلاجُهُ أَنْ يَتْرُكَ الاشْتِغالَ بِهِ ويَشْتَغِلَ فِي آخَر .

(إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنا شَيْئاً) : قالَ العَلَّامَةُ الحِفْنِي (العالِمُ الشَّهِيرُ والصُّوفِيُّ الكَبِيرُ) :

مَراتِبُ القَصْدِ خَمْسٌ : هاجِسٌ ذَكَرُوا ❁ فَخاطِرٌ فَحَدِيثُ النَّفْسِ فاسْتَمِعا
يَلِيهِ هَمٌّ فَعَزْمٌ كُلُّها رُفِعَتْ ❁ سِوَى الأَخِيرِ فَفِيهِ الأَخْذُ قَدْ وَقَعا

فالخاطِرُ اسْمٌ لِما يَخْطُرُ ببالِكَ ولا يَكُونُ لَهُ اسْتِقْرارٌ فِي الباطِنِ ، فَإِنِ اسْتَقَرَّ شَيْءٌ يُقالُ لَهُ الهاجِسُ ، وإِنِ اسْتَقَرَّ ولَمْ يَخْرُجْ ولَكِنْ لَمْ يَتَرَجَّحْ عِنْدَكَ أَحَدُ جانِبَي الفِعْلِ أَوِ التَّرْكِ يُقالُ لَهُ حَدِيثُ النَّفْسِ ، فَإِنْ تَرَجَّحَ وتَرَدَّدَتْ فِيهِ النَّفْسُ فَهَمٌّ ، وإِنْ أَجْمَعْتَ عَلَيْهِ فَعَزْمٌ .

ثُمَّ إِنَّ الثَّلاثَةَ الأُوَلَ عَفْوٌ فِي طَرَفَي الطَّاعَةِ والمَعْصِيَةِ فَلا ثَوابَ عَلَيْها ولا عِقابَ ، أَمَّا الهَمُّ فَهُوَ عَفْوٌ فِي جانِبِ المَعْصِيَةِ ومُعْتَبَرٌ فِي جِهَةِ الطَّاعَةِ ، بَقِيَ العَزْمُ فَإِنَّهُ مُعْتَبَرٌ فِي الجِهَتَيْنِ ، ومَنْ ظَنَّ أَنَّهُ عَفْوٌ بِحَدِيثِ : (تَجاوَزَ عَنْ أُمَّتِي ما وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُها) فَقَدْ غَلِطَ ، نَعَمْ عِقابُ العَزْمِ دُونَ عِقابِ المَعْصِيَةِ ، وكَذا ثَوابُ العَزْمِ دُونَ ثَوابِ الطَّاعَةِ ، ثُمَّ العَزْمُ إِنْ بَلَغَ حَدَّ العَمَلِ حَتَّى عَمِلَ بِمُوجِبِهِ فَإِنْ كانَ عَلَى الطَّاعَةِ تُكْتَبُ لَهُ عَشْرُ حَسَناتٍ ، وإِنْ كانَ عَلَى المَعْصِيَةِ لا تُكْتَبُ لَهُ إِلَّا سَيِّئَةٌ ، وإِنْ لَمْ يَبْلُغْ إِلَى حَدِّ العَمَلِ فَإِنْ كانَ عَلَى الطَّاعَةِ تُكْتَبُ لَهُ طاعَةٌ واحِدَةٌ ، وإِنْ كانَ عَلَى المَعْصِيَةِ تُكْتَبُ مَعْصِيَةُ العَزْمِ ، فَإِنْ كَفَّ عَنْها خَوْفاً مِنْ رَبِّهِ وباخْتِيارِهِ (لا يُمانَعُ مِنْ غَيْرِهِ) تُمْحَى عَنْهُ مَعْصِيَةُ العَزْمِ وتُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ مَكانَها ، هَذا فِي العَزْمِ الَّذي هُوَ مِنْ مَبادِي أَفْعالِ الجَوارِحِ ، وأَمَّا العَزْمُ عَلَى مَعاصِي القَلْبِ كالعَزْمِ عَلَى الأَخْلاقِ الفاسِدَةِ فَتُؤْخَذُ عَلَيْهِ .

إِنَّ عُمُومَ حَدِيثِ : (ما لَمْ تَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ) ، وحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم : (ومَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها لَمْ تُكْتَبْ) ، وفِي رِوايَةٍ إِنَّها تُكْتَبُ واحِدَةً : إِنْ أَحْسَنَ تُكْتَبُ حَسَنَةً ، وإِنْ أَساءَ كُتِبَتْ سَيِّئَةً .

فَهَذِهِ الأَحادِيثُ جَعَلَتْ غايَةَ العَفْوِ عَنِ السَّيِّئَةِ عَدَمَ القَوْلِ والفِعْلِ ، ويَثْبُتُ أَنَّ ما دُونَ القَوْلِ أَوِ الفِعْلِ مَعْفُوٌّ عَنْهُ ، وأَنَّ العَمَلَ المُؤاخَذَ بِهِ لا يَكُونُ إِلَّا عَنْ عَزْمٍ ، فَلَوْ كانَ العَزْمُ مُؤاخَذاً بِهِ لَكانَ عَلَى الفاعِلِ سَيِّئَتانِ : سَيِّئَةُ العَزْمِ وسَيِّئَةُ الفِعْلِ ، لَكِنَّ الأَحادِيثَ دَلَّتْ أَنَّ عَلَى الفاعِلِ سَيِّئَةً واحِدَةً ، وهُوَ مُوافِقٌ لِظاهِرِ القُرْآنِ .

هَذا والمَعْصِيَةُ المُشْتَهى فِعْلُها قَدْ تَكُونُ مِمَّا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَمَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ أَدْرَكَ فُلاناً الَّذي ماتَ مُنْذُ زَمانٍ فَيَقْتُلُهُ ، وهَلْ يُسَمَّى هَذا هَمًّا وعَزْماً ؟ وإِنْ كانَتْ مِمَّا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَقَدْ يَنْوِي فِعْلَها فِي المُسْتَقْبَلِ ، وهَذا إِذا صَمَّمَ عَلَى إِرادَتِهِ يُسَمَّى عَزْماً ، وقَدْ يَقَعُ مِنْهُ بَعْضُ المُقَدِّماتِ كَأَنْ يَشْتَرِيَ سَيْفاً أَوْ يَسُنَّهُ لِيَقْتُلَ بِهِ ؛ والظَّاهِرُ أَنَّ تِلْكَ الأَفْعالَ تَكُونُ مَعْصِيَةً يُؤاخَذُ بِها ، وإِنْ قُلْنا إِنَّهُ لا يُؤاخَذُ بِالعَزْمِ لأَنَّ تِلْكَ الأَفْعالَ بِتِلْكَ النِّيَّةِ مَعْصِيَةٌ قَدْ فَعَلَها ، وقَدْ يَقْصِدُ فِعْلَ المَعْصِيَةِ حالاً فَإِذا عَزَمَ فَمِنْ لازِمِ العَزْمِ هُنا الشُّرُوعُ فِي الفِعْلِ ، وهُوَ مُؤاخَذٌ بِما فَعَلَ وإِنْ لَمْ يَتِمَّ أَصْلُ المَقْصُودِ ؛ وذَلِكَ كَأَنْ يَضْرِبَ رَجُلاً بِسَيْفٍ أَوْ يَرْمِيَهُ

بِبُنْدُقِيَّةٍ ، فَإِذا لَمْ يُؤَثِّرِ السَّيْفُ أَوْ لَمْ تُصِبِ البُنْدُقِيَّةُ فَقَدْ حَقَّ عَلَيْهِ الإِثْمُ ؛ لأَنَّهُ قَدْ فَعَلَ ما يَفْعَلُهُ القاتِلُ ، وإِنْ كانَ القَتْلُ لَمْ يَقَعْ فَهَذا لَيْسَ فِي اخْتِيارِهِ ، أَلا تَرَى لَوْ أَنَّ خَمْسَةً سَدَّدَوا بِنادِقَهُمْ فَضَرَبُوا فَأَصابَ واحِدٌ فَقَتَلَ وأَصابَ الثَّانِي فَجَرَحَ وأَخْطَأَتْ رَصاصَةُ الثَّالِث ولَمْ تُصِبْ رَصاصَةُ الرَّابِعِ وكانَتْ بُنْدُقِيَّةُ الخامِسِ خالِيَةً وكانَ يَراها مَشْحُونَةً ، فالفِعْلُ الواقِعُ مِنَ الخَمْسَةِ كُلِّهِمْ واحِدٌ ، فالأَظْهَرُ أَنْ تَكُونَ عُقُوبَةُ كُلٍّ مِنْهُمْ عَلَى أَصْلِ الفِعْلِ واحِدَةً ولَكِنَّ الَّذي أَصابَ فَقَتَلَ والَّذي أَصابَ فَجَرَحَ تُشَدَّدُ عُقُوبَتُهُما بِحَسَبِ ما تَرَتَّبَ عَلَى فِعْلِهِما مِنَ المَفاسِدِ .

ويُقاسُ ذَلِكَ عَلَى حَديثِ : (إِذا الْتَقَى المُسْلِمُ والمُسْلِمُ بِسَيْفَيْهِما فالقاتِلُ والمَقْتُولُ فِي النَّارِ ، قُلْنا : هَذا القاتِلُ فَما بالُ المَقْتُولِ ؟ قالَ : كانَ يَحْرِصُ عَلَى قَتْلِ أَخِيهِ) .

(ما نُحِبُّ أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِ) : فِي بَعْضِ الطُّرُقِ ما يَتَعاظَمُ أَحَدَنا .

(صَرِيحُ الإِيمانِ) : أَي عِلْمُكُمْ بِقُبْحِ تِلْكَ الوَساوِسِ وامْتِناعُكُمْ عَنْها ووُجْدانُكُمُ النُّفُورَ مِنْها .

● وعَنْ حَرِيزٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ ، قالَ : دَخَلْتُ أَنا وخالِي عَلَى عائِشَةَ ، فَقالَ : إِنَّ أَحَدَنا يَعْرِضُ فِي صَدْرِهِ ما لَوْ تَكَلَّمَ بِهِ ذَهَبَتْ آخِرَتُهُ ، ولَوْ ظَهَرَ لَقُتِلَ بِهِ ، قالَ فَكَبَّرَتْ ثَلاثاً ثُمَّ قالَتْ سُئِلَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فقالَ : (إذا كانَ ذَلِكَ مِنْ أَحَدِكُمْ فَلْيُكَبِّرْ ثَلاثاً فَإِنَّهُ لَنْ يُحِسَّ ذَلِكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ) .

(يَعْرُضُ فِي صَدْرِهِ) : عَنْ غَيْرِ اخْتِيارٍ مِنْهُ واجْتِلابٍ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ .

● وعَنْ عُقْبَةَ بنِ خالِدٍ السَّكُونِيِّ ، قالَ : حَدَّثَنا أَبو سَعْدٍ سَعِيدُ بنُ مَرْزُبانَ ، قالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مالِكٍ يَقُولُ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ حَتَّى يَقُولُوا : هَذا اللهُ خالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ) .

(فَمَنْ خَلَقَ اللهَ) : وزادَ المُصَنِّفُ فِي رِوايَةِ بَدْءِ الخَلْقِ : (فَإِذا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ ولْيَنْتَهِ) ، وفِي طَرِيقٍ لِمُسْلِمٍ : (فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللهِ ورُسُلِهِ) ، ولأَبِي داوُدَ والنَّسائِيِّ : (فَقُولُوا اللهُ أَحَد ، اللهُ الصَّمَد .... السُّورَة) ثُمَّ لِيَتْفُلْ عَنْ يَسارِهِ ثُمَّ لِيَسْتَعِذْ .

٢٥٢ - بابُ (الظَّنِّ)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(إِيَّاكُمْ والظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ ، ولا تَجَسَّسُوا ، ولا تَنافَسُوا ، ولا تَدابَرُوا ، ولا تَحاسَدُوا ، ولا تَباغَضُوا وكُونُوا - عِبادَ اللهِ - إِخْواناً) .

(إِيَّاكُمْ والظَّنَّ) أَي اجْتَنِبُوا سُوءَ الظَّنِّ ، وتَحْقِيقَهُ دُونَ مَبادِئِ الظُّنُونِ الَّتِي لا تَمْلِكُ اجْتِنابَها .

قالَ النَّوَوِي : إِنَّ المُحَرَّمَ مِنَ الظَّنِّ ما يُصِرُّ صاحِبُهُ عَلَيْهِ ويَسْتَمِرُّ فِي قَلْبِهِ ، دُونَ ما يَعْرُضُ فِي القَلْبِ ولا يَسْتَقِرُّ ، فَإِنَّ هَذا لا يُكَلَّفُ بِهِ .

وعَنْ سُفْيانَ الثَّوْرِي : إِنَّ الظَّنَّ الَّذي يَأْثَمُ بِهِ أَنْ يَظُنَّ ظَنًّا ويَتَكَلَّمَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ لَمْ يَأْثَمْ .

(فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَديثِ) : فَلا تَحْكُمُوا بما يَقَعُ مِنْهُ كَما يُحْكَمُ بِنَفْسِ العِلْمِ ؛ وُصِفَ بِالكَذِبِ بِاعْتِبارِ ما يَنْشَأُ عَنْهُ .

(ولا تَجَسَّسُوا) : هُوَ تَطَلُّبُ الأَخْبارِ لِغَيْرِهِ ، وقِيلَ البَحْثُ عَنْ عَوْراتِ النَّاسِ ، وقِيلَ البَحْثُ عَنْ بَواطِنِ الأُمُورِ ؛ قِيلَ الَّذي يَعْرِفُ الخَبَرَ بِتَلَطُّفٍ ومِنْهُ الجاسُوسُ ، نَعَمْ لَوْ تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ طَرِيقاً إِلَى إِنْقاذِ نَفْسٍ مِنَ الهَلاكِ أَوْ مَنْعٍ مِنَ الزِّنا ونَحْوِها شُرِعَ إذا تَقَدَّمَتْهُ تُهْمَةٌ قَوِيَّةٌ ، ولَمْ يَكُنْ حَسْمُ الفَسادِ إِلَّا بِهِ ، والمَشْرُوعُ لِمَنِ اطَّلَعَ عَلَى الزِّنا أَنْ يَسْتُرَ كَما قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ لَكانَ خَيْراً لَكَ) .

والتَّحَسُّسُ بِالحاءِ تَطَلُّبُ الأَخْبارِ لِنَفْسِهِ ، وقِيلَ : البَحْثُ كَاسْتِراقِ السَّمْعِ ورُؤْيَةِ الشَّيْءِ خُفْيَةً ، وقِيلَ : بِالجِيمِ مَخْصُوصٌ بِالشَّرِّ ، وبِالحاءِ يَعُمُّ الخَيْرَ والشَّرَّ .

(ولا تَنافَسُوا) : المَقْصُودُ بِهِ المُبالَغَةُ الَّتي قَدْ تُفْضِي إِلَى المُنازَعَةِ ؛ فالمَعْنَى لا تَحاسَدُوا ولا تَنازَعُوا فِي الأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وكَذا فِي

بَعْضِ الأُمُورِ الدِّينِيَّةِ كَيْلا تَنازَعُوا وتَظالَمُوا ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ تَنافُسُكُمْ فِي الأَشْياءِ النَّفِيسَةِ المَرْضِيَّةِ الأُخْرَوِيَّةِ كَما قالَ تَعالَى : ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ .

● عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قالَ : بَيْنَما النَّبِيُّ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسائِهِ ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ : (يا فُلانُ ، هَذِهِ زَوْجَتِي فُلانَةٌ) ، قالَ : مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ ، قالَ : (**إِنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ**) .

(امْرَأَةٌ مِنْ نِسائِهِ) : وفِي اعْتِكافِ الصَّحِيحِ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ أَنَّ أُمَّ المُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةَ صَفِيَّةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّها جاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكافِهِ فِي المَسْجِدِ فِي العَشْرِ الأَواخِرِ مِنْ رَمَضانَ فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ ثُمَّ قامَتْ تَنْقَلِبُ ، فَقامَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُها (يُوَدِّعُها) حَتَّى إِذا بَلَغَتْ بابَ المَسْجِدِ عِنْدَ بابِ أُمِّ سَلَمَةَ ، مَرَّ رَجُلانِ مِنَ الأَنْصارِ فَسَلَّما عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقالَ لَهُما : عَلَى رِسْلِكُما إِنَّما هِيَ صَفِيَّةُ ، فَقالا : سُبْحانَ اللَّهِ يا رَسُولَ اللَّهِ ، وكَبُرَ عَلَيْهِما فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ الشَّيْطانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسانِ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُما شَيْئاً) .

(مَجْرَى الدَّمِ) : أَي كَجَرْيِ الدَّمِ ؛ ووَجْهُ الشَّبَهِ بَيْنَ طَرَفَي التَّشْبِيهِ

شِدَّةُ الاتِّصالِ وعَدَمُ المُفارَقةِ ، قالَ الإمامُ الشَّافِعِيُّ : إنَّهُ خافَ عَلَيْهِما الكُفْرَ لَوْ ظَنَّا بِهِ ظَنَّ التُّهْمَةِ فَبادَرَ إِلَى إِعْلامِهِما بِمَكانِها نَصِيحَةً لَهُما .

● حَدَّثَنا مُوسَى بنُ إسْماعِيلَ ، قالَ : حَدَّثَنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ ، قالَ : أَخْبَرَنا عَبْدُ اللهِ بنُ عُثْمانَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ سَمُرَةَ ، عَنْ بِلالِ بنِ سَعْدٍ الأَشْعَرِيِّ(١) ، أَنَّ مُعاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى أَبِي الدَّرْداءِ : اكْتُبْ إِلَيَّ فُسَّاقَ دِمَشْقَ ، فَقالَ : ما لِي وفُسَّاقَ دِمَشْقَ ومِنْ أَيْنَ أَعْرِفُهُمْ ؟ فَقالَ ابْنُهُ بِلالٌ (٢): أَنا أَكْتُبُهُمْ ، فَكَتَبَهُمْ ، قالَ : مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ؟ ما عَرَفْتَ أَنَّهُمْ فُسَّاقٌ إِلَّا وأَنْتَ مِنْهُمْ ، ابْدَأْ بِنَفْسِك ، ولَمْ يُرْسِلْ بِأَسْمائِهِمْ .

(دِمَشْق) : هِيَ جَنَّةُ الشَّامِ لِحُسْنِ عِمارَتِها وكَثْرَةِ أَشْجارِها و فَواكِهِها ومِياهِها المُتَدَفِّقَةِ فِي مَساكِنِها وأَسْواقِها وجَوامِعِها ومَدارِسِها ، وهِيَ أَجَلُّ مُدُنِ الشَّامِ ، فِي أَرْضٍ مُتَوَسِّطَةٍ بَيْنَ جِبالٍ تَحُفُّ بِها مِياهٌ كَثِيرَةٌ وأَشْجارٌ وزُرُوعٌ مُتَّصِلَةٌ تُعْرَفُ بُقْعَتُها بِالغُوطَةِ ، ولَيْسَ بِالشَّامِ مَكانٌ

---

(١) بِلالُ بنُ سَعْدٍ الأَشْعَرِيُّ : ثِقَةٌ عابِدٌ فاضِلٌ أَحَدُ العُلَماءِ ، وكانَ بِالشَّامِ كالحَسَنِ البَصْرِيِّ بِالعِراقِ ، تُوفِّيَ فِي خِلافَةِ هِشامِ بنِ عَبْدِ المَلِك .

(٢) بِلالٌ : أَيِ ابْنُ أَبِي الدَّرْداءِ ﷺ ، وكانَ قاضِياً عَلَى دِمَشْقَ فِي زَمَنِ يَزِيدَ وبَعْدَهُ حَتَّى عَزَلَهُ عَبْدُ المَلِك ، وهُوَ أَسَنُّ مِنْ أُمِّ الدَّرْداءِ الصُّغْرَى ، تُوفِّيَ سَنَةَ ٩٣ هـ .

أَنْزَهُ مِنْها ، ومَخْرَجُ مائِها مِنْ نَبْعٍ يُعْرَفُ بِالفِيجَةِ مَعَ ما يَأْتِي إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ ، يُرْوَى مِنْ جَبَلِ سنير ، ثُمَّ تَتَفَجَّرُ عَلَى حافَّاتِهِ عُيُونٌ كَثِيرَةٌ ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ نَهْرٌ كَبِيرٌ ، أَخْرَجَهُ يَزِيدُ بنُ مُعاوِيَةَ ، ويَجْرِي الماءُ فِي عامَّةِ دُورِهِمْ وسِكَكِهِمْ وحَمَّاماتِهِمْ ، وبِدِمَشْقَ مَسْجِدٌ (جامِعُ بَنِي أُمَيَّةَ الكَبِير) لَيْسَ فِي بِلادِ الإِسْلامِ أَحْسَنَ مِنْهُ ، وإِنَّ الوَلِيدَ بنَ عَبْدِ المَلِكِ أَنْفَقَ فِي تَعْمِيرِهِ خَراجَ الشَّام سَنَتَيْنِ ، وهِيَ الآنَ عَلَى نَهْرِ بَرْدَى ، وهِيَ أَعْمَرُ مَدِينَةٍ بِالشَّامِ ، بِها جَوامِعُ وأَسْواقٌ كَثِيرَةٌ وعَلَيْها سُورٌ وقَلْعَةٌ حَصِينَةٌ ، وأَهَمُّ حاصِلاتِها الفَواكِهُ ، وعَلَى الخُصُوصِ البَرْقُوقُ المَنْسُوبُ إِلَيْها ، وتِجارَتُها الأَقْطانُ والحَرايِرُ وما يُصْنَعُ مِنْها والبُسُطُ والمَصْنُوعاتُ مِنَ العاجِ ، وهِيَ المُسَمَّاةُ بِالشَّامِ الكُبْرَى ، مَدِينَةٌ نُزْهَةٌ بِها المُرُوجُ والبَساتِينُ تَعبُقُ فِيها رائِحَةُ الزُّهُورِ وهَواؤُها مُعْتَدِلٌ فِي أَغْلَبِ فُصُولِ السَّنَةِ ، والتِّجارَةُ بِها رائِجَةٌ ، تَقْصِدُها أَهالِي البِلادِ المُجاوِرَةِ لِقَضاءِ لَوازِمِهِمْ مِنْها (قامُوسُ الأَمْكِنَة) .

٢٥٣ - بابٌ (حُسْنُ العَهْدِ)

حَدَّثَنا أَبُو عاصِمٍ عَنْ جَعْفَرِ بنِ يَحْيَى بنِ ثَوْبانَ ، قالَ : حَدَّثَنِي عُمارَةُ ابنُ ثَوْبانَ ، قالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ ، قالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْسِمُ لَحْماً بِالجِعْرانَةِ وأَنا يَوْمَئِذٍ غُلامٌ أَحْمِلُ عُضْوَ البَعِيرِ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ

فَبَسَطَ لَها رِداءَهُ ، قُلْتُ : مَنْ هَذِهِ ؟ قِيل : هَذِهِ أُمُّهُ الَّتي أَرْضَعَتْهُ .

(حُسْنُ العَهْدِ) : لَفْظُ الصَّحِيحِ : (حُسْنُ العَهْدِ مِنَ الإيمانِ) اكْتَفَى المُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - بِالإِشارَةِ دُونَ التَّصْرِيحِ ؛ وقَدْ أَخْرَجَ البَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ بِطُرُقٍ والحاكِمُ عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ ﵂ قالَتْ : (جاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ، كَيْفَ حالُكُمْ ، كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنا ؟ قالَتْ : بِخَيْرٍ ، بِأَبِي أَنْتَ وأُمِّي يا رَسُولَ اللهِ ، فَلَمَّا خَرَجَتْ قُلْتُ : يا رَسُولَ اللهِ تُقبِلُ عَلَى هَذِهِ العَجُوزِ هَذا الإِقْبالَ ؟ فَقالَ : يا عائِشَةُ ، إِنَّها كانَتْ تَأْتِينا زَمانَ خَدِيجَةَ ، وإِنَّ حُسْنَ العَهْدِ مِنَ الإِيمانِ) .

قالَ الحافِظُ : العَهْدُ هَهُنا رِعايَةُ الحُرْمَةِ ، وقالَ عِياضٌ : هُوَ الاحْتِفاظُ بِالشَّيْءِ والمُلازَمَةُ لَهُ ، وقالَ الرَّاغِبُ : حِفْظُ الشَّيْءِ ومُراعاتُهُ حالاً بَعْدَ حالٍ .

أَمَّا لَفْظُ العَهْدِ فَيُطْلَقُ بِالاشْتِراكِ عَلَى مَعانٍ أُخْرَى : مِنْها الزَّمانُ والمَكانُ واليَمِينُ والذِّمَّةُ والصِّحَّةُ والمِيثاقُ والإِيمانُ والنَّصِيحَةُ والوَصِيَّةُ والمَطَرُ .

وقَدْ جاءَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ : (كانَ إِذا أُتِيَ بِالشَّيْءِ يَقُولُ : اذْهَبُوا بِهِ إِلَى فُلانَةٍ ، كانَتْ صَدِيقَةَ خَدِيجَةَ) ، وفِي أَدَبِ الصَّحِيحِ

عَنِ السَّيِّدَةِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : (ما غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ ما غِرْتُ عَلى خَدِيجَةَ ، ولَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلاثِ سِنِينَ ، لِما كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُها ، وإِنْ كانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِي فِي خِلَّتِها مِنْها ، أَي مِنَ الشَّاةِ المَذْبُوحَةِ) ، وفِي رِوايَةِ مُسْلِم بِلَفْظ : (ثُمَّ يُهْدِيها إِلَى خَلائِلِها) .

(يَقْسِمُ لَحْماً) : أَي غَنائِمُ حُنَيْنٍ عِنْدَ رُجُوعِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَوازِن فِي ذِي القِعْدَة .

(الجِعْرانَة) : فِي طَرِيقِ الطَّائِفِ مِنْ مَكَّة .

(عُضْو البَعِير) : هُوَ عَظْمُ الجَزُور .

(فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ) : هِيَ حَلِيمَةُ بِنْتُ أَبِي ذُؤَيْبِ السَّعْدِيَّةُ مُرْضِعَتُه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وحَدِيثُهُ عَنْها بِقِصَّةِ إِرْضاعِها أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى وابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ ، وابْنُ مَنْده أَخْرَجَ هَذا الحَدِيثَ أَي قُدُومُها بِالجِعْرانَة ، ورَوَى أَبو داوُدَ أَيْضاً أَنَّ أَباهُ مِنَ الرَّضاعَةِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ لَهُ بَعْضَ ثَوْبِهِ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ فَوَضَعَ لَها شِقَّ ثَوْبِهِ مِنْ جانِبِهِ الآخَر فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ أَخُوهُ مِنَ الرَّضاعَةِ فَقامَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ .

وبَنُو سَعْدٍ أَفْصَحُ العَرَبِ وأَعْذَبُهُمْ ماءً .

(فَبَسَطَ لَها رِداءَهُ) : تَعْظِيماً لَها وانْبِساطاً بِها .

٢٥٤ - بابٌ (مَنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ)

حَدَّثَنا مُحَمَّدٌ ، قالَ : أَخْبَرَنا عَبْدُ اللهِ ، قالَ : حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ ، قالَ : حَدَّثَنِي عَقِيلُ بنُ خالِدٍ ، أَنَّ سَعِيدَ بنَ سُلَيْمانَ بنِ زَيْدِ بنِ ثابِتٍ (١) حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ زَيْدِ بنِ ثابِتٍ ، أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطّابِ جاءَهُ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ يَوْماً ، فَأَذِنَ لَهُ ورَأْسُهُ فِي يَدِ جارِيَةٍ لَهُ تُرَجِّلُهُ ، فَنَزَعَ رَأْسَهُ فَقالَ لَهُ عُمَرُ : دَعْها تُرَجِّلُكَ ، فَقالَ : يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ! لَوْ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ جِئْتُكَ ، فَقالَ عُمَرُ : (إِنَّما الحاجَةُ لِي) .

٢٥٥ - بابٌ (فُضُولُ الكَلامِ)

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(شِرارُ أُمَّتِي الثَّرْثارُونَ ، المُتَشَدِّقُونَ ، المُتَفَيْهِقُونَ ، وخِيارُ أُمَّتِي أَحاسِنُهُمْ أَخْلاقاً) .

(الثَّرْثارُونَ) : الثَّرْثَرَةُ : كَثْرَةُ الكَلامِ وتَرْدِيدُهُ ، والإِكْثارُ مِنَ الأَكْلِ وتَخْلِيطُهُ .

(المُتَشَدِّقُونَ) : التَّشَدُّقُ : التَّوَسُّعُ فِي الكَلامِ مِنْ غَيْرِ احْتِياطٍ واحْتِرامٍ ، وقِيلَ : الاسْتِهْزاءُ بِالنّاسِ .

وأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ جابِرٍ وفِيهِ : قالُوا فَما المُتَشَدِّقُونَ ؟ قالَ : المُتَكَبِّرُونَ .

---

(١) سَعِيدُ بنُ سُلَيْمانَ : ثِقَةٌ ، كانَ فاضِلاً عابِداً كَثِيرَ الصَّلاةِ ، أُكْرِهَ عَلَى القَضاءِ ، وَلِيَ قَضاءَ المَدِينَةِ لِإِبْراهِيمَ بنِ هِشامٍ المَخْزُومِي ، تُوُفِّيَ سَنَةَ ١٣٢ هـ .

وفَسَّرَ التِّرْمِذِيُّ المُتَشَدِّقَ بِأَنَّهُ الَّذي يَتطاوَلُ عَلَى النَّاسِ فِي الكَلامِ وَيَبذُّ عَلَيْهِمْ .

٢٥٦ - بابٌ (ذُو الوَجْهَيْنِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ :

(مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الوَجْهَيْنِ ، الَّذي يَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ وهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ) .

(ذُو الوَجْهَيْنِ) : المُرادُ بِهِ المُنافِق ، بِأَنْ يَتَوَجَّهَ تارَةً إِلَى قَوْمٍ فَيَقُولُ بِما يُوافِقُهُمْ ثُمَّ يَذْهَبُ إِلى عَدُوِّهِمْ فَيَقُولُ خِلافَهُ .

(الَّذي) : تَفْسِيرٌ لِذِي الوَجْهَيْنِ ، وإِشارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ تَعَدُّدُ الوَجْهِ حَقِيقَةً ، فَما جَعَلَ اللّهُ لِرَجُلٍ مِنْ وَجْهَيْنِ فِي جَسَدِهِ .

قالَ الحافِظُ : وقالَ ابنُ المُبارَكِ فِي الزُّهْدِ عَنِ المَسْعُودِي عَنْ مالِكِ ابنِ أَسْماءَ بنِ خارِجَةَ عَنْ أَبِيهِ قالَ : سَمِعْتُ ابنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : ذُو اللِّسانَيْنِ فِي الدُّنْيا لَهُ لِسانانِ مِنْ نارٍ يَوْمَ القِيامَةِ .

٢٥٧ - بابٌ (إِثْمُ ذِي الوَجْهَيْنِ)

عَنْ عَمَّارِ بنِ ياسِرٍ رضي الله عنه قالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

(مَنْ كانَ ذا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيا كانَ لَهُ لِسانانِ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ نارٍ) .

فَمَرَّ رَجُلٌ كانَ ضَخْماً ، قالَ : (هَذا مِنْهُمْ) .

٢٥٨ - بابٌ (شَرُّ النَّاس مَنْ يُتَّقى شَرُّهُ)

حَدَّثَنا صَدَقَةُ ، قالَ : حَدَّثَنا ابنُ عُيَيْنَةَ ، قالَ : سَمِعْتُ ابنَ المُنْكَدِرِ ، قالَ : سَمِعَ عُرْوَةَ بنَ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ : اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلى النَّبِيِّ ﷺ فَقالَ : (ائْذَنُوا لَهُ بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ) فَلَمَّا دَخَلَ أَلانَ لَهُ الكَلامَ ، فَقُلْتُ : يا رَسُولَ اللّٰهِ ، قُلْتَ الَّذي قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ الكَلامَ ؟ قالَ : (**أَيْ عائِشَةُ ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - اتِّقاءَ فُحْشِهِ**) .

(أَوْ) : شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي ؛ قالَ القَسْطَلَّانِي : أَظُنُّهُ .

(وَدَعَهُ) : قِيلَ إِنَّ العَرَبَ أَماتُوا ماضِي (وَدَعَ) ومَصْدَرَهُ ، ولَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ماضِيَهُ فِي هَذا الحَدِيثِ ، والمَصْدَرَ فِي قَوْلِهِ :(لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجُمُعاتِ) ، والنَّبِيُّ ﷺ أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بالضَّاد .

(اتِّقاءَ) : نُصِبَ عَلَى العِلَّةِ ، والمَعْنَى إِنَّنِي تَرَكْتُ الانْقِباضَ فِي وَجْهِهِ اتِّقاءَ فُحْشِهِ .

والانَةُ قَوْلِهِ ﷺ لَهُ بَعْدَ ما قالَ ؛ إِنَّما هِيَ لِيَنْجَذِبَ أَهْلُهُ إِلَى الإِسْلامِ ، فَهُوَ مِنَ السِّياسَةِ الدِّينِيَّةِ ، ولَيْسَ هُوَ مِنْ قَبِيلِ ما يُظْهِرُ الشَّخْصُ خِلافَ ما يُبْطِنُ وهُوَ يَمْدَحُهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ مُناقِضاً لِقَوْلِهِ الأَوَّلِ وإِنَّما بَذَلَ لَهُ حُسْنَ عِشْرَتِهِ وطَلاقَةَ وَجْهِهِ والرِّفْقَ فِي مُكالَمَتِهِ تَطْيِيباً

لِخاطِرِه اتِّقاءً لِشَرِّ مَنْعِه قَوْمَهُ مِنَ الدُّخُولِ فِي الدِّينِ ؛ ولا خِلافَ فِي جَوازِ ذلِكَ بَلْ حُسْنِهِ بَلْ نَدْبِهِ ، وإِنَّما المَمْنُوعُ المُداهَنَةُ .

٢٥٩ - بابٌ (الحَياءُ)

عَنْ عِمْرانَ بن حُصَيْن ، قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(**الحَياءُ لا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْر**) ، فَقالَ بَشِيرُ بنُ كَعْب : مَكْتُوبٌ فِي الحِكْمَةِ : إِنَّ مِنَ الحَياءِ وَقاراً ، إِنَّ مِنَ الحَياءِ سَكِينَةً ، فَقالَ لَهُ عِمْرانُ : أُحَدِّثُك عَنْ رَسُولِ اللهِ وتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِك ؟!

(الحَياءُ لا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْر) : وعِنْدَ مُسْلِمٍ : (الحَياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ) .

والطَّبَرانِي مِنْ حَدِيثِ قُرَّةَ بن إِياسٍ : قِيلَ يا رَسُولَ اللهِ الحَياءُ مِنَ الدِّينِ ؟ فَقالَ : (هُوَ الدِّينُ كُلُّهُ) .

(إِنَّ مِنَ الحَياءِ سَكِينَةً) : ومَعْنَى قَوْلِ بَشِير : إِنَّ مِنَ الحَياءِ ما يَحْمِلُ صاحِبَهُ عَلَى الوَقارِ ؛ بِأَنْ يُوَقِّرَ غَيْرَهُ ويَتَوَقَّرَ هُوَ فِي نَفْسِهِ ، ومِنْهُ ما يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يَسْكُنَ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا يَتَحَرَّكُ النَّاسُ فِيهِ مِنَ الأُمُورِ الَّتِي لا تَلِيقُ بِذِي المُرُوءَةِ ، ولَمْ يُنْكِرْ عِمْرانُ عَلَيْهِ هَذا القَدْرَ ، لَكِنْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ ساقَهُ فِي مَعْرِضِ مَنْ يُعارِضُ كَلامَ الرَّسُولِ بِكَلامِ غَيْرِهِ .

● عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قالَ :

(**إِنَّ الحَياءَ والإِيمانَ قُرِنا جَمِيعاً ، فَإِذا رُفِعَ أَحَدُهُما رُفِعَ الآخَرُ**) .

٢٦٠ - بابٌ (الجَفاء)

حَدَّثَنا سَعِيدُ بنُ سُلَيْمانَ ، قالَ : حَدَّثَنا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ :

(الحَياءُ مِنَ الإيمانِ ، والإيمانُ فِي الجَنَّةِ ، والبَذاءُ مِنَ الجَفاءِ ، والجَفاءُ فِي النَّارِ) .

(الجَفاء) : هُوَ غِلْظَةٌ فِي النَّفْسِ وقَساوَةٌ فِي القَلْبِ وكَثافَةٌ فِي الطَّبْعِ ، بِخِلافِ الحَمِيَّةِ فَهِيَ فِطامُ النَّفْسِ عَنْ رَضاعِ اللُّؤْمِ مِنْ ثَدْيٍ هُوَ مَصَبُّ الخَبائِثِ والرَّذائِلِ والدَّنايا ، والحَمِيَّةُ لِلَّهِ أَنْ يَحْمِيَ قَلْبَهُ مِنْ تَعْظِيمِ غَيْرِ حُقُوقِ اللَّهِ ، والمُرادُ هَهُنا خِلافُ الوَفاءِ ؛ أَي تَرْكُ البِرِّ والصِّلَةِ .

(والإيمانُ فِي الجَنَّةِ) : أَي أَهْلُهُ فِي الجَنَّةِ ؛ جَعَلَ أَهْلَ الإيمانِ عَيْنَ الإيمانِ ، دَلالَةً عَلَى أَنَّهُمْ تَمَحَّضُوا عَنْهُ وتَمَكَّنُوا مِنْ بَعْضِ شُعَبِهِ الَّذي هُوَ أَعْلَى فَرْعٍ مِنْهُ ، كَما جَعَلَ الإيمانَ مَقَرًّا ومُتَبَوَّءًا لأَهْلِهِ فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ﴾ لِتَمَكُّنِهِمْ مِنَ الإيمانِ واسْتِقامَتِهِمْ عَلَيْهِ .

(البَذاءُ) : ضِدُّ الحَياءِ ، هُوَ النَّاشِئُ مِنْهُ الفُحْشُ فِي القَوْلِ والسُّوءُ فِي الخُلُقِ ؛ فالبَذاءُ طُولُ اللِّسانِ بِرَمْيِ الفَواحِشِ والبُهْتانِ .

(والجَفاءُ فِي النَّارِ) : أَي أَهْلُهُ ؛ أَي التَّارِكُونَ لِلْوَفاءِ والثَّابِتُونَ عَلَى غَلاظَةِ الطَّبْعِ وقَساوَةِ القَلْبِ .

٢٦١ - بابٌ (إذا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ)

حَدَّثَنا آدَمُ ، قالَ : حَدَّثَنا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، قالَ : سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بنَ حِراشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى إِذا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ) .

٢٦٢ - بابٌ (الغَضَب)

● حَدَّثَنا إِسْماعِيلُ ، قالَ : حَدَّثَنِي مالِكٌ عَنِ ابنِ شِهابٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابنِ المُسَيِّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ ، إِنَّما الشَّدِيدُ الَّذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ) .

(الصُّرَعَة) : بِضَمِّ الصَّادِ وفَتْحِ الرَّاءِ : الَّذي يَصْرَعُ النَّاسَ كَثِيراً بِقُوَّتِهِ ، والتَّاءُ لِلمُبالَغَةِ فِي الصِّفَةِ ، وبِسُكُونِ الرَّاءِ عَكْسُهُ ؛ أَي مَنْ يَصْرَعُهُ غَيْرُهُ كَثِيراً ، وكُلُّ ما جاءَ بِهَذا الوَزْنِ كَذَلِكَ كَهُمَزَة ولُمَزَة . والمَقْصُودُ أَنَّ المُسْتَحِقَّ لِهَذا الاسْمِ هُوَ الَّذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ فَيَصْرَعُها عَمَّا تَدْعُوهُ إِلَيْهِ مِنْ هَواها ، ولا يَمْنَعُ إِطْلاقَهُ عَلَى الَّذي يَغْلِبُ النَّاسَ أَيْضاً ، لَكِن الَّذي يَغْلِبُ نَفْسَهُ عَلَى هَواها أَحَقُّ أَنْ يُسَمَّى بِهَذا .

(الشَّدِيدُ) : عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يَصْطَرِعُونَ فَقالَ : ما هَذا ؟ قالُوا فُلانٌ ما يُصارِعُ أَحَداً إِلَّا صَرَعَهُ ، قالَ : (أَفَلا أَدُلُّكُمْ

عَلى مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ ؟ رَجُلٌ كَلَّمَهُ رَجُلٌ ، فَكَظَمَ غَيْظَهُ ، فَغَلَبَهُ وغلب شَيْطانَهُ وغَلَبَ شَيْطانَ صاحِبِهِ) .

● عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قالَ :

(ما مِنْ جُرْعَةٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ أَجْراً مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ كَظَمَها عَبْدٌ ابْتِغاءَ وَجْهِ اللهِ) .

(جُرْعَة غَيْظٍ كَظَمَها) : أي تَجَرَّعَها واحْتَمَلَ سَبَبَها فَصبَرَ عَلَيْها ، أي يَبْلَعُها ويَمْنَعُ إِظْهارَها ؛ مِنْ : كَظَمَ القِرْبَةَ أي مَلأَها وشَدَّ فَمَها .

٢٦٣ - بابٌ (ما يَقُولُ إِذا غَضِبَ)

حَدَّثَنا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ ، قالَ : حَدَّثَنا أبو أُسامَةَ ، قالَ : سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يَقُولُ : حَدَّثَنا عَدِيُّ بنُ ثابِتٍ عَنْ سُلَيْمانَ بن صُرَد ، قالَ : اسْتَبَّ رَجُلانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ أَحَدُهُما يَغْضَبُ ويَحْمَرُّ وَجْهُهُ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقالَ : **(إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قالَها لَذَهَبَ هذا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ)** ، فَقامَ رَجُلٌ إِلَى ذاكَ الرَّجُلِ فَقالَ : تَدْرِي ما قالَ ؟ قالَ : (قُلْ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ) ، فَقالَ الرَّجُلُ : أَمَجْنُوناً تَرانِي ؟

٢٦٤ - بابٌ (يَسْكُتُ إِذا غَضِبَ)

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(عَلِّمُوا ويَسِّرُوا ، عَلِّمُوا ويَسِّرُوا) ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، (وإِذا غَضِبْتَ فاسْكُتْ) مَرَّتَيْنِ .

٢٦٥ - بابٌ (أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْناً ما)

حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ ، قالَ : حَدَّثَنا مَرْوانُ بنُ مُعاوِيَةَ ، قالَ : حَدَّثَنا مُحَمَّدُ ابنُ عُبَيْدٍ الكِنْدِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ قالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ لابنِ الكَوَّاءِ[1] : **(هَلْ تَدْرِي ما قالَ الأَوَّلُ ؟ أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْناً ما عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْماً ما ، وأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْناً ما ، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْماً ما)** .

(هَوْناً ما) : مَصْدَرٌ كالقَوْلِ ، مِنْ هانَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ إِذا خَفَّ وسَهُلَ ، ومِنْهُ الهَوْنُ فِي المَشْيِ وهُوَ الرِّفْقُ واللِّينُ ، مَنْصُوبٌ عَلَى المَصْدَرِ صِفَةٌ لِما اشْتُقَّ مِنْهُ ، و ما للتَّقْلِيل ؛ أَي حُبًّا مُقْتَصِداً لا إِفْراطَ فِيهِ ، أَي لا تُسْرِفْ فِي الحُبِّ فَإِنَّ الإِفْراطَ داعٍ إِلَى التَّقْصِيرِ ، ولأَنْ تَكُونَ الحالُ ناهِيَةً أَوْلَى مِنْ أَنْ تَكُونَ مُتَناهِيَةً ، إِذْ لَيْسَ بَعْدَ الكَمالِ إِلَّا الزَّوال .

وكَذَلِكَ البُغْضُ فَعَسَى أَنْ يَصِيرَ الحَبِيبُ بَغِيضاً والبَغِيضُ حَبِيباً ؛ فَلا تَكُنْ مُسْرِفاً فِي الحُبِّ فَتَنْدَمُ ، ولا فِي البُغْضِ فَتَأْسَفُ يَوْماً مِنَ الأَيَّامِ ، لأَنَّ القَلْبَ يَتَقَلَّبُ فَيَنْدَمُ أَوْ يَسْتَحِي .

---

(١) ابنُ الكَوَّاء : اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أَوْفَى .

احْذَرْ عَدُوَّكَ مَرَّةً واحْذَرْ صَدِيقَكَ أَلْفَ مَرَّهْ

فَلَرُبَّما انْقَلَبَ الصَّدِيقُ فكانَ أَعْرَفَ بِالْمَضَرَّهْ

وقالَ أَبو الأَسْوَدِ الدُّؤلي :

وأَحْبِبْ إذا أَحْبَبْتَ حُبًّا مُقارِباً ❁ فَإِنَّكَ لا تَدْري مَتَى أَنْتَ نازِعُ

وأَبْغِضْ إذا أَبْغَضْتَ غيْرَ مُبايِنٍ ❁ فَإِنَّكَ لا تَدْرِي مَتَى أَنْتَ راجِعُ

وفِي فَوائِدِ اللآل :

ولا يَكُنْ حُبُّكَ دَوماً كَلَفاً ❁ ولا يُرَى بُغْضُكَ يَوْماً تَلَفاً

وقالَ النِّمْرُ بنُ تَوْلَب :

أَحْبِبْ حَبِيبَكَ حُبًّا رُوَيْداً ❁ فَلَيْسَ يَعُولُكَ أَنْ تَصْرِما

وأَبْغِضْ بَغِيضَكَ بُغْضاً رُوَيْداً ❁ إِذا أَنْتَ حاوَلْتَ أَنْ تَحْكُما

أَي إِذا حاوَلْتَ أَنْ تَكُونَ حَكِيماً .

قالَ بَعْضُ الحُكَماء : لا تَكُنْ فِي الإِخاءِ مُكْثِراً ثُمَّ تَكُونُ فِيهِ مُدْبِراً ، فَيُعْرَفُ سَرَفُكَ فِي الإِكْثارِ بِجَفائِكَ فِي الإِدْبارِ .

٢٦٦ - بابٌ (لا يَكُنْ بُغْضُكَ تَلَفاً)

حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قالَ : أَخْبَرَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قالَ : حَدَّثَنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قالَ :

(لا يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفاً ، ولا بُغْضُكَ تَلَفاً ، فَقُلْتُ : كَيْفَ ذاكَ ؟ قالَ : إِذا

أَحْبَبْتَ كَلِفتَ كَلَفَ الصَّبِيِّ ، وإذا أَبْغَضْتَ أَحْبَبْتَ لِصاحِبِكَ التَّلَفَ) .

(لا يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفاً) : الكَلَفُ : الوُلُوعُ بِالشَّيْءِ مَعَ شُغْلِ قَلْبٍ ومَشَقَّة .

(ولا بُغْضُكَ تَلَفاً) : أي تُحِبُّ تَلَفَ صاحِبِكَ أَيْ إِهْلاكَهُ .

٢٦٧ - بابٌ (الدِّينُ النَّصِيحَة)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ) ، قِيلَ : لِمَنْ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : (لِلَّهِ ولِكِتابِهِ ولِرَسُولِهِ ولأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ ولِعامَّتِهِمْ) .

(النَّصِيحَة) : فالنُّصْحُ فِي الجُمْلَةِ : فِعْلُ الشَّيْءِ الَّذي بِهِ الصَّلاحُ ودَفْعُ المَلامَةِ ، مَأْخُوذٌ مِنَ النَّصاحَةِ ؛ وهِيَ السُّلُوكُ الَّتي يُخاطُ بِها ، وتَصْغِيرُها نُصَيِّحَةٌ ، تَقُولُ العَرَبُ : هَذا قَمِيصٌ مَنْصُوحٌ ، أَي : مَخِيطٌ ونَصَحْتُهُ نُصْحاً إِذا خِطْتُهُ .

ويَخْتَلِفُ النُّصْحُ فِي الأَشْياءِ لاخْتِلافِ الأَشْياءِ :

فالنُّصْحُ لِلَّهِ : هُوَ وَصْفُهُ بِما هُوَ أَهْلُهُ ، وتَنْزِيهُهُ عَمَّا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ عَقْلاً وقَوْلاً ، والقِيامُ بِتَعْظِيمِهِ ، والخُضُوعُ لَهُ ظاهِراً وباطِناً ، والرَّغْبَةُ فِي مَحابِّهِ ، والتَّباعُدُ مِنْ مَساخِطِهِ ، ومُوالاةُ مَنْ أَطاعَهُ ، ومُعاداةُ مَنْ عَصاهُ ، والجِهادُ فِي رَدِّ العُصاةِ إِلَى طاعَتِهِ قَوْلاً وفِعْلاً ، وإِرادَةُ

بَثِّ جَميعِ ما ذَكَرْناهُ فِي عِبادِه .

والنَّصِيحَةُ لِكتابِه : إقامَتُهُ فِي التِّلاوَةِ ، وتَحْسِينُهُ عِنْدَ القِراءَةِ ، وتَفَهُّمُ ما فِيهِ ، واسْتِعْمالُهُ ، والذَّبُّ عَنْهُ مِنْ تَأْوِيلِ المُجْرِمِينَ وطَعْنِ الطَّاعِنِينَ وتَعْلِيمُ ما فِيهِ لِلْخَلائِقِ أَجْمَعِينَ ، قالَ اللهُ تعالَى : ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ (١) .

والنَّصِيحَةُ لِرَسُولِه ﷺ : مُؤازَرَتُهُ ونُصْرَتُهُ ، وإِحْياءُ سُنَّتِهِ ، وإِحْياءُ طَرِيقَتِهِ فِي بَثِّ الدَّعْوَةِ وتَأْلِيفِ الكَلِمَةِ والتَّخَلُّقِ بالأَخْلاقِ الطَّاهِرَةِ .

والنَّصِيحَةُ لِلأَئِمَّةِ : مُعاوَنَتُهُمْ عَلَى ما تَكَلَّفُوا القِيامَ بِهِ ، فِي تَنْبِيهِهِمْ عِنْدَ الغَفْلَةِ ، وإِرْشادِهِمْ عِنْدَ الهَفْوَةِ ، وتَعْلِيمِهِمْ ما جَهِلُوا ، وتَحْذِيرِهِمْ مِمَّنْ يُرِيدُ بِهِمُ السُّوءَ ، وإِعْلامِهِمْ بِأَخْلاقِ عُمَّالِهِمْ ، وسَيْرِهِمْ فِي الرَّعِيَّةِ ، وسَدِّ خَلَّتِهِمْ عِنْدَ الحاجَةِ ، ونُصْرَتِهِمْ فِي جَمْعِ الكَلِمَةِ عَلَيْهِمْ ورَدِّ القُلُوبِ النَّافِرَةِ إِلَيْهِمْ .

والنُّصْحُ لِجَماعَةِ المُسْلِمِينَ الشَّفَقَةُ عَلَيْهِمْ ، وتَوْقِيرُ كَبِيرِهِمْ ، والرَّحْمَةُ لِصَغِيرِهِمْ ، وتَفْرِيجُ كُرَبِهِمْ ، ودَعْوَتُهُمْ إِلَى ما يُسْعِدُهُمْ وتَوَقِّي ما يَشْغَلُ خَواطِرَهُمْ ويَفْتَحُ بابَ الوَساوِسِ عَلَيْهِمْ ، ومِنَ النَّصِيحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ رَفْعُ مُؤْنَةِ نَفْسِهِ وبَدَنِهِ وحَوائِجِهِ عَنْهُمْ .

---

(١) سُورَةُ صَ : الآيَة ٢٩ .

قالَ الأَصْمَعِيُّ : لَقطَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه نَواةً مِنَ الطَّريقِ ، فَأَمْسَكَها بِيَدِهِ حَتَّى مَرَّ بِدارِ قَوْمٍ فَأَلْقاها فِي الدَّارِ ، وقالَ : يَأْكُلُها داجِنُهُمْ [1] .

قالَ جابِرُ بنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما : (بايَعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم عَلَى السَّمْعِ والطَّاعَةِ فَلَقَّنَنِي : فِيما اسْتَطَعْتَ ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ) [2].

ورَوَى أَنَسٌ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قالَ : (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ) [3] .

وقالَ أَبو الدَّرْداءِ رضي الله عنه : العِلْمُ يَبْلُغُهُ البَرُّ والفاجِرُ ، والحِكْمَةُ يَنْطِقُ بِها البَرُّ والفاجِرُ ، والنَّصِيحَةُ لِلّهِ تَعالَى لا تَثْبُتُ إِلَّا فِي قُلُوبِ المُنْتَخَبِينَ الَّذينَ صَحَّتْ عُقُولُهُمْ ، وصَدَقَتْ نِيَّاتُهُمْ .

واعْلَمْ أَنَّ جُرْعَةَ النَّصِيحَةِ مُرَّةٌ لا يَقْبَلُها إِلَّا أُولُو العَزْمِ ؛ وكانَ سَيِّدُنا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ : (رَحِمَ اللهُ امْرَأً أَهْدَى إِلَيَّ عُيُوبِي) ، وقالَ مَيْمُونُ بنُ مَهْرانَ : قالَ لِي عُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ ، رَحِمَهُ اللهُ : قُلْ لِي فِي وَجْهِي ما أَكْرَهُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لا يَنْصَحُ أَخاهُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ فِي وَجْهِهِ ما يَكْرَهُ .

---

(١) الدَّاجِنُ : كُلُّ ما أَلِفَ البُيُوتَ وأَقامَ فِيها ؛ مِنْ حَيَوانٍ وطَيْرٍ ، جَمْعُهُ دَواجِن .

(٢) أَخْرَجَهُ البُخارِي ومُسْلِم .

(٣) صَحِيحُ البُخارِي ومُسْلِم .

وقالَ الإمامُ مالِكٌ ، رَحِمَهُ اللّهُ : النَّصِيحَةُ لِلّهِ فِي أَرْضِهِ هِيَ الَّتي بَعَثَ اللّهُ بِها أَنْبِياءَهُ .

ومِنْ أَمْرِ الإِسْلامِ القَصْدُ والنَّصِيحَةُ لِعِبادِ اللّهِ فِي أُمُورِهِمْ ، والنُّفُوسُ مُسْتَثْقِلَةٌ لِلنُّصْحِ ، نافِرَةٌ عَنْ أَهْلِهِ ، ومائِلَةٌ إِلَى ما وافَقَ هَواها .

وفِي مَنْثُورِ الحِكَمِ : وَدَّكَ مَنْ نَصَحَكَ ، وقَلاكَ[1] مَنْ مَشَى فِي هَواكَ .

وكانَ يُقالُ : أَخُوكَ مَنِ احْتَمَلَ ثِقَلَ نَصِيحَتِكَ ، وقالَ بَعْضُهُمْ :

عَرَضْتُ نَصِيحَةً مِنِّي لِزَيْدٍ ❁ فَقالَ غَشَشْتَنِي والنُّصْحُ مُرُّ

وما لِي أَنْ أَكُونَ نَصَحْتُ زَيْداً ❁ وزَيْدٌ طاهِرُ الأَثْوابِ بَرُّ

ـكِنْ قَدْ أَتانِي أَنَّ زَيْداً ❁ يُقالُ عَلَيْهِ فِي مَغْناهُ شَرُّ[2]

ـهُ تَجَنَّبْ كُلَّ شَيْءٍ ❁ يُقالُ عَلَيْكَ ، إِنَّ الحُرَّ حُرُّ

الـ ... ـأَبُ الصَّالِحِينَ النَّصِيحَةَ لِلّهِ ولِرَسُولِهِ ولِكِتابِهِ ولِأَئِمَّةِ

ورَدَّ ... ابْتِغاءَ مَرْضاةِ رَبِّ العالَمِينَ .

والنُّصْ ... والانْتِماءِ إِلَى الصَّالِحِينَ ، إِنْ لَمْ نَكُنِ امْتِداداً

والرَّحْمة ... ـلّهِ ، والتَّأَسِّي فِي ذَلِكَ بِرَسُولِ اللّهِ ﷺ ،

وتَوَقِّي ما ... ـكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [3]

لِلْمُسْلِمِينَ رَ...

---

(١) سُورَةُ صٓ : الآ...

ويَقُولُ وهُوَ أَصْدَقُ القائِلين : ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ﴾ [1] .

سُئِلَ أبو القاسِمِ الجُنَيْدُ [2] عَنِ التَّصَوُّفِ فقالَ : يا بُنَيَّ إنَّ التَّصَوُّفَ عَلَى أَرْبَعٍ : عَلَى العَفْوِ عِنْدَ المَقْدِرَةِ ، والتَّواضُعِ عِنْدَ الدَّوْلَةِ ، والنَّصِيحَةِ عِنْدَ العَداوَةِ ، والعَطِيَّةِ بِغَيْرِ مِنَّةٍ .

وقالَ : الخُلُقُ الحَسَنُ أَرْبَعَةُ أَشْياءَ : السَّخاءُ ، والأُلْفَةُ ، والنَّصِيحَةُ ، والشَّفَقَةُ .

وقالَ سَرِيُّ السَّقْطِي (أُسْتاذُ الجُنَيْدِ وخالُهُ) : لا تَصْلُحُ التَّوْبَةُ النَّصُوحُ إلَّا بِنَصِيحَةِ النَّفْسِ والمُؤْمِنينَ ؛ لأَنَّ مَنْ صَحَّتْ تَوْبَتُهُ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ مِثْلَهُ .

٢٦٨ - بابٌ (حَثُّ الإسْلامِ عَلَى العَمَلِ)

● عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ :

(خَيْرُ الكَسْبِ كَسْبُ العامِلِ إذا نَصَحَ) [3] .

---

(١) سُورَةُ الأَنْعام : مِنَ الآيَة ٩٠ .

(٢) هُوَ الجُنَيْدُ بنُ مُحَمَّدِ بن الجُنَيْدِ الخَزَّاز ، أَبو القاسِم ، صُوفِيٌّ ، مِنَ العُلَماءِ بالدِّين ، وعَدَّهُ العُلَماءُ شَيْخَ طائِفَةِ الصُّوفِيَّةِ لِضَبْطِ مَذْهَبِهِ بِقَواعِدِ الكِتابِ والسُّنَّةِ ، وأَهْلُ التَّصَوُّفِ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَماعَةِ السَّالِكُونَ نَهْجَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وأَهْلِ البَيْتِ والصَّحابَةِ رضي الله عنهم ، وُلِدَ الجُنَيْدُ ونَشَأَ بِبَغْداد ، وكانَتْ وَفاتُهُ سَنَةَ ٢٩٧ هـ .

(٣) أَخْرَجَهُ الإِمامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ .

• عَن الزُّبَيْرِ بن العَوَّام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالَ :

(لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللهُ بِها وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ)[1].

• عَنِ المِقْدامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالَ :

(ما أَكَلَ أَحَدٌ طَعاماً قَطُّ خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وإِنَّ نَبِيَّ اللهِ داوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ كانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ)[2].

وأَمَّا إِصْلاحُ الطُّعْمَةِ : فَهِيَ الأَساسُ ، وبِها يَتَأَتَّى فِعْلُ العَمَلِ الصَّالِحِ ، والأَحادِيثُ الوارِدَةُ فِي كَسْبِ العَبْدِ فِي الدُّنْيا ، وأَكْلِهِ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، والصَّدَقَةِ مِنْهُ ، كَثِيرَةٌ ، وكَذلِكَ النَّهْيُ عَنْ تَرْكِ الكَسْبِ ، وجَعْلِ نَفْسِهِ كَلًّا عَلَى العِبادِ[3]، يَأْكُلُ أَوْساخَهُمْ ، سَواءٌ كانَ أَباهُ وأُمَّهُ أَوْ قَرِيبَهُ ، فالكَسْبُ واجِبٌ عَلَى العَبْدِ وُجُوباً مُؤَكَّداً (ما دامَتْ تَوَفَّرَتْ لَدَيْهِ القُدْرَةُ عَلَيْهِ) مُلْحَقاً بِرُتْبَةِ الإِيمانِ كَما أَشارَ إِلَى ذَلِكَ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

(..... الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ[4] ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّماءِ : يا رَبِّ ، يا رَبِّ ! ومَطْعَمُهُ حَرامٌ ، ومَشْرَبُهُ حَرامٌ ، ومَلْبَسُهُ حَرامٌ ،

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخارِي فِي صَحِيحِهِ .

(٢) أَخْرَجَهُ البُخارِي فِي صَحِيحِهِ .

(٣) أَي : عِبْئاً ثَقِيلاً وعالَةً عَلَى غَيْرِهِ .

(٤) أَشْعَث : مُتَلَبِّدُ الشَّعْرِ لِبُعْدِ عَهْدِهِ بِغَسْلِهِ وتَمْشِيطِهِ ، أَغْبَر : تَغَيَّرَ لَوْنُهُ مِنَ الغُبارِ لِطُولِ سَفَرِهِ .

وغُذِيَ بالحَرام ، فَأَنَّى يُسْتَجابُ لِذَلِكَ ؟)[١].

أي : كَيْفَ ومِنْ أَيْنَ يُسْتَجابُ لِمَنْ كانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ ؟! فَهُوَ اسْتِبْعادٌ لإِجابَةِ دُعائِهِ .

ومَدارُ الأَمْرِ عَلَى التَّقْوَى فِي جَمِيعِ ما يَعْمَلُهُ العَبْدُ مِنَ الحِرَفِ والصَّنائِعِ ، وكُلُّ إِنْسانٍ يَعْلَمُ مِنْ حِرْفَتِهِ ما بِهِ تَقَعُ التَّقْوَى ، وما بِهِ يَقَعُ الغِشُّ ، واللهُ ورَسُولُهُ جَعَلَ العَبْدَ أَمِيناً عَلَى نَفْسِهِ فِي حِرْفَتِهِ ، فَإِنْ خانَ الأَمانَةَ فَإِنَّما خانَ دِينَهُ ونَفْسَهُ والنَّاسَ أَجْمَعِين .

ولَقَدْ عَرَّفَ التَّقْوَى الإِمامُ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ بِقَوْلِهِ : (هِيَ الخَوْفُ مِنَ الجَلِيلِ ، والعَمَلُ بِالتَّنْزِيلِ ، والرِّضا بِالقَلِيلِ ، والاسْتِعْدادُ لِيَوْمِ الرَّحِيل) .

والواجِبُ عَلَى العَبْدِ أَنْ يَعْمَلَ بِيَدَيْهِ ويُقارِبَ ويُسَدِّدَ ما اسْتَطاعَ ، ولا يُلْحِقَ نَفْسَهُ بِالعاجِزِ الكَسْلانِ ، المُسْتَعاذِ مِنْهُما فِي الأَحادِيثِ ، وعَمَلُ العَبْدِ يَوْماً واحِداً سالِماً مِنَ الغِشِّ أَحْسَنُ مِنْ عِبادَتِهِ سِنِينَ كَثِيرَةً ؛ لأَنَّهُ ﷺ قالَ : (مَنْ غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا)[٢]؛ فَنَفاهُ عَنِ الجَماعَةِ ، وقَدْ جَعَلَ اللهُ البَرَكَةَ فِي التَّقْوَى ، والفَقْرَ فِي الغِشِّ (كَما هُوَ مُشاهَدٌ) وكُلُّ إِنْسانٍ مَجْبُولٌ عَلَى حُبِّ الدُّنْيا وما تَقُومُ بِهِ مَعِيشَتُهُ مِنْ مَأْكَلٍ ومَلْبَسٍ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ . (٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ .

ومَنْكَح ، كُلُّ إنسانٍ بِحَسَبِ رُتْبَتِهِ ، وعَلَى التَّشَبُّهِ بِمَنْ هُوَ أَوْسَعُ مِنْهُ فِي الدُّنْيا ، ولا يَحْصُلُ للإنْسانِ ذَلِكَ إلَّا إنْ نَصَحَ فِي حِرْفَتِهِ وتَعْليمِهِ وزَهِدَ فِي الدُّنْيا بِقَلْبِهِ ، واكْتَسَبَ بيَدِهِ ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إلَى تَحْصِيلِ الفائِدَةِ ، فَإِنَّ البَرَكَةَ لَمْ تَنْزِلْ إلَّا فِي رَأْسِ المالِ مِنْ غَيْرِ شُعُورِ العَبْدِ بِذَلِكَ ، وكِبارُ الرِّجالِ مِنَ الأَوْلِياءِ المُتَسَبِّبِينَ (الَّذينَ يَعْمَلُونَ لِكَسْبِ قُوتِهِمْ وقُوتِ عِيالِهِمْ) مَسْتُورُونَ فِي الدُّنْيا سَتْراً يُقاوِمُ أَهْلَها فِي النَّفَقَةِ وغَيْرِها ؛ إنْفاقاً يُماثِلُ أَهْلَ الدُّنْيا فِي الإنْفاقِ عَلَى عِيالِهِمْ مِنْ غَيْرِ إسْرافٍ ولا تَقْتِيرٍ ، قالَ اللهُ تَعالَى : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (١) ، وقالَ عَزَّ وجَلَّ : ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ (٢) ، وهَؤُلاءِ الأَوْلِياءُ مَحْفُوظُونَ مِنَ النَّقْصِ فِي رُؤُوسِ أَمْوالِهِمْ ، وقَدْ رَأَيْتُمْ أَحْوالَ الدُّنْيا وتَقَلُّبَها بِأَهْلِها الماضِينَ مَعَ ما كانُوا عَلَيْهِ مِنْ حُسْنِ العَمَلِ والاعْتِقادِ ، ثُمَّ رَأَيْتُمْ أَحْوالَ هَذا الزَّمانِ وتَقَلُّباتِهِ مَعَ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ النَّقْصِ عِلْماً ضَرُورِيًّا لا شَكَّ عِنْدَكُمْ فِيهِ : ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ (٣) .

سَلَكَنِي اللهُ وإيَّاكُمْ فِي زُمْرَةِ المُتَبَصِّرِينَ .. آمين .

---

(١) سُورَةُ الإسْراء : الآيَة ٢٩ .
(٢) سُورَةُ الفُرْقان : الآيَة ٦٧ .
(٣) سُورَةُ النُّور : مِنَ الآيَة ٤٠ .

٢٦٩ - بابُ (مَهْدِيُّ آخِرِ الزَّمانِ سَعادَةُ الإنْسانِ)

● عَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(المَهْدِيُّ مِنِّي ، أَجْلَى الجَبْهَةِ ، أَقْنَى الأَنْفِ ، يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وعَدْلاً ، كَما مُلِئَتْ جَوْراً وظُلْماً ، ويَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ)(١).

● عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

(المَهْدِيُّ مِنْ عِتْرَتي مِنْ وَلَدِ فاطِمَةَ)(٢).

● عَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ :

(يَخْرُجُ فِي آخِرِ أُمَّتِي المَهْدِيُّ يَسْقِيهِ اللهُ الغَيْثَ وتُخْرِجُ الأَرْضُ نَباتَها ويُعْطِي المالَ صِحاحاً ، وتَكْثُرُ الماشِيَةُ ، وتَعْظُمُ الأُمَّةُ ، يَعِيشُ سَبْعاً أَوْ ثَمانِياً)(٣).

● عَنِ الإمامِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(المَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ البَيْتِ ، يُصْلِحُهُ اللهُ فِي لَيْلَةٍ)(٤).

وظُهُورُ المَهْدِيِّ هُوَ مِنْ أَماراتِ السَّاعَةِ الكُبْرَى ، والمَهْدِيُّ : رَجُلٌ عَظِيمُ الشَّأْنِ مِنْ وَلَدِ فاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ورَضِيَ اللهُ عَنْها ، يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وعَدْلاً ، كَما مُلِئَتْ ظُلْماً وجَوْراً ؛ كَما وَرَدَ فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ المُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ .

---

(١)، (٢) أَخْرَجَهُ أَبو داوُدَ فِي سُنَنِهِ . (٣) أَخْرَجَهُ الحاكِمُ فِي المُسْتَدْرَك .

(٤) أَخْرَجَهُ ابنُ ماجه ، والإمامُ أَحْمَدُ .

والمَهْدِيُّ ﵁ فِي زَمانِهِ مَجْمَعٌ للوِلايَةِ الكُبْرَى مُتَحَقِّقٌ بِكَمالِ وِراثَتِهِ لِجَدِّهِ المُصْطَفَى ﷺ ، وهَذِهِ مَرْتَبَةُ العُبُودِيَّةِ المَحْضَةِ ، وهِيَ المَخْصُوصَةُ باسْمِ الوِلايَةِ حَقًّا ، لِقَوْلِهِ تعالَى : ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴾ (١).

وكَذَلِكَ الوِلايَةُ هِيَ المَخْصُوصَةُ بِاسْمِ الصَّلاحِ كَما فِي قَوْلِهِ تَعالَى ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ (٢) ؛ وهِيَ مَواهِبُ مَخْصُوصَةٌ ، لأَقْوامٍ مَخْصُوصَةٍ ، عَلَى عَدَدٍ مَخْصُوصٍ :

كالأَوْتادِ : والأَوْتادُ عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : أَرْبَعَةُ رِجالٍ ، مَنازِلُهُمْ عَلَى مَنازِلِ أَرْبَعَةِ أَرْكانٍ مِنَ العالَمِ : شَرْقِيٌّ ، وغَرْبِيٌّ ، وشَمالِيٌّ ، وجَنُوبِيٌّ ، مَعَ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمْ مَقامُ تِلْكَ الجِهَةِ .

والأَبْدالِ والأَبْدالُ عِنْدَ الصُّوفِيَّةِ : مَرْتَبَةٌ تَلِي الأَقْطابَ الأَرْبَعَةَ (الأَوْتادَ) لا تَخْلُو الدُّنْيا مِنْهُمْ ، كُلَّما ماتَ واحِدٌ هَيَّأَ اللهُ غَيْرَهُ ، وإِنَّما سُمِّيَ الأَبْدالُ أَبْدالاً لأَنَّهُمْ إِذا غابُوا تُبْدَلُ فِي مَكانِهِمْ صُوَرٌ رُوحانِيَّةٌ تَخْلُفُهُمْ ، وكانَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّالِحِينَ (الأَبْدال) يُرَوْنَ فِي عَرَفَةَ - مَثَلاً

---

(١) سُورَةُ يُونُس : الآيَتان ٦٢ ، ٦٣ .

(٢) سُورَةُ النِّساء : مِنَ الآيَةِ ٦٩ .

- وفِي بَلَدِهِمْ ومَحَلِّ إقامَتِهِمْ بِآنٍ واحِدٍ .

والوَلِيُّ إذا تَحَقَّقَ فِي وِلايَتِهِ مُكِّنَ مِنَ التَّصَوُّرِ فِي صُوَرٍ عَدِيدَةٍ ، وتَظْهَرُ رُوحانِيَّتُهُ فِي وَقْتٍ واحِدٍ فِي جِهاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ .

والأئِمَّة : (والإمامُ : مَنْ يَأْتَمُّ بِهِ النَّاسُ مِنْ رَئِيسٍ وغَيْرِهِ) .

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْحابِ الدَّوائِرِ ، والأَعْدادِ ، وأَصْحابِ النُّوَبِ ، والأَفْرادِ ، وهُمْ دَوائِرُ عَدَدٍ ، لا يَزِيدُونَ أَبَداً ، ولا يَنْقُصُونَ ، عَلَى عَدَدِ مَراتِبِ الكَوْنِ مِنَ العَرْشِ إِلَى الثَّرَى ، فَعَدَدُهُمْ مَحْفُوظٌ عَلَى المَراتِبِ ، لا بِالأَشْخاصِ ، فَإِنَّهُ قَدْ تَكُونُ المَرْتَبَةُ مَخْصُوصَةً بِأَرْبَعَةِ أَشْخاصٍ - مَثَلاً - فَيَلِيها ثَلاثَةٌ ، أَوْ خَمْسَةٌ (لأَنَّ فِيهِمْ رَجُلاً بِمَنْزِلَةِ رَجُلَيْنِ) ، أَوْ رَجُلٌ غَيْرُ كامِلٍ فَيُكَمَّلُ مِنْ مَرْتَبَةٍ أُخْرَى ، ومِنْ أَكابِرِ رِجالِ الدَّوائِرِ : أَهْلُ الكَهْفِ ﷺ أَجْمَعِينَ ، آمِين .

جاءَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ : (أَنَّ هَؤُلاءِ الفِتْيَةَ (فِتْيَةُ أَهْلِ الكَهْفِ) كانُوا فِي دِينِ مَلِكٍ يَعْبُدُ الأَصْنامَ ويَذْبَحُ لَها ويَكْفُرُ بِاللهِ ! وقَدْ تابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَهْلُ المَدِينَةِ ، فَوَقَعَ لِلفِتْيَةِ عِلْمٌ مِنْ بَعْضِ الحَوارِيِّينَ - أَوْ مِنْ مُؤْمِنِي الأُمَمِ قَبْلَهُمْ - فَآمَنُوا بِاللهِ ، ورَأَوْا بِبَصائِرِهِمْ قَبِيحَ فِعْلِ النَّاسِ ، فَأَخَذُوا نُفُوسَهُمْ بِالْتِزامِ الدِّينِ ، وعِبادَةِ اللهِ ، فَتَشاوَرَ الفِتْيَةُ فِي الهُرُوبِ بِدِينِهِمْ فَأَوَوْا إِلَى الكَهْفِ ، وأَنْزَلَ اللهُ سُورَةً مِنَ القُرْآنِ

العَظِيم باسْمِهِمْ)[1].

وبالجُمْلَةِ ، فَلا طَرِيقَ إلَى هَذِهِ المَرْتَبَةِ ظاهِرَةً ، حَيْثُ لَمْ يُتَقَيَّدْ فِي الشَّرْعِ بِعِلْمٍ أَوْ عَمَلٍ يُوصِلُ إلَيْها ، لأَنَّها أَخْذَةٌ ، تَأْخُذُ العَبْدَ عَلَى أَيِّ حالَةٍ هُوَ عَلَيْها فَتَقْلِبُ عَيْنَيْهِ إبْرِيزاً[2] خالِصاً فِي أَسْرَعِ مِنْ لَمْحِ البَصَرِ ، وإلَى ذَلِكَ الإشارَةُ بِقَوْلِهِ ﷺ : (إنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيها مُؤْمِناً ، ويُمْسِي كافِراً ، ويُمْسِي مُؤْمِناً ويُصْبِحُ كافِراً)[3] ؛ وفِي عُرْفِ المِنَّة : الصُّلْحَة تَتِمُّ فِي لَمْحَة .

وهَذِهِ الرُّتْبَةُ فِي الوِلايَةِ تُمْنَحُ مِنَ المَلِكِ المَعْبُودِ بِفَضْلِ الجُودِ لا بِبَذْلِ المَجْهُودِ .

وأَكْثَرُ الَّذِينَ نالُوا هَذِهِ الرُّتْبَةَ سُوقَةٌ ومُسَبَّبُونَ (يَنْزِلُونَ إلَى الأَسْواقِ ، فَيَعْمَلُونَ ويَتَسَبَّبُونَ بِالكَسْبِ الحَلالِ ، مِنْ خِلالِ صِناعاتِهِمْ ، أَوْ بَيْعِهِمْ وشِرائِهِمْ ، وذَلِكَ كَعامَّةِ النَّاسِ ، لا يُمَيِّزُونَ أَنْفُسَهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ) ، إلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ مِمَّنْ تَعاظَمَهُمْ أَنْ يَتَعاطَوْا أَحْوالَ الدُّنْيا ، وإلَيْهِمُ الإشارَةُ بِقَوْلِ الإمامِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طالِبٍ رضي الله عنه

(إنَّ اللهَ تَعالَى أَخْفَى ثَلاثاً فِي ثَلاثٍ : أَخْفَى رِضاهُ فِي يَسِيرٍ مِنْ

---

(١) تَفْسِيرُ القُرْطُبِي : ١٠ / ٣٥٩ .
(٢) الإبْرِيز : الذَّهَبُ الخالِص .
(٣) أَخْرَجَهُ أَبو داوُدَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه .

طاعَتِهِ ، وأَخْفَى غَضَبَهُ فِي يَسِيرٍ مِنْ مَعْصِيَتِهِ ، وأَخْفَى وَلِيَّهُ بَيْنَ عِبادِهِ ، فَلا تَسْتَصْغِروا شَيْئاً مِنَ الطَّاعاتِ والمَعاصِي ، فَرُبَّما وافَقَ ذَلِكَ مِنَ اللّٰهِ رِضاهُ أَوْ سَخَطَهُ وأَنْتَ لا تَشْعُرُ ، ولا تَحْقِرْ عَبْداً تَراهُ ، فَرُبَّما كانَ وَلِيًّا لِلّٰهِ وأَنْتَ لا تَعْلَمُ) .

ولا يَلْحَقُ بِأَهْلِ هَذِهِ المَرْتَبَةِ :

١) أَهْلُ الشَّطَحات : الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِكَلِماتٍ تُخالِفُ نُصُوصَ الشَّرِيعَةِ الإِسْلامِيَّةِ .

٢) أَرْبابُ الأَحْوالِ : الَّذِينَ يَعْتَرِيهُمُ الذُّهُولُ ، أَوِ الصَّحْوُ ، أَوِ الصَّرَعُ ، فَهُمْ لا يَسْتَقِرُّونَ عَلَى حالَةٍ مُعَيَّنَةٍ يَثِقُ النَّاسُ بِها ، فَنَدَعُهُمْ وشَأْنَهُمْ .

٣) المَجاذِيبُ : وتَنْقَسِمُ الجَذْبَةُ إِلَى قِسْمَيْنِ : رَحْمانِيَّةٍ وشَيْطانِيَّةٍ ؛ فَإِنْ كانَ الرَّجُلُ عَلَى صَفاءٍ واسْتِقامَةٍ فَهِيَ جَذْبَةٌ رَحْمانِيَّةٌ ، وإِنْ كانَ حالُهُ عَلَى التَّفَلُّتِ مِنَ القُيُودِ الشَّرْعِيَّةِ ، والمَكْرِ والخَدِيعَةِ لِلنَّاسِ فَهِيَ جَذْبَةٌ شَيْطانِيَّةٌ ، أَعاذَنا اللّٰهُ مِنْها بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ .

نَعَمْ ، لا يَلْحَقُونَ بِهَذِهِ المَرْتَبَةِ وإِنْ ظَهَرَ مِنْهُمْ خَرْقُ العَوائِدِ وكَثُرَتْ مِنْهُمْ .

والقاعِدَةُ الصُّوفِيَّةُ تَقُولُ : إِذا أَرادَ اللّٰهُ بِالمَجْذُوبِ خَيْراً رَدَّهُ إِلَى شَيْخِ السُّلُوك .

ورَحِمَ اللهُ القائِلَ : مَنْ صَحِبَ نَفْسَهُ صَحِبَهُ الكِبْرُ والعُجْبُ ، ومَنْ صَحِبَ أَوْلياءَ اللهِ تعالَى وُفِّقَ لِلوُصُولِ إلَى اللهِ تعالَى .

وإيَّاكُمْ ومُحاكاةَ أَصْحابِ الأَحْوالِ قَبْلَ إحْكامِ الطَّرِيقِ وتَمَكُّنِ الأَقْدامِ ؛ فَإنَّها تَقْطَعُ عَنِ السَّيْرِ على خُطَى سَيِّدِ الأَنامِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامِ .

فائِدَةٌ بِكُلِّ خَيْرٍ عائِدَةٌ : إنَّ العِصْمَةَ لَمْ تَثْبُتْ لِغَيْرِ الأَنْبِياءِ الكِرامِ صَلَواتُ اللهِ وسَلامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ، إذْ كُلُّ فَرْدٍ مِنَ البَشَرِ مُعَرَّضٌ لِلخَطَأِ والانْحِرافِ ، والوُقُوعِ في المَعْصِيَةِ ، إلَّا أَنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ حَفِظَ بَعْضَ أَوْلِيائِهِ مِنَ الكَبائِرِ ، وصانَهُمْ عَنِ الرَّذائِلِ ، عَنْ طَرِيقِ الحِفْظِ والتَّأْيِيدِ ؛ وهَذا مِنَ اللُّطْفِ الإلَهِيِّ ، لا مِنَ العِصْمَةِ الَّتي خَصَّ اللهُ بِها رُسُلَهُ وأَنْبِياءَهُ عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ .

ويَأْتِي الإمامُ المَهْدِيُّ رضي الله عنه خاتِماً لِهَذِهِ الدَّوْرَةِ المُحَمَّدِيَّةِ ، ولِذَلِكَ لَمْ يَأْتِ إلَّا مِنْ آلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ ، وهُوَ الوارِثُ لِعُلُومِ جَدِّهِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ رضي الله عنه ، كَما كانَ وارِثاً لِعُلُومِ خاتِمِ الأَنْبِياءِ سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَلِذَلِكَ أَثْمَرَتْ في بَنِيهِ خَتْمَ الوِلايَةِ ، كَما أَثْمَرَتْ فِيهِ ﷺ خَتْمَ النُّبُوَّةِ ، والمَهْدِيُّ أَحَدُ مَنْ وُزِنَ بِهَذِهِ الأُمَّةِ فَرَجَحَها ، كَسَيِّدِنا أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه ، وكَسَيِّدِنا عُمَرَ الفارُوقِ رضي الله عنه .

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ بَعْضَ العُلُومِ الحاصِلَةِ عَنْ طَرِيقِ الكَسْبِ والوَهْبِ مِنْ عِلْمِ التَّوْحِيدِ يَجِبُ سَتْرُها عَنِ النَّاسِ ، لِما فِيها مِنَ الغَرابَةِ والتَّبَرِّي

مِنَ المَعْقُولِ والمَنْقُولِ ، وقَدْ أَخْرَجَ البُخارِيُّ عَنْ سَيِّدِنا أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قالَ : (حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وِعاءَيْنِ[١] : فَأَمَّا أَحَدُهُما فَبَثَثْتُهُ ، وأَمَّا الآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذا البُلْعُوم[٢]) [٣] .

وقَدْ كانَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ ﷺ يَدْعُو إِخْوانَهُ ، ويُغْلِقُ بابَهُ ، ويَتَحَدَّثُ مَعَ كُلِّ واحِدٍ بِمَواجِيدِهِ وذَوْقِهِ ، وما أَفاضَ اللهُ بِهِ عَلَيْهِ مِنَ العُلُومِ والأَسْرار .

فَلَوْلا عَلِمُوا وُجُوبَ كِتْمانِهِ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ، وقَدِ اقْتَفَتِ الكُمَّلُ مِنَ الأَوْلِياءِ هَذِهِ الآثارَ عَنِ الصَّحابَةِ والتَّابِعِينَ ، شَفَقَةً عَلَى ضَعَفَةِ النَّاسِ الجاهِلِينَ لِهَذا الطَّرِيقِ ، اتِّباعاً لِقَوْلِهِ ﷺ (حَدِّثُوا النَّاسَ بِما يَعْرِفُونَهُ ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ ورَسُولُهُ) [٤] .

ولِذَلِكَ لَمْ يَظْهَرْ عَلَى أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ شَطَحاتٌ ، ولا خُرُوجٌ عَمَّا تَقْتَضِيهِ مَراسِمُ الشَّرِيعَةِ .

وكانَ أَبو القاسِمِ الجُنَيْدُ كَثِيراً ما يَقُولُ : (عِلْمُنا هَذا مُشَيَّدٌ بِالكِتابِ والسُّنَّةِ) ؛ وفِي هَذا تَنْبِيهٌ إِلَى الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّ طَرِيقَ السَّادَةِ الصُّوفِيَّةِ مُخالِفٌ لِلكِتابِ والسُّنَّةِ ! فَإِنَّ كَلامَهُمْ لا أَساسَ لَهُ مِنَ الصِّحَّةِ ، فَإِنَّ جَمِيعَ الأَوْلِياءِ والعارِفِينَ ومَنْ تَبِعَهُمْ فِي سَيْرِهِمْ تَجِدُهُمْ عَلَى الكِتابِ

---

(١) الوعاءُ : ما يُجْعَلُ فِيهِ الشَّيْءُ يُحْرَزُ فِيهِ ؛ كَأَنَّهُ أَرادَ بِهِ عِلْمَيْنِ فِي وِعاءَيْنِ .

(٢) البُلْعُوم : مَجْرَى الطَّعام . (٣) أَخْرَجَهُ البُخارِيُّ فِي صَحِيحِهِ .

(٤) أَخْرَجَهُ البُخارِيُّ فِي صَحِيحِهِ .

والسُّنَّةِ ، وإِنْ شَذَّ بَعْضُهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى فَقْدِ مِصْداقِيَّةِ الطَّلَبِ لِلآخِرَةِ ، ومُخالَفَتُهُ هَذِهِ لا تَعْنِي أَنَّ أَهْلَ الطَّرِيقِ عَلَى خَطَأٍ ؛ بَلْ تَعْنِي أَنَّهُ هُوَ المُخْطِئُ لَيْسَ إِلَّا .

اللهُمَّ وَفِّقْنا لِلسَّيْرِ عَلَى دَرْبِ أُولَئِكَ الرِّجالِ الَّذينَ صَدَقُوا فِي سَيْرِهِمْ إِلَى الحَقِّ جَلَّ جَلالُهُ .

فَهَذا ما يَجِبُ عَلَى العارِفِينَ الرَّاسِخِينَ ، فَأَمَّا غَيْرُهُمْ فالأَدَبُ مِنْهُ إِذا رَأَى كِتاباً فِي عِلْمٍ لا يَعْرِفُهُ ، مُبْتَدَأً فِيهِ بِالبَسْمَلَةِ والحَمْدَلَةِ ، والثَّناءِ عَلَى اللهِ تَعالَى ، والصَّلاةِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ، ثُمَّ تَغَيَّرَ الكَلامُ عَلَى فَهْمِهِ ، بَيْنَ مَفْهُومٍ ومَوْهُومٍ ، وبَيْنَ مَعْقُولٍ ومَجْهُولٍ ، فالطَّرِيقُ الأَسْلَمُ فِي حَقِّهِ إِنْ كانَ سَيِّئَ الاعْتِقادِ أَلَّا يُؤْمِنَ بِهِ ، ولا يُكَذِّبَ بِهِ ، ولا يَخُوضَ بِفَهْمِهِ وأَدِلَّةِ عَمَلِهِ فِيما لا عِلْمَ لَهُ بِهِ ، ولا قَدَمَ لَهُ فِيهِ راسِخَةً ، ولْيَخْشَ مِنْ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾ (١) .

ومِمَّا أَدَّبَ اللهُ تَعالَى رَسُولَهُ ﷺ الَّذي أُوتِيَ عِلْمَ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا ﴾ (٢) .

---

(١) سُورَةُ يُونُس : مِنَ الآيَة ٣٩ .
(٢) سُورَةُ الإِسْراء : الآيَة ٣٦ .

وفِي قِصَّةِ سَيِّدِنا مُوسَى مَعَ الْخَضِرِ - عَلَيْهِما الصَّلاةُ والسَّلامُ - ما يُؤَدِّبُ العالِمَ ، ويُعَلِّمُ الجاهِلَ .

وفِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [1] : ما يَرُدُّ إِنْكارَ المُنْكِرينَ ، واعْتِراضَ المُعْتَرِضِينَ ، لَوْ كانُوا يَفْقَهُونَ .

إِنَّ إِمْعانَ النَّظَرِ فِي الحَقائِقِ وتَكْرارَهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى يُثَبِّتُ صُورَتَها فِي النَّفْسِ ويُورِثُ الناظِرَ أُلْفَةً يَسْتَأْنِسُ بِها وتَحْمِلُهُ عَلَى حُبِّها ، فَيُضْطَرُّ أَنْ يَخْتارَها ويَتَحَقَّقَ بِها فَيَسْهُلَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَمِرَّ عَلَيْها عَمَلُهُ .

هَذا ، وإِنَّ التَّدَبُّرَ والتَّفَكُّرَ فِي ما آتانا اللهُ مِنَ العُلُومِ الحَقَّةِ يَزِيدُ فِي الإِيمانِ ويَجْعَلُهُ راسِخاً كالجَبَلِ الَّذي لا يَزُولُ ، وإِنَّ دَمْغَ الهَوَى الباطِلِ بِالقُرْآنِ يَدُكُّ الفِتَنَ والشُّبَهَ الَّتي وَلَّدَها الهَوَى فَيَجْعَلُها هَباءً مُنْبَثًّا ، ويُسَهِّلُ الاسْتِباقَ إِلَى الخَيْراتِ والثَّباتَ عَلَيْها والانْتِهاءَ عَنِ المَعاصِي والنُّفُورَ عَنْها ، ويُثْمِرُ فِي العاقِبَةِ الاسْتِقامَةَ وهِيَ أَكْبَرُ كَرامَةٍ ، ولا يَبْقَى بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا بَذْلُ المَرْءِ وُسْعَهُ وإِخْلاصُ نِيَّاتِهِ والاسْتِمْرارُ فِي حُسْنِ العَمَلِ طُولَ حَياتِهِ .

وإِذا اتَّخَذَ المُسْلِمُونَ ذَلِكَ المَنْهَجَ غايَتَهُمْ فِي الحَياةِ وسارُوا جَمِيعاً فِي هَذا السَّبِيلِ المُبِينِ فَعَنْ قَرِيبٍ يَصِيرُ الجَمِيعُ قَوْماً صالِحِين .

---

(١) سُورَةُ يُوسُف : مِنَ الآيَةِ ٧٦ .

ومَنْ تَدَبَّرَ الأَحاديثَ النَّبَوِيَّةَ ودَقَّقَ النَّظَرَ فِي الأَخْلاقِ المُحَمَّدِيَّةِ عَلَى صاحِبِها أَسْنَى صَلاةٍ وأَسْمَى تَحِيَّةٍ (مَعَ صِحَّةِ الفَهْمِ وحُسْنِ النِّيَّةِ وصِدْقِ الطَّوِيَّةِ) لَمْ يَجِدْ بُدًّا عَنْ الانْجِذابِ إِلَيْها وزِيادَةِ الرَّغْبَةِ فِيها ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوَى الدَّواعِي لِلتَّخَلُّقِ بِها ، فَيا فَوْزَ الفائِزِينَ ، ويا غايَةَ مُنَى الطَّالِبِين .

جَزَى اللهُ سَيِّدَنا ومَوْلانا مُحَمَّداً ﷺ عَنَّا خَيْراً ، جَزَى اللهُ الأَنْبِياءَ والمُرْسَلِينَ عَنَّا خَيْراً ، جَزَى اللهُ المَلائِكَةَ والمُقَرَّبِينَ عَنَّا خَيْراً ، جَزَى اللهُ العُلَماءَ والصَّالِحِينَ عَنَّا خَيْراً ، جَزَى اللهُ عَنَّا خَيْراً مَنْ وَجَبَ لَهُ حَقٌّ عَلَيْنا مِنْ آبائِنا وأُمَّهاتِنا ومَشايِخِنا وإِخْوانِنا ، مَنْ أَحَبَّنا فِي اللهِ ، ومَنْ أَحْبَبْناهُ فِيهِ ، حَشَرَنا اللهُ وإِيَّاهُمْ فِي زُمْرَةِ الأَحْبابِ ، مُحَمَّدٍ وآلِهِ والأَصْحاب ، وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأَوَّاب ، وعَلَى آلِهِ وصَحْبِهِ أُولِي الأَلْباب ، صَلاةً تَفْتَحُ لَنا بِها مِنْ خَيْرِكَ كُلَّ باب ، حَتَّى تُدْخِلَنا جَنَّتَكَ بِغَيْرِ حِساب ، فَأَنْتَ وَلِيُّ ذَلِكَ والقادِرُ عَلَيْهِ يا كَرِيمُ يا وَهَّاب .

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
مُفْتَتَحُ أَبْوابِ الكِتابِ	٣
١ - بابٌ (الأَرْواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ)	١١
٢ - بابٌ (الهَدْيُ والسَّمْتُ الحَسَنُ)	١١
٣ - بابٌ (التَّبَرُّكُ بالاسْمِ الحَسَنِ)	١٢
٤ - بابٌ (العَيْنُ حَقٌّ)	١٣
٥ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ لَمْ يَتَطَيَّرْ)	١٤
٦ - بابٌ (الشُّؤْمُ فِي الفَرَسِ)	١٥
٧ - بابٌ (العُطاس)	١٦
٨ - بابٌ (ما يَقُولُ إذا عَطَسَ)	١٨
٩ - بابٌ (حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ سِتٌّ)	١٨
١٠ - بابٌ (إِذا عَطَسَ مِراراً)	١٩
١١ - بابٌ (إِذا عَطَسَ اليَهُودِيُّ)	١٩
١٢ - بابٌ (قِيامُ الرَّجُلِ لأَخِيهِ)	١٩
١٣ - بابٌ (العَيَّاب)	٢١
١٤ - بابٌ (صِلَةُ الرَّحِم تَزِيدُ فِي العُمْرِ)	٢٢
١٥ - بابٌ (فَضْلُ صِلَةِ الرَّحِم)	٢٣
١٦ - بابٌ (لَيْسَ الواصِلُ بِالمُكافِئِ)	٢٣
١٧ - بابٌ (بِرُّ الوالِد)	٢٤
١٨ - بابٌ (بِرُّ الأُمِّ)	٢٤

١٩ - بابٌ (بِرِّ والِدَيْهِ وإِنْ ظَلَماهُ) ٢٥

٢٠ - بابٌ (جَزاءُ الوالِدَيْنِ) ٢٦

٢١ - بابٌ (بِرِّ الوالِدِ المُشْرِك) ٢٧

٢٢ - بابٌ (دَعْوَةُ الوالِدَيْنِ) ٢٧

٢٣ - بابٌ (بِرِّ الوالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهما) ٢٩

٢٤ - بابٌ (بِرِّ مَنْ كانَ يَصِلُهُ أَبُوهُ) ٣٠

٢٥ - بابٌ (مَنْ عالَ جارِيَتَيْنِ أَوْ واحِدَةً) ٣١

٢٦ - بابٌ (مَنْ عالَ ثَلاثَ أَخَواتٍ) ٣٢

٢٧ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ عالَ ابْنَتَهُ المَرْدُودَة) ٣٢

٢٨ - بابٌ (الدُّعاءُ بِكَثْرَةِ المالِ والوَلَدِ) ٣٣

٢٩ - بابٌ (قُبْلَةُ الصِّبْيان) ٣٣

٣٠ - بابٌ (أَدَبُ الوالِدِ وبِرُّهُ لِوَلَدِهِ) ٣٤

٣١ - بابٌ (الوَصاةُ بالجارِ) ٣٦

٣٢ - بابٌ (يَبْدَأُ بالجارِ ولَوْ كانَ يَهُودِيًّا) ٣٩

٣٣ - بابٌ (لا يَشْبَعُ دُونَ جارِهِ) ٤٠

٣٤ - بابٌ (الجارُ الصَّالِحِ) ٤٠

٣٥ - بابٌ (الجارُ السُّوء) ٤١

٣٦ - بابٌ (لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولَوْ فِرْسِنَ شاةٍ) ٤٢

٣٧ - بابٌ (الكَرَمُ) ٤٣

٣٨ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيماً) ٤٥

٣٩ - بابٌ (فَضْلُ المَرْأَةِ إذا تَصَبَّرَتْ عَلَى وَلَدِها ولَمْ تَتَزَوَّجْ) ٤٥

٤٠ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ ماتَ لَهُ وَلَدٌ) ٤٦

٤١ - بابٌ (النَّبِيُّ ﷺ فَرَطٌ لأُمَّتِهِ) ٤٦
٤٢ - بابٌ (سُوءُ المِلْكَة) ٤٦
٤٣ - بابٌ (لا تَقُلْ قَبَّحَ اللهُ وَجْهَهُ) ٤٧
٤٤ - بابٌ (هَلْ يَجْلِسُ خادِمُهُ مَعَهُ إِذا أَكَلَ ؟) ٤٨
٤٥ - بابٌ (هَلْ يَقُولُ سَيِّدِي) ٤٨
٤٦ - بابٌ (الرَّجُلُ راعٍ فِي أَهْلِهِ ، والمَرْأَةُ راعِيَةٌ) ٥٠
٤٧ - بابٌ (مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْروفٌ فَلْيُكافِئْهُ) ٥١
٤٨ - بابٌ (مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ) ٥٢
٤٩ - بابٌ (أَهْلُ المَعْروفِ فِي الدُّنْيا أَهْلُ المَعْروفِ فِي الآخِرَةِ) ٥٣
٥٠ - بابٌ (كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ) ٥٣
٥١ - بابٌ (المُسْلِمُ مِرْآةُ أَخِيهِ) ٥٧
٥٢ - بابٌ (ما لا يَجُوزُ مِنَ اللَّعِبِ والمِزاحِ) ٥٩
٥٣ - بابٌ (الدَّالُّ عَلَى الخَيْرِ) ٦٠
٥٤ - بابٌ (العَفْوُ والصَّفْحُ عَنِ النَّاسِ) ٦٠
٥٥ - بابٌ (الانْبِساطُ إِلَى النَّاسِ) ٦٤
٥٦ - بابٌ (التَّبَسُّمُ) ٦٩
٥٧ - بابٌ (الضَّحِكُ) ٧٠
٥٨ - بابٌ (إِذا أَقْبَلَ أَقْبَلَ جَمِيعاً ، وإِذا أَدْبَرَ أَدْبَرَ جَمِيعاً) ٧٠
٥٩ - بابٌ (المُسْتَشارُ مُؤْتَمَنٌ) ٧١
٦٠ - بابٌ (المَشُورَةُ) ٧٢
٦١ - بابٌ (إِثْمُ مَنْ أَشارَ عَلَى أَخِيهِ بِغَيْرِ رُشْدٍ) ٧٣

٦٢ - بابٌ (التَّحابُّ بَيْنَ النَّاس) ٧٣
٦٣ - بابٌ (الأُلْفَةُ) ٧٤
٦٤ - بابٌ (المِزاح) ٧٤
٦٥ - بابٌ (المِزاحُ مَعَ الصَّبِي) ٧٧
٦٦ - بابٌ (حُسْنُ الخُلُق) ٧٧
٦٧ - بابٌ (سَخاوَةُ النَّفْس) ٧٩
٦٨ - بابٌ (الشُّحُّ) ٨١
٦٩ - بابٌ (البُخْلُ) ٨٢
٧٠ - بابٌ (المالُ الصَّالِحُ لِلمَرْءِ الصَّالِح) ٨٣
٧١ - بابٌ (مَن دَعا اللهَ أَنْ يُحَسِّنَ خُلُقَهُ) ٨٣
٧٢ - بابٌ (الزِّيارَة) ٨٥
٧٣ - بابٌ (مَنْ زارَ قَوْماً فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ) ٨٥
٧٤ - بابٌ (فَضْلُ الزِّيارَة) ٨٦
٧٥ - بابٌ (الرَّجُلُ يُحِبُّ قَوْماً ولَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ) ٨٦
٧٦ - بابٌ (إِجْلالُ الكَبِير) ٨٧
٧٧ - بابٌ (إِذا لَمْ يَتَكَلَّم الكَبِيرُ هَلْ للأَصْغَرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ ؟) ٨٨
٧٨ - بابٌ (يُعْطِي الثَّمَرَةَ أَصْغَرَ مَنْ حَضَرَ مِنَ الوِلْدان) ٨٩
٧٩ - بابٌ (مُعانَقَةُ الصَّبِي) ٩٠
٨٠ - بابٌ (قُبْلَةُ الرَّجُلِ الجارِيَةَ الصَّغِيرَة) ٩١
٨١ - بابٌ (مَسْحُ رَأْسِ الصَّبِيّ) ٩١
٨٢ - بابٌ (رَحْمَةُ العِيال) ٩٣

٨٣ - بابٌ (رَحْمَةُ البَهائِم) ٩٣
٨٤ - بابٌ (الطَّيْرُ فِي القَفَص) ٩٥
٨٥ - بابٌ (يُنْمِي خَيْراً بَيْنَ النَّاس) ٩٥
٨٦ - بابٌ (لا يَصْلُحُ الكَذِبُ) ٩٩
٨٧ - بابٌ (الَّذي يَصْبِرُ عَلَى أَذَى النَّاس) ١٠٢
٨٨ - بابٌ (الصَّبْرُ عَلَى الأَذَى) ١٠٤
٨٩ - بابٌ (إِصلاحُ ذاتِ البَيْن) ١٠٦
٩٠ - بابٌ (إِذا كَذَبْتَ لِرَجُلٍ هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ) ١٠٧
٩١ - بابٌ (لا تَعِدْ أَخاكَ شَيْئاً فَتُخْلِفَهُ) ١٠٨
٩٢ - بابٌ (حُبُّ الرَّجُلِ قَوْمَهُ) ١٠٨
٩٣ - بابٌ (هِجْرَةُ المُسْلِم) ١٠٩
٩٤ - بابٌ (المُهْتَجِران) ١١٠
٩٥ - بابٌ (الشَّحْناء) ١١١
٩٦ - بابٌ (السِّباب) ١١٥
٩٧ - بابٌ (سَقْيُ الماء) ١١٧
٩٨ - بابٌ (سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ) ١١٨
٩٩ - بابٌ (مَنْ قالَ لآخَرَ : يا مُنافِقُ فِي تَأْوِيلٍ تَأَوَّلَهُ) ١٢٠
١٠٠ - بابٌ (شَماتَةُ الأَعْداء) ١٢٢
١٠١- بابٌ (السَّرَفُ فِي المال) ١٢٤
١٠٢- بابٌ (المَسْكَنُ الواسِعُ) ١٢٦
١٠٣ - بابٌ (الرِّفْقُ) ١٢٦

١٠٤ - بابٌ (اصْطِناعُ المال) ١٢٩

١٠٥ - بابٌ (دَعْوَةُ المَظْلُوم) ١٣٠

١٠٦ - بابٌ (الظُّلْمُ ظُلُماتٌ) ١٣٠

١٠٧ - بابٌ (كَفَّارَةُ المَرِيض) ١٣٩

١٠٨ - بابٌ (يُكْتَبُ لِلمَرِيضِ ما كانَ يَعْمَلُ وهُوَ صَحِيحٌ) ١٤١

١٠٩ - بابٌ (هَلْ يَكُونُ قَوْلُ المَرِيضِ : إنِّي وَجِعٌ شِكايَةً ؟) ١٤٢

١١٠- بابٌ (عِيادَةُ المُغْمَى عَلَيْهِ) ١٤٣

١١١ - بابٌ (عِيادَةُ الأَعْراب) ١٤٤

١١٢ - بابٌ (عِيادَةُ المَرْضَى) ١٤٥

١١٣ - بابٌ (دُعاءُ العائِدِ لِلمَرِيضِ بِالشِّفاء) ١٤٨

١١٤ - بابٌ (فَضْلُ عِيادَةِ المَرِيض) ١٥١

١١٥ - بابٌ (عِيادَةُ المُشْرِكِ) ١٥٢

١١٦ - بابٌ (عِيادَةُ النِّساءِ الرَّجُلَ المَرِيضَ) ١٥٣

١١٧ - بابٌ (مَنْ كَرِهَ لِلعائِدِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الفُضُولِ مِنَ البَيْتِ) ١٥٣

١١٨ - بابٌ (العِيادَةُ مِنَ الرَّمَدِ) ١٥٤

١١٩ - بابٌ (أَيْنَ يَقْعُدُ العائِدُ ؟) ١٥٥

١٢٠ - بابٌ (ما يَعْمَلُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ ؟) ١٥٦

١٢١ - بابٌ (إِذا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخاهُ فَلْيُعْلِمْهُ) ١٥٦

١٢٢ - بابٌ (إِذا أَحَبَّ رَجُلاً فَلا يُمارِهِ ولا يَسْأَلْ عَنْهُ) ١٥٦

١٢٣ - بابٌ (العَقْلُ فِي القَلْبِ) ١٥٨

١٢٤ - بابٌ (الكِبْرُ) ١٥٩

١٢٥ - بابٌ (المُواسَاةُ فِي السَّنَةِ والمَجاعَة) ١٦٨
١٢٦ - بابٌ (التَّجارِب) ١٧١
١٢٧ - بابٌ (مَنْ أَطْعَمَ أَخاً لَهُ فِي اللّه) ١٧٢
١٢٨ - بابٌ (حِلْفُ الجاهِلِيَّة) ١٧٢
١٢٩ - بابٌ (الإِخاء) ١٧٣
١٣٠ - بابٌ (مَنِ اسْتَمْطَرَ فِي أَوَّلِ المَطَرِ) ١٧٣
١٣١ - بابٌ (إِنَّ الغَنَمَ بَرَكَةٌ) ١٧٤
١٣٢ - بابٌ (الإِبِلُ عِزٌّ لأَهْلِها) ١٧٥
١٣٣ - بابٌ (مَنْ أَحَبَّ كِتْمانَ السِّرِّ وأَنْ يُجالِسَ كُلَّ قَوْمٍ فَيَعْرِفَ أَخْلاقَهُمْ) .. ١٧٧
١٣٤ - بابٌ (التُّؤَدَةُ فِي الأُمُورِ) ١٧٩
١٣٥ - بابٌ (البَغْيُ) ١٨٠
١٣٦ - بابٌ (قَبُولُ الهَدِيَّة) ١٨١
١٣٧- بابٌ (مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الهَدِيَّةَ لَمَّا دَخَلَ البُغْضُ فِي النَّاسِ) ١٨٢
١٣٨ - بابٌ (الحَياء) ١٨٣
١٣٩ - بابٌ (ما يَقُولُ إِذا أَصْبَحَ) ١٩٣
١٤٠ - بابٌ (مَنْ دَعا فِي غَيْرِهِ مِنَ الدُّعاء) ١٩٣
١٤١ - بابٌ (النَّاخِلَةُ مِنَ الدُّعاء) ١٩٥
١٤٢- بابٌ (لِيَعْزِمِ الدُّعاءَ فَإِنَّ اللّهَ لا مُكْرِهَ لَهُ) ١٩٧
١٤٣ - بابٌ (رَفْعُ الأَيْدِي فِي الدُّعاء) ١٩٨
١٤٤ - بابٌ (سَيِّدُ الاسْتِغْفار) ٢٠٤
١٤٥ - بابٌ (دُعاءُ الأَخِ بِظَهْرِ الغَيْبِ) ٢٠٥

١٤٦ - بابٌ (ما كانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَصْحابُهُ) ٢٠٧
١٤٧ - بابٌ (الجِهادُ طَوْقُ نَجاةٍ) ٢١٠
١٤٨- بابٌ (الصَّلاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) ٢٢٦
١٤٩ - بابٌ (مَنْ ذُكِرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ) ٢٣١
١٥٠ - بابٌ (رُؤْيا النَّبِيِّ ﷺ) ٢٣٤
١٥١ - بابٌ (الكَبائِرِ) ٢٣٨
١٥٢ - بابٌ (دُعاءُ الرَّجُلِ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ).............................. ٢٤٧
١٥٣ - بابٌ (مَنْ دَعا بِطُولِ العُمْرِ) ٢٤٨
١٥٤ - بابٌ (مَنْ قالَ : يُسْتَجابُ لِلعَبْدِ ما لَمْ يَعْجَلْ) ٢٤٩
١٥٥ - بابٌ (ما يُدَّخَرُ لِلدَّاعِي مِنَ الأَجْرِ والثَّواب) ٢٥٥
١٥٦ - بابٌ (مَنْ تَعَوَّذَ بِاللهِ مِنَ الكَسَلِ) ٢٥٦
١٥٧ - بابٌ (مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ) ٢٥٧
١٥٨ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللهِ) ٢٥٧
١٥٩ - بابٌ (دَعَواتُ النَّبِيِّ ﷺ) ٢٥٨
١٦٠ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الغَيْثِ والمَطَرِ) ٢٧٣
١٦١ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الكَرْبِ) ٢٧٣
١٦٢ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الاسْتِخارَةِ) ٢٧٥
١٦٣ - بابٌ (إِذا خافَ السُّلْطانَ) ٢٨٠
١٦٤ - بابٌ (فَضْلُ الدُّعاءِ) ٢٨٣
١٦٥ - بابٌ (الدُّعاءُ عِنْدَ الرِّيحِ) ٢٨٤
١٦٦ - بابٌ (إِذا سَمِعَ الرَّعْدَ) ٢٨٤

١٦٧ - بابٌ (مَنْ سَأَلَ اللَّهَ العافِيَةَ) ٢٨٥

١٦٨ - بابٌ (أَخْطارُ الغِيبَةِ) ٢٨٦

١٦٩- بابٌ (الغِيبَةُ وقَوْلُ اللهِ تَعالَى : ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾) ٢٨٩

١٧٠ - بابٌ (مَنْ مَسَّ رَأْسَ صَبِيٍّ مَعَ أَبِيهِ وبَرَّكَ عَلَيْهِ) ٢٩٠

١٧١ - بابٌ (إِكْرامُ الضَّيْفِ وخِدْمَتُهُ إِيَّاهُ بِنَفْسِهِ) ٢٩١

١٧٢ - بابٌ (جائِزَةُ الضَّيْفِ) ٢٩٣

١٧٣ - بابٌ (نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ) ٢٩٤

١٧٤- بابٌ (يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى اللُّقْمَةِ يَرْفَعُها إِلَى فِي امْرَأَتِهِ) ٢٩٥

١٧٥ - بابٌ (الدُّعاءُ إِذا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ) ٢٩٦

١٧٦ - بابٌ (مَنْ سَتَرَ مُسْلِماً) ٢٩٩

١٧٧ - بابٌ (الحَسَنُ والحُسَيْنُ رَيْحانَتا رَسُولِ اللهِ ﷺ) ٣٠٠

١٧٨ - بابٌ (الرَّحْمَةُ مِائَةُ جُزْءٍ) ٣٠١

١٧٩ - بابٌ (رَمَضانُ شَهْرُ الجُود) ٣٠٢

١٨٠ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ : هَلَكَ النَّاسُ) ٣٠٤

١٨١ - بابٌ (لا يَقُلْ لِلمُنافِقِ : سَيِّدٌ) ٣٠٤

١٨٢ - بابٌ (لا يُحِدُّ الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ النَّظَرَ إِذا وَلَّى) ٣٠٥

١٨٣ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ : وَيْلَكَ) ٣٠٦

١٨٤ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ : نَفْسِي لَكَ الفِداءُ) ٣٠٨

١٨٥ - بابٌ (السُّرْعَةُ فِي المَشْي) ٣١٠

١٨٦ - بابٌ (أَحَبُّ الأَسْماءِ إِلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ) ٣١٠

١٨٧ - بابٌ (مَنْ دَعا آخَرَ بِتَصْغِيرِ اسْمِهِ) ٣١١

١٨٨ - بابٌ (يُدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ الأَسْماءِ إِلَيْهِ) ٣١٣
١٨٩ - بابٌ (اسْمُ النَّبِيِّ ﷺ وكُنْيَتُهُ) ٣١٣
١٩٠ - بابٌ (مَنْ كَنَّى رَجُلاً بِشَيْءٍ هُوَ فِيهِ أَوْ بِأَحَدِهِمْ) ٣١٤
١٩١ - بابٌ (الشِّعْرُ حَسَنٌ كَحَسَنِ الكَلامِ ومِنْهُ قَبِيحٌ) ٣١٥
١٩٢ - بابٌ (مَنْ قالَ : إِنَّ مِنَ البَيانِ سِحْراً) ٣١٥
١٩٣ - بابٌ (التَّمَنِّي) ٣١٧
١٩٤ - بابٌ (الضَّرْبُ عَلَى اللَّحْنِ) ٣١٨
١٩٥ - بابٌ (المَعارِيض) ٣١٨
١٩٦ - بابٌ (إِفْشاءُ السِّرِّ) ٣٢٠
١٩٧ - بابٌ (السُّخْرِيَةُ ، وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾) ٣٢٠
١٩٨ - بابٌ (حُسْنُ العِشْرَةِ) ٣٢١
١٩٩ - بابٌ (مَنْ هَدَى زُقاقاً أَوْ طَرِيقاً) ٣٢٢
٢٠٠ - بابٌ (مَنْ كَمَهَ أَعْمَى) ٣٢٢
٢٠١ - بابٌ (البَغْيُ) ٣٢٢
٢٠٢ - بابٌ (الحَسَبُ) ٣٢٥
٢٠٣ - بابٌ (قَوْلُ الرَّجُلِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ : سُبْحانَ اللهِ !) ٣٢٧
٢٠٤ - بابٌ (إِذا ضَرَبَ الرَّجُلُ فَخِذَ أَخِيهِ ولَمْ يُرِدْ بِهِ سُوءاً) ٣٢٩
٢٠٥ - بابٌ (ما يَقُولُ الرَّجُلُ إِذا خَدِرَتْ رِجْلُهُ) ٣٣٥
٢٠٦ - بابٌ (المُصافَحَةُ) ٣٣٦
٢٠٧ - بابٌ (المُعانَقَة) ٣٣٧
٢٠٨ - بابٌ (الرَّجُلُ يُقَبِّلُ ابْنَتَه) ٣٤٠

٢٠٩ - بابٌ (تَقْبِيلُ اليَدِ) ٣٤٠
٢١٠ - بابٌ (إِفْشاءُ السَّلام) ٣٤٢
٢١١ - بابٌ (مَنْ بَدَأَ بِالسَّلام) ٣٤٣
٢١٢ - بابٌ (فَضْلُ السَّلام) ٣٤٤
٢١٣ - بابٌ (السَّلامُ اسْمٌ مِنْ أَسْماءِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ) ٣٤٧
٢١٤ - بابٌ (حَقُّ المُسْلِم عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذا لَقِيَهُ) ٣٥١
٢١٥ - بابٌ (مَنْ دَهَنَ يَدَهُ لِلمُصافَحَةِ) ٣٥١
٢١٦ - بابٌ (التَّسْلِيمُ بِالمَعْرِفَةِ وغَيْرِها) ٣٥١
٢١٧ - بابٌ (آدابُ الجُلُوسِ فِي الطُّرُقاتِ) ٣٥١
٢١٨ - بابٌ (التَّسْلِيمُ عَلَى النَّائِم) ٣٥٢
٢١٩ - بابٌ (مَرْحَباً) ٣٥٢
٢٢٠ - بابٌ (حَيَّاكَ الله) ٣٥٣
٢٢١ - بابٌ (تَسْلِيمُ النِّساءِ عَلَى الرِّجالِ) ٣٥٣
٢٢٢ - بابٌ (التَّسْلِيمُ عَلَى النِّساء) ٣٥٣
٢٢٣ - بابٌ (دُعاءُ الرَّجُل إِذْنُهُ) ٣٥٤
٢٢٤ - بابٌ (إِذا قالَ : أَأَدْخُلُ ؟ ولَمْ يُسَلِّمْ) ٣٥٥
٢٢٥ - بابٌ (فَضْلُ مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلام) ٣٥٨
٢٢٦ - بابٌ (إِذا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ البَيْتَ يَبِيتُ فِيهِ الشَّيْطانُ)... ٣٥٨
٢٢٧ - بابٌ (الأَمانَةُ) ٣٥٨
٢٢٨ - بابٌ (إِذا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعاً) ٣٥٩
٢٢٩ - بابٌ (إِذا رَأَى قَوْماً يَتَناجَوْنَ فَلا يَدْخُلْ مَعَهُمْ) ٣٦٠

٢٣٠ - بابٌ (لا يَتَناجَى اثْنانِ دُونَ الثَّالِث) ٣٦١
٢٣١ - بابٌ (مَنْ أُلْقِيَ لَهُ وِسادَةٌ) ٣٦٢
٢٣٢ - بابٌ (التَّرَبُّعُ) ٣٦٤
٢٣٣ - بابٌ (الاسْتِلْقاء) ٣٦٥
٢٣٤ - بابٌ (الضِّجْعَةُ عَلَى وَجْهِهِ) ٣٦٧
٢٣٥ - بابٌ (لا يَأْخُذُ ولا يُعْطِي إلَّا بِاليُمْنَى) ٣٦٧
٢٣٦ - بابٌ (الشَّيْطانُ يجِيءُ بِالعُودِ والشَّيْءِ يَطْرَحُهُ عَلَى الفِراشِ)..... ٣٦٨
٢٣٧ - بابٌ (مَنْ باتَ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ لَهُ سُتْرَةٌ) ٣٦٨
٢٣٨ - بابٌ (هَلْ يُقَدِّمُ الرَّجُلُ رِجْلَهُ بَيْنَ يَدَي أَصْحابِهِ ، وهَلْ يَتَّكِئُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ؟ وفِيهِ خَيْرُ تَمْرِكُمُ البَرْنِي) ٣٧٠
٢٣٩ - بابٌ (ما يَقُولُ إذا أَوَى إلَى فِراشِهِ ؟) ٣٧٦
٢٤٠ - بابٌ (فَضْلُ الدُّعاءِ عِنْدَ النَّوْم) ٣٧٨
٢٤١ - بابٌ (ما يَقُولُ إذا اسْتَيْقَظَ بِاللَّيْلِ) ٣٨٠
٢٤٢ - بابٌ (مَنْ نامَ وبِيَدِهِ غَمَرٌ) ٣٨١
٢٤٣ - بابٌ (ضَمُّ الصِّبْيانِ عِنْدَ فَوْرَةِ العِشاءِ) ٣٨١
٢٤٤ - بابٌ (نومُ آخِرِ النَّهار) ٣٨٢
٢٤٥ - بابٌ (الدَّعْوَةُ فِي الوِلادَة) ٣٨٢
٢٤٦ - بابٌ (مَنْ حَمِدَ اللهَ عِنْدَ الوِلادَةِ إذا كانَ سَوِيًّا ولَمْ يُبالِ ذَكَراً أَوْ أُنْثَى) ٣٨٥
٢٤٧ - بابٌ (حَلْقُ العانَة) ٣٨٦
٢٤٨ - بابٌ (لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ) ٣٩١

٢٤٩ - بابٌ (مَنْ رَمَى بِاللَّيْلِ) ٣٩٢
٢٥٠ - بابٌ (إذا أَرادَ اللهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ بِها حاجَةً) ٣٩٢
٢٥١ - بابٌ (الوَسْوَسَةُ) ٣٩٣
٢٥٢ - بابٌ (الظَّنُّ) ٣٩٧
٢٥٣ - بابٌ (حُسْنُ العَهْدِ) ٤٠١
٢٥٤ - بابٌ (مَنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ) ٤٠٤
٢٥٥ - بابٌ (فُضُولُ الكَلامِ) ٤٠٤
٢٥٦ - بابٌ (ذُو الوَجْهَيْنِ) ٤٠٥
٢٥٧ - بابٌ (إِثْمُ ذي الوَجْهَيْنِ) ٤٠٥
٢٥٨ - بابٌ (شَرُّ النَّاسِ مَنْ يُتَّقَى شَرُّهُ) ٤٠٦
٢٥٩ - بابٌ (الحَياءُ) ٤٠٧
٢٦٠ - بابٌ(الجَفاء) ٤٠٨
٢٦١ - بابٌ (إذا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ) ٤٠٩
٢٦٢ - بابٌ (الغَضَب) ٤٠٩
٢٦٣ - بابٌ (ما يَقُولُ إِذا غَضِبَ) ٤١٠
٢٦٤ - بابٌ (يَسْكُتُ إِذا غَضِبَ) ٤١٠
٢٦٥ - بابٌ (أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْناً ما) ٤١١
٢٦٦ - بابٌ (لا يَكُنْ بُغْضُكَ تَلَفاً) ٤١٢
٢٦٧ - بابٌ (الدِّينُ النَّصِيحَة) ٤١٣
٢٦٨ - بابٌ (حَثُّ الإِسْلام عَلَى العَمَلِ).............................. ٤١٧
٢٦٩ - بابٌ (مَهْدِيُّ آخِرِ الزَّمانِ سَعادَةُ الإِنْسانِ) ٤٢١

الحَمْدُ لِلَّهِ

الَّذي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحات

وعَلَى رَسُولِهِ سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ

أَفْضَلُ الصَّلَواتِ

وأَتَمُّ التَّسْلِيمات

قالَتْ لَنا أنْوارُ سِرِّ جَنابِهِ ❁ لا شَكَّ هذا أكْمَلُ الأبْوابِ

اللهُمَّ

صَلِّ

وسَلِّمْ

وبارِكْ

عَلَى

سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ

إمامِ الحَضْرَة

وعَلَى

آلِهِ وصَحْبِهِ

ومَنْ

اتَّبَعَ أَمْرَه

شركة الفتح للطباعة والنشر والتوزيع

محمد حسني متولي وشركاه

الإدارة : ٩٢ ش التحرير - ميدان الدقي - برج ساريدار - القاهرة

ت : ٣٣٣٨٨١١٩

المطابع : ١٠٥ ش داير الناحية - الدقي - القاهرة ت : ٣٣٣٨٤١١٦

الفرع : مدينة السادس من أكتوبر - حي حدائق أكتوبر ت : ٠١٠١٥٣٩٣٩٣٢

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠١٣/١٧٠٦٨

الترقيم الدولي : ٢١٠٢ - ٥٨٤٢ - ٩٧٧ - ٩٧٨